

دراسة في تفسير
حسن التفسير

في تهذيب

تفسير ابن كثير

تهذيب ومختصر وتحقيق لتفسير القرآن العظيم للماظف ابن كثير الدرعي
المتوفى سنة ٧٤٤ هـ

تهذيب وإختصار وتحقيق

محمد بن أحمد النجدي

الجزء الأول

مكتبة دار الإفتاء والبحوث الإسلامية

جمعية علماء الإسلام

حسين التميمي

تفاهيل في تفسير القرآن

الحمد لله الذي هدانا لهذا
P1312 \ PPP16

مكتبة محمد التميمي

بغداد

حسين التميمي
تفاهيل في تفسير القرآن
P1312 - 77-4-83
1107883
P1312 - 77-4-83

تفاهيل في تفسير القرآن
P1312 - 77-4-83
1107883
P1312 - 77-4-83

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤١٩ هـ / ٢٠٩٩ م

مكتبة دار الأمل للدراسات والبحوث

جليب الشيوخ - المجمعات التجارية

مجمع الواحة - الميزانين - محل رقم ٢ - ت: ٤٣٣٤٦٨٧ - ٤٣١١٣٧٩

فاكس: ٤٣٣٤٦٨٧

صرب: ٣٧٦ - الفردوس - الكويت

مكتبة دار الأمل للدراسات والبحوث

فرع ضاحية صباح الناصر

ت: ٤٨٠٩٠٢٢ - ٤٨٠٩٠٣٣ - ٤٨٠٣٠٦٦

فاكس الإذاعي: ٤٨٨٢٠٧٠ - فاكس اللجنة العلمية: ٤٨٨٢٥١١

صرب: ١٥٥١ العارضية - عزيزي: ٩٢٤٠٠ الكويت

حَسْبُكَ الْحَيْرُ

فِي تَهْدِيَتِ

تَقْسِيمِ ابْنِ كَثِيرٍ

مُهَذَّبٌ وَمُخَصَّرٌ وَتَحْقِيقٌ لِتَقْسِيمِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ لِلْحَافِظِ ابْنِ كَثِيرِ الرَّسْتَمِيِّ
المتوفى سنة ٧٤٤ هـ

تهذيب واختصار وتحقيق

محمد راجح محمد النجددي

الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله نعمه ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد: فإن أحسن الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار. ثم أما بعد: فإن تفسير الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدر المنثور في التفسير المأثور، وأحسنها وأصوبها، ويأتي في الرتبة بعد تفسير الإمام العلامة الحافظ أبي جعفر ابن جرير الطبري شيخ المفسرين، وهما كما قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى: «ولسنا نوازن بينهما وبين أي تفسير آخر بما بأيدينا، فما رأينا مثلها ولا ما يقاربها»^(١).

ولا عجب في ذلك فقد سلك الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى أحسن الطرق في تفسير القرآن العظيم، ففسر القرآن بالقرآن أولاً، لأن ما أجمل في موضع قد بين وفسر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بسط في موضع آخر.

ثم فسر القرآن بالسنة النبوية، فإنها تأتي شارحة للقرآن وموضحة له، كما قال عز وجل: «هو أنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون» (النحل: ٤٤).

ثم فسره بأقوال الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، فإنهم أعلم الناس بتفسيره، فإنهم عاصروا التنزيل، وشاهدوا التأويل، و«لهم من الفهم التام والعلم الصحيح، لا سيما علماؤهم وكبرائهم كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين، وعبد الله بن مسعود، والخير البحر عبد الله بن عباس»^(٢) وغيرهم.

ثم بأقوال التابعين كمجاهد بن جبر فإنه كان آية في التفسير، وسعيد بن جبيرة، وعكرمة مولى ابن عباس، وعطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، ومسروق بن الأجدع، وسعيد بن المسيب، وأبي العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، وغيرهم من التابعين، ومن بعدهم^(٣).

وهذا أحسن ما يكون في تفسير كتاب الله العزيز.

(١) مقدمة كتاب: عمدة التفسير.

(٢) مقدمة في أصول التفسير (ص ٩٥-٩٦) لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى باختصار.

(٣) انظر المصدر السابق (ص ١٠٢) وما بعدها.

«ولكنني لمست الحاجة الماسة، والضرورة الملحة، لتقريب التفسير للمتوسطين من المثقفين، الذين لم يمارسوا دقائق العلم، ولم يتصلوا باصطلاحات العلماء الأئمة في الفنون، ولطلاب العلوم الإسلامية في شتى أنحاء العالم الإسلامي، فرأيت أن لا بد مما ليس منه بد»^(١)

◆ منهج الاختصار:

١- لقد فرت في اختصاري للكتاب بما يقارب ما كتبه العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعالى في اختصاره لتفسير ابن كثير، فقد قال في منهجه في كتابه «عمدة التفسير» - «فلما كان الحديث ما روي له كلف للفقهاء وما حافظت كل المحافظة على الجزئية الأولى لتفسير ابن كثير، الجزئية التي انفرد بها عن جميع التفسيرات التي رأيتها، وهي تفسير القرآن بالقرآن، وجمع الآيات التي تدل على المعنى المراد من الآية المتفسرة أو يؤيده وتقويه بقلم أجند شياً مما قاله المؤلف الإمام الحافظ في ذلك»^(٢).

٢- حافظت على آراء الحافظ المؤلف وتوجيهاته في تفسير الآيات، سجدتها في إبقاء كلامه بحروفها استطاعت أن اختارت من الأحاديث التي يذكرها أصحابها أو أقرانها الأستاذ، وأوصلها لفظاً، فإن المؤلف رحمه الله كثير ما يذكر الحديث الواحد بروايات متعددة، ومن أوجه مختلفة.

٣- حذف الأسانيد الأحاديث التي أذكرها، فإن الحافظ ابن كثير يذكر الأحاديث بأسانيد مفصلة من ذواوين السنة، فيقول مثلاً «قال الإمام أحمد بن حنبل حدثنا...»، ثم يعمق الإسناد والحديث، ثم كثيراً ما يذكر بعدة تخريجه من الصحاح والسنن وغيرها، بأسانيد كاملة أو بالإشارة إلى الأسانيد.

٤- فاختصرت من ذلك يذكر الحديث عن الصحابي راويه، أو التابعي إذا كان الصحابي غير مسمى، ثم أذكر بعد ذلك من رواه من الأئمة، معتمداً في ذلك على ما ذكره المؤلف رحمه الله، وهو حجة في ذلك، فلم أرجع إلى المصادر التي يذكرها إلا عند الضرورة القصوى، لتحقيق لفظ الحديث، أو لفهم ذلك من المقاصد الطيبة الدقيقة، التي تتعلق بالرواية أو الدراية، ولم أزد على تخريج الإمام لم يكن منه بد»^(٣).

٥- حذف كل حديث ضعيف أو معلول، إلا أن يكون إنباته في موضعه ضرورة علمية، لرفع شبهة، أو بيان معنى حديث صحيح بتحديث إيسر ضعيفاً مجردة، أو رد على احتجاج به الذي هو في أو ضعف على الإسلام وأهله،

(١) مقدمة «عمدة التفسير».

قال مقيد: وقد ظهر لتفسير ابن كثير مختصران: أولهما للشيخ/ شبيب الرفاعي رحمه الله تعالى «والتاليهما محمد علي الصابوني، وعليهما مواخذات وردود، لا سيما الثاني منهما، فإنه انتهج منهج الخلف في تأويل صفات الباري سبحانه، وأما من جهة الحديث فقد قال العلامة الألباني: «و هناك أشخاص آخرون ظهروا في ساحة التأليف والكتابة فيما لا يحسنون، وأخص بالذكر منهم الشيخين الخليين اللذين اختصر كل منهما «تفسير الحافظ ابن كثير» سبق أن تبنت في المجلد السابق على شيء من الأحاديث الضعيفة التي صححها ما بهجلاً بالغ، وفي هذا المجلد أحاديث أخرى من ذلك القبيل... الضعيفة» (مقدمة المجلد الرابع).

(٢) وكذا في هذا الكتاب إلا في مواضع قليلة جداً.

(٣) وقد خرجنا بعض الأحاديث التي أوردها الحافظ ابن كثير ولم يمزها لمصدر، وهي قليلة.

أو غير ذلك من المقاصد العالية .

٧- حذف المكرر من أقوال الصحابة في التفسير، وكثيراً من آراء التابعين، اكتفاء ببعضها، خصوصاً وأنها كثيراً ما تختلف لفظاً وتفق أو تتقارب معنى، كما قال المؤلف الحافظ رحمه الله «والكل بمعنى واحد في أكثر الأماكن» .

٨- نفيت عن كتابي هذا كل الأخبار الإسرائيلية وما أشبهها، فإن المؤلف رحمه الله قد جذبها^(١) في مواضع كثيرة من تفسيره، وأبان عن خطئها وضررها، وأنحى بالأئمة على روايتها ورؤاتها، ورسم لنفسه خطة في شأنها. ومع ذلك فإنه - فيما يبدو لي - لم يستطع أن يسير على ما رسم، وغلبه ما وجد من الروايات في كثير من المواطن، فأثبت طائفة منها غير قليلة. فحذفها كلها، والحمد لله .

٩- حذف أكثر ما أطال به المؤلف رحمه الله من الأبحاث الكلامية والفروع الفقهية، والمناقشات اللغوية واللفظية، مما لا يتصل بتفسير الآية اتصالاً وثيقاً، وأبقيت من ذلك ما لم أجد منه بداً في إيضاح معنى الآية، أو تقوية المعنى الراجح المختار في تفسيرها .

١٠- أحياناً يذكر المؤلف الحافظ حديثاً طويلاً لمناسبة تفسير آية أو لمعنى يتعلق بها، ولا يكون كله في موضع الشاهد المتعلق بالآية، بل بعضه فقط .

فرايت أن أقتصر في مثل هذه الحال على موضع الشاهد منه، لأن المقصد الأصلي هو التفسير، لا رواية الحديث كله. وأشير بكلمة تدل على ذلك^(٢) . . .

١١- وأصنع نحو هذا فيما يذكر المؤلف من الأحاديث التاريخية المطولة، التي تتعلق بالتفسير^(٣) .

ولما كان هذا العمل كبيراً في حجمه، فإنه لا بد من وقوع الخلل والنقص .

فإن تجذ عيباً فسُدَّ الخللًا
جلَّ من لا عيبَ فيه و علا

وأخيراً: أسأل الله تعالى أن يوفقني لإتمام هذا المختصر، وأن ينفع به كما نفع بأصله، وأن يتقبل منا صالح أعمالنا، ويتجاوز عن سيئاتنا، ويتوفانا مع الأبرار، إنه هو الرحيم ذو العزة والافتقار . . .
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وسلم .

وكتبه/

راجي عفوره

محمد بن حمد الحمد النجدي

لتسع بقيت من شهر ربيع الآخر سنة ١٤١٩ هـ

(١) جذبها: أي ذمها و عابها .

(٢) أشرت إلى ذلك في كتابنا في الهامش .

(٣) مقدمة «عمدة التفسير» . ولا يعني هذا أن كتابنا مطابق لعمدة التفسير، كما سيراه القارئ واضحاً أثناء قراءته إن شاء الله تعالى .

مقدمة تفسير أبو كثير

(قال الشيخ الإمام الأوحى، البارع الحافظ المتقي، عماد الدين أبو القداء: إسماعيل بن الخطيب أبي حفص عمر ابن كثير الشافعي، رحمه الله تعالى ورضي عنه).

الحمد لله الذي افتتح كتابه بالحمد فقال: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ الرحمن الرحيم ﴿مالك يوم الدين﴾ وقال تعالى: ﴿الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً﴾ فيما لينزل بأساً شديداً من لدنه ويشير المؤمنين الذين يعملون الصالحات أن لهم أجراً حسناً ﴿ما كنن فيه أبداً﴾ وينزل الذين قالوا اتخذ الله ولداً ﴿ما لهم به من علم ولا لآبائهم كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذباً﴾ وافتتح خلقه بالحمد فقال تعالى: ﴿الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون﴾ واختتمه بالحمد فقال بعد ما ذكر مال أهل الجنة وأهل النار ﴿وترى الملائكة حافين من حول العرش يسبحون بحمد ربهم وقضي بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين﴾ ولهذا قال تعالى ﴿وهو الله لا إله إلا هو له الحمد في الأولى والآخرة وله الحكم وإليه ترجعون﴾ كما قال تعالى: ﴿الحمد لله الذي له ما في السموات وما في الأرض وله الحمد في الآخرة وهو الحكيم الخبير﴾ فله الحمد في الأولى والآخرة أي في جميع ما خلق وما هو خالق، هو المحمود في ذلك كله كما يقول المصلي «اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات ملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد» ولهذا يلهم أهل الجنة تسبيحه وتحميده كما يلهمون النفس أي يسبحونه أو يحمدهونه بمدد أنفاسهم، لما يرون من عظيم نعمه عليهم، وكمال قدرته، وعظيم سلطانه، وتوالي منته ودوام إحسانه إليهم، كما قال تعالى: ﴿إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يهديهم ربهم بإيمانهم تجري من تحتهم الأنهار في جنات النعيم﴾ دعواهم فيها سبحانه اللهم وتحييتهم فيها سلام وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين.

والحمد لله الذي أرسل رسوله ﴿مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾ وختتمهم بالنبي الأمي العربي المكي الهادي لأوضح السبل، أرسله إلى جميع خلقه من الإنس والجن من لدن بعثته إلى قيام الساعة كما قال تعالى: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً الذي له ملك السموات والأرض لا إله إلا هو يحيي ويميت فآمنوا بالله ورسوله النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون﴾ وقال تعالى: ﴿لأنذركم به ومن بلغ﴾ فمن بلغه هذا القرآن من عرب وعجم وأسود وأحمر وإنس وجان فهو نذير له، ولهذا قال تعالى: ﴿ومن يكفر به من الأحزاب فالنار موعده﴾ فمن كفر بالقرآن ممن ذكرنا فالنار موعده بنص الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿فلنرني ومن يكذب به لنا الحديث سنستدرجهن من حيث لا يعلمون﴾ وقال رسول الله ﷺ: «بعثت إلى الأحمر والأسود» قال مجاهد يعني الإنس والجن. فهو صلوات الله وسلامه عليه رسول الله إلى جميع الثقلين الإنس والجن، مبلغاً لهم عن الله تعالى ما أوحاه إليه من هذا الكتاب العزيز الذي ﴿لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد﴾ وقد أعلمهم فيه عن الله تعالى أنه نديهم إلى فهمه فقال تعالى: ﴿أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾ وقال تعالى: ﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولوا الألباب﴾ وقال تعالى: ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾.

سنة اثنتين وثلاثين على الصحيح، و عمر بعده عبد الله بن عباس ستاً وثلاثين سنة، فما ظنك بما كسبه من العلوم بعد ابن مسعود؟ وقال الأعمش عن أبي وائل: استخلف عليّ عبد الله بن عباس على الموسم فخطب الناس فقرأ في خطبته سورة البقرة - وفي رواية سورة النور - ففسرها تفسيراً لم يسمعته الروم والترك والديلم لأسلموا فقال: *بأن يمدوا قباله الربيع وسلمان بن عبد الله بن مسعود* وللهذا غالب ما يرويه إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير في تفسيره عن هذين الرجلين ابن مسعود وابن عباس ولكن في بعض الأحيان ينقل عنهم ما يحكونه من أقاويل أهل الكتاب التي أباحها رسول الله ﷺ حيث قال: «بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو ولهذا كان محمد بن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قد أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب، فكان يحدث منهما بما فهمه من هذا الحديث من الإذن في ذلك. ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتقاد^(١) فإنها على ثلاثة أقسام (أحدها) ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح (والثاني) ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه (والثالث) ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل فلا نؤمن به ولا نكذبه، وتجاوز حكايته لما تقدم، وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني. ولهذا يختلف علماء أهل الكتاب في هذا كثيراً، ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذلك، كما يذكرون في مثل هذا أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعدددهم، وعصا موسى من أي الشجر كانت، وأسماء الطيور التي أحياها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضرب به القليل من البقرة، ونوع الشجرة التي كلم الله منها موسى، إلى غير ذلك مما أبهمه الله تعالى في القرآن مما لا فائدة في تعيينه تعود على المكلفين في دينهم ولا دينهم.

ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز كما قال تعالى: «سيقولون ثلاثة زابعم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجماً بالغيب ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم قل ربي أعلم بعدتهم ما يعلمهم إلا قليل فلا تمار فيهم إلا مراء ظاهراً ولا تستفت فيهم منهم أحداً» فقد اشتملت هذه الآية الكريمة على الأدب في هذا المقام وتعليم ما ينبغي في مثل هذا، فإنه تعالى حكى عنهم ثلاثة أقوال صنعت القولين وسكت عن الثالث، فدل على صحته إن لو كان باطلاً لودعه كما ردهما، ثم أرشد على أن الإطلاع على عدتهم لا طائل تحته فقال في مثل هذا «قل ربي أعلم بعدتهم» فإنه ما يعلم ذلك إلا قليل من الناس ممن أطلعه الله عليه فلماذا قال: «فلا تمار فيهم إلا مراء ظاهراً» أي لا تجهد نفسك فيما لا طائل تحته، ولا تسألهم عن ذلك فإنهم لا يعلمون من ذلك إلا رجم الغيب. فهذا أحسن ما يكون في حكاية الخلاف، أن تستوعب الأقوال في ذلك المقام وأن تنبه على الصحيح منها أو تبطل الباطل، وتذكر فائدة الخلاف وثمرته الثلاث بطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته، فتستغل به عن الأهم فالأهم، فأما من حكى خلافاً في مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها فهو ناقص، إذ قد يكون الصواب في الذي تركه، أو يحكى الخلاف ويطلقه ولا ينبه على الصحيح من الأقوال فهو ناقص أيضاً، فإن صحح غير الصحيح عامداً فقد تحمد الكذب، أو جاهلاً فقد أخطأ، وكذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته أو حكى أقوالاً متعددة لفظاً، ويرجع حاصليها إلى قول أو قولين معني، فقد ضيع الزمان وتكرر بما ليس بصحيح فهو كلابس ثوبي زور، والله الموفق للصواب. *بأن يمدوا قباله الربيع وسلمان بن عبد الله بن مسعود*

(فصل) إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا في الجذته عن الصحابة، فقد رجح كثير من الأئمة في

(١) وقد حذفنا في هذا المختصر، كما تقدم.

ذلك إلى أقوال التابعين كمجاهد بن جبر فإنه كان آية في التفسير كما قال مجاهد: عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فاتحته إلى خاتمته أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها. ولهذا كان سفيان الثوري يقول: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به، وكسعيد بن جبيرة وعكرمة مولى ابن عباس وعطاء بن أبي رباح والحسن البصري ومسروق بن الأجدع وسعيد بن المسيب وأبي العالية والربيع بن أنس وقاتدة والضحاك بن مزاحم وغيرهم من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم، فتذكر أقوالهم في الآية فيقع في عبارتهم تباين في الألفاظ يحسبها من لا علم عنده اختلافاً فيحكيها أقوالاً، وليس كذلك فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو بنظيره، ومنهم من ينص على الشيء بعينه، والكل بمعنى واحد في أكثر الأماكن فليتفطن لليبس لذلك والله الهادي. وقال شعبة بن الحجاج وغيره: أقوال التابعين في الفروع ليست حجة، فكيف تكون حجة في التفسير؟ يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم وهذا صحيح. أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على قول بعض ولا على من بعدهم، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن أو السنة أو عموم لغة العرب أو أقوال الصحابة في ذلك.

فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام، لأنه قد تكلف ما لا علم له به وسلك غير ما أمر به، فلو أنه أصاب المعنى في نفس الأمر لكان قد أخطأ لأنه لم يأت الأمر من بابه كمن حكم بين الناس على جهل فهو في النار، وإن وافق حكمه الصواب في نفس الأمر، لكن يكون أخف جرماً ممن أخطأ والله أعلم. وهكذا سمي الله القذفة كاذبين فقال: ﴿فإذ لم يأتوا بالشهداء فأولئك عند الله هم الكاذبون﴾ فالقاذف كاذب، ولو كان قد قذف من زنى في نفس الأمر لأنه أخبر بما لا يحل له الإخبار به، ولو كان أخبر بما يعلم لأنه تكلف ما لا علم له به والله أعلم.

ولهذا تخرج جماعة من السلف عن تفسير ما لا علم لهم به كما روى أبو معمر قال: قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: أي أرض تقلني، وأي سماء تظلني، إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم. وعن أنس قال: كنا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفي ظهر قميصه أربع رقاع فقرأ ﴿وفاكهة وأباً﴾ فقال فما الأب؟ ثم قال: هو التكلف فما عليك أن لا تدريه؟ وهذا كله محمول على أنهم مرضي الله عنهما إنما أرادوا استكشاف علم كيفية الأب، وإلا فكونه نباتاً من الأرض ظاهر لا يجهل، كقوله تعالى: ﴿فأنبتنا فيها حباً وعناباً﴾ الآية. وعن ابن مليكة أن ابن عباس سئل عن آية لو سئل عنها بعضكم لقال فيها فأبى أن يقول فيها، إسناده صحيح، وعنه قال: سأل رجل ابن عباس عن يوم كان مقداره ألف سنة؟ فقال له ابن عباس: فما يوم كان مقداره خمسين ألف سنة؟ فقال له الرجل إنما سألتك لتحدثني فقال ابن عباس: هما يومان ذكرهما الله في كتابه الله أعلم بهما، فكره أن يقول في كتاب الله ما لا يعلم. وعن عبيد الله بن عمر قال: لقد أدركت فقهاء المدينة وإنهم ليَعظُمُونَ القول في التفسير منهم سالم بن عبد الله والقاسم بن محمد وسعيد بن المسيب ونافع. وعن مسروق قال: اتقوا التفسير فإنما هو الرواية عن الله.

فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف مجمولة على تخرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم فيه. فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حرج عليه، ولهذا روي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير ولا منافاة لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما جهلوه، وهذا هو الواجب على كل أحد، فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به، فكذلك يجب القول فيما سئل عنه مما يعلمه، لقوله تعالى: ﴿لتبينته للناس

ولا تكتمونه» ولما جاء في الحديث الذي روي من طرق «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار». وروى ابن جرير عن ابن عباس: إن من القرآن ما استأثر الله تعالى بعلمه، ومنه ما يعلقه العلماء ومنه ما تعلمه العرب من لغاتها، ومنه ما لا يعذر أحد في جهالته^(١).

مقدمة مفيدة تذكر في أول التفسير قبل الفاتحة

روى أبو بكر بن الأنباري بسنده عن قتادة قال: نزل في المدينة من القرآن البقرة وآل عمران والنساء والمائدة وبراءة والرعد والحل والحج والنور والأحزاب ومحمد والفتح والحجرات والرحمن والحديد والمجادلة والحشر والمتحنة والصف والجمعة والمنافقون والتغابن والطلاق و«يا أيها النبي لم تحرم» إلى رأس العشر و«إذا زلزلت» و«إذا جاء نصر الله» هؤلاء السور نزلت بالمدينة وسائر السور بمكة.

فأما عدد آيات القرآن العظيم فسنة آلاف آية، ثم اختلف فيما زاد على ذلك على أقوال: فمنهم من لم يزد على ذلك، ومنهم من قال: ومائتي آية وأربع آيات، وقيل: وأربع عشرة آية. وقيل: ومائتان وتسع عشرة آية وقيل: ومائتان وخمس وعشرون آية، أو ست وعشرون آية، وقيل: ومائتان وست وثلاثون، حكى ذلك أبو عمرو الداني في كتابه البيان. وأما كلماته فقال الفضل بن شاذان عن عطاء بن يسار سبع وسبعون ألف كلمة وأربعمائة وتسع وثلاثون كلمة، وأما حروفه فقال عبد الله بن كثير عن مجاهد: هذا ما أحصيناه من القرآن وهو: ثلاثمائة ألف حرف واحد وعشرون ألف حرف ومائة وثمانون حرفاً، وقال الفضل بن عطاء بن يسار ثلاثمائة ألف حرف وثلاثة وعشرون ألفاً وخمسة عشر حرفاً.

وقال سلام أبو محمد الحماني: أن الحجاج جمع القراء والحفاظ والكتاب فقال: أخبروني عن القرآن كله كم من حرف هو؟ قال: فحسبنا فأجمعوا أنه ثلاثمائة ألف وأربعون ألفاً وسبعمائة وأربعون حرفاً، قال: فأخبروني عن نصفه فإذا هو إلى الفاء من قوله في الكهف «وليتلطف» وثلاثة الأول عند رأس مائة آية من براءة والثاني على رأس مائة أو إحدى مائة من الشعراء، والثالث إلى آخره.

وأما (التحزيب والتجزئة) فقد اشتهرت الأجزاء من ثلاثين كما في الربعات بالمدارس وغيرها، وقد ذكرنا فيما تقدم الحديث الوارد في تحزيب الصحابة للقرآن، والحديث في مسند الإمام أحمد وسنن أبي داود وابن ماجه وغيرهم عن أوس بن حذيفة أنه سأل أصحاب رسول الله ﷺ في حياته كيف تحزبون القرآن؟ قالوا ثلث وخمس وسبع وتسع وأحد عشرة وثلاث عشرة وحزب المفصل حتى تختم.

(فصل) واختلف في معنى السورة مما هي مشتقة فقيل من الإبانة والارتفاع قال النابغة:

ألم تر أن الله أعطاك سورةً ترى كل ملكٍ دونها يتذبذب

فكان القارئ يتقل بها من منزلته إلى منزلة. وقيل: لشرفها وارتفاعها كسور البلدان، وقيل: سميت سورة لكونها قطعة من القرآن وجزءاً منه مأخوذ من أسرار الإناء وهو البقية. وعلى هذا فيكون أصلها مهموزاً، وإنما خففت الهمزة فأبدلت الهمزة واواً لأنضمام ما قبلها. وقيل لتمامها وكمالها لأن العرب يسمون الناقاة التامة سورة (قلت) ويحتمل أن يكون من الجمع والإحاطة لآياتها كما يسمى سور البلد لإحاطته بمنزله و دوره. وجمع السورة سور بفتح الواو، وقد يجمع على سوراتٍ وسورات.

وأما الآية فمن العلامة على انقطاع الكلام الذي قبلها عن الذي بعدها وانفصالها، أي هي بائنة عن أختها

(١) وفي سنده ضعف، ومعناه صحيح.

آياتها ٧	سورة الفاتحة	ترتيبها ١
-------------	--------------	--------------

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يقال لها الفاتحة أي فاتحة الكتاب خطأ وبها تفتتح القراءة في الصلوات، ويقال لها أيضاً أم الكتاب عند الجمهور، ذكره أنس. وقد ثبت في الصحيح عند الثرمذي وصححه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «الحمد لله رب العالمين أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني، والقرآن العظيم» ويقال لها (الحمد) ويقال لها (الصلوة) لقوله ﷺ عن ربه «قسّمتُ الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال العبد: الحمد لله رب العالمين، قال الله: «حمدني عبدي» الحديث. فسميت الفاتحة صلاة لأنها شرط فيها، ويقال لها (الشفاء) لما رواه الدارمي عن أبي سعيد مرفوعاً «فاتحة الكتاب شفاء من كل سم» ويقال لها (الرقية) لحديث أبي سعيد في الصحيح حين رقى بها الرجل السليم فقال له رسول الله ﷺ «وما يدريك أنها رقية»؟.

وهي مكية قاله ابن عباس وقتادة وأبو العالية، وقيل مدينة قاله أبو هريرة ومجاهد وطاء بن يسار والزهري ويقال نزلت مرتين: مرة بمكة ومرة بالمدينة، والأول أشبه لقوله تعالى: «وقد آتيناك سبعاً من المثاني» والله تعالى أعلم. وهي سبع آيات بلا خلاف، وإنما اختلفوا في البسمة هل هي آية مستقلة من أولها كما هو عند جمهور قراء الكوفة وقول جماعة من الصحابة والتابعين وخلق من الخلف، أو بعض آية أو لا تعد من أولها بالكلية كما هو قول أهل المدينة من القراء والفقهاء، على ثلاثة أقوال كما سيأتي تقريرها في موضعه إن شاء الله تعالى وبه الثقة.

قالوا وكلماتها خمس وعشرون كلمة، وحروفها مائة وثلاثة عشر حرفاً. قال البخاري في أول كتاب التفسير: وسميت أم الكتاب لأنه يُبدأ بكتابتها في المصاحف ويبدأ بقراءتها في الصلاة، وقيل: إنما سميت بذلك لرجوع معاني القرآن كله إلى ما تضمنته. قال ابن جرير: والعرب تسمي كل جامع أمراً أو مقدم لأمراً إذا كانت له توابع تتبعه هو لها إمام جامع: أمّا، فتقول للجلدة التي تجمع الدماغ أم الرأس، ويسمون لواء الجيش ورايتهم التي يجتمعون تحتها أمّا.

قال وسميت مكة أم القرى لتقدمها أمام جميعها، وجمعها ما سواها، وقيل: لأن الأرض دحيت منها. ويقال لها أيضاً: الفاتحة لأنها تفتتح بها القراءة وافتتحت الصحابة بها كتابة المصحف الإمام وصح تسميتها بالسبع المثاني، قالوا: لأنها تنثنى في الصلاة فتقرأ في كل ركعة وإن كان للمثاني معنى آخر، كما سيأتي بيانه في موضعه إن شاء الله تعالى.

روى الإمام أحمد بسنده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال في أم القرآن: «هي أم القرآن وهي السبع المثاني وهي القرآن العظيم».

ذَكَرَ مَا وَرَدَ فِي فَضْلِ الْفَاتِحَةِ

عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه قال: كنت أصلي فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه حتى صليت، قال: فأتيته فقال: «ما منعك أن تأتيني؟» قال قلت: يا رسول الله إني كنت أصلي قال: ألم يقل الله تعالى «يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم» ثم قال: «لأعلمنك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد» قال: فأخذ بيدي فلما أراد أن يخرج من المسجد قلت: يا رسول الله إنك قلت لأعلمنك أعظم سورة في القرآن، قال: «نعم» الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته. رواه البخاري.

وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ على أبي بن كعب، وهو يصلي قال: يا أيها النبي، فالتفت ثم لم يجبه، ثم قال: أبي، فخفف أبي ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ فقال: السلام عليك أي رسول الله قال «و عليك السلام ما منعك أي أبي إذ دعوتك أن تجيبني» قال: أي رسول الله إني كنت في الصلاة قال: أولست تجد فيما أوحى الله تعالى إلي «استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم» قال: بلى يا رسول الله لا أعود، قال: «أحب أن أعلمك سورة لم تنزل لا في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها؟» قلت: نعم أي رسول الله، قال رسول الله ﷺ: «إني لأرجو أن لا أخرج هذا الباب حتى تعلمها»، قال: فأخذ رسول الله ﷺ بيدي يحدثني وأنا أتبطأ مخافة أن يبلغ قبل أن يقضي الحديث، فلما دنونا من الباب قلت: أي رسول الله ما السورة التي وعدتني؟ قال ما تقرأ في الصلاة؟ قال فقرأت عليه أم القرآن قال: «والذي نفسي بيده ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها، إنها السبع المثاني»، ورواه الترمذي والنسائي.

واستدلوا بهذا الحديث وأمثاله على تفاضل بعض الآيات والسور على بعض، كما هو المحكي عن كثير من العلماء، منهم إسحاق بن راهويه وأبو بكر بن العربي وابن الحفار من المالكية. وروى البخاري في فضائل القرآن عن أبي سعيد الخدري قال: كنا في مسير لنا، فنزلنا فجاءت جارية فقالت: إن سيد الحي سليم وإن نفرنا غيب فهل منكم راق؟ فقام معها رجل ما كنا نأبئه برقية فقرأه فبرأ، فأمر له بثلاثين شاة وسقانا لبناً. فلما رجع قلنا له: أكنت تحسن رقية أو كنت ترقى؟ فقال: لا ما رقيت إلا بأم الكتاب، قلنا: لا تحدثوا شيئاً حتى نأتي ونسأل رسول الله ﷺ، فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي ﷺ فقال: «وما كان يُدرية أنها رقية، أقسموا واضربوا لي بسهم». وفي بعض روايات مسلم لهذا الحديث أن أبا سعيد الخدري هو الذي رقى ذلك السليم يعني اللديغ يسمونه بذلك تقاؤلاً.

(حديث آخر): روى مسلم في صحيحه والنسائي في سننه من حديث ابن عباس قال: بينا رسول الله ﷺ وعنده جبرائيل، إذ سمع نقيضاً فوقه فرفع جبريل بصره إلى السماء فقال: «هذا باب قد فُتح من السماء ما فُتح قط، قال: فنزل منه ملك فأتى النبي ﷺ فقال: أبشر بنورين قد أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك، فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة، لم تقرأ حرفاً منهما إلا أوتيته» وهذا لفظ النسائي.

(حديث آخر) روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها أم القرآن

فهي خِداجٌ ثلاثاً غير تمام» فقيل لأبي هريرة إنا نكون خلف الإمام، فقال: اقرأ بها في نفسك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله عز وجل: «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وبين عبدِي نصفين ولعبدِي ما سأل فإذا قال: «الحمد لله رب العالمين» قال الله: حمدني عبدِي، وإذا قال «الرحمن الرحيم» قال الله: أثنى عليّ عبدِي، فإذا قال «مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ» قال الله: مَجَّدني عبدِي، وقال مرة: فَوَضَّ إليّ عبدِي، فإذا قال «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» قال: هذا بَيْنِي وبين عبدِي ولعبدِي ما سأل، فإذا قال «اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المنضوب عليهم ولا الضالين» قال الله: هذا لعبدِي ولعبدِي ما سأل.

الكلام على ما يتعلق بهذا الحديث

مما يختص بالفاتحة من وجوه

(أحدها) أنه قد أطلق فيه لفظ الصلاة، والمراد القراءة كقوله تعالى: «ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلاً» أي بقراءتك كما جاء مصرحاً به في الصحيح عن ابن عباس، وهكذا قال في هذا الحديث «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وبين عبدِي نصفين فنصفتها لي ونصفها لعبدِي ولعبدِي ما سأل» ثم بين تفضيل هذه القسمة في قراءة الفاتحة فدل على عظمة القراءة في الصلاة، وأنها من أكبر أركانها إذا طلقت العبادة وأريد بها جزء واحد منها، هو القراءة. كما أطلق لفظ القراءة والمراد به الصلاة في قوله: «وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً» والمراد صلاة الفجر كما جاء مصرحاً به في الصحيحين: «أنه يشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار» فدل هذا كله على أنه لا بد من القراءة في الصلاة وهو اتفاق من العلماء.

ثم إن مذهب الشافعي وجماعة من أهل العلم أنه تجب قراءتها في كل ركعة. وقال آخرون: إنما تجب قراءتها في معظم الركعات. وقال الحسن وأكثر البصريين: إنما تجب قراءتها في ركعة واحدة من الصلوات أخذاً بمطلق الحديث «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي: لا تتعين قراءتها بل لو قرأ بغيرها أجزأه، لقوله تعالى «فاقرأوا ما تيسر من القرآن» والله أعلم^(١)

(الوجه الثالث) هل تجب قراءة الفاتحة على المأموم؟ فيه ثلاثة أقوال للعلماء (أحدها) أنه تجب عليه قراءتها كما تجب على إمامه لعموم الأحاديث المتقدمة.

(والثاني) لا تجب على المأموم قراءة بالكلية لا الفاتحة ولا غيرها ولا في الصلاة الجهرية ولا السرية، لما رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ أنه قال: «من كان له إمام فقرأه الإمام له قراءة» ولكن في إسناده ضعف.

(والقول الثالث) أنه تجب القراءة على المأموم في السرية لما تقدم، ولا يجب ذلك في الجهرية لما ثبت في صحيح مسلم عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ «إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنتوا» وذكر بقية الحديث، ورواه أهل السنن من حديث أبي هريرة، فدل هذان الحديثان على صحة هذا القول، وهو قول قديم للشافعي رحمه الله، والله أعلم، ورواية عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى.

(١). - وهذا قول ضعيف لمخالفته الأحاديث السابقة.

والغرض من ذكر هذه المسائل ههنا بيان اختصاص سورة الفاتحة بأحكام لا تتعلق بغيرها من السور.

تفسير الاستعاذة وأحكامها

قال الله تعالى: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلین﴾ وإما ينزغك من الشيطان نزغ فاستعد بالله إنه سميع عليم﴾ وقال تعالى: ﴿ادفع بالتي هي أحسن السيئة نحن أعلم بما يصفون﴾ وقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون﴾ وقال تعالى: ﴿ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾ وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم﴾ وإما ينزغك من الشيطان نزغ فاستعد بالله إنه هو السميع العليم﴾ فهذه ثلاث آيات ليس لهن رابعة في معناها، وهو أن الله تعالى يأمر بمصانعة العدو الإنسي والإحسان إليه ليرده عنه طبعه الطيب الأصل إلى المودة والمصافة، ويأمر بالاستعاذة به من العدو الشيطان لا محالة، إذ لا يقبل مصانعة ولا إحساناً ولا يبتغي غير هلاك ابن آدم لشدة العداوة بينه وبين أبيه آدم من قبل، كما قال تعالى: ﴿يا بني آدم لا يفتنكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة﴾ وقال تعالى: ﴿إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير﴾ وقال: ﴿اتخذونوه ونزغته أولياء من دوني وهم لكم عدو بئس للظالمين بدلاً﴾ وقد أقسم للوالد آدم ﷺ أنه له لمن الناصحين وكذب، فكيف معاملته لنا وقد قال: ﴿فيعزتك لأغويهم أجمعين﴾ إلا عبادك منهم المخلصين﴾ وقال تعالى: ﴿فإذا قرأت القرآن فاستعد بالله من الشيطان الرجيم﴾ إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون﴾ وإنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون﴾.

قالت طائفة من القراء وغيرهم: يتعوذ بعد القراءة واعتمدوا على ظاهر سياق الآية ولدفع الإعجاب بعد فراغ العبادة، ومن ذهب إلى ذلك حمزة، وحكى القرطبي عن أبي بكر بن العربي عن المجموعة عن مالك رحمه الله: أن القارئ يتعوذ بعد الفاتحة، واستعربه ابن العربي. وحكى قولاً ثالثاً وهو الاستعاذة أولاً وأخراً جمعاً بين الدليلين، نقله الرازي. والمشهور الذي عليه الجمهور أن الاستعاذة إنما تكون قبل التلاوة لدفع الموسوس عنها، ومعنى الآية عندهم ﴿فإذا قرأت القرآن فاستعد بالله من الشيطان الرجيم﴾ أي إذا أردت القراءة كقوله تعالى ﴿إنما قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم﴾ الآية: أي إذا أردتم القيام، والدليل على ذلك الأحاديث عن رسول الله ﷺ بذلك. روى الإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل فاستفتح صلاته وكبر قال: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»، ويقول: «لا إله إلا الله» ثلاثاً، ثم يقول: «أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه» وقد رواه أهل السنن الأربعة، وقال الترمذي: هو أشهر شيء في هذا الباب، وقد فسر الهمز بالموتة وهي الخنق، والنفخ بالكبر، والنفث بالشعر، كما رواه أبو داود وابن ماجه عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ حين دخل في الصلاة قال: «الله أكبر كبيراً ثلاثاً، الحمد لله كثيراً ثلاثاً، سبحان الله بكرة وأصيلاً ثلاثاً، اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه» قال عمرو: وهمزه الموتة ونفخه الكبر ونفثه الشعر.

روى البخاري عن عدي بن ثابت قال: قال سليمان بن صرد رضي الله عنه: استب رجلان عند النبي ﷺ ونحن عنده جلوس فأحدهما يسب صاحبه مفضياً قد احمر وجهه فقال النبي ﷺ «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد، لو قال أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» فقالوا للرجل ألا تسمع ما يقول رسول الله ﷺ قال: إني لست بمجنون، وقد رواه مسلم.

وقد جاء في الاستعاذة أحاديث كثيرة يطول ذكرها ههنا، وموطنها كتاب الأذكار وفضائل الأعمال، والله أعلم.

(مسألة) وجمهور العلماء على أن الاستعاذة مستحبة، ليست بمحتمة يأثم تاركها، وحكى الرازي عن عطاء ابن أبي رباح وجوبها في الصلاة وخارجها كلما أراد القراءة، واحتج الرازي لعطاء بظاهر الآية (فاستعذ) وهو أمر ظاهره الوجوب وبما وظية النبي ﷺ عليها، ولأنها تدرك شر الشيطان، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ولأن الاستعاذة أحوط وهو أحد مسالك الوجوب.

(مسألة) وقال الشافعي في الإملاء: يجهر بالتعوذ وإن أسر فلا يضر، وقال في الأم بالتخيير لأنه أسر ابن عمر وجهر أبو هريرة ^(١). واختلف قول الشافعي فيما عدا الركعة الأولى هل يستحب التعوذ فيها؟ على قولين ورجح عدم الاستحباب، والله أعلم.

(مسألة) ثم الاستعاذة في الصلاة إنما هي للتلاوة. ومن لطائف الاستعاذة: أنها طهارة للقم مما كان يتعاطاه من اللغو والرفث وتطيب له، وهو لتلاوة كلام الله، وهي استعانة بالله واعتراف له بالقدرة وللعبد بالضعف والعجز عن مقاومة هذا العدو المين الباطني، الذي لا يقدر على منعه ودفعه إلا الله الذي خلقه، ولا يقبل مصانعة ولا يبدري بالإحسان بخلاف العدو من نوع الإنسان كما دلت على ذلك آيات من القرآن في ثلاث من المثاني، وقال تعالى: «إن عبادي ليس لك عليهم سلطان وكفى بربك وكيلاً» وقد نزلت الملائكة لمقاتلة العدو البشري فمن قتله العدو الظاهر البشري كان شهيداً، ومن قتله العدو الباطني كان طريداً، ومن غلبه العدو الظاهري كان مأجوراً، ومن فهره العدو الباطني كان مفتوناً أو موزوراً، ولما كان الشيطان يرى الإنسان من حيث لا يراه، استعاذ منه بالذي يراه ولا يراه الشيطان.

(فصل) والاستعاذة هي الالتجاء إلى الله تعالى والالتصاق بجنابه من شر كل ذي شر، والعيادة تكون لدفع الشر واللياذ يكون لطلب جلب الخير، كما قال المثني:

يا من ألوذ به فليما أومله ومن أعوذ به ممن أحاذره
لا يجبر الناس عظماً أنت كاسره ولا يهيضون عظماً أنت جابره

ومعنى أعوذ بالله من الشيطان الرجيم أي: أستجير بجناب الله من الشيطان الرجيم أن يضرني في ديني أو دنياي أو يصدني عن فعل ما أمرت به، أو يحثني على فعل ما نهيت عنه، فإن الشيطان لا يكفه عن الإنسان إلا الله.

والشيطان في لغة العرب مشتق من شطن إذا بعد فهو بعيد بطبعه عن طباع البشر، وبعيد بفسقه عن كل خير، وقيل: مشتق من شاط لأنه مخلوق من نار، ومنهم من يقول كلاهما صحيح في المعنى، ولكن الأول

(١) الصواب الإسرار بها لأن المنقول عن النبي ﷺ الإسرار بها وبالبسمة، كما في حديث أنس رضي الله عنه في الصحيحين.

أصح و عليه يدل كلام العرب .
 وقال سيويه : العرب تقول تشيطن فلان إذا فعل فعل الشياطين ، ولو كان من شاط لقاتلوا تشيط ، فالشيطان مشتق من البعد على الصحيح ، ولهذا يسمون كل من تمرد من جنى وإنسى و حيوان شيطاناً ، قال الله تعالى : ﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً﴾ .
 وفي صحيح مسلم عن أبي ذر أيضاً قال : قال رسول الله ﷺ «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ» فقلت يا رسول الله ما بال الكلب الأسود من الأحمر والأصفر؟ فقال : «الكلب الأسود شيطان» .
 والرجيم فعيل بمعنى مفعول أي أنه مرجوم مطرود عن الخير كله ، كما قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رِجُوماً لِلشَّيَاطِينِ﴾ وقال تعالى : ﴿إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةِ الْكَوَاكِبِ وَحِفْظاً مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ﴾ لا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَيُقَلِّفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ دُحُوراً وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾ إلا من خطف الخطفة فاتبعه شهاب ثاقب﴾ وقال تعالى : ﴿وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجاً وَزَيَّنَّاهَا لِلنَّاظِرِينَ﴾ وحفظناها من كل شيطان رجيم﴾ إلا من استرق السمع فاتبعه شهاب مبین﴾ إلى غير ذلك من الآيات .

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١) ﴾

١- افتتح بها الصحابة كتاب الله و اتفق العلماء على أنها بعض آية من سورة النمل ، ثم اختلفوا هل هي آية مستقلة في أول كل سورة أو من أول كل سورة كُتبت في أولها ، أو أنها بعض آية من كل سورة أو أنها كذلك في الفاتحة دون غيرها أو أنها إنما كُتبت للفصل لا أنها آية ، على أقوال للعلماء سلفاً و خلفاً و ذلك مبسوط في غير هذا الموضع ، و في سنن أبي داود بإسناد صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾ و أخرجه الحاكم .

و بمن حكى عنه أنها آية من كل سورة إلا براءة : ابن عباس و ابن عمر و ابن الزبير و أبو هريرة و علي و من التابعين عطاء و طاوس و سعيد بن جبير و مكحول و الزهري ، و به يقول عبد الله بن المبارك و الشافعي و أحمد ابن حنبل في رواية عنه و إسحاق بن راهويه و أبو عبيد القاسم بن سلام رحمهم الله (١) . و قال مالك و أبو حنيفة و أصحابهما ليست آية من الفاتحة و لا من غيرها من السور . هذا ما يتعلق بكونها آية من الفاتحة أم لا .
 فأما الجهر بها فمفترع على هذا ، فمن رأى أنها ليست من الفاتحة فلا يجهر بها ، و كذا من قال إنها آية من أولها ، و أما من قال بأنها من أوائل السور فاختلفوا ، فذهب الشافعي رحمه الله إلى أنه يجهر بها مع الفاتحة و السورة ، و الحجة في ذلك أنها بعض الفاتحة فيجهر بها كسائر أبعاضها ، و أيضاً فقد روى النسائي في سننه و ابن خزيمة و ابن حبان في صحيحيهما و الحاكم في مستدركه عن أبي هريرة أنه صلى فجهر في قراءته بالبسملة و قال بعد أن فرغ : إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ ، و صححه الدارقطني و الخطيب و البيهقي و غيرهم ، و في صحيح البخاري عن أنس بن مالك أنه سئل عن قراءة النبي ﷺ فقال كانت قراءته مداً ، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم بمد بسم الله و بمد الرحمن و بمد الرحيم .

و ذهب آخرون أنه لا يجهر بالبسملة في الصلاة ، و هذا هو الثابت عن الخلفاء الأربعة و عبد الله بن مغفل و طوائف من سلف التابعين و الخلف و هو مذهب أبي حنيفة و الثوري و أحمد بن حنبل . و احتجوا بما في

(١) و هو الصحيح إن شاء الله تعالى و عليه الأدلة .

صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين، وبما في الصحيحين عن أنس بن مالك قال: صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين. ولمسلم: ولا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها. فهذه مأخذ الأئمة رحمهم الله في هذه المسألة وهي قريبة لأنهم أجمعوا على صحة من جهر بالبسملة ومن أسر، والله الحمد والمنة (١).

فصل في فضلها

وروى الإمام أحمد عن عاصم قال: سمعت أبا تيمية يحدث عن رديف النبي ﷺ قال عثر بالنبي ﷺ. فقلت تعس الشيطان، فقال النبي ﷺ: «لا تقل تعس الشيطان، فإن إذا قلت تعس الشيطان تعظم وقال: بقوتي صرعت، وإذا قلت باسم الله تصاغر حتى يصير مثل الذباب». فهذا من تأثير بركة بسم الله، ولهذا تستحب في أول كل عمل وقول.

وتستحب البسملة عند دخول الخلاء، لما ورد من الحديث في ذلك، وتستحب في أول الوضوء لما جاء في مسند الإمام أحمد والسنن من رواية أبي هريرة وسعيد بن زيد وأبي سعيد مرفوعاً «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه» وهو حديث حسن، ومن العلماء من أوجبها عند الذكر ههنا، ومنهم من قال بوجوبها مطلقاً، وكذا تستحب عند الذبيحة في مذهب الشافعي وجماعة، وأوجبها آخرون عند الذكر، ومطلقاً في قول بعضهم كما سيأتي بيانه في موضعه إن شاء الله.

وهكذا تستحب عند الأكل لما في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال لربيبة عمر بن أبي سلمة: «قل بسم الله، وكلْ بيمينك وكل مما يليك» ومن العلماء من أوجبها والحالة هذه، وكذلك تستحب عند الجماع لما في صحيحين عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال: بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا، فإنه إن يقدر بينهما ولد لم يضره الشيطان أبداً».

فالمشروع ذكر اسم الله في الشروع في ذلك كله تبركاً وتيمناً واستعانة على الإتمام والتقبل والله أعلم. ﴿الله﴾ علم على الرب تبارك وتعالى، يقال: إنه الاسم الأعظم، لأنه يوصف بجميع الصفات كما قال تعالى: ﴿هو الله الذي لا إله إلا هو علام الغيب والشهادة هو الرحمن الرحيم﴾ هو الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر سبحان الله عما يشركون ﴿هو الله الخالق البارئ المصور له الأسماء الحسنى يسبح له ما في السموات والأرض وهو العزيز الحكيم﴾ فأجرى الأسماء الباقية كلها صفات له كما قال تعالى: ﴿ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها﴾ وقال تعالى: ﴿قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيأما تدعوا فله الأسماء الحسنى﴾ وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن لله تسعة وتسعين اسماً، مائة إلا واحداً من أحصاها دخل الجنة»، وهو اسم لم يسم به غيره تبارك وتعالى.

﴿الرحمن الرحيم﴾ اسمان مشتقان من الرحمة على وجه المبالغة، ورحمن أشد مبالغة من رحيم. قال أبو علي الفارسي: الرحمن اسم عام في جميع أنواع الرحمة يختص به الله تعالى، والرحيم إنما هو من

(١) وعدم الجهر بالبسملة هو الأقوى دليلاً وأصرح قليلاً، كما ترى.

جهة المؤمنين قال الله تعالى: ﴿وكان بالمؤمنين رحيماً﴾ وقال ابن عباس: هما اسمان رقيقان أحدهما أرق من الآخر، أي أكثر رحمة. وروى ابن جرير عن العزمي يقول: الرحمن الرحيم قال: الرحمن لجميع الخلق، الرحيم قال بالمؤمنين قالوا ولهذا قال ﴿ثم استوى على العرش الرحمن﴾ وقال ﴿الرحمن على العرش استوى﴾ فذكر الاستواء باسمه الرحمن ليعم جميع خلقه برحمته، وقال ﴿وكان بالمؤمنين رحيماً﴾ فخصهم باسمه الرحيم، قالوا: فدل على أن الرحمن أشد مبالغة في الرحمة لعمومها في الدارين لجميع خلقه، والرحيم خاصة بالمؤمنين. واسمه تعالى الرحمن خاص به لم يسم به غيره كما قال تعالى ﴿قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أي ما تدعوا فله الأسماء الحسنى﴾ وقال تعالى: ﴿وأسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون﴾ ولما تجهروا مسيئة الكذاب وتسمى برحمن اليمامة كعباءة الله جليلاب الكذب، وشهر به فلا يقال إلا: مسيئة الكذاب، فصار يضرب به المثل في الكذب بين أهل الحضرة من أهل المدر وأهل البوير من أهل البادية والأعراب. وقد زعم بعضهم أن الرحيم أشد مبالغة من الرحمن لأنه أكد به والمؤكد لا يكون إلا أقوى من المؤكد، والجواب: أن هذا ليس من باب التأكيد، وإنما هو من باب النعت ولا يلزم فيه ما ذكره. وأما الرحيم فإنه تعالى وصف به غيره قال: ﴿إن قد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عتتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾ كما وصف غيره بذلك من أسمائه كما قال تعالى ﴿إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سميعاً بصيراً﴾ والحاصل أن من أسمائه تعالى ما يسمى به غيره، ومنها ما لا يسمى به غيره، كاسم الله والرحمن والخالق والرازق ونحو ذلك فلهذا بدأ باسم الله ووصفه بالرحمن، لأنه أخص وأعرف من الرحيم، لأن التسمية أولاً إنما تكون بأشرف الأسماء فلها بدأ بالأخص فالأخص، والله تعالى أعلم.

وروى ابن أبي حاتم عن الحسن قال: الرحمن اسم لا يستطيع الناس أن يتحلوه، تسمى به تبارك وتعالى.

٢- قال أبو جعفر بن جرير معنى ﴿الحمد لله﴾ الشكر لله خالصاً دون سائر ما يعبد من دونه، ودون كل ما برأ من خلقه بما أنعم على عباده من النعم التي لا يحصيها العدد ولا يحيط بعددها غيره أحد، في تصحيح الأكلات لطاعته وتمكين جوارح أجسام المكلفين لأداء فرائضه، مع ما بسط لهم في دنياهم من الرزق، وغذاهم من نعيم العيش من غير استحقاق منهم ذلك عليه، ومع ما نبههم عليه ودعاهم إليه من الأسباب المؤدية إلى دوام الخلود في دار المقام في النعيم المقيم، فلربنا الحمد على ذلك كله أولاً وأخيراً. وقال: الحمد لله ثناء أثنى به على نفسه وفي ضمنه أمر عباده أن يثنوا عليه فكأنه قال: قولوا الحمد لله.

وقال الجوهري: الحمد تقيض الذم، تقول حمدت الرجل أحمدته - حمداً ومحمداً فهو حميد ومحمود والتحميد أبلغ من الحمد، والحمد أعم من الشكر، وقال في الشكر هو: الثناء على المحسن بما أولاه من المعروف، يقال شكرته وشكرت له وباللام أفصح. وأما المدح فهو أعم من الحمد لأنه يكون للحي وللमित وللجماد أيضاً كما يمدح الطعام والمكان ونحو ذلك، ويكون قبل الإحسان وبعده، وعلى الصفات المتعدية واللازمة أيضاً فهو أعم.

ذكر ما ورد في فضل ذكر الحمد

روى الحافظ الترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ «أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء الحمد لله». وروى ابن ماجه عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنعم الله على عبد نعمة فقال: الحمد لله، إلا كان الذي أعطى أفضل مما أخذ».

قال القرطبي وغيره: أي لكان إلهامه الحمد لله أكثر نعمة عليه من نعم الدنيا لأن ثواب الحمد لله لا يفنى ونعيم الدنيا لا يبقى قال الله تعالى: «المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً وخير أملاً» وحكى القرطبي عن طائفة أنهم قالوا: قول العبد الحمد لله رب العالمين أفضل من قوله لا إله إلا الله، لاشتمال الحمد لله رب العالمين على التوحيد مع الحمد، وقال آخرون: لا إله إلا الله أفضل لأنها تفصل بين الإيمان والكفر، وعليها يُقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، كما ثبت في الحديث المتفق عليه، وفي الحديث الآخر: «أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له».

(و الرب) هو المالك المتصرف ويطلق في اللغة على السيد وعلى المتصرف للإصلاح، وكل ذلك صحيح في حق الله، ولا يستعمل الرب لغير الله بل بالإضافة تقول: رب الدار، رب كذا، وأما الرب فلا يقال إلا لله عز وجل، وقد قيل: إنه الاسم الأعظم. (والعالمين) جمع عالم وهو كل موجود سوى الله عز وجل، والعالم أصناف المخلوقات في السموات وفي البر والبحر، وكل قرن منها وجيل يسمى عالماً أيضاً. وقال الزجاج: العالم كل ما خلق الله في الدنيا والآخرة، قال القرطبي: وهذا هو الصحيح إنه شامل لكل العالمين كقوله: «قال فرعون وما رب العالمين» قال رب السموات والأرض وما بينهما إن كنتم موقنين» والعالم مشتق من العلامة (قلت) لأنه علم دال على وجود خالقه وصانعه وحدانيته.

﴿الرحمن الرحيم﴾ (٣)

٣- تقدم الكلام عليه في البسملة بما أغنى عن الإعادة، قال القرطبي: إنما وصف نفسه بالرحمن الرحيم بعد قوله رب العالمين، ليكون من باب قرن الترغيب بعد الترهيب، كما قال تعالى: «نبئ عبادي أنني أنا الغفور الرحيم» وأن عذابي هو العذاب الأليم» وقوله تعالى: «إن ربك سريع العقاب وإنه لغفور رحيم» قال: فالرب فيه ترهيب والرحمن الرحيم ترغيب، وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «ولو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع في جنته أحد، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من رحمته أحد».

﴿مالك يوم الدين﴾ (٤)

٤- قرأ بعض القراء (مَلِك يوم الدين) وقرأ آخرون (مالك) وكلاهما صحيح متواتر في السبع، ومالك مأخوذ من الملك كما قال تعالى: «إنا نحن نرث الأرض ومن عليها وإلينا يرجعون» وقال «قل أعوذ برب الناس ملك الناس» وملك مأخوذ من الملك كما قال تعالى: «لمن الملك اليوم لله الواحد القهار» وقال «قوله الحق وله الملك» وقال: «الملك يومئذ الحق للرحمن وكان يوماً على الكافرين عسيراً» وتخصيص الملك بيوم الدين

لا يتفيه عما عداه، لأنه قد تقدم الإخبار بأنه رب العالمين وذلك عام في الدنيا والآخرة، وإنما أضيف إلى يوم الدين لأنه لا يدعى أحدٌ هنالك شيئاً، ولا يتكلم أحد إلا بإذنه كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾ وقال تعالى: ﴿وَوَخَشَعْتَ الأَصْوَاتَ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾ وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتُ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمَنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ﴾.

والمَلِكُ في الحقيقة هو الله عز وجل، قال الله تعالى: ﴿هُوَ اللهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ﴾ وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً «أَخْنَعُ اسْمٌ عِنْدَ اللهِ، رَجُلٌ تَسْمَى بِمَلِكِ الأَمَلَاكِ، وَلَا مَالِكٌ إِلَّا اللهُ» وفيهما عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «يَقْبِضُ اللهُ الأَرْضَ وَيَطْوِي السَّمَاءَ يَمِينَهُ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مَلُوكِ الأَرْضِ؟ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟» وفي القرآن العظيم ﴿لَمَنْ الْمَلِكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ فأما تسمية غيره في الدنيا بملك فعلى سبيل المجاز، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللهُ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلَكًا﴾. على أي يوم
(و الدين) الجزاء والحساب كما قال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ﴾ وقال ﴿أَنَا لَمَدِينُونَ﴾ أي مجيزون محاسبون.. وقال عمر رضي الله عنه: حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوا أنفسكم قبل أن توزنوا، وتأهبوا للعرض الأكبر على من لا تخفى عليه أعمالكم ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾.

﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (٥)

٥- العبادة في اللغة من الذلة يقال: طريق معبد ويعبر معبد أي مذل، وفي الشرع: عبارة عما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف. وقدم المفعول وهو إياك وكرر للاهتمام والحصر، أي لا نعبد إلا إياك ولا نتوكل إلا عليك وهذا هو كمال الطاعة، والدين كله يرجع إلى هذين المعنيين، وهذا كما قال بعض السلف: الفاتحة سر القرآن، وسرها هذه الكلمة ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فالأول تبرؤ من الشرك، والثاني تبرؤ من الحول والقوة والتفويض إلى الله عز وجل، وهذا المعنى في غير آية من القرآن، كما قال تعالى: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾، ﴿قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ أَمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا﴾، ﴿رَبِّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا﴾.

وقد سمي الله رسوله صلى الله عليه وسلم بعبده في أشرف مقاماته فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ﴾ ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللهِ يَدْعُوهُ﴾، ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ فسماه عبداً عند إنزاله عليه وعند قيامه في الدعوة وإسراؤه به، وأرشدته إلى القيام بالعبادة في أوقات يضيق صدره من تكذيب المخالفين حيث يقول: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾ وعبد ربك حتى يأتيك اليقين.

﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ (٦)

٦- لما تقدم الثناء على المسؤول تبارك وتعالى ناسب أن يعقب بالسؤال كما قال: «نصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل» وهذا أكمل أحوال السائل أن يمدح مسؤوله ثم يسأل حاجته وحاجة إخوانه المؤمنين بقوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ لأنه أنجح للحاجة وأنجح للإجابة، ولهذا أرشد الله إليه لأنه الأكمل.

والهداية ههنا: والإرشاد والتوفيق، أي: ألهمنا أو وفقنا أو ارزقنا أو أعطنا.

وأما الصراط المستقيم فقال أبو جعفر بن جرير: أجمعت الأمة من أهل التأويل جميعاً على أن الصراط

المستقيم هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه. ثم اختلفت عبارات المفسرين من السلف والخلف في تفسير الصراط، وإن كان يرجع حاصلها إلى شيء واحد وهو المتابعة لله وللرسول. وروى الإمام أحمد في مسنده عن النور بن سمعان عن رسول الله ﷺ قال: «ضرب الله مثلاً صراطاً مستقيماً و على جنبتي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة، و على الأبواب ستور مرخاة، و على باب الصراط داع يقول: يا أيها الناس ادخلوا الصراط جميعاً و لا تغوجوا، و داع يدعو من فوق الصراط فإذا أراد الإنسان أن يفتح شيئاً من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتح، فإنك إن فتحتة تلجه، فالصراط الإسلام و السوران حدود الله، و الأبواب المفتحة: محارم الله، و ذلك الداعي على رأس الصراط كتاب الله، و الداعي من فوق الصراط و اعظ الله في قلب كل مسلم» رواه الترمذي و النسائي و هو إسناد حسن صحيح و الله أعلم.

و قال الإمام أبو جعفر بن جرير رحمه الله: و الذي هو أولى بتأويل هذه الآية عندي أعني: «اهدنا الصراط المستقيم» أن يكون معنياً به: و فقنا للشبابة على ما ارتضيتها و وفقت له من أنعمت عليه من عبادك من قول و عمل ذلك هو الصراط المستقيم، لأن من وفق لما وفق له من أنعم الله عليهم من النبيين و الصديقين و الشهداء و الصالحين فقد وفق للإسلام و تصديق الرسل و التمسك بالكتاب و العمل بما أمره الله به، و الانزجار عما زجره عنه، و اتباع منهاج النبي ﷺ و منهاج الخلفاء الأربعة، و كل عبد صالح و كل ذلك من الصراط المستقيم.

(فإن قيل) فكيف يسأل المؤمن الهداية في كل وقت من صلاة و غيرها و هو متصف بذلك؟ فهل هذا من

باب تحصيل الحاصل أم لا؟

فالجواب: أن لا، و لولا احتياجه ليلاً و نهاراً إلى سؤال الهداية لما أرشده الله تعالى إلى ذلك، فإن العبد مفتقر في كل ساعة و حالة إلى الله تعالى في تشييته على الهداية و رسوخه فيها، و تبصره و ازدياده منها و استمراره عليها، فإن العبد لا يملك لنفسه نفعاً و لا ضرراً إلا ما شاء الله، فأرشده تعالى إلى أن يسأله في كل وقت أن يمهده بالمعونة و الثبات و التوفيق، فالسعيد من وفقه الله تعالى لسؤاله فإنه قد تكفل بإجابة الداعي إذا دعاه و لا سيما المضطر المحتاج المفتقر إليه أثناء الليل و أطراف النهار، و قد قال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله و رسوله و الكتاب الذي نزل على رسوله و الكتاب الذي أنزل من قبل» الآية: فقد أمر الذين آمنوا بالإيمان و ليس ذلك من باب تحصيل الحاصل، لأن المراد الثبات و الاستمرار و المداومة على الأعمال المعينة على ذلك، و الله أعلم. و قال تعالى أمراً لعباده المؤمنين أن يقولوا: «ربنا لا تنزع قلوبنا بعد إذ هديتنا و هب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب» و قد كان الصديق ﷺ يقرأ بهذه الآية في الركعة الثالثة من صلاة المغرب بعد الفاتحة سراً، فمعنى قوله تعالى «اهدنا الصراط المستقيم» استمر بنا عليه و لا تعدل بنا إلى غيره.

﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ (٧) ﴾

٧- و قد تقدم الحديث فيما إذا قال العبد «اهدنا الصراط المستقيم» إلى آخرها أن الله يقول (هذا لعبيدي و لعبيدي ما سألت) و قوله تعالى: «صراط الذين أنعمت عليهم» مفسر للصراط المستقيم. و الذين أنعم الله عليهم المذكورون في سورة النساء حيث قال تعالى: «و من يطع الله و الرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين و الصديقين و الشهداء و الصالحين و حسن أولئك رفيقاً» ذلك الفضل من الله و كفى بالله عليمًا.

وقوله تعالى: **«غير المغضوب عليهم ولا الضالين»** أي اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم من تقدم وصفهم و نعتهم ، وهم أهل الهداية والاسقامة والطاعة لله ورسوله ، وامثال أوامره وترك نواهيه وزواجره ، غير صراط **«المغضوب عليهم»** وهم الذين فسدت إرادتهم فعملوا الحق وعدلوا عنه ، ولا صراط **«الضالين»** وهم الذين فقدوا العلم فهم هائمون في الضلالة لا يهتدون إلى الحق . وأكد الكلام بـ **«لا»** ليدل على أن نَمَّ مسلكين فاسدين ، وهما طريقة اليهود والنصارى . نعمت الله سبحانه على هؤلاء الصراطين ، فطريقة أهل الإيمان مشتملة على العلم بالحق والعمل به ، واليهود فقدوا العمل ، والنصارى فقدوا العلم ، ولهذا الغضب لليهود والضلال للنصارى ، لأن مَنْ علم وترك استحق الغضب خلاف من لم يعلم ، والنصارى لما كانوا قاصدين شيئاً لكنهم لا يهتدون إلى طريقه لأنهم لم يأتوا الأمر من يابه ، وهو اتباع الحق ، ضلوا ، وكل من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه ، لكن أخص أوصاف اليهود الغضب كما قال تعالى عنهم **«من لعنه الله و غضب عليه»** وأخص أوصاف النصارى الضلال ، كما قال تعالى عنهم **«قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل»** .

(فصل) اشتملت هذه السورة الكريمة وهي سبع آيات على حمد الله وتمجيدته ، والثناء عليه بذكر أسمائه الحسنى المستلزمة لصفاته العلية ، وعلى ذكر المعاد وهو يوم الدين ، وعلى إرشاده عبده إلى سؤاله والتضرع إليه والتبرئ من حولهم وقوتهم إلى إخلاص العباد له وتوحيده بالألوهية تبارك وتعالى ، وتزيهه أن يكون له شريك أو نظير أو مائل ، وإلى سؤالهم إياه الهداية إلى الصراط المستقيم ، وهو الدين القويم وتثبيتهم عليه حتى يقضي لهم بذلك إلى جواز الصراط الحسينية يوم القيامة المفضي بهم إلى جنات النعيم ، في جوار النبين والصديقين والشهداء والصالحين ، واشتملت على الترغيب في الأعمال الصالحة ليكونوا مع أهلها يوم القيامة ، والتحذير من مسالك الباطل لئلا يحشروا مع سالكيها يوم القيامة وهم المغضوب عليهم والضالون .

(فصل) يستحب لمن يقرأ الفاتحة أن يقول بعدها : آمين مثل يس ، ويقال آمين بالقصر أيضاً ، ومعناه اللهم استجب ، والدليل على استحباب التأمين ما رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي عن وائل بن حجر قال : سمعت النبي ﷺ يقرأ **«غير المغضوب عليهم ولا الضالين»** فقال آمين ، مد بها صوته ، ولأبي داود رفع بها صوته ، وقال الترمذي هذا حديث حسن .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة **«قال رسول الله ﷺ إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه»** ، وتسلم أن رسول الله ﷺ قال : **«إذا قال أحدكم في الصلاة آمين والملائكة في السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه»** . قيل بمعنى : من وافق تأمينه تأمين الملائكة في الزمان ، وقيل في الإجابة ، وقيل في صفة الإخلاص .

وفي صحيح مسلم عن أبي موسى مرفوعاً **«إذا قال - يعني الإمام - ولا الضالين فقولوا آمين يجبكم الله»** . وقد روى الإمام أحمد في مسنده عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ ذكرت عنده اليهود فقال **«إنهم لن يحسدونا على شيء كما يحسدونا على الجمعة التي هدانا الله لها و ضلوا عنها ، وعلى القبيلة التي هدانا الله لها و ضلوا عنها ، وعلى قولنا خلف الإمام آمين»** .

تتميمها ٧
أياتها ٢٨٦

ذكر ما في خطها

ففي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«لا تجعلوا بيوتكم قبوراً فإن البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يدخله الشيطان»**.
 وروى البخاري عن أسيد بن حضير رضي الله عنه قال: **«بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة - وفرسه مربوطة عنقه - إذا جالت الفرس، فسكت فسكنت، فقرأ فجالت الفرس، فسكت فسكنت ثم قرأ فجالت الفرس، فانصرف، وكان ابنه يحيى قريباً منها، فأشفق أن تصيبه فلما أخذها رفع رأسه إلى السماء حتى ما يراها، فلما أصبح حدث النبي ﷺ فقال: «اقرأ يا ابن حضير» قال: فأشفقت يا رسول الله أن تطأ يحيى، وكان منها قريباً، فرفعت رأسي وانصرفت إليه، فرفعت رأسي إلى السماء فإذا مثل الظلة فيها أمثال المصابيح فخرجت حتى لا أراها، قال: لو تدري ما ذلك؟ قال: لا، قال: «ألك الملايكة دنت لصوتك ولو قرأت لأصبحت ينظر الناس إليها لاتوازي منهم»**.

ذكر ما ورد في فضلها مع آل عمران

وروى مسلم عن أبي أمامة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«اقرأوا القرآن فإنه شافع لأهله يوم القيامة اقرأوا الزهراوين البقرة وآل عمران، فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو كأنهما غيايتان أو كأنهما فرقان من طير صواف يتحاجبان عن أهلتهما يوم القيامة»**، ثم قال: **«اقرأوا البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة»**.

ذكر ما ورد في فضل السبع الطوال

روى أبو عبيد عن واثلة بن الأسقع عن النبي ﷺ قال: **«أعطيت السبع الطوال مكان التوراة، وأعطيت المثني مكان الإنجيل، وأعطيت المثاني مكان الزبور، وفُضِّلْتُ بالفضل»**.

(فصل) والبقرة جميعها مدنية بلا خلاف وهي من أوائل ما نزل بها لکن قوله تعالى فيه «وأنزلناها يوماً» ترجعون فيه إلى الله» الآية يقال إنها آخر ما نزل من القرآن ويحتمل أن تكون منها وكذلك آيات الربا من آخر ما نزل.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - قد اختلف المفسرون في الحروف المقطعة التي في أوائل السور، فمنهم من قال: هي مما استأثر الله بعلمه فردوا علمها إلى الله ولم يفسروها. وقيل: هي أسماء السور.

و عن مجاهد أنه قال : فواتح السور كلها (ق و ص و حم و طسم و الر) و غير ذلك هجاء موضوع ، و قال بعض أهل العربية : هي حروف من حروف المعجم استغني بذكر ما ذكر منها في أوائل السور عن ذكر بواقيها التي هي تنمة الثمانية و العشرين حرفاً كما يقول القائل : ابني يكتب في . ا ب ت ث . أي في حروف المعجم الثمانية و العشرين فيستغني بذكر بعضها عن مجموعها حكاه ابن جرير .

قلت : مجموع الحروف المذكورة في أوائل السور بحذف المكرر منها أربعة عشر حرفاً و هي . ا ل م ص ر ك ه ي ع ط س ح ق ن . يجمعها قولك : نص حكيم قاطع له سر . و هي نصف الحروف عدداً و المذكور منها أشرف من المتروك . و قال بعضهم : لا شك أن هذه الحروف لم ينزلها سبحانه و تعالى عبثاً و لا سُدًى ، و من قال من الجهلة إن في القرآن ما هو تعبدٌ لا معنى له بالكلية فقد أخطأ خطأ كبيراً ، فتعَيَّن أن لها معنى في نفس الأمر فإن صح لنا فيها عن المعصوم شيء قلنا به و إلا وقفنا حيث وقفنا و قلنا ﴿أما به كل من عند ربنا﴾ و لم يجمع العلماء فيها على شيء معين ، وإنما اختلفوا فمن ظهر له بعض الأقوال بدليل فعليته اتباعه ، و إلا فالوقف حتى يتبين هذا المقام .

و قال آخرون : بل إنما ذكرت هذه الحروف في أوائل السور التي ذكره فيها بيانا لإعجاز القرآن ، و أن الخلق عاجزون عن معارضته بمثله ، هذا مع أنه مركب من هذه الحروف المقطعة التي يتخاطبون بها ، و قد حكى هذا المذهب الرازي في تفسيره عن المبرد و جمع من المحققين ، و حكى القرطبي عن الفراء و قطرب نحو هذا ، و قرره الزمخشري في كشفه و نصره أتم نصر ، و إليه ذهب الشيخ الإمام العلامة أبو العباس بن تيمية ، و شيخنا الحافظ المجتهد أبو الحجاج المزي و حكاه لي عن ابن تيمية .

(قلت) : و لهذا كل سورة افتتحت بالحروف فلا بد أن يُذكر فيها الانتصار للقرآن و بيان إعجازه و عظمته و هذا معلوم بالاستقراء ، و هو الواقع في تسع و عشرين سورة و لهذا يقول تعالى ﴿الم﴾ ذلك الكتاب لا ريب فيه ﴿الم﴾ الله لا إله إلا هو الحي القيوم ﴿نزل عليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه﴾ ﴿المص﴾ كتاب أنزل إليك فلا يكن في صدرك حرج منه ﴿الر﴾ كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور ياذن ربهم ﴿الم﴾ تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين ﴿حم﴾ تنزيل من الرحمن الرحيم ﴿حم﴾ عسق ﴿كذلك يوحى إليك و إلى الذين من قبلك الله العزيز الحكيم﴾ و غير ذلك من الآيات الدالة على صحة ما ذهب إليه هؤلاء لمن أمعن النظر ، و الله أعلم .

و أما من زعم أنها دالة على معرفة المدد ، و أنه يستخرج من ذلك أوقات الحوادث و الفتن و الملاحم ، فقد ادعى ما ليس له ، و طار في غير مطاره .

﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ (٢) ﴾

٢- روي عن ابن عباس ﴿ذلك الكتاب﴾ أي هذا الكتاب ، و كذا قال مجاهد و عكرمة و سعيد بن جبير و السدي و مقاتل بن حيان و زيد بن أسلم و ابن جريج ، أن ﴿ذلك﴾ بمعنى هذا ، و الكتاب القرآن ، و الرب الشك ، قال : و معنى الكلام هنا أن هذا الكتاب هو القرآن لا شك فيه أنه نزل من عند الله ، كما قال تعالى في السجدة ﴿الم﴾ تنزيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين و قال بعضهم هذا خبر و معناه النهي أي لا ترتابوا فيه .

﴿هدى﴾ صفة للقرآن وخصت الهداية للمتقين كما قال ﴿قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء والذين لا يؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم عمى أولئك ينادون من مكان بعيد﴾ ﴿ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خساراً﴾ إلى غير ذلك من الآيات الدالة على اختصاص المؤمنين بالنفع بالقرآن لأنه هو في نفسه هدى، ولكن لا يناله إلا الأبرار كما قال تعالى ﴿يا أيها الناس قد جاءكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور وهدى ورحمة للمؤمنين﴾، ﴿هدى للمتقين﴾ يعني نوراً للمتقين الذين يحذرون من الله عقوبته في ترك ما يعرفون من الهدى ويرجون رحمته في التصديق بما جاء به. وقال قتادة للمتقين هم الذين نعتهم الله بقوله ﴿الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة﴾ الآية والتي بعدها.

ويطلق الهدى ويراد به ما يقر في القلب من الإيمان، وهذا لا يقدر على خلقه في قلوب العباد إلا الله عز وجل قال الله تعالى ﴿إنك لا تهدي من أحببت﴾ وقال ﴿ليس عليك هداهم﴾ وقال ﴿من يضل الله فلا هادي له﴾ وقال ﴿من يهد الله فهو المهتد ومن يضل الله فلا مرشداً﴾ إلى غير ذلك من الآيات، ويطلق ويراد به بيان الحق وتوضيحه والدلالة عليه والإرشاد، قال الله تعالى ﴿وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم﴾ وقال ﴿إنما أنت منذر ولكل قوم هاد﴾ وقال تعالى ﴿وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى﴾ وقال ﴿وهديناه النجدين﴾ على تفسير من قال المراد بهما الخير والشر، وهو الأرجح والله أعلم.

وأصل التقوى التوقي مما يكره لأن أصلها وقوى من الوقاية.

﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾

٣- عن ابن عباس رضي الله عنهما: يؤمنون يصدقون. قال ابن جرير: والأولى أن يكونوا موصوفين بالإيمان بالغيب قولاً وعملاً واعتقاداً، وقد تدخل الخشية لله في معنى الإيمان الذي هو تصديق القول بالعمل، والإيمان كلمة جامعة للإقرار بالله وكتبه ورسله وتصديق الإقرار بالفعل (قلت) أما الإيمان في اللغة فيطلق على التصديق المحض، وقد يستعمل في القرآن والمراد به ذلك، كما قال تعالى ﴿يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين﴾ وكما قال إخوة يوسف لأبيهم ﴿وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين﴾، وكذلك إذا استعمل مقروناً مع الأعمال كقوله تعالى ﴿إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ فأما إذا استعمل مطلقاً فالإيمان الشرعي المطلوب لا يكون إلا اعتقاداً وقولاً وعملاً. هكذا ذهب إليه أكثر الأئمة بل قد حكاه الشافعي وأحمد بن حنبل وأبو عبيدة وغير واحد إجماعاً: أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، وقد ورد فيه آثار كثيرة وأحاديث أفردنا الكلام فيها في أول شرح البخاري ولله الحمد والمنة. ومنهم من فسره بالخشية كقوله تعالى: ﴿إن الذين يخشون ربهم بالغيب﴾ وقوله ﴿من خشي الرحمن بالغيب وجاء بقلب منيب﴾ والخشية خلاصة الإيمان والعلم، كما قال تعالى: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾.

وأما الغيب المراد ههنا فقد اختلفت عبارات السلف فيه، وكلها صحيحة ترجع إلى أن الجميع مراد، فعن أبي العالية قوله تعالى: ﴿يؤمنون بالغيب﴾ قال: ويؤمنون بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وجنته وناره ولقائه، ويؤمنون بالحياة بعد الموت وبالبعث، فهذا غيب كله.

وروى سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن يزيد قال: كنا عند عبد الله بن مسعود جلوساً فذكرنا أصحاب

النبي ﷺ وما سبقونا به، فقال عبد الله: إن أمر محمد ﷺ كان بيننا لمن رآه، والذي لا إله غيره ما آمن أحد قط إيماناً أفضل من إيمان بغيث ثم قرأ ﴿الم﴾ ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين ♦ الذين يؤمنون بالغيب - إلى قوله - المفلحون ﴿﴾ وهكذا رواه ابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم.

وروى أحمد بسند صحيح عن ابن محيريز قال قلت لأبي جمعة: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ قال نعم أحدثك حديثاً جيداً: تغدينا مع رسول الله ﷺ ومعنا أبو عبيدة بن الجراح قال: يا رسول الله هل أحد خير منا؟ أسلمنا معك وجاهدنا معك. قال نعم قوم من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني.

﴿ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (٣) ﴾

٣- قال ابن عباس: أي يقيمون الصلاة بفروضها، وقال: إقامة الصلاة إتمام الركوع والسجود والتلاوة والخشوع والإقبال عليها فيها، وقال مقاتل بن حبان: إقامتها المحافظة على مواقيتها وإسباغ الطهور بها، وتمام ركوعها وسجودها، وتلاوة القرآن فيها والتشهد والصلاة على النبي ﷺ فهذا إقامتها.

وعن ابن عباس ﴿ومما رزقناهم ينفقون﴾ قال: زكاة أموالهم، وقال طائفة من أصحاب رسول الله ﷺ ﴿ومما رزقناهم ينفقون﴾ قال: نفقة الرجل على أهله، وهذا قبل أن تنزل الزكاة.

واختار ابن جرير أن الآية عامة في الزكاة والنفقات فإنه قال: وأولى التأويلات وأحقها بصفة القوم أن يكونوا لجميع اللازم لهم في أموالهم مؤدين، زكاة كان ذلك أو نفقة من لزمته نفقته من أهل أو عيال وغيرهم ممن يجب عليهم نفقته بالقرابة والملك وغير ذلك لأن الله تعالى عم وصفهم ومدحهم بذلك، وكل من الإنفاق والزكاة ممدوح به محمود عليه.

(قلت): كثيراً ما يقرن الله تعالى بين الصلاة والإنفاق من الأموال، فإن الصلاة حق الله وعبادته، وهي مشتملة على توحيدهِ والثناء عليه، وتمجيده والابتهال إليه، ودعائه والتوكل عليه، والإنفاق هو الإحسان إلى الخلقين بالنفع المتعدي إليهم، وأولى الناس بذلك القرابات والأهلون والمماليك، ثم الأجانب فكل من النفقات الواجبة والزكاة المفروضة داخل في قوله تعالى: ﴿ومما رزقناهم ينفقون﴾ ولهذا ثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت» والأحاديث في هذا كثيرة وأصل الصلاة في كلام العرب: الدعاء.

ثم استعملت الصلاة في الشرع في ذات الركوع والسجود والأفعال المخصوصة في الأوقات المخصوصة بشروطها المعروفة وصفاتها وأنواعها المشهورة.

وأما الزكاة فسيأتي الكلام عليها في موضعه إن شاء الله تعالى.

﴿ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (٤) ﴾

٤- قال ابن عباس: أي يصدقون بما جئت به من الله، وما جاء به من قبلك من المرسلين، لا يفرقون بينهم ولا يجحدون ما جاؤهم به من ربهم ﴿وبالآخرة هم يوقنون﴾ أي بالبعث والقيامة والجنة والنار والحساب والميزان، وإنما سميت الآخرة لأنها بعد الدنيا.

أذنب العبد ضم منه وقال بأصبعه الخنصر هكذا، فإذا أذنب ضم وقال بأصبع أخرى، فإذا أذنب ضم وقال بأصبع أخرى هكذا، حتى ضم أصابعه كلها ثم قال: يطبع عليه بطابع. وقال مجاهد كانوا يرون أن ذلك الرئين، قال ابن جرير: وقال بعضهم إنما معنى قوله تعالى: ﴿ختم الله على قلوبهم﴾ إخبار من الله عن تكبرهم وإعراضهم عن الاستماع لما دُعوا إليه من الحق، كما يقال إن فلاناً أصم عن هذا الكلام إذا امتنع من سماعه ورفع نفسه عن تفهمه تكبراً، قال: وهذا لا يصح لأن الله تعالى قد أخبر أنه هو الذي ختم على قلوبهم وأسماعهم. (قلت): وقد أظنب الزمخشري في تقرير ما رده ابن جرير ههنا، وتأول الآية من خمسة أوجه وكلها ضعيفة جداً وما جزأه على ذلك إلا اعتزاله، لأن الختم على قلوبهم ومنعها من وصول الحق إليها قبيح عنده يتعالى الله عنه في اعتقاده! ولو فهم قوله تعالى: ﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾ وقوله: ﴿هو قلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون﴾ وما أشبه من الآيات الدالة على أنه تعالى إنما ختم على قلوبهم وحال بينهم وبين الهدى جزاءً وفاقاً على غايبهم في الباطل وتركهم الحق، وهذا عدل منه تعالى حسن وليس بقبيح، فلو أحاط علماً بهذا لما قال ما قال، والله أعلم.

قال القرطبي: وأجمعت الأمة على أن الله عز وجل قد وصف نفسه بالختم والطبع على قلوب الكافرين مجازة لكفرهم، كما قال تعالى: ﴿هل طبع الله عليها بكفرهم﴾ وذكر حديث قلب القلوب (ويقلبها) مجازة لثب قلوبنا على دينك، وذكر حديث حذيفة الذي في الصحيح عن رسول الله ﷺ قال «تعرض الفتن على القلوب كالحصير عوداً عوداً، فأى قلب أشربها نكت فيه نكتة سوداء، وأي قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء، حتى تصير على قلبين، على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض، والآخر أسود مُرباداً كالكوز مُجخياً لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً» الحديث، قال ابن جرير والحق عندي في ذلك ما صح بنظيره الخير عن رسول الله ﷺ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المؤمن إذا أذنب ذنباً كانت نكتة سوداء في قلبه، فإن تاب ونزع واستعتب صقل قلبه، وإن زادت زادت حتى تملو قلبه، فذلك الران الذي قال الله تعالى: ﴿كلا هل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون﴾ رواه الترمذي وقال حسن صحيح ثم قال ابن جرير: فأخبر رسول الله ﷺ أن الذنوب إذا تابعت على القلوب أغلقتها، وإذا أغلقتها أتاها حينئذ الختم من قبل الله تعالى والطبع، فلا يكون للإيمان إليها مسلك، ولا للكفر عنها مخلص، فذلك هو الختم والطبع الذي في قوله تعالى: ﴿ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم﴾.

واعلم أن الوقف التام على قوله تعالى: ﴿ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم﴾ وقوله: ﴿هو على أبصارهم غشاوة﴾ جملة تامة، فإن الطبع يكون على القلب وعلى السمع، والغشاوة وهي الغطاء يكون على البصر.

ولما تقدم وصف المؤمنين في صدر السورة بأربع آيات ثم عرق حال الكافرين بهاتين، شرع تعالى في بيان حال المنافقين الذين يُظهرون الإيمان ويُخفون الكفر، ولما كان أمرهم يشبهه على كثير من الناس أطلب في ذكرهم بصفات متعددة كل منها نفاق، كما أنزل سورة براءة فيهم وسورة المنافقين فيهم، وذكرهم في سورة النور وغيرها من السور، تعريفاً لأحوالهم لتجنب وتجنب من تلبس بها أيضاً، فقال تعالى: ﴿قل هذا صفة

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ (٨) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا

﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ (٩)

٨- النفاق: هو إظهار الخير وإسرار الشر، وهو أنواع: اعتقادي، وهو الذي يُخلد صاحبه في النار. وعملي وهو من أكبر الذنوب كما سيأتي تفصيله في موضعه إن شاء الله تعالى، وهذا كما قال ابن جريج: المنافق يخالف قوله فعله، وسره علانيته، ومدخله مخرجه، ومشهده مغيبه، وإنما نزلت صفات المنافقين في السور المدنية لأن مكة لم يكن فيها نفاق، بل كان خلافه من الناس من كان يظهر الكفر مستكراً وهو في الباطن مؤمن، فلما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة وكان بها الأنصار من الأوس والخزرج، وكانوا في جاهليتهم يعبدون الأصنام على طريقة مشركي العرب، وبها اليهود من أهل الكتاب على طريقة أسلافهم وكانوا ثلاث قبائل بنو قينقاع حلفاء الخزرج وبنو النضير وبنو قريظة حلفاء الأوس، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة وأسلم من أسلم من الأنصار من قبيلتي الأوس والخزرج، وقل من أسلم من اليهود إلا عبد الله بن سلام ﷺ ولم يكن إذ ذاك نفاق أيضاً، لأنه لم يكن للمسلمين بعد شوكة تخاف، بل قد كان عليه الصلاة والسلام وأدع اليهود وقبائل كثيرة من أحياء العرب حوالي المدينة، فلما كانت وقعة بدر وأظهر الله كلمته وأعز الإسلام وأهله، قال عبد الله بن أبي بن سلول وكان رأساً في المدينة، وهو من الخزرج وكان سيد الطائفتين في الجاهلية، وكانوا قد عزموا على أن يُماتكوه عليهم فجاءهم الخير وأسلموا واشتغلوا عنه فبقي في نفسه من الإسلام وأهله، فلما كانت وقعة بدر قال: هذا أمر قد توجّه فأظهر الدخول في الإسلام ودخل معه طوائف ممن هو على طريقته ولحقك، وآخرين من أهل الكتاب، فمن ثم وجد النفاق في أهل المدينة ومن حولها من الأعراب، فأما المهاجرون فلم يكن فيهم أحد نفاق لأنه لم يكن أحدهم مكرهاً، بل يهاجر فيترك ماله وولده وأرضه رغبة فيما عند الله في الدار الآخرة.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ يعني المنافقين من الأوس والخزرج ومن كان على أمرهم، ولهذا نبه الله سبحانه على صفات المنافقين لئلا يغتر بظاهر أمرهم المؤمنون، فيقع بذلك فساد عريض من عدم الاحتراز منهم، ومن اعتقاد إيمانهم وهم كفار في نفس الأمر وهذا من المحذورات للكبار، أن يظن بأهل الذنور خير، فقال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ أي يقولون ذلك قولاً ليس وراءه شيء آخر، كما قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ﴾ أي إنما يقولون ذلك إذا جاؤوك فقط لا في نفس الأمر، ولهذا يؤكدون في الشهادة بأن ولام التأكيد في خبرها. أكدوا أمرهم قالوا: آمنا بالله وباليوم الآخر، وليس الأمر كذلك كما كذبهم الله في شهادتهم وفي خبرهم هذا بالنسبة إلى اعتقادهم بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ ويقولون: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾.

٩- وقوله تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي يظهرون ما أظهروه من الإيمان مع إسرارهم الكفر، يعتقدون بجهلهم أنهم يخدعون الله بذلك، وأن ذلك نافعهم عنده، وأنه يروج عليه كما قد يروج على بعض المؤمنين كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُ اللَّهُ جَمِيعاً فَيُحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَّا

إنهم هم الكاذبون» ولهذا قابلهم على اعتقادهم ذلك بقوله: «وما يخذعون إلا أنفسهم وما يشعرون» يقول: وما يفرون بصنيعهم هذا ولا يخذعون إلا أنفسهم، وما يشعرون بذلك من أنفسهم، كما قال تعالى: «إن المنافقين يخذعون الله وهو خادعهم» ومن القراء من قرأ «وما يخذعون إلا أنفسهم» وكلا القراءتين ترجع إلى معنى واحد.

وقال ابن جرير فإن قال قائل: كيف يكون المنافق لله وللمؤمنين مخادعاً وهو لا يظهر بلسانه خلاف ما هو له معتقداً إلا تقيّة؟ قيل: لا تمتنع العرب أن تسمي من أعطى بلسانه غير الذي في ضميره تقيّة، لينجو بما هو له خائف مخادعاً، فكذلك المنافق سمي مخادعاً لله وللمؤمنين بإظهاره ما ظهر بلسانه تقيّة بما يخلص به من القتل والسبي والعذاب العاجل، وهو لغير ما أظهره مستبطن، وذلك من فعله وإن كان خداعاً للمؤمنين في عاجل الدنيا، فهو لنفسه بذلك من فعله خادع، لأنه يظهر لها بفعله ذلك بها أنه يعطيها أميتها ويسقيها كأس سرورها، وهو مؤرداً حياض عطفها، ومجرعها به كأس عذابها، ومذيقها من غضب الله وأليم عقابه ما لا قبل لها به، فذلك خديعته نفسه ظناً منه مع إساءته إليها في أمر معادها أنه إليها محسن، كما قال تعالى: «وما يخذعون إلا أنفسهم وما يشعرون» إعلماً منه عباده المؤمنين أن المنافقين بإساءتهم إلى أنفسهم في إسخاطهم عليها ربهم، بكفرهم وشكهم وتكذيبهم غير شاعرين ولا دارين، ولكنهم على عمى أمرهم مقيمين.

﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۖ يَمَّا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿١٦﴾﴾
 ١٠- روي عن ابن عباس وابن مسعود وأناس من أصحاب النبي ﷺ في هذه الآية: «فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ» أي: شك فزادهم الله مرضاً قال: شكاً. وعن ابن عباس «فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ» قال: نفاق «فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا» قال: نفاقاً وهذا كالأول. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: «فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ» قال: هذا مرض في الدين وليس مرضاً في الأجساد وهم المنافقون، والمرض: الشك الذي دخلهم في الإسلام «فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا» قال: زادهم رجساً، وقرأ «فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون» وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجساً إلى رجسهم» قال: شراً إلى شرهم وضلالة إلى ضلالتهم. وهذا الذي قاله عبد الرحمن رحمه الله حسن وهو الجزاء من جنس العمل، وكذلك قاله الأولون وهو نظير قوله تعالى أيضاً «وَالَّذِينَ آمَنُوا فزادهم الله حَسَنًا وَهُوَ أَجْرًا كَثِيرًا» وقوله «يَمَّا كَانُوا يَكْذِبُونَ» وقد كانوا متصفين بهذا وهذا فإنهم كانوا كذبة، ويكذبون بالغيب يجمعون بين هذا وهذا، وقد سئل القرطبي وغيره من المفسرين عن حكمة كنه عليه الصلاة والسلام عن قتل المنافقين، مع علمه بأعيان بعضهم وذكره أجوبة عن ذلك، منها: ما ثبت في الصحيحين أنه ﷺ قال لعمر بن الخطاب «أكره أن يتحدث العرب أن محمداً يقتل أصحابه» ومعنى هذا خشية أن يقع بسبب ذلك تغير لكثير من الأعزاب عن الدخول في الإسلام، ولا يعلمون حكمة قتله لهم وإن قتله إياهم إنما هو على الكفر، فإنهم إنما يأخذونه بمجرد ما يظهر لهم فيقولون: إن محمداً يقتل أصحابه، قال القرطبي وهذا قول علمائنا وغيرهم كما كان يُعطي المؤلفات مع علمه بسوء اعتقادهم. وقد كان من أشهرهم بالنفاق عبد الله بن أبي بن سلول.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿٢١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾

﴿لَا يَشْعُرُونَ﴾ (١٢)

١١- هم المنافقون، والفساد هو الكفر والعمل بالمعصية. يعني لا تعصوا في الأرض و كان فسادهم ذلك معصية الله لأنه من عصي الله في الأرض أو أمر بمعصيته فقد أفسد في الأرض لأن صلاح الأرض والسماء بالطاعة. قال ابن جرير: فأهل النفاق مفسدون في الأرض بمعصيتهم فيها ربهم، وركوبهم فيها ما نهاهم عن ركوبه، وتضييعهم فرائضه، وشكهم في دينه الذي لا يقبل من أحد عمل إلا بالتصديق به والإيقان بحقيقته، وكذبهم المؤمنين بدعواتهم غير ما هم عليه مقيمون من الشك والريب، ومظاهرهم أهل التكذيب بالله وكتبه ورسله على أولياء الله إذا وجدوا إلى ذلك سبيلاً، فذلك إفساد المنافقين في الأرض، وهم يحسبون أنهم يفعلون ذلك مصلحون فيها.

فالمنافق لما كان ظاهرة الإيمان أشبه أمره على المؤمنين، فكان الفساد من جهة المنافق حاصل لأنه هو الذي غرّ المؤمنين بقوله الذي لا حقيقة له، وإلى الكافرين على المؤمنين، ولو أنه استمر على حاله الأول لكان شره أخف، ولو أخلص العمل لله وتطابق قوله وعمله لأفلح ونجح، ولهذا قال تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم لَا تَعْبُدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَعْبُدُ مَصْلِحُونَ﴾ أي تريد أن تُداري الفريقين من المؤمنين والكافرين، وتُصطلح مع هؤلاء وهؤلاء.

١٢- يقول الله ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ يقول ألا إن هذا الذي يعتمدونه ويزعمون أنه إصلاح هو عين الفساد، ولكن من جهلهم لا يشعرون بكونه فساداً.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا

﴿يَعْلَمُونَ﴾ (١٣)

١٣- يقول تعالى وإذا قيل للمنافقين آمنوا كما آمن الناس، أي كإيمان الناس بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والجنة والنار، وغير ذلك مما أخبر المؤمنين به وعنه، وأطيعوا الله ورسوله في امتثال الأوامر وترك الزواجر ﴿قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾ يعنون -لعنهم الله- أصحاب رسول الله ﷺ رضي الله عنهم، يقول: أنصير نحن وهؤلاء بمنزلة واحدة وعلى طريقة واحدة وهم سفهاء؟ والسفهاء جمع سفية كما أن الحكماء جمع حكيم والحلماء جمع حليم، والسفية هو الجاهل الضعيف الرأي القليل المعرفة بمواضع المصالح والمضار، وقد تولى الله سبحانه جوابهم في هذه المواطن كلها فقال ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ﴾ فأكد وحصر السفاهة إليهم ﴿وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ يعني ومن تمام جهلهم أنهم لا يعلمون بحالهم في الضلالة والجهل، وذلك أردى لهم، وأبلغ في العمى، والبعد عن الهدى.

﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنُوا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّمَا نَعْبُدُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ (١٤)

﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمْدَهُم فِي ظُنُونِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (١٥)

١٤- يقول تعالى وإذا لقي هؤلاء المنافقون المؤمنون قالوا: آمنا وأظهروا لهم الإيمان والموالة والمصافاة، غورا منهم للمؤمنين ونفاقا ومصانعة وتقية، وليشركوهم فيما أصابوا من خير ومنهم ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ﴾

يعني إذا انصرفوا وذهبوا وخلصوا إلى شياطينهم، وشياطينهم سادتهم وكبرائهم من أحبار اليهود ورؤوس المشركين والمنافقين كما قال تعالى: ﴿وَكذلك جعلنا لكل نبي عدواً شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً﴾ وقوله ﴿قالوا إنا معكم﴾ أي إنا على مثل ما أنتم عليه ﴿إنما نحن مستهزئون﴾ أي إنما نحن نستهزئ بالقوم ونلعب بهم.

١٥- وقوله تعالى جواباً ومقابلة على صنيعهم ﴿الله يستهزئ بهم ويمدهم في طغيانهم يعمهون﴾ وقال ابن جرير: أخير تعالى أنه فاعل بهم ذلك يوم القيامة في قوله تعالى ﴿يوم يقول المنافقون والمنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا﴾ فضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب الآية، وقوله تعالى: ﴿ولا يحسبن الذين كفروا أنما نملي لهم خيراً لأنفسهم إنما نملي لهم ليزدادوا إثماً﴾ الآية، قال: فهذا وما أشبهه من استهزاء الله تعالى ذكره وسخريته ومكره وخديعته للمنافقين وأهل الشرك به.

﴿ويمدهم﴾ أي نملي لهم، وقال مجاهد: يزيدهم، وقال تعالى: ﴿أيحسبون أنما نمدهم به من مال وبنيان﴾ نسارح لهم في الخيرات بل لا يشعرون﴾ وقال: ﴿سنستدرجهم من حيث لا يعلمون﴾ قال بعضهم: كلما أحدثوا ذنباً أحدث لهم نعمة وهي في الحقيقة نقمة. وقوله ﴿في طغيانهم يعمهون﴾ العمه: الضلال، أي في ضلالتهم، وكفرهم الذي غمهم دنسه وعلاهم رجسه، يترددون حيارى ضللاً لا يجدون إلى المخرج منه سبيلاً، لأن الله قد طبع على قلوبهم وختم عليها، وأعمى أبصارهم عن الهدى وأغشاها، فلا يبصرون رشداً ولا يهتدون سبيلاً.

﴿أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين﴾ (١٦)

١٦- روي عن ابن عباس وابن مسعود: أي أخذوا الضلالة وتركوا الهدى، وقال مجاهد: آمنوا ثم كفروا، وقال قتادة: استحبوا الضلالة على الهدى، وهذا الذي قاله قتادة يشبهه في المعنى قوله تعالى في ثمود ﴿فأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى﴾ قال تعالى ﴿فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين﴾ أي ما ربحت صفقتهم في هذه البيعة ﴿وما كانوا مهتدين﴾ أي راشدين في صنيعهم ذلك. وعن قتادة قال: قد والله رأيتهم خرجوا من الهدى إلى الضلالة ومن الجماعة إلى الفرقة، ومن الأمن إلى الخوف، ومن السنة إلى البدعة.

﴿مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله ذهب الله بنورهم وتركهم في ظلمات لا

يبصرون﴾ (١٧) صم بكم عمي فهم لا يرجعون﴾ (١٨)

١٧، ١٨- وتقدير هذا المثل أن الله سبحانه شهبهم في اشترائهم الضلالة بالهدى، وصيرورتهم بعد البصيرة إلى العمى، بمن استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله وانتفع بها وأبصر بها ما عن يمينه وشماله وتأنس بها، فيينا هو كذلك إذ طفئت ناره وصار في ظلام شديد لا يبصر ولا يهتدي، وهو مع هذا أصم لا يسمع أبكم لا ينطق أعمى لو كان ضياء لما أبصر، فلهذا لا يرجع إلى ما كان عليه قبل ذلك، فكذلك هؤلاء المنافقون في استبدالهم الضلالة عوضاً عن الهدى، واستحبابهم الغي على الرشد، وفي هذا المثل دلالة على أنهم آمنوا ثم كفروا كما

أخبر تعالى عنهم في غير هذا الموضع، والله أعلم.

﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ (١٩) يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (٢٠)﴾

١٩- هذا مثل آخر ضربه الله تعالى للضرب آخر من المنافقين وهم قوم يظهر لهم الحق تارة، ويشكون تارة أخرى، فقلوبهم في حال شكهم وكفرهم وترددهم ﴿كصيب﴾ والصيب المطر، قاله ابن مسعود وابن عباس وناس من الصحابة، نزل من السماء في حال ظلمات، وهي الشكوك والكفر والنفاق، ورعد وهو ما يزعج القلوب من الخوف، فإن من شأن المنافقين الخوف الشديد والفرع، كما قال تعالى: ﴿يحسبون كل صيحة عليهم﴾ وقال: ﴿ويحلفون بالله إنهم لمنكم وما هم منكم ولكنهم قوم يفرقون﴾ لو يجدون ملجأ أو مغارات أو متخلاً لولوا إليه وهم يجمعون ﴿والبرق﴾ هو ما يلعب في قلوب هؤلاء الضرب من المنافقين في بعض الأحيان من نور الإيمان ولهذا قال ﴿يجعلون أصابعهم في آذانهم من الصواعق حذر الموت والله محيط بالكافرين﴾ أي ولا يجدي عنهم حذرهم شيئاً لأن الله محيط بهم بقدرته وهم تحت مشيئته وإرادته، كما قال: ﴿هل أتاك حديث الجنود﴾ فرعون وثمود ﴿هل الذين كفروا في تكذيب﴾ والله من وراءهم محيط بهم.

٢٠- ثم قال: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾ قال ابن أبي طلحة عن ابن عباس قال: يكاد محكم القرآن يدل على عورات المنافقين، وروي عنه قال: أي لشدة ضوء الحق: ﴿كلما أضاء لهم مشوا فيه وإذا أظلم عليهم قاموا﴾ أي كلما ظهر لهم من الإيمان شيء استأنسوا به واتبعوه، وتارة تعرض لهم الشكوك أظلمت قلوبهم فوقفوا حائرين. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿كلما أضاء لهم مشوا فيه﴾ يقول كلما أصاب المنافقين من عز الإسلام أطمأنوا إليه وإذا أصاب الإسلام نكبة قاموا ليرجعوا إلى الكفر، كقوله تعالى ﴿ومن الناس من يفيد الله على حرف فإن أصابه خير أطمأن به﴾، وعنه أيضاً: أي يعرفون الحق ويتكلمون به، فهم من قولهم به على استقامة فإذا ارتكسوا منه إلى الكفر قاموا أي متحيرين، وهو أصح وأظهر، والله أعلم، وهكذا يكونون يوم القيامة عندما يعطى الناس النور بحسب إيمانهم، فمنهم من يعطى من النور ما يضيء له مسيرة فراسخ وأكثر من ذلك وأقل من ذلك، ومنهم من يطفأ نوره تارة ويضيء أخرى، فيمضي على الصراط تارة ويقف أخرى، ومنهم من يطفأ نوره بالكلية وهم الخالص من المنافقين الذين قال تعالى فيهم ﴿يوم يقول المنافقون والنافقات للذين آمنوا انظرونا نقتبس من نوركم قيل ارجعوا وراءكم فالتمسوا نورا﴾ وقال في حق المؤمنين ﴿يوم ترى المؤمنين والمؤمنات يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم بشراكم اليوم جنات تجري من تحتها الأنهار﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿يوم لا يخزي الله النبي والذين آمنوا معه نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم يقولون ربنا أئتم لنا نورنا واخفر لنا إنك أنت على كل شيء قدير﴾.

عن عبد الله بن مسعود ﴿نورهم يسعى بين أيديهم﴾ قال: على قدر أعمالهم يرون على الصراط، منهم من نوره مثل الجبل، ومنهم من نوره مثل النخلة، وأدناهم نوراً من نوره في إبهامه يتقد مرة ويطفاً أخرى.

فإذا تقرر هذا صار الناس أقساماً: مؤمنون خلّص وهم الموصوفون بالآيات الأربع في أول البقرة، وكفار خلّص وهم الموصوفون بالآيتين بعدها و منافقون وهم قسمان: خلّص وهم المضروب لهم المثل النازي، و منافقون يترددون تارة يظهر لهم لمع الإيمان وتارة يخبو وهم أصحاب المثل المائي، وهم أخف حالاً من الذين قبلهم، وهذا المقام يشبه من بعض الوجوه ما ذكر في سورة النور، من ضرب مثل المؤمن وما جعل الله في قلبه من الهدى والنور يلمصباح في الزجاجية التي كأنها كوكب دري، وهي قلب المؤمن المقطوع على الإيمان واستمداده من الشريعة الخالصة الصافية الواصلة إليه من غير كدر ولا تخليط، كما سيأتي تقريره في موضعه إن شاء الله.

﴿ولو شاء الله للهب بسعهم وأبصارهم﴾ روي عن ابن عباس قال: لما تركوا من الحق بعد معرفته ﴿إن الله على كل شيء قدير﴾ قال ابن عباس أي إن الله على كل ما أراد يعبداه من نعمة أو عفو قدير، وقال ابن جرير: إنما وصف الله تعالى نفسه بالقدرة على كل شيء في هذا الموضع لأنه الحذر المنافقين بأسله وسلطته وأخبرهم أنه بهم محيط، وعلى إذهاب أسما عيهم وأبصارهم قدير، أو معنى قدير قادر كما معنى عليهم عالم.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٢١) الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فَرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٢٢)﴾

شرح تبارك وتعالى في بيان وحدانية ألوهيته بأنه تعالى هو المضع على عباده بإخراجهم من اللحد إلى الوجود وإسباغهم عليهم النعم الظاهرة والباطنة، بأن جعل لهم الأرض فراشاً أي مهلاً كالقراش، مقررة موطئة مشتبة بالرواسي الشامخات، والسماء بناء وهو المقفد، كما قال في الآية الأخرى ﴿وجعلنا السماء سقفا محفوظاً وهم عن آياتها معرضون﴾ ﴿وأنزل لهم من السماء ماء﴾ والمراد به السحاب مهناً في وقته عند احتياجهم إليه، فأخرج لهم به من أنواع الزروع والثمار ما هو مشاهد رزقاً لهم ولا نعمهم كما قرر هذا في غير موضع من القرآن، ومن أشبه آية بهذه الآية قوله تعالى: ﴿الذي جعل لكم الأرض قراراً والسماء بناءً وصوركم فأحسن صوركم ورزقكم من الطيبات ذلكم الله ربكم فتبارك الله رب العالمين﴾ ومضمونة بأنه الخالق الرزاق مالك الدار وساكنيها ورازقهم، فبهذا يستحق أن يعبد وحده ولا يشرك به غيره، ولهذا قال: ﴿فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون﴾ وفي الصحيحين عن ابن مسعود قال قلت: يا رسول الله أي الذنوب أعظم عند الله؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك»، الحديث، وكذا حديث معاذ «أندري ما حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً» الحديث، وفي الحديث الآخر «لا تقولن أحدكم أملاً شاء الله أو شاء فلان، ولكن ليقول ما شاء الله ثم شاء فلان» (١) «أما يشركون الله بما لا يشركه» الحديث، ومنه قوله تعالى: ﴿ولم يكن لغير الله أنداداً﴾ وعن ابن عباس في قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ قال الأنداد هو الشرك الخفي فمن ديبب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل، وهو أن يقول: والله وحياتك يا فلان وحياتي، ويقول لو لا

(١) رواه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي من حديث حذيفة بن يونس بنحوه.

كلية بهذا الأتانا اللصوص البارحة، ولولا البظ في الدار لأتى اللصوص، وقول الرجل لصاحبه ما شاء الله
 وشئت، وقول الرجل لولا الله وفلان لا تجعل فيها «فلان» فهذا كله به اشرك. **﴿وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين (٢٣)﴾** فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة أعدت
 للكافرين **﴿٢٤﴾**

٢٣، ٢٤ - ثم شرع تعالى في تقرير النبوة بعد أن قرر أنه لا إله إلا هو، فقال مخاطباً للكافرين: **﴿وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا﴾** يعني محمداً ﷺ فأتوا بسورة من مثله ما جاء به إن زعمتم أنه من عندنا غير الله فعارضوه بمثل ما جاء به واستعينوا على ذلك بمن شئتم من دون الله، فإنكم لا تستطيعون ذلك، قال ابن عباس: شهداءكم أعوانكم، وقال مجاهد: وادعوا شهداءكم قال ناس يشهدون به يعني حكام الفضاياه وقد تحداهم الله تعالى بهذا في غير موضع من القرآن فقال في سورة القصص **﴿قل فأتوا بكتاب من عند الله هو أهدى منهما أتبعه إن كنتم صادقين﴾** وقال في سورة سبحان **﴿قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً﴾** وقال في سورة هود: **﴿أم يقولون اقتراء قل فاتوا بعشر سور مثله مفتريات وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين﴾** وقال في سورة يونس: **﴿وإنما كان هذا القرآن أن يفترى من دون الله ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل الكتاب لا ريب فيه من رب العالمين﴾** أم يقولون اقتراء قل فاتوا بسورة من مثله وادعوا من استطعتم من دون الله إن كنتم صادقين، وكل هذه الآيات مكية، ثم تحداهم بذلك أيضاً في المدينة فقال في هذه الآية **﴿وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا﴾** يعني محمداً ﷺ فأتوا بسورة من مثله، يعني من مثل القرآن. **﴿وإن كنتم صادقين﴾** والتجدي عام لهم كلهم مع أنهم أفضح الأمم وقد تحداهم بهذا في مكة والمدينة مرات عديدة مع شدة عداوتهم له وبغضهم لدينه ومع هذا عجزوا عن ذلك، ولهذا قال تعالى: **﴿فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا﴾** ولئن لنفي التأييد في المستقبل أي ولن تفعلوا ذلك أبداً وهذه أيضاً معجزة أخرى، وهو أنه أخبر خيراً خيراً جازماً قاطعاً مقدماً غير محتفٍ ولا مشفق أن هذا القرآن لا يُعارض بمثله أبداً الأبديين ودهر الدهرين، وكذلك وقع الأمر لم يعارض من لدته إلى زماننا هذا ولا يمكن، وأتى يتأتى ذلك لأحد والقرآن كلام الله خالق كل شيء، وكيف يشبه كلام الخالق كلام المخلوقين؟ ومن قدير القرآن وجد فيه من وجوه الإعجاز فتوناً ظاهرة وخفية من حيث اللفظ ومن جهة المعنى، قال الله تعالى: **﴿الر﴾** كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير **﴿فأحكمت ألفاظه وفصلت معانيه أو بالعكس على الخلافه﴾** فكل من لفظه ومعناه فصيح لا يعادى، والأيدي، فقد أخبر عن مغييات ماضية كانت ووقعت طبق ما أخبر سواء بسواء، وأمر بكل خير، ونهى عن كل شر، كما قال تعالى: **﴿وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً﴾** أي صدقاً في الأخبار وعدلاً في الأحكام، فكله حق وصدق وعدل وهدى ليس فيه محازفة ولا كذب ولا افتراء، كما يوجد في أشعار العرب وغيرهم من الأكايب والمحازفات التي لا يحسن شعرهم إلا بها، كما قيل في الشعر إن أعظمه أكذبه، وتجد القصيدة الطويلة كالدودة قد استعمل غالبيتها في وصف النساء أو الخيل أو الخمر أو في مدح شخص معين أو فرس أو ناقة أو حرب أو كائنة أو

مخافة أو سبغ أو شيء من المشاهدات المتعينة التي لا تفيد شيئاً إلا قدرة المتكلم المعبر على التعبير على الشيء الخفي أو الدقيق أو إبرازه إلى الشيء الواضح، ثم تجدله فيه بيتاً أو بيتين أو أكثر هي بيوت القصيد و سائر ما هنذر لا طائل تحته .

وأما القرآن فجميعه فصيح في غاية نهايات البلاغة عند من يعرف ذلك تفصيلاً وإجمالاً، بمن فهم كلام العرب و تصاريف التعبير، فإنه إن تأملت أخباره وجدتها في غاية الحلاوة سواء كانت مبسطة أو وجيزة و سواء تكررت أم لا، وكلمة تكرر حلا و علا، لا يخلق عن كثرة الرد، ولا يمل منه العلماء، وإن أخذ في الوعيد والتهديد جاء منه ما تقشعر منه الجبال الصم الراسيات، فما ظنك بالقلوب الفاهمات، وإن وعد أتى بما يفتح القلوب القلوب والأذان، ويشوق إلى دار السلام ومجاورة عرش الرحمن كما قال في الترغيب **«فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون»** وقال: **«وفيها ما تشبهه الأنفس وتلد الأعين وأنتم فيها خالدون»** وقال في الترهيب: **«أفأنتم أن يخسف بكم جانب البر»** **«أأنتم من في السماء أن يخسف الأرض فإذا هي تمور»** أم أمتم من في السماء أن يرسل عليكم حاصباً فتعلمون كيف نذيرين» وقال في الزجر: **«فكلاً أخذنا بذنبه»** وقال في الوعد: **«أفرأيت إن متعناهم سنين ثم جاءهم ما كانوا يوعدون ما أغنى عنهم ما كانوا يمتعون»** إلى غير ذلك من أنواع الفصاحة والبلاغة والحلاوة، وإن جاءت الآيات في الأحكام والأوامر والنواهي، اشتملت على الأمر بكل معروف حسن نافع طيب محبوب، والنهي عن كل قبيح رذيل ذمى، كما قال ابن مسعود وغيره من السلف: إذا سمعت الله تعالى يقول في القرآن: **«يا أيها الذين آمنوا»** فأرغها سمعك فإنها خير يأمر به أو شر ينهى عنه، ولهذا قال تعالى: **«يا أيها الذين آمنوا»** **«يا أيها الذين آمنوا»** فأرغها الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم الآية، وإن جاءت الآيات في وصف المعاد وما فيه من الأهوال، وفي وصف الجنة والنار، وما أعد الله فيهما لأوليائه وأعدائه من النعيم والجحيم والملاذ والعذاب الأليم، بشرت به وحذرت به وأذرت، ودعت إلى فعل الخيرات واجتناب المنكرات، وزهدت في الدنيا ورغبت في الآخرة، وثبتت على الطريقة المثلى، وهدت إلى صراط الله المستقيم و شرعه القويم، ونفت عن القلوب رجس الشيطان الرجيم.

ولهذا ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «ما من نبي من الأنبياء إلا قد أعطى من الآيات ما آمن على مثله البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إلي فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة». لفظ مسلم. وقوله ﷺ: «وإنما كان الذي أوتيته وحياً أي الذي اختصصت به من بينهم هذا القرآن المعجز للبشر أن يعارضوه بخلاف غيره من الكتب الإلهية فإنها ليست معجزة عند كثير من العلماء والله أعلم، وله عليه الصلاة والسلام من الآيات الدالة على نبوته وطبقه فيما جاء به ما لا يدخل تحت حصر والله الحمد والمنة.

وقوله تعالى: **«فأتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة أعدت للكافرين»** أما الوقود، بفتح الواو، فهو ما يلقى في النار لإضرارها كالخطب ونحوه، كما قال تعالى: **«وأما القناسطون فكانوا لجهنم حطباً»** وقال تعالى: **«إنكم وما تعملون من دون الله حصب جهنم أنتم لها واردون»** لو كان هؤلاء آلهة ما وردوها وكل فيها خالدون» والمراد بالحجارة هنا هي حجارة الكبريت العظيمة السوداء الصلبة المنتنة، وهي أشد الأحجار

حراً إذا حميت أجازنا الله منها .
 وقوله تعالى : ﴿ أعدت للكافرين ﴾ الأظهر أن الضمير في أعدت عائد إلى النار التي وقودها الناس والحجارة ، ويحتمل عوده إلى الحجارة كما قال ابن مسعود ، ولا منافاة بين القولين في المعنى لأنهما متلازمان وأعدت أي رصدت . وحصلت للكافرين بالله ورسوله . وقد استدل كثير من أئمة السنة بهذه الآية على أن النار موجودة الآن لقوله تعالى : ﴿ أعدت ﴾ أي أرصدت وهبت وقد وردت أحاديث كثيرة في ذلك منها «تحتاج الجنة والنار» ومنها «استأذنت النار بها فقالت رب أكل بعضي بعضاً فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف» وحديث ابن مسعود سمعنا وجبة فقلنا ما هذه ؟ فقال رسول الله ﷺ : «هذا حَجْرٌ به ألقى به من شفير جهنم منذ سبعين سنة الآن وصل إلى قعرها» وهو عند مسلم ، وحديث صلاة الكسوف و ليلة الإسراء وغير ذلك من الأحاديث المتواترة في هذا المعنى ، وقد خالفت المعتزلة بجهلهم في هذا وافقهم القاضي منذر بن سعيد البلوطي قاضي الأندلس .

تنبيه ينبغي الوقوف عليه

قوله تعالى : ﴿ فأتوا بسورة من مثله ﴾ وقوله في سورة يونس : ﴿ بسورة مثله ﴾ يعم كل سورة في القرآن طويلة كانت أم قصيرة لأنها تكرر في سياق الشرط فتعم كما هي في سياق النفي عند المحققين من الأصوليين كما هو مقرر في موضعه ، فالإعجاز حاصل في طوال السور وقصارها ، وهذا ما لا أعلم فيه نزاعاً بين الناس سلفاً وخلفاً .

﴿ وَيَشْرُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رَزَقُوا قَالُوا هَذَا الَّذِي رَزَقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأَنُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٥﴾ ﴾

٢٥- لما ذكر تعالى ما أعده لأعدائه من الأشقياء الكافرين به و برسوله من العذاب والنكال ، عطف بذكر حال أوليائه من السعداء المؤمنين به و برسله ، الذين صدقوا إيمانهم بأعمالهم الصالحة ، وهذا معنى تسمية القرآن «مثنى» على أصح أقوال العلماء كما سنيسطه في موضعه ، وهو أن يذكر الإيمان ويتبع بذكر الكفر أو عكسه أو حال السعداء ثم الأشقياء أو عكسه ، وحاصله ذكر الشيء ومقابله . وأما ذكر الشيء ونظيره فذاك التشابه كما سنوضحه إن شاء الله فهذا قال تعالى : ﴿ وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجري من تحتها الأنهار ﴾ فوصفها بأنها تجري من تحتها الأنهار أي من تحت أشجارها وغرفها ، وقد جاء في الحديث : أن أنهارها تجري في غير أخدود ، وجاء في الكوثر أن حافتيه قباب اللؤلؤ المحجوف ، ولا منافاة بينهما فطينها المسك الأذفر ، وحبساؤها اللؤلؤ والجوهر ، نسأل الله من فضله إنه هو البر الرحيم .

وقوله تعالى : ﴿ كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا هذا الذي رزقنا من قبل ﴾ أي أنهم أتوا بالثمرة في الجنة فلما نظروا إليها قالوا هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا ، قال ابن جرير : وقال آخرون : بل تأويل ﴿ هذا الذي رزقنا من قبل ﴾ ثمار الجنة من قبل هذا لشدة مشابهة بعضه بعضاً لقوله تعالى : ﴿ أو أتوا به متشابها ﴾ قالوا : يؤتى

أحدهم بالصَّحفة من الشيء فيأكل منها ثم يؤتى بأخرى فيقول هذا الذي أتينا به من قبل ، فتقول الملائكة: **كُلْ فاللون واحد والطعم مختلف** . وعن ابن عباس: لا يشبه شيء مما في الجنة ما في الدنيا إلا في الأسماء ، وفي رواية: ليس في الدنيا مما في الجنة إلا الأسماء . وقال ابن أسلم في قوله تعالى: **«وأتوا به متشابهاً»** قال يعرفون أسماءه كما كانوا في الدنيا التفاح بالتفاح والرمان بالرمان ، قالوا في الجنة هذا الذي رزقنا من قبل في الدنيا وأتوا به متشابهاً يعرفونه وليس هو مثله في الطعم . **«وأتوا به متشابهاً»** : **«وأتوا به متشابهاً»** . وقال مجاهد: من قوله تعالى: **«ولهم فيها أزواج مطهرة»** عن ابن عباس: مطهرة من القدر والأذى ، وقال مجاهد: من الخيض والغائط والبول والنخام والبراق والمني والولادة . **«ولهم فيها أزواج مطهرة»** : **«ولهم فيها أزواج مطهرة»** . وقال مجاهد: من قوله تعالى: **«وهم فيها خالدون»** هذا هو تمام السعادة ، فإنهم مع هذا النعيم في مقام أمين من الموت والانقطاع فلا آخر له ولا انقضاء ، بل في نعيم سرمدي أبدي على الدوام ، والله المسؤول أن يحشرنا في زمرةهم ، إنه جواد كريم برحيم .

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ﴾ (٢٦) الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٢٧﴾

٢٦- لما ضرب الله هذين المثلين للمنافقين يعني قوله تعالى: **«مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً»** وقوله: **«أو كضيب من السماء»** الآيات الثلاث ، قال المنافقون: الله أعلى وأجل من أن يضرب هذه الأمثال ، فأنزل الله هذه الآية إلى قوله تعالى: **«هم الخاسرون»** وقال قتادة: أي إن الله لا يستحي من الحق أن يذكر شيئاً مما قل أو كثر ، وإن الله حين ذكر في كتابه الذباب والعنكبوت قال أهل الضلالة: ما أراد الله من ذكر هذا ؟ فأنزل الله **«إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بعوضة فما فوقها»** .

وقوله تعالى: **«فما فوقها»** فيه قولان: أحدهما فما دونها في الصغر والحقارة كما إذا وصف رجل باللوم والشح فيقول السامع نعم وهو فوق ذلك - يعني فيما وصفت - وهذا قول الكسائي وأبي عبيد ، قال الرازي: وأكثر المحققين . وفي الحديث «لو أن الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة لما سقى كافراً منها شربة ماء»^(١) والثاني: فما فوقها لما هو أكبر منها لأنه ليس شيء أحقر ولا أصغر من البعوضة ، وهذا قول قتادة بن دعامة واختيار ابن جرير ، ويؤيده ما رواه مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتب له بها درجة ومحبت عنه بها خطيئة» فأخبر أنه لا يستصغر شيئاً يضرب به مثلاً ولو كان في الحقارة والصغر كالبعوضة ، كما لا يستكف عن خلقها كذلك لا يستكف من ضرب المثل بها كما ضرب المثل بالذباب والعنكبوت في قوله **«يا أيها الناس ضرب مثل فاستمعوا له إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذباباً ولو اجتمعوا له وإن يسلبهم الذباب شيئاً لا يستقلوه منه ضعف الطالب والمطلوب»** وقال: **«مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتاً وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون»**

(١) حديث صحيح ، رواه الترمذي وغيره من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه .

وقال: ﴿وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون﴾ وفي القرآن أمثال كثيرة، قال بعض السلف: إذا سمعت المثل في القرآن فليم أفهمه بكيته على نفسي لأن الله قال: ﴿وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون﴾ وقال مجاهد: في قوله تعالى: ﴿إن الله لا يستحي أن يضرب مثلاً ما بغوضة بما فوقها﴾ الأمثال صغورها وكبيرها يؤمن بها المؤمنون ويعلمون أنها الحق من ربهم ويهدونهم الله بها. وقال قتادة: ﴿فأما الذين آمنوا فليعلموا أنه الحق من ربهم﴾ أي يعلمون أنه كلام الرحمن وأنه من عند الله، ﴿وأما الذين كفروا فيقولون ماذا أراد الله بهذا مثلاً﴾ كما قال في سورة المدثر: ﴿وما جعلنا أصحاب النار إلا ملائكة وما جعلنا عدتهم إلا فتنة للذين كفروا ليستيقن الذين أوتوا الكتاب ويؤدوا الذين آمنوا إيماناً ولا يورتاب الذين أوتوا الكتاب والمؤمنون وليقول الذين في قلوبهم مرض والكافرون ماذا أراد الله بهذا مثلاً كذلك يضل الله من يشاء ويهدي من يشاء وما يعلم بخود ربك إلا هو﴾ وكذلك قال ههنا ﴿يضل به كثيراً ويهدي به كثيراً وما يضل به إلا الفاسقين﴾ يضل به كثيراً يعني به المنافقين ويهدي به المؤمنين، فيزيد هؤلاء ضلالة إلى ضلالتهم لتكذيبهم بما قد علموه حقاً يقيناً من المثل الذي ضربه الله بما ضرب لهم، وأنه لما ضرب له موافق، فذلك إضلال الله إياهم به، ويهدي به يعني المثل كثيراً من أهل الإيمان والتصديق فيزيدهم هدى إلى هداهم وإيماناً إلى إيمانهم لتصديقهم بما قد علموه حقاً يقيناً أنه موافق لما ضربه الله له مثلاً وإقرارهم به أو ذلك هداية من الله لهم به ﴿وما يضل به إلا الفاسقين﴾ هم المنافقون، وعن ابن عباس: ﴿وما يضل به إلا الفاسقين﴾ قال يقول يعرفه الكافرون فيكفرون به. وقال قتادة: ﴿وما يضل به إلا الفاسقين﴾ فسقوا فأضلهم الله على فسقهم، والفاسق في اللغة هو الخارج عن الطاعة أيضاً، وتقول العرب فسقت الزطية إذا خرجت من قشرتها، ولهذا يقال للفأرة فويسقة لخروجها عن جحرها للفساد، وثبت في الصحيحين عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور» فالفاسق يشمل الكافر والعصي، ولكن فسق الكافر أشد وأفحش، والمراد به من الآية الفاسق الكافر، والله أعلم بدليل أنه وصفهم بقوله تعالى ﴿الذين يتقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك هم الخاسرون﴾ وهذه الصفات صفات الكافر المبينة لصفات المؤمنين كما قال تعالى في سورة الرعد ﴿أمن يعلم أنما أنزل إليك من ربك الحق كمن هو أعمى إنما يتذكر أولوا الألباب﴾ الذين يوفون بعهد الله ولا يتقضون الميثاق، والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل ويخشون ربهم ويخافون سوء الحساب﴾ الآيات، إلى أن قال ﴿والذين يتقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار﴾ وقد اختلف أهل التفسير في معنى «العهد» الذي وُصف هؤلاء الفاسقين بتقضه، فقال بعضهم هو: وصية الله إلى خلقه وأمره إياهم بما أمرهم به من طاعته، ونهيه إياهم عما نهاهم عنه من معصيته في كتبه وعلى لسان رسله، وتقضهم ذلك هو تركهم العمل به.

وقال آخرون: بل هي في كفار أهل الكتاب والمنافقين منهم، وعهد الله الذي تقضوه هو ما أخذ الله عليهم في الثوراة من العمل بما فيها اتباع محمد ﷺ إذا بُعث والتصديق به وبما جاء به من عند ربهم، وتقضهم ذلك هو جحودهم به بعد معرفتهم بحقيقته، وإنكارهم ذلك وكنمانهم علم ذلك عن الناس بعد إعطائهم الله من أنفسهم الميثاق ليثبتن للناس ولا يكتمنونه، فأخبر تعالى أنهم نبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً. وهذا

اختيار ابن جرير رحمه الله . **﴿قُلْ إِنَّمَا أَدَّبْتُكُمْ وَإِنَّمَا كُنْتُ نَذِيرًا﴾** : وقال آخرون : بل عنى بهذه الآية جميع أهل الكفر والشرك والنفاق ، وعهده إلى جميعهم في توحيدهم ما وضع لهم من الأدلة الدالة على ربوبيته وعهد إليهم في أمره ونهيه ما احتج به لرسله من المعجزات التي لا يقدر أحد من الناس غيرهم أن يأتي بمثله ، الشهادة لهم على صدقهم ، قالوا ونقضهم ذلك تركهم الإقرار بما قد تبينت لهم صحته بالأدلة ، وتكذيبهم الرسل والكذب مع علمهم أن ما أتوا به حق . وقال آخرون : العهد الذي ذكره تعالى هو العهد الذي أخذه عليهم حين أخرجهم من صلب آدم الذي وصف في قوله **﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ بُنَيِّ آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾** الآية ، ونقضهم ذلك تركهم الوفاء به . **﴿وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾** قيل المراد به صلة الأرحام والقرابات كما فسره قتادة كقوله تعالى : **﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾** ورجحه ابن جرير ، وقيل المراد أعم من ذلك فكل ما أمر الله بوصله وفعله فقطعوه وتركوه . وقال مقاتل بن حيان في قوله تعالى : **﴿أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾** قال في الآخرة ، وهذا كما قال تعالى : **﴿أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾** وقال ابن جرير في قوله تعالى **﴿أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾** الخاسرون جمع خاسر ، وهم الناقصون أنفسهم حظوظهم بمعصيتهم لله من رحمته ، كما يخسر الرجل في تجارته بأن يوضع من رأس ماله في بيعه ، وكذلك المنافق والكافر خسر بحرمان الله إياه رحمته التي خلقها لعباده في القيامة أخرج ما كانوا إلى رحمته .

﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (٢٨)
 ٢٨ - يقول تعالى محتجاً على وجوده وقدرته وأنه الخالق المتصرف في عباده **﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾** أي كيف تجحدون وجوده أو تعبدون معه غيره **﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾** أي وقد كنتم عدماً فأخرجكم إلى الوجود كما قال تعالى : **﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾** أم خلقوا السموات والأرض بل لا يوقنون **﴿وَقَالَ تَعَالَى﴾** **﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مذكوراً﴾** والآيات في هذا كثيرة ، وعن عبد الله بن مسعود **﴿قَالُوا رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا﴾** قال هي التي في البقرة **﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَحْيِيكُمْ﴾** وعن ابن عباس : كنتم أمواتاً فأحياكم : أمواتاً في أصلاب آبائكم لم تكونوا شيئاً حتى خلقكم ثم يميتكم مودة الحق ثم يحييكم حين يبعثكم ، قال وهي مثل قوله تعالى : **﴿أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾** وعن ابن عباس في قوله تعالى : **﴿رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾** قال كنتم تراباً قبل أن يخلقكم ، فهذه ميتة ، ثم أحياكم فخلقكم فهذه حياة ، ثم يميتكم فترجعون إلى القبور فهذه ميتة أخرى ، ثم يبعثكم يوم القيامة فهذه حياة أخرى ، فهذه ميتتان وحياتان ، فهو كقوله **﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَحْيِيكُمْ﴾** .

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٢٩)

٢٩ - لما ذكر تعالى دلالة من خلقهم وما يشاهدونه من أنفسهم ، ذكر دليلاً آخر مما يشاهدونه من خلق السموات

والأرض فقال ﴿هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سموات﴾ أي قصد إلى السماء. والاستواء ههنا مضمن معنى القصد والإقبال، لأنه عُدِّي يالي، فسواهن أي فخلق السماء سبعاً، والسماء ههنا اسم جنس فلهاذا قال ﴿فسواهن سبع سموات وهو بكل شيء عليم﴾ أي وعلمه محيط بجميع ما خلق، كما قال: ﴿ألا يعلم من خلق﴾ وتفصيل هذه الآية في سورة حم السجدة، وهو قوله تعالى ﴿قل أنتم لتكفرون بالذي خلق الأرض في يومين وتجعلون له أئناناً ذلك رب العالمين﴾ وجعل فيها رواسي من فوقها وبارك فيها وقدر فيها أقواتها في أربعة أيام سواء للسائلين ﴿ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طائعين﴾ فقضاهن سبع سموات في يومين وأوحى في كل سماء أمرها وزينا السماء الدنيا بمصابيح وحفظاً ذلك تقدير العزيز العليم ﴿ففي هذا دلالة على أنه تعالى ابتداء بخلق الأرض أولاً ثم خلق السموات سبعاً، وهذا شأن البناء أن يبدأ بعمارة أسافله ثم أعاليه بعد ذلك، وقد صرح المفسرون بذلك كما سنذكره بعد هذا إن شاء الله. فأما قوله تعالى ﴿أنتم أشد خلقاً أم السماء بناها﴾ رفع سمكها فسواها ﴿وأغطش ليلها وأخرج ضحاها﴾ والأرض بعد ذلك دحاها ﴿أخرج منها ماءها ومرعاها﴾ والجبال أرساها ﴿متاعاً لكم ولأنعامكم﴾ فقد قيل إن ثم ههنا إنما هي لعطف الخبر على الخبر لا لعطف الفعل على الفعل، كما قال الشاعر:

قل لمن ساد ثم ساد أبوه ثم قد ساد قبل ذلك جده

وقيل إن الدحي كان بعد خلق السموات، رواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

وقد توقف في ذلك القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿أنتم أشد خلقاً أم السماء بناها﴾ رفع سمكها فسواها ﴿وأغطش ليلها وأخرج ضحاها﴾ والأرض بعد ذلك دحاها ﴿أخرج منها ماءها ومرعاها﴾ والجبال أرساها قالوا: فذكر خلق السماء قبل الأرض، وفي صحيح البخاري أن ابن عباس سئل عن هذا بعينه فأجاب بأن الأرض خلقت قبل السماء، وأن الأرض إنما دحيت بعد خلق السماء، وكذلك أجاب غير واحد من علماء التفسير قديماً وحديثاً، وقد حررنا ذلك في سورة النازعات، وحاصل ذلك أن الدحي مفسر بقوله تعالى: ﴿والأرض بعد ذلك دحاها﴾ أخرج منها ماءها ومرعاها ﴿والجبال أرساها﴾ ففسر الدحي بإخراج ما كان مودعاً فيها بالقوة إلى الفعل لما اكتملت صورة المخلوقات الأرضية ثم السماوية، دحى بعد ذلك الأرض فأخرجت ما كان مودعاً فيها من المياه، فنبت النباتات على اختلاف أصنافها وصفاتها وألوانها وأشكالها، وكذلك جرت هذه الأفلاك فدارت بما فيها من الكواكب الثابتة والسيارة، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقد ذكر ابن أبي خاتم وابن مردويه في تفسير هذه الآية الحديث الذي رواه مسلم عن أبي هريرة قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: «خلق الله التربة يوم السبت وخلق الجبال فيها يوم الأحد وخلق الشجر فيها يوم الإثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة من آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل» وهذا الحديث من غرائب صحيح مسلم، وقد تكلم عليه علي بن المديني والبخاري وغير واحد من الحفاظ وجعلوه من كلام كعب، وأن أبا هريرة إنما سمعه من كلام كعب الأخبار، وإنما اشتبه على بعض الرواة، فجعلوه مرفوعاً، وقد حرر ذلك البيهقي.

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٣٠) ﴿

٣٠- يخبر تعالى بامتثاله على بني آدم بتنويهم بذكرهم في الملائكة على قومك ذلك، ﴿إني جاعل في الأرض ربك للملائكة﴾ أي واذكر يا محمد إذ قال ربك للملائكة واقصص على قومك ذلك، ﴿إني جاعل في الأرض خليفة﴾ أي قوما يخلف بعضهم بعضاً قرناً بعد قرن، وجيلاً بعد جيل كما قال تعالى: ﴿هو الذي جعلكم خلائف في الأرض﴾ قال: ﴿ويجعلكم خلفاء الأرض﴾ وقال: ﴿ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الأرض يخلفون﴾ وقال: ﴿فخلف من بعدهم خلف﴾، وليس المراد ههنا بالخليفة آدم ﷺ فقط كما يقوله طائفة من المفسرين، بل الظاهر أنه لم يرد آدم عينا إذ لو كان ذلك لما حسن قول الملائكة: ﴿أجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء﴾ فإنهم أرادوا أن من هذا الجنس من يفعل ذلك، وكأنهم علموا ذلك بعلم خاص أو بما فهموه من الطبيعة البشرية، فإنه أخبرهم أنه يخلق هذا الصنف من صلصال من حيا مسنون أو فهموا من ﴿الخليفة﴾ أنه الذي يفصل بين الناس ما يقع بينهم من المظالم ويردعهم عن المحارم والمآثم، قاله المقراطي، أو أنهم قاسوه على من سبق كما سنذكر أقوال المفسرين في ذلك، وقول الملائكة هذا ليس على وجه الاعتراض على الله ولا على وجه الحسد لبني آدم كما قد يتوهمه بعض المفسرين، وقد وصفهم الله تعالى بأنهم ﴿لا يسبقونه بالقول﴾ أي لا يسألونه شيئا لم يأذن لهم فيه، وههنا لما أعلمهم بأنه سيخلق في الأرض خلقا، قال قتادة: وقد تقدم إليهم أنهم يفسدون فيها، فقالوا: ﴿أجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء﴾ الآية، وإنما هو سؤال استعلام واستكشاف عن الحكمة في ذلك يقولون: ياربنا ما الحكمة في خلق هؤلاء مع أن منهم من يفسد في الأرض ويسفك الدماء؟ فإن كان المراد عبادتك فنحن نسبح بحمدك ونقدس لك أي نصلي لك كما سيأتي. أي ولا يصدر من شيء من ذلك، وهلا وقع الإقتصار علينا؟ قال الله تعالى مجيبا لهم عن هذا السؤال: ﴿إني أعلم ما لا تعلمون﴾ أي إني أعلم من المصلحة الراجحة في خلق هذا الصنف على المقاصد التي ذكرتموها ما لا تعلمون أنتم فياني جاعل فيهم الأنبياء وأرسل فيهم الرسل، وبوجد منهم الصديقون والشهداء والصلحون والعباد والزهاد والأولياء والأبرار والمقربون والعلماء العاملين والخاشعون والحيون له تبارك وتعالى، المتبعون رسله صلوات الله وسلامه عليهم، وقد ثبت في الصحيح أن الملائكة إذا صعدت إلى الرب تعالى بأعمال عباده يسألهم وهو أعلم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: أتيناهم وهم يصلون وتركناهم يصلون. وذلك لأنهم يتعاقبون فينا ويجتمعون في صلاة الصبح وفي صلاة العصر، فيمكث هؤلاء ويصعد أولئك بالأعمال كما قال عليه الصلاة والسلام: «يرفع إليه عمل الليل قبل النهار وعمل النهار قبل الليل»، فيقولهم: أتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون من تفسير قوله لهم: ﴿إني أعلم ما لا تعلمون﴾، وقيل معنى قوله تعالى جوازا لهم: ﴿إني أعلم ما لا تعلمون﴾ إني لي حكمة مفصلة في خلق هؤلاء والحالة ما ذكرتم لا تعلمونها، قيل إنه جواب ﴿ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك﴾ فقال: ﴿إني أعلم ما لا تعلمون﴾ أي من وجود إبليس بينكم وليس هو كما وصفتم أنفسكم به. وقيل بل تضمن قولهم: ﴿أجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك﴾ طلباً منهم أن يسكنوا الأرض بدل بني آدم، فقال الله تعالى لهم: ﴿إني أعلم ما لا تعلمون﴾

تعلمون» من أن بقاءكم في السماء أصلح لكم واليق بكم . ذكرها الرازي مع غيرها من الأجوبة ، والله أعلم .
وعن عبد الله بن عمرو قال : كان الجن بنو الجن في الأرض قبل أن يخلق آدم بألفي سنة ، فأفسدوا في
الأرض وسفكوا الدماء ، فبعث الله جنداً من الملائكة فضربوهم حتى ألحقوا بجزائر البحور فقال الله للملائكة :
إني جاعل في الأرض خليفة ، قالوا : أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ؟ قال إني أعلم ما لا تعلمون .

وقوله تعالى : ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ عن قتادة ، قال : التسبيح التسبيح ، والتقديس
الصلاة . وقال ابن جرير : التقديس هو التعظيم والتطهير . ولعله قولهم سبوح قدوس يعني بقولهم سبوح تنزيه
له ، وبقولهم قدوس طهارة وتعظيم له ، وكذلك قيل للأرض أرض مقدسة يعني بذلك المطهرة ، فمعنى قول
الملائكة إذًا ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ تنزهك وتبرئتك مما يطيقه إليك أهل الشرك بك ﴿وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ تنسبك
إلى ما هو من صفاتك من الطهارة من الأوثان وما أضاف إليك أهل الكفر بك . وفي صحيح مسلم عن أبي
ذريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سئل أي الكلام أفضل ؟ قال : «ما اصطفى الله للملائكة : سبحان الله وبحمده» .

وقد استدلل القرطبي وغيره بهذه الآية على وجوب نصب الخليفة ليفصل بين الناس فيما اختلفوا فيه ويقطع
تنازعهم وينتصر لمظلمهم من ظالمهم ويقيم الحدود ويزجر عن تعاطي الفواحش إلى غير ذلك من الأمور
المهمة التي لا تمكن إقامتها إلا بالإمام وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب . والإمامة تنال بالنص كما يقوله
طائفة من أهل السنة في أبي بكر ، أو بالإيماة إليه كما يقول آخرون منهم ، أو باستخلاف الخليفة آخر بعده كما
فعل الصديق بعمر بن الخطاب ، أو بشركه شورى في جماعة معالجين كذلك كما فعله عمر ، أو باجتماع أهل
الحل والعقد على مبايعته أو بمبايعته واحد منهم له فيجب التزامها عند الجمهور ، وحكى على ذلك إمام الحرمين
الإجماع ، والله أعلم . أو بقهر واحد الناس على طاعته فتعجب لثلايودي ذلك إلى الشقاق والاختلاف . أو قد
نص عليه الشافعي . وهل يجب الإشهاد على عقد الإمام ؟ فيه خلاف ، فمنهم من قال لا يشترط وقيل بلى
ويكفي شاهدان .

ويجب أن يكون ذكراً حراً بالغاً عاقلاً مسلماً عادلاً مجتهداً بصيراً خبيراً أسليماً الأعضاء خبيراً بالحروب
والآراء ، قرشياً على الصحيح ولا يشترط الهاشمي ، ولا العضوم من الخطأ خلافاً للخلعة الروافض ، ولو فسق
الإمام هل يعزل أم لا ؟ فيه خلاف ، والصحيح أنه لا ينزل لقوله عليه الصلاة والسلام : «إلا إن تزوا كفرة»
بواحد عنكم من الله فيه برهان . وهل له أن يعزل نفسه فيه خلاف ، وقد عزل الحسن بن علي رضي الله عنه نفسه وسلم
الأمر إلى معاوية لكن هذا لغدر وقد طمخ على ذلك ، فأما نصب إمامين في الأرض أو أكثر فلا يجوز لقوله عليه
الصلاة والسلام «من جاءكم فجمع بينكم فاقتلوه كائناً من كان» (١) وهذا قول الجمهور ،
وقد حكى الإجماع على ذلك لخبر واحد منهم إمام الحرمين ، وقالت الكرامية : يجوز نصب إمامين فأكثر كما
كان علي ومعاوية إمامين واجبي الطاعة ، وحكى إمام الحرمين عن الأستاذ أبي إسحاق أنه جوز نصب إمامين
فأكثر إذا تباعدت الأقطار واتسعت الأقاليم بينهما . وتورد إمام الحرمين في ذلك .

﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ

(١) رواه مسلم من حديث عرفة رضي الله عنه ، بلفظ «من أتاكم فجمع بينهم فاقتلوه» .

(٣١) قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (٣٢) قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ (٣٣) ﴿

٣١- هذا مقام ذكر الله تعالى فيه شرف آدم علي الملائكة بما اختصه من علم أسماء كل شيء دونهم وهذا كان بعد سجودهم له ، وإنما قدم هذا الفصل على ذلك لمناسبة ما بين المقام وعدم علمهم بحكمة خلق الخليفة حين سألوا عن ذلك ، فأخبرهم تعالى بأنه يعلم ما لا يعلمون ، ولهذا ذكر الله هذا المقام غيب هذا ليبين لهم شرف آدم بما فضل به عليهم في العلم فقال تعالى : ﴿و علم آدم الأسماء كلها﴾ قال الضحاك عن ابن عباس ﴿و علم آدم الأسماء كلها﴾ قل : هي هذه الأسماء التي يتعارف بها الناس إنسان و دابة و سماء و أرض و سهل و بحر و خيل و حمار و أشباه ذلك من الأمم و غيرها ، و عن سعيد بن معبد عن ابن عباس ﴿و علم آدم الأسماء كلها﴾ قال علمه اسم الصخرة و القدر ؟ قال : نعم حتى الفسوة و الفسية ، و قال مجاهد ﴿و علم آدم الأسماء كلها﴾ قال علمه اسم كل دابة و كل طير و كل شيء ، و اختار ابن جرير أنه علمه أسماء الملائكة و أسماء الذرية لأنه قال ﴿ثم عرضهم﴾ و هذا عبارة عما يعقل ، و هذا الذي رجح به ليس يلزم ، فإنه لا ينفي أن يدخل معهم غيرهم ، ويعبر عن الجميع بصيغة من يعقل للتغليب كما قال تعالى ﴿و الله خلق كل دابة من ماء فمنهم من يمشي على بطنه و منهم من يمشي على رجلين و منهم من يمشي على أربع يخلق الله ما يشاء إن الله على كل شيء قدير﴾ و قد قرأ عبد الله بن مسعود ﴿ثم عرضهم﴾ و قرأ أبي بن كعب ﴿ثم عرضها﴾ أي المسميات . و الصحيح أنه علمه أسماء الأشياء كلها ذواتها و صفاتها و أفعالها كما قال ابن عباس حتى الفسوة و الفسية يعني أسماء الذوات و الأفعال الكبير و المصغر ، و لهذا روى البخاري في تفسير هذه الآية في كتاب التفسير من صحيحه عن أنس عن النبي ﷺ قال «يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا إلى ربنا ، فيأتون آدم فيقولون أنت أبو الناس خلقك الله بيده ، و أسجد لك ملائكته و علمك أسماء كل شيء ، فاشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا ، فيقول لست هناك ، و يذكر ذنبه فيستحي . اتوا نوحاً . . . الحديث . فدل هذا على أنه علمه أسماء جميع المخلوقات ، و لهذا قال ﴿ثم عرضهم على الملائكة﴾ يعني المسميات كما قال قتادة : ثم عرض تلك الأسماء على الملائكة ﴿فقال أنبثوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين﴾ عن الحسن و قتادة في قوله تعالى : ﴿إن كنتم صادقين﴾ إني لم أخلق خلقاً إلا كنتم أعلم منه ، فأخبروني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين ، و عن ابن عباس و ابن مسعود و عن ناس من الصحابة ﴿إن كنتم صادقين﴾ أنبثني آدم يفسدون في الأرض و يفسكون الدماء ، و قال ابن جرير : و أولى الأقوال في ذلك تأويل ابن عباس و من قال بقوله ، و معنى ذلك ﴿فقال أنبثوني بأسماء﴾ من عرضته عليكم أيها الملائكة القائلون أن جعل فيها من يفسد فيها و يفسك الدماء ، من غيرنا أم منا فنحن نسبح بحمدك و نقدر لك ؟ إن كنتم صادقين في قبلكم إني إن جعلت خليفتي في الأرض من غيركم عصاني و ذريته و أفسدوا و فسكوا الدماء و إن جعلتكم فيها أطمعوني و اتبعتم أمري بالتعظيم لي و التقديس ، فإذا كنتم لا تعلمون أسماء هؤلاء الذين عرضت عليكم و أنتم تشهدونهم ، فأنتم بما هو غير موجود من الأمور الكائنة التي لم توجد أخرى أن تكونوا غير عالمين .

٣٢- ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ هذا تقديس وتنزيه من الملائكة لله تعالى أن يحيط أحد بشيء من علمه إلا بما شاء وأن يعلموا شيئاً إلا ما علمهم الله تعالى ولهذا قالوا ﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ أي العليم بكل شيء الحكيم في خلقك وأمرك وفي تعليمك من تشاء، ومنعك من تشاء، لك الحكمة في ذلك والعدل التام. لنا ما علمنا من علمك ما علمنا من علمك

٣٣- قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ قال زيد بن أسلم: قال أنت جبرائيل أنت ميكائيل أنت إسرافيل حتى عدد الأسماء كلها حتى بلغ الغراب. فلما ظهر آدم عليه السلام على الملائكة عليهم السلام في سرده ما علمه الله تعالى من أسماء الأشياء، قال الله تعالى للملائكة ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ أي ألم أتقدم إليكم أنني أعلم الغيب الظاهر والخفي كما قال تعالى ﴿وإن تجهر بالقول فإنه يعلم السر وأخفى﴾ وكما قال إخباراً عن الهدهد أنه قال لسليمان ﴿ألا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء في السموات والأرض ويعلم ما تخفون وما تعلنون﴾ الله لا إله إلا هورب العرش العظيم﴾ وقيل في قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ غير ما ذكرناه، فروى الضحاك عن ابن عباس ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ قال يقول: أعلم السر كما أعلم العلانية يعني ما كتم إبليس في نفسه من الكبر والاغترار.

واختار ذلك ابن جرير فقال: وأولى الأقوال في ذلك قول ابن عباس وهو أن معنى قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾ وأعلم مع علمي غيب السموات والأرض وما تظهرونه بألسنتكم وما كتمت تخفون في أنفسكم، فلا يخفى علي أي شيء سواء عندي سرائركم وعلانيتكم، والذي أظهره بألسنتهم قولهم: أتجعل فيها من يفسد فيها، والذي كانوا يكتُمون ما كان عليه منظوياً إبليس من الخلاف على الله في أوامره والتكبر عن طاعته، قال: وصح ذلك كما تقول العرب: قُتِلَ الجَيْشُ وَهَزَمُوا، وإنما قتل الواحد أو البعض وهزم الواحد أو البعض، فيخرج الخبر عن المهزوم منه والمقتول مخرج الخبر عن جميعهم كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادونك من وراء الحجرات﴾ ذكر أن الذي نادى إنما كان واحداً من بني قميم، قال: وكذلك قوله ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾.

﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ (٣٤)﴾

٣٤- وهذه كرامة عظيمة من الله تعالى لآدم امتن بها على ذريته حيث أخبر أنه تعالى أمر الملائكة بالسجود لآدم، وقد دل على ذلك أحاديث أيضاً كثيرة منها حديث الشفاعة المتقدم، وحديث موسى عليه السلام ﴿رب أرني آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة، فلما اجتمع به قال أنت آدم الذي خلقه الله بيده ونفخ فيه من روحه وأسجد له ملائكته﴾ وقال وذكر الحديث كما سيأتي إن شاء الله.

والله تعالى لما أمر الملائكة بالسجود لآدم، دخل إبليس في خطابهم، لأنه وإن لم يكن من عنصرهم إلا أنه كان قد تشبه بهم وتوسم بأفعالهم، فلماذا دخل في الخطاب لهم وذم في مخالفة الأمر، وسبب المسألة إن شاء الله تعالى عند قوله: ﴿إلا إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه﴾ وروى ابن جرير عن الحسن قال: ما

كان إبليس من الملائكة طرفه عين قط، وإنه لأصل الجن كما أن آدم أصل الإنس، وهذا الإسناد صحيح عن الحسن، وهكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم سواء. **﴿وإذ قلنا للملائكة استجدوا لآدم﴾** فكانت الطاعة لله والسجدة لآدم، أكرم الله آدم أن أسجد له ملائكته، وقال بعض الناس كان هذا سجود تحية وسلام وإكرام كما قال تعالى: **﴿ورفع أبويه على العرش وخروا له سجداً﴾** وقال يا أبت هذا تأويل رباي من قبل قد جعلها ربي حقاً، وقد كان هذا مشروعا في الأمم الماضية ولكنه نسخ في ملئنا، يقال معاذ: قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لأساقفتهم وعلماهم، فأنت يا رسول الله أحق أن يسجد لك، فقال: **﴿لا لو كنت أمراً نبشراً أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها﴾**^(١) ورجحه الرازي، وقال بعضهم: بل كانت السجدة لله و آدم قبله فيها كما قال تعالى: **﴿أقم الصلاة للربك الشمس﴾** وفي هذا التنظير نظر، والأظهر أن القول الأول أولى، والسجدة لآدم إكراماً وإعظماً واحتراماً وسلاماً، وهي طاعة لله عز وجل لأنها امتثال لأمره تعالى، وقد قواه الرازي في تفسيره و ضعف ما عده من القولين الآخرين وهما كونه جعل قبله إذ لا يظهر فيه شرف، والآخر أن المراد بالسجود الخضوع لا الانحناء ووضع الجبهة على الأرض وهو ضعيف كما قال، وقال قتادة في قوله تعالى: **﴿فسجدوا لإبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين﴾** حسد عدو الله إبليس آدم **﴿ما أعطاه من الكرامة﴾**، وقال: أنا ناري وهذا طيني، وكان بدء الذنوب الكبير، استكبر عدو الله أن يسجد لآدم **﴿قلت: وقد ثبت في الصحيح لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة خردل من كبر﴾** وقد كان في إبليس من الكبر والكفر والعناد، ما اقتضى طرده وإبعاده عن جناب الرحمة و حضرة القدس، قال بعض المعربين **﴿وكان من الكافرين﴾** أي وصار من الكافرين بسبب امتناعه كما قال **﴿فكان من المخرقين﴾** وقال: **﴿فتكونا من الظالمين﴾** أي قد صارت وقال ابن فورك: تقديره وقد كان في علم الله من الكافرين، ورجحه القرطبي **﴿فتكونا من الظالمين﴾** وقد حكى الرازي وغيره قولين للعلماء: هل المأمور بالسجود لآدم خاص بملائكة الأرض أو عام في ملائكة السموات والأرض؟ وقد رجح كلا من القولين طائفة، وظاهر الآية الكريمة العموم **﴿فسجد الملائكة كلهم أجمعون إلا إبليس﴾** فهذه أربعة أوجه مقوية للعموم، والله أعلم. **﴿وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغداً حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين﴾** (٣٥) **﴿فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين﴾** (٣٦) **﴿٣٥﴾** يقول الله تعالى إخباراً عما أكرم به آدم بعد أن أمر الملائكة بالسجود لإبليس وأنه أباح له الجنة يسكن منها حيث يشاء ويأكل منها ما شاء رغداً أي هنيئاً وأسماً طيباً. وقد اختلف في الجنة التي أسكنها آدم أهى في السماء أم في الأرض؟ والأكثرون على الأول، وحكى القرطبي عن المعتزلة والقدريه القول بأنها في الأرض! وسيأتي تقرير ذلك في سورة الأعراف إن شاء الله تعالى، وسيأتي الآية يقتضي أن حواء خلقت قبل دخول آدم الجنة وقد صرح بذلك محمد بن إسحاق حيث قال: لما فرغ الله من معاتبة إبليس أقبل على آدم وقد علمه

(١) رواه الإمام أحمد والترمذي وغيرهما.

الأسماء كلها فقال يا آدم أنبتهم بأسمائهم إلى قوله: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ قال ثم أقيمت السنة على آدم فيما بلغنا عن أهل الكتاب من أهل التوراة وغيرهم من أهل العلم عن ابن عباس وغيره، ثم أخذ ضلعاً من أضلاعه من شقه الأيسر ولأم مكانه لحماً، وآدم نائم لم يهب من نومه وأما حتى خلق الله من ضلعه تلك زوجته حواء فسواها امرأة ليسكن إليها، فلما كشف عنه السنة وهب من نومه وأما إلى جنبه فقال فيما يزعمون والله أعلم «لحمي ودمي وزوجتي» فسكن إليها، فلما زوجه الله وجعل له سكناً من نفسه قال له قَبلاً: ﴿يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾
وأما قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ فهو اختبار من الله تعالى وامتحان لآدم وقد اختلف في هذه الشجرة ما هي؟ قال الإمام أبو جعفر بن جرير رحمه الله: والصواب في ذلك أن يقال إن الله عز وجل ثاؤه: نهى آدم عن أكل شجرة بعينها من أشجار الجنة دون سائر أشجارها فأكل منها، لا علم عندنا بأي شجرة كانت على التعيين، لأن الله لم يضع لعباده دليلاً على ذلك في القرآن ولا من السنة الصحيحة، وقد قيل: كانت شجرة البروقيل كانت شجرة العنب وقيل كانت شجرة التين، و جائز أن تكون واحدة منها، وذلك علم إذا علم لم ينفع العالم به علمه، وإن جهله جاهل لم يضره جهله به، والله أعلم، وكذلك رجح الإبهام الرازي في تفسيره وغيره وهو الصواب.

٣٦- وقوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾ يصح أن يكون الضمير في قوله ﴿عنها﴾ عائداً إلى الجنة فيكون معنى الكلام كما قرأ عاصم ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾ أي فنحاهما، ويصح أن يكون عائداً على أقرب المذكورين وهو الشجرة فيكون معنى الكلام كما قال الحسن و قتادة ﴿فَأَزَلَّهُمَا﴾ أي من قبل الزلزل، فعلى هذا يكون تقدير الكلام ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾ أي بسببها، كما قال تعالى: ﴿يُؤَفِّكُ عَنْهُ مِنَ الْفُكِّ﴾ أي يصرف بسببه من هو مأفوك، ولهذا قال تعالى ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ أي من اللباس والمنزل والرحب والرزق الهنيء والراحة ﴿وَوَقَلْنَا لَهُمْ أَنْ يَكْتُمُوا لَكُمْ أَسْمَاءَهُمْ﴾ أي من الأرض مستغر ومتاع إلى حين، أي قرار وأرزاق وأجال - إلى حين - أي إلى وقت ومقدار معين ثم تقوم القيامة، وقد ذكر المفسرون من السلف كالسدي بأسانيد وأبي العالية ووهب ابن منبه وغيرهم ههنا أخباراً إسرائيلية عن قصة الحية وإبليس، وكيف جرى من دخول إبليس الجنة ووسوسته، وسنسط ذلك إن شاء الله في سورة الأعراف فهناك القصة أبسط منها ههنا، والله الموفق.
وروى الحاكم عن ابن عباس قال: ما أسكن آدم الجنة إلا ما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس، ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها» رواه مسلم والنسائي. وقال الرازي: اعلم أن في هذه الآية تهديداً عظيماً عن كل المعاصي من وجوه (الأول) أن من تصور ما جرى على آدم بسبب إقدامه على هذه الزلة الصغيرة كان على وجل شديد من المعاصي، قال الشاعر:

يا ناظراً يرنوا بعيني راقداً ومشاهداً للامر غير مشاهد
تصل الذنوب إلى الذنوب وترتجي درج الجنان ونيل فوز العابد
أنسيت ربك حسن أخرج آدمنا منها إلى الدنيا بذنوب واحد

وقال ابن القاسم: ولكننا سببي العدو فهل ترى نعود إلى أوطاننا ونسلم قال الرازي عن فتح الموصلي أنه قال: كنا قوماً من أهل الجنة فسبانا إبليس إلى الدنيا، فليس لنا إلا الهم والحزن حتى نُرد إلى الدار التي أخرجنا منها، فإن قيل: فإذا كانت جنة آدم التي أخرج منها في السماء كما يقوله الجمهور من العلماء فكيف تمكن إبليس من دخول الجنة، وقد طرد من هنالك طرداً قديراً، والقدر لا يخالف ولا يمانع؟ فالجواب: أن هذا بعينه استدل به من يقول: إن الجنة التي كان فيها آدم في الأرض لا في السماء، كما قد بسطنا هذا في أول كتابنا البداية والنهاية، وأجاب الجمهور بأجوبة، أحدها: أنه منع من دخول الجنة مكرماً، فأما على وجه السرقة والإهانة، فلا يمنع، ولهذا قال بعضهم: كما جاء في التوراة أنه دخل في فم الحية إلى الجنة. وقد قال بعضهم: يحتمل أنه وسوس لهما وهو خارج باب الجنة. وقال بعضهم: يحتمل أنه وسوس لهما وهو في الأرض، وهما في السماء، ذكرها الزمخشري وغيره. وقد أورد القرطبي ههنا أحاديث في الحيات وقتلهن وبيان حكم ذلك، فأجاد وأفاد.

﴿فَلَقَىٰ آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (٣٧)﴾

٣٧- قيل إن هذه الكلمات مفسرة بقوله تعالى: ﴿قَالَ رَبُّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾. وعن ابن عباس فتلقى آدم من ربه كلمات، قال: قال آدم ﷺ: يا رب ألم تخلقني بيدك؟ قيل له: بلى، ونفخت في من روحك؟ قيل له: بلى، وعطست فقلت يرحمك الله، وسبقت رحمتك غضبك؟ قيل له: بلى، وكتبت علي أن أعمل هذا؟ قيل له: بلى، قال: أرأيت إن تبت هل أنت راجعي إلى الجنة؟ قال: نعم. وهكذا زواه العوفي وسعيد بن جبير وسعيد بن معبد عن ابن عباس بنحوه، ورواه الحاكم في مستدركه من حديث ابن جبير عن ابن عباس، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وعن مجاهد أنه كان يقول في قول الله تعالى: فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه، قال: كلمات: اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، رب إنني ظلمت نفسي فاغفر لي إنك خير الغافرين، اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، رب إنني ظلمت نفسي فارحمني إنك خير الراحمين، اللهم لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، رب إنني ظلمت نفسي فتب علي إنك أنت التواب الرحيم. وقوله تعالى ﴿إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ أي إنه يتوب على من تاب إليه وأتاب كقوله ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ وقوله: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾ الآية، وقوله: ﴿وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ وغير ذلك من الآيات الدالة على أنه تعالى يغفر الذنوب، ويتوب على من يتوب، وهذا من لطفه بخلقه ورحمته بعبده، لا إله إلا هو التواب الرحيم.

﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ

(٣٨) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٣٩)﴾

٣٨- يقول تعالى مخبراً عما أنذر به آدم وزوجته وإبليس حين أهبطهم من الجنة، والمراد الذرية، أنه سينزل الكتب ويبعث الأنبياء والرسل، كما قال أبو العالية: الهدى الأنبياء والرسل والبيئات والبيان، وقال مقاتل

يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا، لم يرح رائحة الجنة يوم القيامة، فأما تعليم العلم بأجرة، فإن كان قد تعين عليه فلا يجوز أن يأخذ عليه أجرة، ويجوز أن يتناول من بيت المال ما يقوم به حاله وعياله بأجره، فإن لم يحصل له منه شيء وقطعه التعليم عن التكسب، فهو كما لم يتعین عليه، وإذا لم يشع عليه فإنه يجوز أن يأخذ عليه أجرة عند مالك والشافعي وأحمد وجمهور العلماء كما في صحيح البخاري عن أبي سعيد في قصة اللديغ «إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله». وقوله في قصة الخطوبة «زوجتكما بما معك من القرآن». وأما حديث عبادة بن الصامت، أنه علم رجلاً من أهل الصفة شيئاً من القرآن فأهدى له قوساً فسأل عنه رسول الله ﷺ فقال «إن أحببت أن تطوق بقوس من نار فاقبله» فتركه، رواه أبو داود، وروى مثله عن أبي بن كعب مرفوعاً، فإن صح إسناداه فهو محمول عند كثير من العلماء منهم: أبو عمرو بن عبد البر، على أنه لما علمه لله لم يجز بعد هذا أن يعتاض عن ثواب الله بذلك القوس، فأما إذا كان من أول الأمر على التعليم بالأجرة فإنه يصح، كما في حديث اللديغ وحديث سهل في الخطوبة، والله أعلم.

وقوله «وإياي فاتقون» عن طلق بن حبيب قال: التقوى أن تعمل بطاعة الله رجاء رحمة الله على نور من الله، وأن تترك معصية الله على نور من الله تخاف عقاب الله، ومعنى قول «وإياي فاتقون» أنه تعالى يتوعدهم فيما يتعمدونه من كتمان الحق، وإظهار خلافه، ومخالفتهم الرسول صلوات الله وسلامه عليه.

﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٤٢) وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ (٤٣)﴾

٤٢- يقول تعالى تاهياً لليهود عما كانوا يتعمدونه من تلبيس الحق بالباطل، وتمويهه به، وكتمانهم الحق، وإظهارهم الباطل: «وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» فنهاهم عن الشئين معاً، وأمرهم بإظهار الحق والتصريح به، ولهذا قال الضحاك عن ابن عباس «وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ» لا تخلطوا الحق بالباطل، والصدق بالكذب. وقال أبو العالية «وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ» يقول: ولا تخلطوا الحق بالباطل، وأدوا النصيحة لعباد الله من أمة محمد ﷺ ويروى عن سعيد بن جبيرة والربيع بن أنس نحوه، وقال قتادة «وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ» ولا تلبسوا اليهودية والنصرانية بالإسلام، وأنتم تعلمون دين الله الإسلام، وأن اليهودية والنصرانية بدعة ليست من الله، وروى عن الحسن البصري نحو ذلك، وعن ابن عباس «وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» أي لا تكتموا ما عندكم من المعرفة برسولي وبما جاء به، وأنتم تهودونه مكتوباً عندكم فيما تعلمون من الكتب التي بأيديكم، وروى عن أبي العالية نحو ذلك وقال مجاهد والسدي وقاتة والربيع بن أنس «وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ» يعني محمداً ﷺ (قلت) وتكتموا يحتمل أن يكون مجزوماً، ويحتمل أن يكون منصوباً، أي لا تجمعوا بين هذا وهذا، كما يقال: لا تأكل السمك وتشرب اللبن، قال الزمخشري: وفي مصنف ابن مسعود وتكتمون الحق أي في حال كتمانكم الحق «وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» حال أيضاً، ومعناه وأنتم تعلمون الحق، ويجوز أن يكون المعنى: وأنتم تعلمون ما في ذلك من الضرر العظيم على الناس من إضلالهم عن الهدى المفضي بهم إلى النار إلى أن سلكوا ما تبدونه لهم من الباطل المشوب بنوع من الحق لتروجه عليهم، والبيان الإيضاح وعكسه الكتمان وخلط الحق بالباطل.

٤٣- ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ قال مقاتل: قوله تعالى لأهل الكتاب ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ أمرهم أن يصلوا مع النبي ﷺ ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ أمرهم أن يؤتوا الزكاة، أي يدفعونها إلى النبي ﷺ ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ أمرهم أن يركعوا مع الرَّاكِعِينَ من أمة محمد ﷺ، يقول: كونوا معهم ومنهم، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: يعني بالزكاة طاعة الله والإخلاص، وعن الحسن في قوله تعالى ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ قال: فريضة واجبة لا تنفع الأعمال إلا بها وبالصلاة، وعن الحارث العكلي في قوله تعالى ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ قال: صدقة الفطر، وقوله تعالى: ﴿وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ أي وكونوا مع المؤمنين في أحسن أعمالهم، ومن أخص ذلك وأكمل الصلاة، وقد استدلل كثير من العلماء بهذه الآية على وجوب الجماعة، وأبسط ذلك في كتاب الأحكام الكبير إن شاء الله تعالى، وقد تكلم القرطبي على مسائل الجماعة والإمامة فأجاد.

﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (٤٤)

٤٤- يقول تعالى: كيف يليق بكم يا معشر أهل الكتاب، وأنتم تأمرون الناس بالبر وهو جماع الخير، أن تنسوا أنفسكم فلا تأمروا بما تأمرون الناس به، وأنتم مع ذلك تتلون الكتاب وتعلمون ما فيه على من قصر في أوامر الله؟ أفلا تعقلون ما أنتم صانعون بأنفسكم، فتنهبوا من رقدتكم، وتبصروا من عمايتكم، وهذا كما قال قتادة في قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ قال: كان بنو إسرائيل يأمرون الناس بطاعة الله وبتقواه وبالبر، ويخالفون، فعيّرهم الله عز وجل، وكذلك قال السدي. وعن ابن عباس: ﴿وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ أي تتركون أنفسكم ﴿وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أي تنهون الناس عن الكفر بما عندكم من النبوة والعهد من التوراة وتتركون أنفسكم، أي وأنتم تكفرون بما فيها من عهدي إليكم في تصديق رسولي، وتنقضون ميثاقي، وتجدون ما تعلمون من كتابي، والغرض: أن الله تعالى ذمهم على هذا الصنيع، ونبههم على خطئهم في حق أنفسهم حيث كانوا يأمرون بالخير ولا يفعلونه، وليس المراد ذمهم على أمرهم بالبر مع تركهم له، فإن الأمر بالمعروف معروف وهو واجب على العالم، ولكن الواجب والأولى بالعالم أن يفعله مع من أمرهم به، ولا يتخلف عنهم كما قال شعيب رضي الله عنه: ﴿وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب﴾ فكل من الأمر بالمعروف وفعله واجب لا يسقط أحدهما بترك الآخر، على أصح قولي العلماء من السلف والخلف، وذهب بعضهم إلى أن مرتكب المعاصي لا ينهى غيره عنه، وهذا ضعيف، وأضعف منه تمسكهم بهذه الآية فإنه لا حجة لهم فيها، والصحيح: أن العالم يأمر بالمعروف وإن لم يفعله، وينهى عن المنكر وإن ارتكبه، قال مالك عن ربيعة: سمعت سعيد بن جبير يقول: لو كان المرء لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر، حتى لا يكون فيه شيء، ما أمر أحدٌ بمعروف ولا نهى عن منكر. قال مالك: وصدق من ذا الذي ليس فيه شيء؟ (قلت) لكنه والحالة هذه مذموم على ترك الطاعة وفعله المعصية لعلمه بها، ومخالفته على بصيرة فإنه ليس من يعلم كمن لا يعلم، ولهذا جاءت الأحاديث في الوعيد على ذلك، كما روى الإمام أبو القاسم الطبراني في معجمه الكبير عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل العالم الذي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ، كمثل

السراج يضيء للناس ويحرق نفسه» هذا حديث غريب من هذا الوجه^(١).
 حديث آخر: روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مررت ليلة أُشري بي على قوم تُقرض شفاههم بمقاريض من نار، قال: قلت من هؤلاء؟ قالوا: خطباء أمّتك من أهل الدنيا من كانوا يأمرُونَ الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون». ورواه عبد بن حميد في مسنده. قوله: «مررت ليلة أُشري بي»
 روى أحمد عن أبي وائل، قال: قيل لأسماء وأنا رديفه: ألا تكلم عثمان؟ فقال: إنكم تزنون أني لا أكلمه، ألا أسمعكم، إنني لأكلمه فيما بيني وبينه دون أن أفتح أفماً لا أحب أن أكون أول من افتتحه، والله لا أقول لرجل إنك خير الناس وإن كان علي أميراً بعد أن سمعت رسول الله ﷺ يقول: قالوا: وما سمعته يقول؟ قال: سمعته يقول: «يُجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق به أفتابه^(٢)، فيدور بها في النار كما يدور الحمار برحاه، فيطيف به أهل النار فيقولون: يا فلان ما أصابك، ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ فيقول: كنت أمركم بالمعروف ولا آتية، وأنهاكم عن المنكر وآتية». ورواه البخاري ومسلم.
 وقال إبراهيم النخعي: إنني لأكره القصص لثلاث آيات: قوله تعالى: «تأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم» وقوله: «يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون» كبير مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون» وقوله إخباراً عن شعيب: «وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب».

﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴿٤٥﴾ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ فَيَسْتَكْفِرُونَ بِنِعْمَتِ رَبِّهِمْ وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ نِعْمَةُ رَبِّهِمْ لَئِنْ كَانُوا إِلَّا غَافِلِينَ﴾
 ﴿وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿٤٦﴾﴾

٤٥ - يقول تعالى أمراً عبيده فيما يؤملون من خير الدنيا والآخرة بالاستعانة بالصبر والصلاة، كما قال مقاتل ابن حيان في تفسير هذه الآية: استعينوا على طلب الآخرة بالصبر على الفرائض والصلاة، فأما الصبر فقيل: إنه الصيام، نص عليه مجاهد، قال القرطبي وغيره: ولهذا يُسمى رمضان «شهر الصبر» كما نطق به الحديث. وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: الصبر صبران: صبر عند المصيبة حسن، وأحسن منه الصبر عن محارم الله. وقال أبو العالية في قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ قال: على مرضاة الله، واعلموا أنها من طاعة الله. وأما قوله: «والصلاة»، فإن الصلاة من أكبر العون على الثبات في الأمر، كما قال تعالى: ﴿اتل ما أوحى إليك من الكتاب وأقم الصلاة إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر﴾ الآية. وروى أحمد عن حذيفة، يعني ابن اليمان رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ، إذا حزبه أمر صلى، ورواه أبو داود وابن جرير. وروى المروزي في «كتاب الصلاة» عن علي رضي الله عنه يقول: لقد رأيتنا ليلة بدر وما فينا إلا نائم غير رسول الله ﷺ يصلي ويدعو حتى أصبح.

والضمير في قوله: ﴿إِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ عائد إلى الصلاة، نص عليه مجاهد واختاره ابن جرير، ويحتمل أن يكون عائداً على ما يدل عليه الكلام وهو الوصية بذلك، كقوله تعالى في قصة قارون ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً وَلَا يُلَاقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي

(١) وهو حديث صحيح. (٢) أي: أمعاؤه.

الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عدوة أكانه ولي حميم ﴿ وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم ﴾ أي وما يلقى هذه الوصية إلا الذين صبروا، وما يلقاها أي يوتأها ويلبثها إلا ذو حظ عظيم، وعلى كل تقدير فقوله تعالى: ﴿ وإنها لكبيرة ﴾ أي مشقة ثقيلة إلا على الخاشعين، قال ابن أبي طلحة عن ابن عباس: يعني المصدقين بما أنزل الله، وقال مجاهد: المؤمنين حقاً، وقال أبو العالية: إلا على الخاشعين الخائفين، وقال مقاتل بن حيان: إلا على الخاشعين يعني به المتواضعين، وقال الضحاك: وإنها لكبيرة، قال: إنها لثقيلة إلا على الخاضعين لطاعته، الخائفين سيطوته، المصدقين بوعدده ووعيده. وهذا يشبه ما جاء في الحديث «لقد سألت عن أعظم وإنه ليسير على من يسره الله عليه». وقال ابن جرير: معنى الآية: واستمعوا أيها الأجبار من أهل الكتاب بحسب أنفسكم على طاعة الله، وبإقامة الصلاة المانعة من الفحشاء والمنكر، بالمقربة من رضا الله العظيمة إقامتها، إلا على الخاشعين أي المتواضعين المستكينين لطاعته المتدللين من مخالفته. هكذا قال: والظاهر أن الآية وإن كانت خطاباً في سياق إنذار بني إسرائيل، فإنهم لم يقصدوا على سبيل التخصيص، وإنما هي عامة لهم ولغيرهم، والله أعلم.

٤٦- وقوله تعالى: ﴿ الذين يظنون أنهم ملأوا ربهم وأنهم إليه راجعون ﴾ هذا من تمام الكلام الذي قبله، أي وإن الصلاة أو الوصية لثقيلة إلا على الخاشعين الذين يظنون أنهم ملأوا ربهم، أي يعلمون أنهم محشورون إليه يوم القيامة معروضون عليه، وأنهم إليه راجعون أي أمورهم راجعة إلى مشيئته يحكم فيها ما يشاء بعدله، فهذا لما أيقنوا بالمعاد والجزاء، سهّل عليهم فعل الطاعات وترك المنكرات، فأما قوله ﴿ يظنون أنهم ملأوا ربهم ﴾ قال ابن جرير رحمه الله: العرب قد تسمى اليقين ظناً، والشك ظناً، نظير تسميتهم الظلمة سدفة، والمغيث صارخاً، والمستغيث صارخاً، وما أشبه ذلك من الأسماء التي يسمي بها الشيء وضده. قال: والشواهد من أشعار العرب وكلامها على أن الظن في معنى اليقين أكثر من أن تحصر، ومنه قول الله تعالى: ﴿ ورأى المجرمون النار فظنوا أنهم مواقعوها ﴾، وعن مجاهد قال: كل ظن في القرآن فهو علم، وهذا سند صحيح، وعن ابن جرير ﴿ الذين يظنون أنهم ملأوا ربهم ﴾ علموا أنهم ملأوا ربهم كقوله ﴿ اني ظننت اني ملأق حسابيه ﴾ يقول علمت، وكذا قال ابن أسلم.

﴿ قلت ﴾ وفي الصحيح: أن الله تعالى يقول للعبد يوم القيامة «ألم أزوجك ألم أكرمك ألم أسخر لك الخيل والإبل وأدرك ترأس وتزنع؟ فيقول بلى فيقول الله تعالى «أظننت أنك ملاقي؟» فيقول: لا، فيقول الله «اليوم أنساك كما نسيتني» وسيأتي مبسوطاً عند قوله تعالى ﴿ نسوا الله فنسيهم ﴾ إن شاء الله تعالى.

﴿ يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأني فضلتكم على العالمين ﴾ (٤٧)

٤٧- يذكرهم تعالى بسالف نعمه إلى آباؤهم وأسلافهم، وما كان فضلهم به من إرسال الرسل منهم وإنزال الكتب عليهم وعلى سائر الأمم من أهل زمانهم، كما قال تعالى: ﴿ ولقد اخترناهم على علم على العالمين ﴾ وقال تعالى: ﴿ أو إذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكاً وآتاكم ما لم يوت أحداً من العالمين ﴾ وعن أبي العالية في قوله تعالى: ﴿ أو أني فضلتكم على العالمين ﴾ قال: بما أعطوا من الملك والرسل والكتب على عالم من كان في ذلك الزمان، فإن لكل زمان عالماً، وروي عن مجاهد

والربيع بن أنس وقتادة وإسماعيل بن أبي خالد نحو ذلك، ويجب الحمل على هذا لأن هذه الأمة أفضل منهم لقوله تعالى، خطاباً لهذه الأمة ﴿كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَهُمْ عَلِيمُونَ بِاللَّهِ وَرُوَاهُ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ وفي المسانيد والسنن عن معاوية بن حيدة القشيري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنتم تُوفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله»، والأحاديث في هذا كثيرة تذكر عند قوله تعالى: ﴿كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾.

﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ

ينصرون ﴿٤٨﴾

٤٨- لما ذكّرهم تعالى بنعمه أولاً، عطف على ذلك التحذير من طول نومه بهم يوم القيامة، فقال: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا﴾ يعني يوم القيامة ﴿لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ أي لا يغني أحد عن أحد، كما قال ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ وقال: ﴿لِكُلِّ امْرِيئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ وَأَخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جِازٌ عَنِ وَالِدِهِ شَيْئًا﴾ فهذا أبلغ المقامات أن كلا من الوالد وولده لا يغني أحدهما عن الآخر شيئاً، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ﴾ يعني من الكافرين كما قال: ﴿فَمَا تَتَّعِبُهُمْ شِفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ وكما قال عن أهل النار ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ وَلَا صَديقٍ حَمِيمٍ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ أي لا يقبل منها فداء، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفْرًا فَلَنْ يَقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءَ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ﴾ وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ كِذَابِكُمْ خِزْيًا مِمَّا يَكْتُمُونَ لِيَفْتَدُوا بِهَا مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ غَيْرَ مَبْعُوثِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ يعني فداء.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا هُمْ يَنْصُرُونَ﴾ أي ولا أحد يغضب لهم فينصرهم وينقذهم من عذاب الله، كما تقدم من أنه لا يعطف عليهم ذو قرابة ولا ذو جاه، ولا يقبل منهم فداء، هذا كله من جانب التلطف، ولا لهم ناصر من أنفسهم ولا من غيرهم، كما قال: ﴿فَمَا لَهُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ﴾ أي أنه تعالى لا يقبل فيمن كفر به فدية ولا شفاعة، ولا يُنقذ أحداً من عذابه منقذ، ولا يخلص منه أحد، ولا يجير منه أحد، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ يَجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾ وقال: ﴿فَلْيَوْمِئِذٍ لَا يَنْصُرُهُمْ اللَّهُ بِشَيْءٍ وَلَا يَجِيرُهُمْ﴾ وقال: ﴿فَمَا لَكُمْ لَا تَنْصُرُونَ﴾ بل هم اليوم مستسلمون، وقال: ﴿فَلَوْ لَا نَصَرَهُمُ الَّذِينَ اتَّخَلَفُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ قَرْبَانًا أَكْثَرٌ لِمَنْ ضَلُّوا عَنْهُمْ﴾ الآية، قال ابن جرير: وتأويل قوله: ﴿وَلَا هُمْ يَنْصُرُونَ﴾ يعني أنهم يومئذ لا ينصرهم ناصر كما لا

يشفع لهم شفاعة، ولا يقبل منهم عدل ولا فدية، بطلت هنالك المحاباة، واضمحلت الرشا والشفاعات، وارتفع من القوم التناصر والتعاون، وصار الحكم إلى الجبار العدل الذي لا ينفع لديه الشفعاء والنصراء، فيجزى بالسيئة مثلها، وبالחסنة أضعافها، وذلك نظير قوله تعالى: ﴿وَقَفُّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ ما لكم لا تنصرون ﴿بل هم اليوم مستسلمون﴾

﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكَ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ (٤٩) وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ

تَنْظُرُونَ (٥٠)

٤٩- يقول تعالى: اذكروا يا بني إسرائيل نعمتي عليكم إذ نجيناكم من آل فرعون يسومونكم سوء العذاب، أي خلصتكم، وأنقذتكم من أيديهم صحبة موسى ﷺ، وقد كانوا يسومونكم أي يوردونكم ويذيقونكم ويولونكم سوء العذاب، وذلك أن فرعون لعنه الله كان قد رأى رؤيا هالته، رأى ناراً خرجت من بيت المقدس فدخلت بيوت القبط ببلاد مصر إلا بيوت بني إسرائيل مضمونها أن زوال ملكه يكون على يدي رجل من بني إسرائيل، ويقال بعد تحدت سُمَّاره عنده بأن بني إسرائيل يتوقعون خروج رجل منهم يكون لهم به دولة ورفعة، وهكذا جاء في حديث الفتون كما سيأتي في موضعه في سورة طه إن شاء الله تعالى، فعند ذلك أمر فرعون لعنه الله بقتل كل ذكر يولد بعد ذلك من بني إسرائيل وأن تترك البنات، وأمر باستعمال بني إسرائيل في مشاق الأعمال وأرذلها، ههنا فسر العذاب بذبح الأبناء، وفي سورة إبراهيم عطف عليه كما قال: ﴿يسومونكم سوء العذاب ويلبسون أبناءكم ويستحيون نساءكم﴾ و سيأتي تفسير ذلك في أول سورة القصص إن شاء الله تعالى، به الثقة والمعونة والتأييد.

وإنما قال ههنا: ﴿يلبسون أبناءكم ويستحيون نساءكم﴾ ليكون ذلك تفسيراً للنعمة عليهم في قوله: ﴿يسومونكم سوء العذاب﴾ ثم نسر بهذا لقوله ههنا: ﴿اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم﴾ وأما في سورة إبراهيم فلما قال: ﴿وذكرهم بأيام الله﴾ أي بأياديه ونعمه عليهم فناسب أن يقول هناك: ﴿يسومونكم سوء العذاب ويلبسون أبناءكم ويستحيون نساءكم﴾ فعطف عليه الذبح ليدل على تعدد النعم والأيادي على بني إسرائيل. وفرعون علم على كل من ملك مصر كافراً من العماليق وغيرهم، كما أن قيصر علم على كل من ملك الروم مع الشام كافراً، وكسرى لمن ملك الفرس، وتبع لمن ملك اليمن كافراً، والنجاشي لمن ملك الحبشة، وبطليموس لمن ملك الهند.

وقوله تعالى: ﴿و في ذلكم بلاء من ربكم عظيم﴾ قال ابن جرير: وفي الذي فعلنا بكم من إنجاننا آباءكم مما كنتم فيه من عذاب آل فرعون بلاء لكم من ربكم عظيم، أي نعمة عظيمة عليكم في ذلك، وأصل البلاء الاختبار وقد يكون بالخير والشر، كما قال تعالى: ﴿و نبلوكم بالشر والخير فتنة﴾ وقال: ﴿و بلوناهم بالحسنات والسيئات لعنهم يرجعون﴾ قال ابن جرير: وأكثر ما يقال في الشر بلوته أبلوه بلاء، وفي الخير أبلوه إبلاء بلاء.

وقيل: المراد بقوله: ﴿و في ذلكم بلاء﴾ إشارة إلى ما كانوا فيه من العذاب المهين من ذبح الأبناء واستحياء

النساء، قال القرطبي: وهذا قول الجمهور ولفظه بعد ما حكى القول الأول، ثم قال: وقال الجمهور: الإشارة إلى الذبح ونحوه، والبلاء ههنا في الشر، والمعنى في الذبح مكروه وامتحان.

٥٠- وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَلْجِئْنَاكُمْ وَغَرَقْنَاهُ آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾، معناه: وبعد أن أنقذناكم من آل فرعون وخرجتم مع موسى ﷺ، خرج فرعون في طلبكم ففرقنا بكم البحر، كما أخبر تعالى عن ذلك مفصلاً كما سيأتي في مواضعه، ومن أبسطها ما في سورة الشعراء إن شاء الله، ﴿فَأَلْجِئْنَاكُمْ﴾ أي خلصناكم منهم وحجزنا بينكم وبينهم، وأغرقناهم وأنتم تنظرون، ليكون ذلك أشفى لصدوركم وأبلغ في إهانة عدوكم.

وقد ورد أن هذا اليوم كان يوم عاشوراء، فعن ابن عباس، قال: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَرَأَى الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي تَصُومُونَ؟» قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوهِمْ، فَصَامَهُ مُوسَى ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ» فَصَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ بِصَوْمِهِ، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ.

﴿وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ (٥١) ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِمَّنْ بَعْدَ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٥٢) وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (٥٣) ﴿

٥٢، ٥١- يقول تعالى: واذكروا نعمتي عليكم في عفوي عنكم، لَمَّا عَبْدتُمُ الْعِجْلَ بَعْدَ ذَهَابِ مُوسَى لِمَقَاتِ ربه عند انقضاء أمد المواعدة، وكانت أربعين يوماً وهي المذكورة في الأعراف في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَّمْنَاهَا بِعَشْرِ﴾ قيل: إنها ذو القعدة بكامله وعشر من ذي الحجة، وكان ذلك بعد خلاصهم من فرعون وإجرائهم من البحر.

٥٣- وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ يعني التوراة ﴿وَالْفُرْقَانَ﴾ وهو ما يفرق بين الحق والباطل والهدى والضلالة ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ وكان ذلك أيضاً بعد خروجهم من البحر، كما دل عليه سياق الكلام في سورة الأعراف، وبقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَى بِصَائِرٍ لِلنَّاسِ وَهَدَىٰ وَرَحْمَةً لِّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ وقيل: الواو زائدة، والمعنى ولقد آتينا موسى الكتاب الفرقان وهذا غريب، وقيل: عطف عليه وإن كان المعنى واحداً.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (٥٤) ﴿

٥٤- هذه صفة توبته تعالى على بني إسرائيل من عبادة العجل، قال الحسن البصري رحمه الله في قوله تعالى ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ﴾ فقال: ذلك حين وقع في قلوبهم من شأن عبادتهم العجل ما وقع، حتى قال تعالى: ﴿وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا، الْآيَةَ. قال: فذلك حين يقول موسى ﴿يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ﴾ وقال أبو العالية وسعيد بن جبير والربيع بن أنس ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ﴾ أي إلى خالقكم، قلت: وفي قوله ههنا ﴿إِلَىٰ﴾

بارئكم﴾ تنبيه على عظم جرمهم ، أي فتوبوا إلى الذي خلقكم وقد عبدتم معه غيره . قال ابن عباس ، قال : قال موسى لقومه : ﴿توبوا إلى بارئكم فاقتلوا أنفسكم ذلكم خير لكم عند بارئكم فتاب عليكم إنه هو التواب الرحيم﴾ قال : أمر موسى قومه عن أمر ربه عز وجل أن يقتلوا أنفسهم ، قال : وأخبر الذين عبدوا العجل فجلسوا وقام الذين لم يعكفوا على العجل فأخذوا الخناجر بأيديهم وأصابتهم ظلمة شديدة ، فجعل يقتل بعضهم بعضاً ، فالتجملت الظلمة عنهم وقد جلوا عن سبعين ألف قتيل ، كل من قتل منهم كانت له توبة ، وكل من بقي كانت له توبة . وروى ابن جرير عن سعيد بن جبير ومجاهد في قوله تعالى ﴿فاقتلوا أنفسكم﴾ قالوا : قام بعضهم إلى بعض بالخناجر يقتل بعضهم بعضاً ، لا يحنور رجل على قريب ولا بعيد ، حتى ألوى موسى بثوبه فطرحوا ما بأيديهم ، فكشف عن سبعين ألف قتيل ، وإن الله أوحى إلى موسى : أن حسبي فقد اكتفيت ، فذلك حين ألوى موسى بثوبه ، وروى عن علي بن أبي طالب نحو ذلك ، وقال قتادة : أمر القوم بشديد من الأمر فقاموا يتناحرون بالشفار ، يقتل بعضهم بعضاً ، حتى بلغ الله فيهم نعمته ، فسقطت الشفار من أيديهم ، فأمسك عنهم القتل فجعل لحيم توبة ، وللمقتول شهادة . وقال الحسن البصري : أصابتهم ظلمة حنّس ، فقتل بعضهم بعضاً ثم انكشف عنهم فجعل توبتهم في ذلك . وقال الزهري : لما أمرت بنو إسرائيل بقتل أنفسها برزوا ومعهم موسى فاضطربوا بالسيوف وتطاعنوا بالخناجر ، وموسى رافع يديه حتى إذا فتر بعضهم ، قالوا : يا نبي الله ، ادع الله لنا ، وأخذوا بعضهم يسندون يديه ، فلم يزل أمرهم على ذلك حتى إذا قبل الله توبتهم قبض أيديهم بعضهم عن بعض فالتقوا السلاح ، وحزن موسى وبنو إسرائيل للذي كان من القتل فيهم ، فأوحى الله جل ثناؤه إلى موسى ، ما يحزنك ؟ أما من قتل منهم فحي عند يرزقون ، وأما من بقي فقد قبلت توبته ، فسُر بذلك موسى وبنو إسرائيل ، رواه ابن جرير بإسناد جيد عنه .

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (٥٥) ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّن بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٥٦)﴾

٥٥- يقول تعالى : واذكروا نعمتي عليكم في بعثي لكم بعد الصعق إذ سألتهم رؤيتي جهرة عياناً مما لا يستطيعون لكم ولا لأمثالكم ، وقال أبو جعفر عن الربيع بن أنس : هم السبعون الذين اختارهم موسى فساروا معه ، قال : فسمعوا كلاماً ، فقالوا ﴿لَنْ نَأْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ قال : فسمعوا صوتاً فصعقوا بقول ماتوا . وقال مروان بن الحكم ، فيما خطب به على منبر مكة : الصاعقة صيحة من السماء ، وقال السدي في قوله ﴿فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ﴾ الصاعقة : نار ، وقال عروة بن رويم في قوله ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ قال : صعق بعضهم وبعض ينظرون ، ثم بعث هؤلاء وصنع هؤلاء ، وقال السدي ﴿فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ﴾ فماتوا ، فقام موسى يبكي ويدعو الله ، ويقول : رب ماذا أقول لبني إسرائيل إذا أتيتهم وقد أهلكت خيارهم ﴿أَلَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ هَٰذَا لَأَهْلَكْتَ أَجْمَعًا لَعَلَّ السَّفَهَاءَ مَتَّأ﴾ فأوحى الله إلى موسى أن هؤلاء السبعين ممن اتخذوا العجل ، ثم إن الله أحياهم فقاموا وعاشوا رجل رجل ، ينظر بعضهم إلى بعض كيف يحيون ؟ قال : فذلك قوله تعالى : ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّن بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ وقال الربيع بن أنس : كان موتهم عقوبة لهم فبعثوا من بعد الموت

ليستوفوا آجالهم، وكذا قال قتادة، والله أعلم، قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في تفسير هذه الآية: قال لهم موسى لما رجع من عند ربه بالألواح قد كتب فيها التوراة فوجدتهم يعبدون العجل، فأمرهم بقتل أنفسهم ففعلوا، فتاب الله عليهم، فقال: إن هذه الألواح فيها كتاب الله فيه أمركم الذي أمركم به ونهيكم الذي نهاكم عنه. فقالوا: ومن يأخذه بقولك أنت؟ لا والله حتى نرى الله جهرة حتى يطلع الله علينا فيقول: هذا كتابي فخذوه، فما له لا يكلمنا كما يكلمك أنت يا موسى؟ وقرأ قول الله ﴿لَنْ نؤمن لك حتى ترى الله جهرة﴾ قال: فجاءت غضبة من الله فجاءتهم صاعقة بعد التوبة فصعقتهم فماتوا أجمعون، قال: ثم أحياهم الله من بعد موتهم، وقرأ قول الله ﴿ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرون﴾ فقال لهم موسى: خذوا كتاب الله، فقالوا: لا، فقال: أي شيء أصابكم؟ فقالوا: أصلنا أنا متنا ثم أحيينا، قال: خذوا كتاب الله؟ قالوا: لا، فبعث الله ملائكة فنتقت الجبل فوقهم. وهذا السياق يدل على أنهم كُفِّوا بعد ما أحيوا.

﴿وطلَّنا عليكم الغمام وأنزلنا عليكم المن والسلوى كلوا من طيبات ما رزقناكم وما ظلمونا﴾
ولكن كانوا أنفسهم يظلمون (٥٧)

٥٧- لما ذكر تعالى ما دفعه عنهم من النقم، شرع يذكرهم أيضاً بما أسبغ عليهم من النعم، فقال: ﴿وطلَّنا عليكم الغمام﴾ وهو جمع غمامة، سمي بذلك لأنه يغم السماء أي يوارئها ويسترها، وهو السحاب الأبيض ظلُّوا به في التيه ليقبهم حر الشمس. وقوله تعالى: ﴿وأنزلنا عليكم المن﴾ اختلفت عبارات المفسرين في المن ما هو؟ فقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: كان المن ينزل عليهم على الأشجار، فيغدون إليه، فيأكلون منه ما شاؤوا. وقال مجاهد: المن: صمغة، وقال عكرمة: المن: شيء أنزله الله عليهم مثل الطل شبه الرب الغليظ، وقال قتادة: كان المن ينزل عليهم في محلهم سقوط الثلج أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل، يسقط عليهم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، يأخذ الرجل منهم قدر ما يكفيه يومه ذلك، فإذا تعدى ذلك فسد ولم يبق، حتى إذا كان يوم سادسه يوم جمعته أخذ ما يكفيه ليوم سادسه ويوم سابعه، لأنه كان يوم عيد لا يشخص فيه لأمر معيشته ولا يطلبه لشيء، وهذا كله في البرية، وقال الربيع بن أنس: المن شراب كان ينزل عليهم مثل العسل فيمزجونه بالماء ثم يشربونه.

و الغرض أن عبارات المفسرين متقاربة في شرح المن، فمنهم من فسره بالطعام، ومنهم من فسره بالشراب، والظاهر، والله أعلم، أنه كل ما امتن الله به عليهم به من طعام وشراب وغير ذلك مما ليس لهم فيه عمل ولا كد، فالمن المشهور إن أكل وحده كان طعاماً وحلاوة، وإن مزج مع الماء صار شراباً طيباً، وإن ركب مع غيره صار نوعاً آخر، ولكن ليس هو المراد من الآية وحده، والدليل على ذلك ما رواه البخاري عن سعيد بن زيد رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين». وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «العجوة من الجنة، وفيها شفاء من السم، والكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين» تفرد بإخراجه الترمذي (١).

(١) وقد أخرجه ابن ماجه برقم (٣٤٥٥) وهو في السنن أيضاً بن وجوه أخر، والحديث صحيح.

وأما السلوى فقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: السلوى طائر شبه بالسُّماني، كانوا يأكلون منه. وكذا قال مجاهد والشعبي والضحاك والحسن وعكرمة والربيع بن أنس رحمهم الله تعالى. وقال ابن عطية: السلوى طير يجمع المفسرين، وقد غلط الهذلي في قوله أنه العنقل.

وقوله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ أمر بإباحة وإرشاد وامتثال، وقوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمْنَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ أي أمرناهم بالأكل مما رزقناهم وأن يعبدوا، كما قال ﴿كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ﴾ فخالفوا وكفروا فظلموا أنفسهم، هذا مع ما شاهدوه من الآيات البينات والمعجزات القاطعات، وخوارق العادات، ومن ههنا تتبين فضيلة أصحاب محمد ﷺ ورضي الله عنهم على سائر أصحاب الأنبياء في صبرهم وثباتهم وعدم تعنتهم كما كانوا معه في أسفاره وغزواته منها عام تبوك في ذلك القيظ والحر الشديد والجهد لم يسألوا خرق عادة ولا إيجاد أمر، مع أن ذلك كان سهلاً على النبي ﷺ لكن لما أجهدهم الجوع سأله في تكثير طعامهم فجمعوا ما معهم فجاء قدر مبرك الشاة، فدعا الله فيه وأمرهم فملؤوا كل وعاء معهم وكذا لما احتاجوا إلى الماء سأل الله تعالى فجاءتهم سحابة فأمطرتهم فشربوا وسقوا الإبل وملؤوا أسقيتهم ثم نظروا فإذا هي لم تجاوز العسكر. فهذا هو الأكل في اتباع الشيء مع قدر الله مع متابعة الرسول ﷺ.

﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ (٥٨) قَبْلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ (٥٩)﴾

٥٨- يقول تعالى لائماً على نكولهم عن الجهاد ودخولهم الأرض المقدسة لما قدموا من بلاد مصر صحبة موسى ﷺ فأمروا بدخول الأرض المقدسة التي هي ميراث لهم عن أبيهم إسرائيل، وقاتل من فيها من العماليق الكفرة، فنكلوا عن قتالهم وضعفوا واستحسروا فرماهم الله في التيه عقوبة لهم كما ذكره تعالى في سورة المائدة، ولهذا كان أصح القولين أن هذه البلدة هي بيت المقدس، وقد قال الله تعالى حاكياً عن موسى ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا﴾ الآيات. وقال آخرون هي أريحاء، ويحكى عن ابن عباس وعبد الرحمن بن زيد، وهذا بعيد لأنها ليست على طريقهم وهم قاصدون بيت المقدس لا أريحاء، وأبعد من ذلك قول من ذهب إلى أنها مصر، حكاة الرازي في تفسيره، والصحيح الأول أنها بيت المقدس، وهذا كان لما خرجوا من التيه بعد أربعين سنة مع يوشع بن نون ﷺ وفتحها الله عليهم عشية جمعة، وقد حُبِسَتْ لهم الشمس يومئذ قليلاً حتى أمكن الفتح، ولما فتحوها أمروا أن يدخلوا الباب باب البلد ﴿سُجَّدًا﴾ أي شكراً لله تعالى على ما أنعم به عليهم من الفتح والنصر وردد بلادهم عليهم وإنقاذهم من التيه والضلال، وروى ابن جرير بسنده عن ابن عباس في قوله ﴿وادخلوا الباب سجداً﴾ قال: ركعاً من باب صغير، وقال الحسن البصري: أمروا أن يسجدوا على وجوههم حال دخولهم، واستبعده الرازي، وحكى عن بعضهم أن المراد ههنا بالسجود الخضوع لتعذر حمله على حقيقته.

وقوله تعالى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةً﴾ عن ابن عباس قال: مغفرة استغفروا، وروي عن عطاء والحسن وقتادة والربيع بن أنس نحوه، وقال الضحاك عن ابن عباس ﴿وَقُولُوا حِطَّةً﴾ قال: قولوا هذا الأمر حق كما قيل

لكم، وقال عكرمة قولوا ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ وقال الحسن و قتادة أي احطط عنا خطايانا ﴿نفقر لكم خطاياكم ومنزله المحسنين﴾ قال: هذا جواب الأمر، أي إذا فعلتم ما أمرناكم غفرنا لكم الخطيئات و ضاعفنا لكم الحسنات، وحاصل الأمر أنهم أمروا أن يخضعوا لله تعالى عند الفتح بالفعل والقول، وأن يعترفوا بذنوبهم ويستغفروا منها، والشكر على النعمة عندها والمبادرة إلى ذلك، من المحبوب عند الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجا ﴿فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا﴾ فسره بعض الصحابة بكثرة الذكر والاستغفار عند الفتح والنصر، وفسره ابن عباس بأنه نعى رسول الله ﷺ أجله فيها و أقره على ذلك عمر رضي الله عنه، ولا منافاة بين أن يكون قد أمر بذلك عند ذلك، ونعى إليه روحه الكريمة أيضاً، ولهذا كان عليه الصلاة والسلام يظهر عليه الخضوع جداً عند النصر، كما روي أنه كان يوم الفتح فتح مكة داخلاً إليها من الثنية العليا، وأنه لخاضع لربه حتى أن عشونه ليمس مورك رحله شكراً لله على ذلك، ثم لما دخل البلد اغتسل وصلى ثماني ركعات وذلك ضحى، فقال بعضهم: هذه صلاة الضحى، وقال آخرون: بل هي صلاة الفتح فاستحبوا للإمام وللأمير إذا فتح بلداً أن يصلي فيه ثماني ركعات عند أول دخوله، كما فعل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه لما دخل إيوان كسرى صلى فيه ثماني ركعات، والصحيح أنه يفصل بين كل ركعتين بتسليم، وقيل يصلها كلها بتسليم واحد، والله أعلم.

٥٩- وقوله تعالى: ﴿فبئس الذين ظلموا قولاً غير الذي قيل لهم﴾ روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه النبي ﷺ قال: «قيل لبني إسرائيل ادخلوا الباب سجداً و قولوا حطة فدخلوا يزحفون على أستاههم وقالوا: حبة في شعرة» وحاصل ما ذكره المفسرون وما دل عليه السياق أنهم بدكوا أمر الله لهم من الخضوع بالقول والفعل فأمروا أن يدخلوا سجداً فدخلوا يزحفون على أستاههم من قبل أستاههم رافعي رؤوسهم، وأمروا أن يقولوا حطة، أي احطط عنا ذنوبنا و خطايانا، فاستهزؤوا فقالوا حنطة في شعيرة، وهذا في غاية ما يكون من المخالفة والمعاندة، ولهذا أنزل الله بهم بأسه وعذابه بفسقهم، وهو خروجهم عن طاعته. ولهذا قال: ﴿فأنزلنا على الذين ظلموا رجزاً من السماء بما كانوا يفسقون﴾ وقال الضحاك عن ابن عباس: كل شيء في كتاب الله من الرجز يعني به العذاب، وهكذا روي عن مجاهد وأبي مالك والسدي والحسن و قتادة أنه العذاب، وقال الشعبي: الرجز إما الطاعون وإما البرد، وقال سعيد بن جبير: هو الطاعون، وعن سعد بن مالك وأسامة بن زيد وخزيمة بن ثابت رضي الله عنهم، قالوا: قال رسول الله ﷺ: «الطاعون رجز عذاب عُدب به من كان قبلكم» رواه النسائي. وأصل الحديث في الصحيحين «إذا سمعتم الطاعون بأرض فلا تدخلوها» الحديث.

﴿وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ

كُلُّ أَنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ كُلُّوا وَأَشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٦٠﴾

٦٠- يقول تعالى: و اذكروا نعمتي عليكم في إجابتي لنبيكم موسى ﷺ حين استسقاني لكم، و تيسيري لكم الماء وإخراجه لكم من حَجَرٍ معكم، و تفجير الماء لكم منه من اثنتي عشرة عيناً، لكل سبط من أسباطكم عين قد عرفوها، فكلوا من المن والسلوى واشربوا من هذا الماء الذي أنبعثه لكم بلا سعي منكم ولا كد، و اعبدوا الذي سخر لكم ذلك: ﴿و لا تعثوا في الأرض مفسدين﴾ و لا تقابلوا النعم بالعصيان فتسلبوها. و قد بسطه

المفسرون في كلامهم كما قال ابن عباس رضي الله عنه وجعل بين ظهرانيهم حجر مربع وأمر موسى عليه السلام فضربه بعصاه فانجرت منه اثنتا عشرة عينا في كل ناحية منه ثلاث عيون، وأعلم كل سبط عينهم يشربون منها لا يرثون من منقلة إلا وجدوا ذلك معهم بالمكان الذي كان منهم بالمنزل الأول، قال الزمخشري: ويحتمل أن تكون اللام للجحش لا للعهد أي اضرب الشيء الذي يقال له الحجر، وعن الحسن لم يأمره أن يضرب حجراً بعينه، قال: وهذا أظهر في العجزة وأبين في القدرة فكان يضرب الحجر بعصاه فيتفجر ثم يضربه قبيس، وهذه القصة شبيهة بالقصة التي في سورة الأعراف ولكن تلك مكية، فلذلك كان الإخبار عنهم بضمير الغائب لأن اليلة تعالى يقص على رسوله ﷺ ما فعل لهم. وأما في هذه السورة. وهي البقرة فهي مدنية، فلها كان الخطاب فيها متوجهاً إليهم، وأخبر هناك بقوله: ﴿فانجرت منه اثنتا عشرة عينا﴾ وهو أول الانفجار، وأخبر هنا بما آل إليه الحالك أخيراً، وهو الانفجار فناسب ذكر الانفجار هنا وذلك هناك، والله أعلم.

﴿وإذ قلتم يا موسى لن نصبر على طعام واحد فادع لنا ربك يخرج لنا مما تنبت الأرض من بقلها وقثائها وفومها وعدسها وبصلها﴾ قال أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير اهبطوا مصراً فإن

لكم ما سألتكم

٦١- يقول تعالى: واذكروا نعمتي عليكم في أنزالي عليكم المن والسلوى طعاماً طيباً نافعاً حينئذ سهلاً، واذكروا بؤركم وضجركم مما رزقناكم وسؤالكم موسى استبدال ذلك بالأطعمة الدنيئة من البقول ونحوها بما سألتم، قال الحسن البصري: فبطروا ذلك فلم يصبروا عليه، وذكروا عيشهم الذي كانوا فيه، وكانوا قوماً أهل أعراس وبصل وبقول وفوم، فقالوا: ﴿يا موسى لن نصبر على طعام واحد فادع لنا ربك يخرج لنا مما تنبت الأرض من بقلها وقثائها وفومها وعدسها وبصلها﴾ وإنما قالوا على طعام واحد وهم يأكلون المن والسلوى، لأنه لا يتبدل ولا يتغير كل يوم، فهو مأكول واحد. فالبقول والقثاء والعدس والبصل كلها معروفة، وأما الفوم، فقد اختلف السلف في معناه، فوقع في قراءة ابن مسعود وثومها بالشاء، وكذا فسره مجاهد في رواية ليث بن أبي سليم عنه بالثوم. وكذا الربيع بن أنس وسعيد بن جبير، قال ابن جرير: فإن كان ذلك صحيحاً، فإنه من الحروف المبدلة كقولهم: وقعوا في عاثور شر وعافور شر، وأثافي وأثاني، ومغافير ومغاثير وأشباه ذلك مما تقلب القاء ثاء والشاء فام لتقارب مخرجيهما، والله أعلم. وقال آخرون: الفوم الخنطة، وهو البر الذي يعمل منه الخبز، وكذا قال علي بن أبي طلحة والضحاك وعكرمة عن ابن عباس: أن الفوم الخنطة، وحكى القرطبي عن عطاء وقتادة: أن الفوم كل حب يختبز.

وقوله تعالى: ﴿قال أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير﴾ فيه توبيخ على ما سألوا من هذه الأطعمة الدنيئة مع ما هم فيه من العيش الرغيد والطعام الهنيء الطيب النافع، وقوله تعالى: ﴿اهبطوا مصراً﴾ هكذا هو منون مصروف، مكتوب بالألف في المصاحف الأئمة العثمانية وهو قراءة الجمهور بالصرف. وقال ابن جرير: ولا أستجيز القراءة بغير ذلك لإجماع المصاحف على ذلك. وقال ابن عباس ﴿اهبطوا مصراً﴾ قال: مصر من الأمصار، رواه ابن أبي حاتم قال: وروي عن السدي وقتادة والربيع بن أنس نحو ذلك، وقال ابن جرير: وقع في قراءة أبي بن كعب وابن مسعود ﴿اهبطوا مصراً﴾ من غير إجراء، يعني من غير صرف ثم

روى عن أبي العالية والربيع بن أنس أنهما فسرا ذلك بمصر فرعون، قال ابن جرير: ويحتمل أن يكون المراد: مصر فرعون على قراءة الإجزاء أيضاً. ويكون ذلك من باب الاتباع للكتابة المصحف كما في قوله تعالى: ﴿قَوَارِيرًا قَوَارِيرًا﴾ ثم توقف في المراد ما هو أم مصر فرعون أم مصر من الأمصار؟ وهذا الذي قاله فيه نظر، والحق أن المراد: مصر من الأمصار كما روي عن ابن عباس وغيره، والمعنى على ذلك لأن موسى عليه السلام يقول لهم: هذا الذي سألتكم ليس بأمر عزيز بل هو كثير في أي بلد دخلتموها وجدتموه، فليس يساوي مع دناءته وكثرته في الأمصار أن أسأل الله فيه. ولهذا قال: ﴿أَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَهْطُوا مَصْرًا فَإِن لَّكُمْ مَا سَأَلْتُمْ﴾ أي ما طلبتم، ولما كان سؤالهم هذا من باب البطر والأشر ولا ضرورة فيه لم يجابوا إليه، والله أعلم.

﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا غَضَبَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ

وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ (٦١)

٦١- يقول تعالى: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾ أي وضعت عليهم وألزموا بها شرعاً وقدرأ أي لا يزالون

مستذلين، من وجد هم استذلهم وإهانهم وضرب عليهم الصفار، وهم مع ذلك في أنفسهم أذلاء

متمسكون. قال الضحاك عن ابن عباس: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾ قال: هم أصحاب القبالات

يعني الجزية. وعن الحسن وقادة في قوله تعالى: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ﴾ قال: يعطون الجزية عن يد وهم

صاغرون. وقال الحسن: أذلهم الله فلا منعة لهم، وجعلهم تحت أقدام المسلمين، ولقد أدركتهم هذه الأمة و

إن المحوس لتجيبهم الجزية، وقال أبو العالية والربيع بن أنس والسدي: المسكنة الفاقة، وقوله تعالى: ﴿وَبَاءُوا

بِغَضَبِ اللَّهِ﴾ قال الضحاك: استحقوا الغضب من الله، وقال الربيع بن أنس: فحدث عليهم غضب من

الله، وقال ابن جرير: يعني بقوله: ﴿وَبَاءُوا بِغَضَبِ اللَّهِ﴾ انصرفوا ورجعوا، ولا يقال: باء إلا موصولاً

إما بخير وإما بشر يقال منه: باء فلان بذنبه يئوه به بوءاً وبوءاً، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبِوءَ بِإِثْمِي

وَإِثْمِكَ﴾ يعني تنصرف متحملهما وترجع بهما قد صار عليك دوني، وهذا ما لا يزال يسمون به

فمعنى الكلام إذا: رجعوا منصرفين متحملين غضب الله قد صار عليهم من الله غضب، وأوجب عليهم

من الله سخط. وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ يقول تعالى:

هذا الذي جازيناهم من الذلة والمسكنة، وإحلال الغضب بهم من الذلة، بسبب استكبارهم عن اتباع الحق

وكفرهم بآيات الله، وإهانتهم حملة الشرع، وهم الأنبياء وأتباعهم، فانتقصوهم إلى أن أفضى بهم الحال إلى

أن قتلوهم، فلا كفر أعظم من هذا، إنهم كفروا بآيات الله، وقتلوا أنبياء الله بغير الحق، ولهذا جاء في

الحديث المتفق على صحته: أن رسول الله ﷺ قال: «الكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ» يعني رد الحق، وانتقاص

الناس، والازدراء بهم، والتعاضم عليهم، ولهذا لما ارتكب بنو إسرائيل ما ارتكبوه من الكفر بآيات الله،

وقتلهم أنبياءه، أحل الله بهم بأسه الذي لا يرد، وكساهم ذلاً في الدنيا موصولاً بذل الآخرة جزاء وفاقاً.

وروى الإمام أحمد عن عبد الله يعني ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل

قتله نبي أو قتل نبياً، وإمام ضلالة، وممثل من المثليين» وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ وهذه

علة أخرى في مجازاتهم بما جوزوا به أنهم كانوا يعصون ويعتدون، فالصبيان فعل المناهي، والاعتداء المجاوزة في حد المأذون فيه والمأمور به، والله أعلم.

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (٦٢)

٦٢- لما بين تعالى حال من خالف أو امره و ارتكب زواجره، و تعدى في فعل ما لا إذن فيه و انتهك المحارم، و ما أحل بهم من النكال، نبه تعالى على أن من أحسن من الأمم السالفة و أطاع فإن له جزاء الحسنی، و كذلك الأمر إلى قيام الساعة كل من اتبع الرسول النبي الأمي فله السعادة الأبدية، و لا خوف عليهم فيما يستقبلونه و لا هم يحزنون على ما يتركونه و يخلفونه، كما قال تعالى: ﴿إلا إن أولياء الله لا خوف عليهم و لا هم يحزنون﴾ و كما تقول الملائكة للمؤمنين عند الاحتضار في قوله: ﴿إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا تتنزل عليهم الملائكة إلا تخافوا و لا تحزنوا و أشرروا بالجنة التي كنتم توعدون﴾. و روى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ﴿إن الذين آمنوا و الذين هادوا و النصاري و الصابئين من آمن بالله و اليوم الآخر﴾ الآية. قال فانزل الله بعد ذلك ﴿و من يتبع غير الإسلام فينا فلن يقبل منه و هو في الآخرة من الخاسرين﴾ هذا الذي قاله ابن عباس إخباراً عن أنه لا يقبل من أحد طريقة و لا عملاً إلا ما كان موافقاً لشريعة محمد ﷺ بعد أن بعثه بما بعثه به، فأما قبل ذلك فكل من اتبع الرسول في زمانه فهو على هدى و سبيل و نجاته.

فاليهود أتباع موسى ﷺ الذين كانوا يتحاكمون إلى التوراة في زمانهم. و اليهود من الهوادة و هي الهوذة، أو التهود و هي التوبة، كقول موسى ﷺ ﴿إنا هدنا إليك﴾ أي تبنا، فكأنهم سموا بذلك في الأصل لتوبتهم و مودتهم في بعضهم لبعض، و قيل: لنسبتهم إلى يهودا أكبر أولاد يعقوب، و قال أبو عمرو بن العلاء: لأنهم يتهودون أي يتحركون عند قراءة التوراة، فلما بعث عيسى ﷺ و جب على بني إسرائيل اتباعه و الانقياد له، فأصحابه و أهل دينه هم النصاري، سموا بذلك لتناصرهم فيما بينهم، و قد يقال لهم أنصار أيضاً، كما قال عيسى ﷺ ﴿من أنصاري إلى الله قال الخواريون نحن أنصار الله﴾ و قيل: إنهم إنما سموا بذلك من أجل أنهم نزلوا أرضاً يقال لها: ناصرة، قاله قتادة و ابن جريج، و زوي عن ابن عباس أيضاً، والله أعلم. و النصاري جمع نصران، كنشأوى جمع نشوان، و سكارى جمع سكران، و يقال للمرأة نصرانة. فلما بعث الله محمد ﷺ خاتماً للنبيين، و رسولاً إلى بني آدم على الإطلاق، و جب عليهم تصديقه فيما أخبر، و طاعته فيما أمر، و الانكفاف عما عنه زجر، و هؤلاء هم المؤمنون حقاً، و سميت أمة محمد ﷺ مؤمنين لكثرة إيمانهم، و شدة إيقانهم و لأنهم يؤمنون بجميع الأنبياء الماضية و الغيوب الآتية. و أما الصابئون فقد اختلف فيهم، فقال مجاهد: الصابئون قوم بين المجوس و اليهود و النصاري و ليس لهم دين، و كذا روي عن عطاء و سعيد بن جبير نحو ذلك، و قال أبو العالية و الربيع بن أنس و السدي و أبو الشعثاء جابر بن زيد، و الضحاك و إسحاق بن راهويه: الصابئون فرقة من أهل الكتاب يقرؤون الزبور، و لهذا قال أبو حنيفة و إسحاق: لا بأس بذبائهم و مناكحتهم، و عن الحسن قال: أخبر زياد أن الصابئين يصلون إلى القبلة، و يصلون الخمس قال: فأراد أن يضع عنهم الجزية، قال: فخبّر بعد أنهم يعبدون الملائكة، و قال أبو

جعفر الرازي : بلغني أن الصابئين قوم يعبدون الملائكة ، و يقرؤون الزبور و يصلون للقبلة ، و كذا قال قتادة .
 و روى ابن أبي حاتم عن ابن أبي الزناد عن أبيه قال : الصابئون قوم مما يلي العراق و هم بكوثى ، و هم يؤمنون بالنبيين كلهم و يصومون من كل سنة ثلاثين يوماً ، و يصلون إلى اليمن كل يوم خمس صلوات ، و سئل و هب بن منبه عن الصابئين فقال : الذي يعرف الله وحده و ليست له شريعة يعمل بها و لم يحدث كفراً ، و قال عبد الله بن وهب : قال عبد الرحمن بن زيد : الصابئون أهل دين من الأديان ، كانوا بجزيرة الموصل ، يقولون : لا إله إلا الله ، و ليس لهم عمل و لا كتاب و لا نبي إلا قول لا إله إلا الله ، قال : و لم يؤمنوا برسول ، فمن أجل ذلك كان المشركون يقولون للنبي ﷺ و أصحابه هؤلاء الصابئون يشبهونهم بهم ، يعني في قول لا إله إلا الله ، و حكى القرطبي عن مجاهد و الحسن و ابن نجيح ، أنهم قوم تركب دينهم بين اليهود و المجوس ، و لا تؤكل ذبائحهم و لا تنكح نسائهم ، قال القرطبي : و الذي تحصل من مذهبهم فيما ذكره بعض العلماء أنهم موحدون و يعتقدون تأثير النجوم ، و أنها فاعلة ، و لهذا أفتى أبو سعيد الإصطخري بكفرهم للقادر بالله حين سأله عنهم ، و اختار الرازي أن الصابئين قوم يعبدون الكواكب بمعنى أن الله جعلها قبلة للعبادة و الدعاء ، أو بمعنى أن الله فوض تدبير أمر هذا العالم إليها ، قال و هذا القول هو المنسوب إلى الكشرانيين الذين جاءهم إبراهيم عليه السلام راداً عليهم و مبطلاً لقولهم .

و أظهر الأقوال و الله أعلم ، قول مجاهد و متابعيه و وهب بن منبه : أنهم قوم ليسوا على دين اليهود و لا التصاري و لا المجوس و لا المشركين ، و إنما هم باقون على فطرتهم و لا دين مقرر لهم يتبعونه و يقتفونه ، و لهذا كان المشركون يبنزون من أسلم بالصابئ ، أي أنه قد خرج عن سائر أديان أهل الأرض إذ ذاك .

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٦٣) ﴾
 ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٦٤) ﴿

٦٣- يقول تعالى مذكراً بني إسرائيل ما أخذ عليهم من العهود و المواثيق بالإيمان به وحده لا شريك له ، و اتباع رسوله ، و أخبر تعالى أنه لما أخذ عليهم الميثاق ، و رفع الجبل فوق رؤوسهم ليقروا بما عاهدوا عليه ، و يأخذوه بقوة و جزم و امتثال ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِذْ تَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خَلَدُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ فالطور هو الجبل كما فسره به في الأعراف ، و نص على ذلك ابن عباس و مجاهد و عطاء و الحسن و الضحاك و الربيع بن أنس و غير واحد ، و هذا ظاهر ، و قال السدي : فلما أبوا أن يسجدوا أمر الله الجبل أن يقع عليهم ، فنظروا إليه و قد غشيهم فسقطوا سجداً فسجدوا على شق و نظروا بالشق الآخر ، فرحمهم الله فكشفه عنهم ، فقالوا : و الله ما سجدة أحب إلى الله من سجدة كشف بها العذاب عنهم ، فهم يسجدون كذلك ، و ذلك قول الله تعالى ﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ ﴾ . و قال الحسن في قوله ﴿ خَلَدُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ ﴾ يعني التوراة ، و قال أبو العالية و الربيع بن أنس : بقوة أي بطاعة ، و قال مجاهد بقوة بعمل ما فيه ، و قال قتادة ﴿ خَلَدُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ ﴾ القوة : الجِدُّ و إلا قذفته عليكم ، قال : فأقروا بذلك أنهم يأخذون ما أوتوا بقوة ، و معنى قوله و إلا قذفته عليكم أي أسقطته عليكم ، يعني الجبل ، و قال أبو العالية و الربيع ﴿ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ ﴾ يقول : اقرؤوا ما في التوراة و اعملوا به .

٦٤- وقوله تعالى ﴿ثم توليتهم من بعد ذلك فلولا فضل الله﴾ يقول تعالى: ثم بعد هذا الميثاق المؤكد العظيم توليتهم عنه واثبتهم و تقضتموه ﴿فلولا فضل الله عليكم ورحمته﴾ أي بثبوته عليكم وإرساله النبيين والمرسلين إليكم ﴿لكنتم من الخاسرين﴾ بنقضكم ذلك الميثاق في الدنيا والآخرة. **﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ آٰمَنُوا مِنكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ (٦٥) فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ (٦٦)﴾**

٦٥- يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُم﴾ يا معشر اليهود ما أحلَّ من البأس بأهل القرية التي عصت أمر الله، وخالفوا عهده وميثاقه، فيما أخذه عليهم من تعظيم السبت، والقيام بأمره إذ كان مشروعاً لهم، فتحيلوا على اصطبياد الحيتان في يوم السبت بما وضعوا لها من الشصوص والحبال والبرك قبل يوم السبت، فلما جاءت يوم السبت على عاداتها في الكثرة نشبت بتلك الحبال والحيل، فلم تخلص منها يوماً ذلك، فلما كان الليل أخذوها بعد انقضاء السبت، فلما فعلوا ذلك، مسخهم الله إلى صورة القردة وهي أشبه شيء بالأناسي في الشكل الظاهر وليست بإنسان حقيقة، فكذلك أعمال هؤلاء وحيلتهم، لما كانت مشابهة للحق في الظاهر ومخالفة له في الباطن، كان جزاءهم من جنس عملهم، وهذه القصة مبسطة في سورة الأعراف حيث يقول تعالى: ﴿وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَوعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَلِّمَكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ القصة بكاملها، وقال السدي: أهل هذه القرية هم أهل أيلة، وكذلك قال قتادة، وسنورد أقوال المفسرين هناك مبسطة إن شاء الله وبه الثقة.

وقوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ روى ابن أبي حاتم عن مجاهد ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ قال: مسخت قلوبهم ولم يمسخوا قردة. وإنما هو مثل ضربه الله ﴿كَمَثَلِ الْخَمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ وهذا سند جيد عن مجاهد، وقول غريب خلاف الظاهر من السياق في هذا المقام وفي غيره، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكَ مَثْوِيَةٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَغَضَبِ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدِ الطَّاغُوتِ﴾ الآية، وقال شيان النجوي عن قتادة ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ فصار القوم قردة تعاوى، لها أذنان بعد ما كانوا رجالاً ونساءً فجعل الذين نهوهم يدخلون عليهم فيقولون: يا فلان ألم تنهكم؟ فيقولون برؤوسهم: أي بلى، وقال الضحاک عن ابن عباس: فمسخهم الله قردة بمصيبتهم يقولون إذا لا يحيون في الأرض إلا ثلاثة أيام، قال: ولم يعيش مسخ قط فوق ثلاثة أيام، ولم يأكل ولم يشرب ولم ينسلوا، وقد خلق الله القردة والخنازير وسائر الخلق في الستة الأيام التي ذكرها الله في كتابه، فمسخ هؤلاء القوم في صورة القردة، وكذلك يفعل بمن يشاء كما يشاء، ويحول كما يشاء، وقال أبو جعفر عن الربيع، عن أبي العالية في قوله ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ قال: يعني أذلة صاغرين، وروى عن مجاهد و قتادة والربيع وأبي مالك نحوه. وقال السدي في قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ آٰمَنُوا مِنكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ قال: هم أهل أيلة، وهي القرية التي كانت حاضرة البحر، فكانت الحيتان إذا كان يوم السبت، وقد حرم الله على اليهود أن يعملوا في السبت شيئاً، فلم يبق في البحر حوت إلا خرج حتى يخرجن خراطيمهن من الماء، فإذا كان يوم الأحد لزم من سفلى البحر فلم ير منهن شيء حتى يكون يوم السبت، فذلك قوله تعالى ﴿وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَوعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَلِّمَكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾

التي كانت حاضرة البحر إذ يعدون في السبت إذ تأتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرهاً و يوم لا يستون لأتيتهم فاشتبه بعضهم السمك، فجعل الرجل يحفر الحفيرة ويجعل لها نهراً إلى البحر، فإذا كان يوم السبت فتح النهر فأقبل الموج بالحيتان يضربها حتى يلقبها في الحفيرة، فيريد الخوثر أن يخرج فلا يطبق من أجل قلة ماء النهر، فيمكث فيها، فإذا كان يوم الأحد، جاء فأخذ، فجعل الرجل يشوي السمك، فيجد جاره ورائحه، فيسأله فيخبره، فيصنع مثل ما صنع جاره حتى فشا فيهم أكل السمك، فقال لهم علماءهم: ويحكم، إنما تصطادون يوم السبت وهو لا يحل لكم، فقالوا: إنما صدناه يوم الأحد حين أخذناه، قال الفقهاء: لا ولكنكم صدقوه يوم فتحتم له الماء فدخل، قال: وغلبوا أن يتنوها. فقال بعض الذين نهوهم لبعض «لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً» يقول: لم تعظوهم وقد عظمتوهم فلم يطيعوكم؟ فقال بعضهم «معلمة إلى ربكم ولعلمهم يعقون» فلما أبوا، قال المسلمون: والله لا نساكنكم في قرية واحدة، فقسّموا القرية بجدار وفتح المسلمون باباً والمعتدون في السبت باباً ولعنهم داود عليه السلام، فجعل المسلمون يخرجون من بابهم، والكفار من بابهم، فخرج المسلمون ذات يوم ولم يفتح الكفار بابهم فلما أبطؤوا عليهم، تسور المسلمون عليهم الحائط، فإذا هم قردة يشب بعضهم على بعض، ففتحوا عنهم فذهبوا في الأرض، فذلك قول الله تعالى: «فلما عتوا عما نهوا عنه قلنا لهم كونوا قردة خاسئين» وذلك حين يقول «لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم» الآية، فهم القردة.

(قلت) والقرص من هذا السياق عن هؤلاء الأئمة، بيان خلاف ما ذهب إليه مجاهد رحمه الله، من أن مسخهم إنما كان معنوياً لا صورياً، بل الصحيح أنه معنوي وصوري، والله أعلم.

٦٦- وقوله تعالى: «فجعلناها نكالا» قال بعضهم: الضمير في جعلناها عائد على القردة، وقيل على الحيتان وقيل على العقوبة، وقيل على القرية حكاهما ابن جرير، والصحيح أن الضمير عائد على القرية، أي جعل الله هذه القرية والمراد أهلها بسبب اعتدائهم في سبتهم «نكالا» أي عاقبتهم عقوبة فجعلناها عبرة، كما قال الله عن فرعون «فأخذ الله نكال الأخرة والأولى». وقوله تعالى «لما بين يديها وما خلفها» أي من القرى، قال ابن عباس: يعني جعلناها بما أحللتنا بها من العقوبة عبرة لما حولها من القرى، كما قال تعالى: «ولقد أهلكنا ما حولكم من القرى وصرفنا الآيات لعلهم يرجعون» ومنه قوله تعالى «أو لم يروا أنا نأتي الأرض ننقصها من أطرافها» الآية، على أحد الأقوال، فالمراد «لما بين يديها وما خلفها» في المكان، وقال سعيد بن جبير: من بحضرتها من الناس يومئذ.

وحكى الرازي ثلاثة أقوال: أحدها: أن المراد بما بين يديها وما خلفها، من تقدمها من القرى بما عندهم من العلم بخبرها بالكتب المتقدمة ومن بعدها والثاني: المراد بذلك من بحضرتها من القرى والأمة. والثالث: أنه تعالى، جعلها عقوبة لجميع ما ارتكبه من قبل هذا الفعل وما بعده، وهو قول الحسن (قلت) وأرجح الأقوال المراد بما بين يديها وما خلفها، من بحضرتها من القرى، يبلغهم خبرها وما حل بها، كما قال تعالى «ولقد أهلكنا ما حولكم من القرى» الآية، وقال تعالى: «ولا يزال الذين كفروا تصيبهم بما صنعوا قارعة» الآية، وقال تعالى: «أفلا يرون أنا نأتي الأرض ننقصها من أطرافها» فجعلهم عبرة ونكالا لمن في زمانهم، وموعظة لمن يأتي بعدهم بالخبر المتواتر عنهم، ولهذا قال «وموعظة للمتقين»، وقال الحسن و قتادة «وموعظة

للمتقين ﴿ بعدهم فيتقون نعمة الله ويحذرونها، وقال السدي و عطية العوفي ﴿وموعظة للمتقين﴾ قال أمة محمد ﷺ (قلت) المراد بالموعظة ههنا الزاجر أي جعلنا ما أحللنا بهؤلاء من البأس والنكال في مقابلة ما ارتكبه من محارم الله، وما تحيلوا به من الحيل، فليحذر المتقون صنيعهم لئلا يصيبهم ما أصابهم، كما روى الإمام أبو عبد الله بن بطة عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: ﴿لا تتركبوا ما ارتكبت اليهود فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل﴾ وهذا إسناد جيد.

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُؤًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٦٧﴾﴾

٦٧- يقول تعالى: واذكروا يا بني إسرائيل نعمتي عليكم في خرق العادة لكم في شأن البقرة، وبيان القاتل من هو بسببها، وإحياء الله المقتول، ونصه على من قتله منهم.

ذكر بسط القصة

روى ابن أبي حاتم عن عبيدة السلماني، قال: كان رجل من بني إسرائيل عقيماً لا يولد له، وكان له مال كثير، وكان ابن أخيه وارثه، فقتله ثم احتمله ليلاً، فوضعه على باب رجل منهم، ثم أصبح يدعيه حتى تسلحوا وركب بعضهم على بعض. فقال ذو الرأي منهم والنهي: علام يقتل بعضكم بعضاً، وهذا رسول الله فيكم؟ فاتوا موسى ﷺ، فذكروا ذلك له، فقال: ﴿إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة قالوا أتتخذنا هُزُؤًا قال أهوذا بالله أن أكون من الجاهلين﴾ قال: فلو لم يعترضوا لأجزأت عنهم أدنى بقرة، ولكنهم شددوا، فشدوا عليهم حتى انتهوا إلى البقرة التي أمروا بدبحها، فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرها، فقال: والله لا أنقصها من ملء جلدتها ذهباً، فأخذوها بملء جلدتها ذهباً، فدبحوها، فضربوه ببعضها فقام: فقالوا: من قتلك؟ فقال: هذا لابن أخيه، ثم مال ميتاً، فلم يعط من ماله شيئاً فلم يورث قاتل بعد، ورواه ابن جرير عن عبيدة بنحو من ذلك، والله أعلم.

وهذه السياقات عن عبيدة وأبي العالية والسدي وغيرهم^(١) فيها اختلاف ما، والظاهر أنها مأخوذة من كتب بني إسرائيل، وهي مما يجوز نقلها، ولكن لا تصدق ولا تكذب، فلهذا لا يعتمد عليها إلا ما وافق الحق عندنا، والله أعلم.

﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَأَفَارِضْ وَلَا بَكْرٌ عَوَانَ بَيْنَ ذَلِكَ فافعلوا ما تؤمرون ﴿٦٨﴾ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْثُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقْع لَوْثُهَا تَسُرُّ النَّظِيرِينَ ﴿٦٩﴾ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقْرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَأَذُلُّوا تَثِيرُ الْأَرْضِ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلِّمَةً لَأَشْيَاءَ فِيهَا

(١) قد حذفنا ما جاء عن أبي العالية والسدي وغيرهما، لضعف في السند واكتفاء بما جاء عن عبيدة لمشابهته ما ورد عن غيره.

قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾

٦٨، ٦٩، ٧٠- أخبر تعالى عن تعنت بني إسرائيل وكثرة سؤالهم لرسولهم، لهذا لما ضيقوا على أنفسهم ضيق الله عليهم، ولو أنهم ذبحوا أي بقرة كانت لوقعت الموضع عنهم، كما قال ابن عباس وعبيدة وغير واحد، ولكنهم شددوا فشدد عليهم فقالوا: «ادع لنا ربك يبين لنا ما هي» أي ما هي البقرة وأي شيء صفتها، روى ابن جرير عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس، قال: لو أخذوا أدنى بقرة لا كتفوا بها، ولكنهم شددوا فشدد عليهم - إسناده صحيح - وقد رواه غير واحد عن ابن عباس، وكذا قال أبو عبيدة والسدي ومجاهد وعكرمة وأبو العالية وغير واحد، قال: «إنه يقول إنها بقرة لا فارض ولا بكر» أي لا كبيرة هرمة ولا صغيرة لم يلحقها الفحل، كما قاله أبو العالية والسدي ومجاهد وعكرمة وعطية العوفي وعطاء الخراساني وهب بن منبه والضحاك والحسن وقتادة، وقاله ابن عباس أيضاً، وهي أقوى ما يكون من الدواب والبقرة، وأحسن ما تكون، وقال عطاء عن ابن عباس: من ليس نعلًا صفراء لم يزل في سرور ما دام لا بسها، وذلك قوله تعالى: «تسر الناظرين» وكذا قال مجاهد وهب بن منبه، وعن الحسن في قوله تعالى: «بقرة صفراء فاقع لونها» قال سوداء شديدة السواد، وهذا غريب، والصحيح الأول ولهذا أكد صفرتها بأنه «فاقع لونها» وقال سعيد ابن جبيرة «فاقع لونها» صافية اللون، وروى عن أبي العالية والربيع بن أنس والسدي والحسن وقتادة نحوه، وقال السدي: «تسر الناظرين» أي تعجب الناظرين، وكذا قال أبو العالية وقتادة والربيع بن أنس. وقوله تعالى: «إن البقر تشابه علينا» أي لكثرتها، فميز لنا هذه البقرة وصفها وجلها لنا «وإن شاء الله» إذا بينتها لنا «لمتدون» إليها.

٧١- «قال إنه يقول إنها بقرة لا ذلول تثير الأرض ولا تسقي الحرث» أي إنها ليست مذلة بالحرارة ولا معدة للسقي في الساقية، بل هي مكرمة حسنة، وروى عبد الرزاق عن قتادة «مسلمة» يقول لا عيب فيها، وكذا قال أبو العالية والربيع، وقال عطاء الخراساني: مسلمة القوائم والخلق لا شية فيها، قال مجاهد: لا يبيض ولا سواد، وقال عطاء الخراساني: لونها واحد بهيم، وكل هذه الأقوال متقاربة في المعنى، «قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ» قال قتادة: الآن بينت لنا، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: وقبل ذلك والله قد جاءهم الحق «فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ» قال الضحاك عن ابن عباس: كادوا أن لا يفعلوا ولم يكن ذلك الذي أرادوا، لأنهم أرادوا أن لا يذبحوها، يعني أنهم مع هذا البيان وهذه الأسئلة والأجوبة والإيضاح ما ذبحوها إلا بعد الجهد، وفي هذا ذم لهم، وذلك أنه لم يكن غرضهم إلا التعنت، فلماذا ما كادوا يذبحونها.

وقال محمد بن كعب ومحمد بن قيس: فذبحوها وما كادوا يفعلون لكثرة ثمنها، وفي هذا نظر، لأن كثرة الثمن لم يثبت إلا من نقل بني إسرائيل كما تقدم من حكاية أبي العالية والسدي، وفيه اختلاف، ثم قد قيل في ثمنها غير ذلك، وروى عبد الرزاق عن عكرمة، قال: ما كان ثمنها إلا ثلاثة دنانير، وهذا إسناده جيد عن عكرمة، والظاهر أنه نقله عن أهل الكتاب أيضاً.

وقال ابن جرير: وقال آخرون: لم يكادوا أن يفعلوا ذلك خوف الفضيحة، إن اطلع الله على قاتل القاتل الذي اختصموا فيه، ولم يستده عن أحد، ثم اختار أن الصواب في ذلك أنهم لم يكادوا يفعلوا ذلك لغلاء

ثمنها وللفضيحة، وفي هذا نظر، بل الصواب، والله أعلم، ما تقدم من رواية الضحاك عن ابن عباس على ما وجهناه، وبالله التوفيق. لأنها محاسن ومجالات في الآحاد والجماعات

(مسألة) استدلل بهذه الآية في حصر صفات هذه البقرة حتى تعينت أو تم تقييدها بعد الإطلاق، على صحة السلم في الحيوان ^(١) كما هو مذهب مالك والأوزاعي والليث والشافعي وأحمد وجمهور العلماء سلفاً وخلفاً، بدليل ما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ: «لَا تَنْبَعُ الْمَرَأَةُ الْمَرَأَةَ لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا» وكما وصف النبي ﷺ إبل البدية في قتل الخطأ، وشبه العمدة بالصفات المذكورة بالحديث، وقال أبو حنيفة والثوري والكوفيون: لا يصح السلم في الحيوان لأنه لا تنضب أحواله، وحكي مثله عن ابن مسعود وحذيفة بن اليمان وعبد الرحمن بن سمرة وغيرهم.

﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَاذَارُكُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ (٧٢) فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٧٣)﴾

٧٢، ٧٣- قال البخاري: «فاداركم فيها» اختلفتم، وهكذا قال فيما رواه ابن أبي حاتم عنه، وقال ابن جريج: «وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَاذَارُكُمْ فِيهَا» قال بعضهم: أنتم قتلتموه، وقال آخرون: بل أنتم قتلتموه، وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم «والله مخرج ما كنتم تكتمون» قال مجاهد: ما تغيبون، وروى ابن أبي حاتم عن المسيب بن رافع قال: ما عمل رجل حسنة في سبعة آيات إلا أظهرها الله، وما عمل رجل سيئة في سبعة آيات إلا أظهرها الله، وتصديق ذلك في كلام الله «والله مخرج ما كنتم تكتمون» ﴿فقلنا اضربوه ببعضها﴾ هذا البعض أي شيء كان من أعضاء هذه البقرة، فالمعجزة حاصله به، وخرق العادة به كائن، وقد كان معينا في نفس الأمر، فلو كان في تعينه لنا فائدة تعود علينا في أمر الدين أو الدنيا لبيته الله تعالى لنا، ولكنه أبهمه ولم يجئ من طريق صحيح عن معصوم بيانه، فنحن نبهمه كما أبهمه الله.

وقال أبو العالية: أمرهم موسى ﷺ، أن يأخذوا عظماً من عظامها فيضربوا به القتل، ففعلوا فرجع إليه روحه، فسُمي لهم قاتله، ثم عاد ميتاً كما كان، وقوله تعالى: «كذلك يحيي الله الموتى» أي يضربوه فحيي، ونبه تعالى على قدرته وإحيائه الموتى بما شاهدوه من أمر القتل: جعل تبارك وتعالى ذلك الصنع حجة لهم على المعاد، وفاصلاً ما كان بينهم من الخصومة والعدا، والله تعالى قد ذكر في هذه القصة، وقصة الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت، وقصة الذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها، وقصة إبراهيم ﷺ والطيور الأربعة، ونبه تعالى بإحياء الأرض بعد موتها على إعادة الأجسام بعد صيرورتها رميماً، كما روى أبو داود الطيالسي عن أبي رزين العقيلي رضي الله عنه، قال: قلت يا رسول الله، كيف يحيي الله الموتى؟ قال: «أما مررت بوادٍ ممحل، ثم مررت به خضيراً؟» قال بلى. قال: «كذلك النشور» أو قال: «كذلك يحيي الله الموتى». وشاهد هذا قوله تعالى: «وآية لهم الأرض الميتة أحييناها وأخرجنا منها حبا فمنه ياكلون» ﴿وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب وفجرنا فيها من العيون لياكلوا من ثمره وما عملته أيديهم أفلا يشكرون﴾.

(١) السلم: هو السلف، سمي سلفاً لتسليم رأس ماله في المجلس، وسلفاً لتقدمه. وهو أن يقدم المشتري الثمن على أن يؤدي له البائع المبيع المعلوم بعد زمن معلوم.

(مسألة) استدلال المذهب الإمام مالك في كون قول الجريح: فلان قتلني لوثاً^(١) بهذه القصة، لأن القتل لما حيي سئل عمن قتله؟ فقال: فلان قتلني، فكان ذلك مقبولاً منه، لأنه لا يخبر حينئذ إلا بالحق، ولا يُتهم والحالة هذه، ورجحوا ذلك لحديث أنس أن يهودياً قتل جارية على أوصاح لها، فرضخ رأسها بين حجرين، فقيل: من فعل بك هذا؟ أفلان؟ أفلان؟ حتى ذكروا اليهودي، فأومأت برأسها، فأخذ اليهودي، فلم يزل به حتى اعترف، فأمر رسول الله ﷺ أن يُرضى رأسه بين حجرين، وعن مالك إذا كان لوثاً، حلف أولياء القتل قبامة، واخالف الجمهور في ذلك، ولم يجعلوا قول القتل في ذلك لوثاً.

﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنْ مِنْهَا لَمَا يَشْهَقُ فَيُخْرِجُ مِنْهُ الْمَاءَ وَإِنْ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٧٤)﴾

٧٤- يقول تعالى توبيخاً لبني إسرائيل وتقريراً لهم على ما شاهدوه من آيات الله تعالى وإحيائه الموتى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ كله، فهي كالحجارة التي لا تلين أبداً، ولهذا نهى الله المؤمنين عن مثل حالهم، فقال: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثُرَ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ روي عن ابن عباس: لما ضرب المقتول بفضة البقرة جلس أحيا ما كان قطاً، فقيل له: من قتلك؟ قال: بنو أخي قتلوني ثم قبض، فقال بنو أخيه حين قبضه الله: والله ما قتلناه، فكذبوا بالحق بعد أن رأوه، فقال الله ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ يعني أبناء أخي الشيخ فهي كالحجارة أو أشد قسوة، فصارت قلوب بني إسرائيل مع طول الأمد قاسية بعيدة عن الموعظة بعد ما شاهدوه من الآيات والمعجزات، فهي في قسوتها كالحجارة التي لا علاج لليتها، أو أشد قسوة من الحجارة فإن من الحجارة ما يتفجر منها العيون بالأنهار الجارية، ومنها ما يشقق فيخرج من الماء وإن لم يكن جارياً، ومنها ما يهبط من رأس الجبل من خشية الله، وفيه إدراك لذلك بحسبه، كما قال: ﴿تَسْبِحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ وقال ابن أبي نجیح عن مجاهد: إنه كان يقول: كل حجر يتفجر منه الماء، أو يتشقق عن ماء، أو يتردى من رأس جبل، لمن خشية الله نزل بذلك القرآن.

وقد زعم بعضهم أن هذا من باب المجاز، وهو إسناد الخشوع إلى الحجارة، كما أسندت الإرادة إلى الجدار في قوله: ﴿يُرِيدُ أَنْ يَمْتَصِّصَ﴾ قال الرازي والقرطبي وغيرهما من الأئمة: ولا حاجة إلى هذا، فإن الله تعالى يخلق فيها هذه الصفة كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا﴾ وقال: ﴿تَسْبِحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ الآية، وقال: ﴿وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ﴾ ﴿أَوْ لَمْ يَرَوْا إِلَى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَفَوِّضُ ظَلَالَهُ﴾ الآية، ﴿قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ﴾ الآية، ﴿وَقَالُوا لَجُلُودُهُمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقْنَا اللَّهَ﴾ الآية، وفي الصحيح (هذا

(١) اللوث هو أن يشهد شاهد واحد على إقرار المقتول قبل أن يموت أن فلاناً قتلني، أو يشهد شاهدان على عداوة بينهما، أو تهديدته له أو نحو ذلك، وهو من التلوث: التلطخ. (اللسان).

جبل يحبنا ونحبه» و كحنين الجذاع المتواتر خبره، وفي صحيح مسلم «إني لأعرف حجراً بمكة كان يُسَلِّم علي قبل أن أبعث إني لأعرفه الآن» وفي صفة الحجر الأسود: إنه يشهد لمن استلم بحق يوم القيامة، وغير ذلك مما في معناه. وحكى القرطبي قولاً أنها للتخيير، أي: مثلاً لهذا وهذا وهذا، مثل: جالس الحسن أو ابن سيرين، وكذا حكاة الرازي في تفسيره وزاد قولاً آخر: إنها للإيهام بالنسبة للمخاطب كقول القائل: أكلت خبزاً أو تمرًا، وهو يعلم أيهما أكل، وقال آخر: إنها بمعنى قول القائل: كُلْ حَلْوًا أو حَامِضًا، أي لا يخرج عن واحد منهما، أي وقلوبكم صارت كالحجارة أو أشد قسوة منها، لا تخرج عن واحد من هذين الشئين، والله أعلم.

(تبييه) اختلف علماء العربية في معنى قوله تعالى: ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ بعد الإجماع على استحالة كونها للشك، فقال بعضهم: أو: ههنا بمعنى الواو، تقديره: فهي كالحجارة وأشد قسوة، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْعَمَنَّهُمْ آثَمًا أَوْ كَفُورًا﴾ «علراً أو نلراً»، وقال آخرون: أو ههنا بمعنى بل فتقديره: فهي كالحجارة بل أشد قسوة، و كقوله: ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ اللَّهَ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾، «و أرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون»، «فكان قاب قوسين أو أدنى» وقال آخرون: معنى ذلك: ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ عندكم حكاة ابن جرير، وقال بعضهم: معنى ذلك فقلوبكم لا تخرج عن أحد هذين المثليين، إما تكون مثل الحجارة في القسوة، وإما أن تكون أشد منها في القسوة. قال ابن جرير: ومعنى ذلك على هذا التأويل: فبعضها كالحجارة قسوة، وبعضها أشد قسوة من الحجارة؛ وقد رجحه ابن جرير مع توجيه غيره.

(قلت) وهذا القول الأخير يبقى شبيهاً بقوله تعالى: ﴿مِثْلَهُمْ كَمِثْلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ مع قوله: ﴿أَوْ كَصِيبٍ مِّنَ السَّمَاءِ﴾ و كقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ﴾ مع قوله: ﴿أَوْ كظلمات في بحر لجي﴾ الآية، أي إن منهم من هو هكذا، ومنهم من هو هكذا، والله أعلم.

﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرِفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٥) وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بِعَضُدِهِمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ (٧٦) أَوْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ (٧٧)﴾

٧٥- يقول تعالى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ﴾ أيها المؤمنون ﴿أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ﴾ أي ينقادوا لكم بالطاعة هؤلاء الفرقة الضالة من اليهود الذين شاهد آباؤهم من الآيات البينات ما شاهدوه، ثم قست قلوبهم من بعد ذلك: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرِفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ أي فهموه على الجلية ومع هذا يخالفونه على بصيرة ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أنهم مخطئون فيما ذهبوا إليه من تحريفه وتأويله، وهذا المقام شبيه بقوله تعالى: ﴿فَلِمَا تَقْضِيهِمْ مِثْقَلَهُمْ لَنَا هُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ قال محمد بن إسحاق، فيما حدثني بعض أهل العلم: أنهم قالوا لموسى، قد حيل بيننا وبين رؤية ربنا تعالى فأسمعنا كلامه حين يكلمك، فطلب ذلك موسى إلى ربه تعالى، فقال: نعم، مرهم فليتطهروا وليطهروا ثيابهم ويصوموا، ثم خرج بهم حتى أتوا الطور، فلما غشيهم الغمام، أمرهم موسى أن يسجدوا، فوقعوا سجوداً،

واكلمه ربه، فسمعوا كلامه يأمرهم وينهاهم حتى عقلوا منه ما سمعوا، ثم انصرف بهم إلى بني إسرائيل، فلما جاؤهم، حَرَفَ فريق منهم ما أمرهم به، وقالوا: حين قال موسى لبني إسرائيل: إن الله أمركم بكذا وكذا، قال ذلك الفريق الذين ذكرهم الله إنما قال كذا وكذا خلافاً لما قال الله عز وجل لهم فهم الذين عنى الله لرسوله ﷺ، وقال السدي: ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرَفُونَهُ﴾ قال: هي التوراة حرفوها، وهذا الذي ذكره السدي أعم مما ذكره ابن عباس وابن إسحاق، وإن كان قد اختاره ابن جرير لظاهر السياق، فإنه ليس يلزم من سماع كلام الله أن يكون منه كما سمعه الكلبيوموسى بن عمران عليه الصلاة والسلام، وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ أي مبلغاً إليه، ولهذا قال قتادة في قوله: ﴿ثُمَّ يَحْرَفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ قال: هم اليهود كانوا يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وعوه، وقال مجاهد: الذين يحرفونه والذين يكتُمونه هم العلماء منهم، وقال أبو العالية: عمدوا إلى ما أنزل الله في كتابهم من نعت محمد ﷺ فحرفوه عن مواضعه، وقال السدي ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أي أنهم أذنبوا، وقال ابن وهب: قال ابن زيد في قوله: ﴿يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يَحْرَفُونَهُ﴾ قال: التوراة التي أنزلها الله عليهم يحرفونها، يجعلون الحلال فيها حراماً والحرام فيها حلالاً، والحق فيها باطلاً والباطل فيها حقاً، إذا جاءهم الحق برشوة أخرجوا له كتاب الله، وإذا جاءهم المبتطل برشوة أخرجوا له ذلك الكتاب فهو فيه محق، وإذا جاءهم أحد يسألهم شيئاً ليس فيه حق ولا رشوة ولا شيء أمره بالحق، فقال الله لهم: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تُلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾. سورة البقرة الآية ٧٦

٧٦- وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنُوا وَإِذَا خَلَا بِمَعْشُرِهِمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ الآية، روي عن ابن عباس قال: أي أن صاحبكم رسول الله ولكنه إليكم خاصة، وإذا خلا بعضهم إلى بعض قالوا: لا تحدثوا العرب بهذا، إننا قد كنتم تستفتحون به عليهم فكان فيهم، فأنزل الله ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنُوا وَإِذَا خَلَا بِمَعْشُرِهِمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ أي تقرون بأنه نبي، وقد علمتم أنه قد أخذ له الميثاق عليكم باتباعه، وهو يخبرهم أنه النبي الذي كنا ننتظر ونجد في كتابنا، اجحدوه ولا تقروا به. يقول الله تعالى ﴿أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ وقال الضحاک عن ابن عباس: يعني المنافقين من اليهود، كانوا إذا لقوا أصحاب محمد ﷺ قالوا: آمنا، وقال السدي: هؤلاء ناس من اليهود، آمنوا ثم نافقوا. وكذا قال الربيع بن أنس و قتادة وغير واحد من السلف والخلف. وكانوا يقولون إذا دخلوا المدينة: نحن مسلمون ليعلموا خبر رسول الله ﷺ وأمره، فإذا رجعوا رجعوا إلى الكفر، فلما أخبر الله نبيه ﷺ قطع ذلك عنهم، فلم يكونوا يدخلون، وكان المؤمنون يظنون أنهم مؤمنون فيقولون: أليس قد قال الله لكم كذا وكذا، فيقولون: بلى، فإذا رجعوا إلى قومهم، يعني الرؤساء، فقالوا: ﴿أَلَمْ نَحْمَدُ اللَّهَ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾ الآية، وقال أبو العالية ﴿أَلَمْ نَحْمَدُ اللَّهَ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾ يعني بما أنزل الله في كتابكم من نعت محمد ﷺ، ونحوه عن قتادة.

قول آخر في المراد بالفتح: وقال السدي: ﴿أَلَمْ نَحْمَدُ اللَّهَ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾ من العذاب ﴿لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ هؤلاء ناس من اليهود آمنوا ثم نافقوا، فكانوا يحدثون المؤمنين من العرب بما عُدُّوا به، فقال بعضهم لبعض ﴿أَلَمْ نَحْمَدُ اللَّهَ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾ من العذاب ليقولوا: نحن أحب إلى الله منكم، وأكرم على الله منكم. وقال الحسن

ان قال مجاهد: «وإن هم إلا يظنون» يكتبون وقال قتادة وأبو العالية والربيع: يظنون بالله الظنون يغير الحق.

٧٩- قوله تعالى: «فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً» الآية، هؤلاء صنف آخر من اليهود. وهم الدعاة إلى الضلال بالزور والكذب على الله، وأكل أموال الناس بالباطل، والويل: الهلاك والدمار، وهي كلمة مشهورة في اللغة، وعن ابن عباس: الويل المشقة من العذاب، وقال الخليل بن أحمد: الويل شدة الشر، وقال سيبويه: ويل لمن وقع في الهلكة، ويح لمن أشرف عليها، وقال الأصمعي: الويل تفجع، والويح ترحم، وعن ابن عباس رضي الله عنهما «فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم» قال: هم أخبار اليهود، وكذا قال قتادة: وقال الزهري: أخبرني عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس أنه قال: «يا معشر المستلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء، وكتاب الله الذي أنزله على نبيه أحدث أخبار الله تفرؤونه غصاً لم يشب، وقد حدثكم الله تعالى أن أهل الكتاب قد بدكوا كتاب الله وغيروه، وكتبوا بأيديهم الكتاب وقاتلوا: هو من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً، أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم، ولا والله ما رأينا منهم أحداً قط سألكم عن الذي أنزل عليكم» رواه البخاري، وقال الحسن بن أبي الحسن البصري: الثمن القليل الدنيا بحدافيرها. وقوله تعالى: «فويل لهم مما كتبت بأيديهم وويل لهم مما يكسبون» أي فويل لهم مما كتبوا بأيديهم من الكذب والبهتان والافتراء، وويل لهم مما أكلوا به من السحت.

﴿وقالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة قل أتخذتم عند الله عهداً فلن يخلف الله عهده أم تقولون على الله ما لا تعلمون﴾ (٨٠)

٨٠- يقول تعالى إخباراً عن اليهود فيما نقلوه وادعوه لأنفسهم من أنهم لن تمسهم النار إلا أياماً معدودة، ثم يتجوز منها، فرد الله عليهم ذلك بقوله تعالى «قل أتخذتم عند الله عهداً» أي بذلك، فإن كان قد وقع عهداً فهو لا يخلف عهده، ولكن هذا ما جرى ولا كان، ولهذا أتى بـ «أم» التي بمعنى بل، أي بل تقولون على الله ما لا تعلمون من الكذب والافتراء عليه، عن مجاهد، عن ابن عباس: أن اليهود كانوا يقولون أن هذه الدنيا سبعة آلاف سنة، وإنما تعذب بكل ألف سنة يوماً في النار وإنما هي سبعة أيام معدودة فأنزل الله تعالى: «وقالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة» إلى قوله «الخاللون»، وعن قتادة «وقالوا لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة» يعني الأيام التي عبدنا فيها العجل.

وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه عن أبي هريرة، قال: لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله ﷺ، شاة فيها سم، فقال رسول الله ﷺ «اجمعوا لي من كان من اليهود ههنا» فقال لهم رسول الله ﷺ «من أبوكم؟» قالوا فلان، قال: «كذبتكم بل أبوكم فلان» فقالوا: صدقت وبرتت، ثم قال لهم «هل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه؟» قالوا نعم يا أبا القاسم، وإن كذبنا عرفت كذبنا كما عرفت في أيينا، فقال رسول الله ﷺ: «من أهل النار؟» فقالوا: تكون فينا يسيراً ثم نخلفونا فيها، فقال لهم رسول الله ﷺ: «اجشثوا والله لا نخلفكم فيها أبداً» ثم قال لهم رسول الله ﷺ «هل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه؟» قالوا: نعم يا أبا القاسم، قال:

«هل جعلتم في هذه الشاة سمًا؟ فقالوا: نعم، قال: «فما حملكم على ذلك؟» فقالوا: أردنا إن كنت كاذباً أن نستريح منك، وإن كنت نبياً لم يضرك، ورواه الإمام أحمد و البخاري و النسائي بنحوه.

﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٨١) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٨٢)﴾

٨١- يقول تعالى: ليس الأمر كما تمنيتم ولا كما تشتهون، بل الأمر أنه من عمل سيئة وأحاطت به خطيئته وهو من وافتى يوم القيامة وليست له حسنة، بل جميع أعماله سيئات، فهذا من أهل النار، «والذين آمنوا وعملوا الصالحات» أي آمنوا بالله ورسوله، وعملوا الصالحات من العمل الموافق للشرعية فهم من أهل الجنة، وهذا المقام شبيه بقوله تعالى: «ليس بأمانيتكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءاً يُجْزَ به ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً» ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون ظميراً»، يروى عن ابن عباس «بلى من كسب سيئة» أي عمل مثل أعمالكم وكفر بمثل ما كفرتم به حتى يحيط به كفره، فماله من حسنة، وفي رواية عن ابن عباس، قال: الشرك، قال ابن أبي حاتم: وروى عن أبي وائل وأبي العالية ومجاهد وعكرمة والحسن وقتادة والربيع بن أنس نحوه، وقال الحسن أيضاً والسدي: السيئة الكبيرة من الكبائر، وقال ابن جريج، عن مجاهد «وأحاطت به خطيئته» قال: بقلبه، وقال أبو هريرة وأبو وائل وعطاء والحسن «وأحاطت به خطيئته» قال: أحاط به شركه، وعن الربيع بن خيثم «وأحاطت به خطيئته» قال الذي يموت على خطاياها من قبل أن يتوب، وعن السدي وأبي رزين نحوه، وقال أبو العالية ومجاهد والحسن في رواية عنهما، وقتادة والربيع بن أنس «وأحاطت به خطيئته» الموجبة الكبيرة، وكل هذه الأقوال متقاربة في المعنى، والله أعلم.

ويذكر ههنا الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم ومُحَقَّرَاتِ الذنوب فإنهن يجتمعن على الرجل حتى يهلكنه، وإن رسول الله ﷺ ضرب لهم مثلاً كمثل قوم نزلوا بأرض فلاة، فحضر صنيع القوم، فجعل الرجل ينطلق فيجيء بالعود، والرجل يجيء بالعود حتى جمعوا سواداً، وأججوا ناراً فأنضجوا ما قذفوا فيها».

٨٢- قوله تعالى «والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون»، يروى عن ابن عباس قال: أي من آمن بما كفرتم وعمل بما تركتم من دينه، فلهم الجنة خالدون فيها، يخبرهم أن الثواب بالخير والشر مقيم على أهله أبداً لا انقطاع له.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ (٨٣)﴾

٨٣- يذكر تبارك وتعالى بني إسرائيل بما أمرهم به من الأوامر، وأخذ ميثاقهم على ذلك وأنهم تولوا عن ذلك، كله، وأعرضوا قصداً وعمداً وهم يعرفونه، ويذكرونه، فأمرهم تعالى أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً،

وبهذا أمر جميع خلقه، ولذلك خلقهم كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ وهذا هو أعلى الحقوق وأعظمها، وهو حق الله تبارك وتعالى أن يُعبد وحده لا شريك له، ثم بعده حق المخلوقين وأكدهم وأولاهم بذلك حق الوالدين، ولهذا يُقرن تبارك وتعالى بين حقه وحق الوالدين، كما قال تعالى: ﴿أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ وقال تبارك وتعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا لِيَهُ وَالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا﴾ إلى أن قال ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَالْإِنْسَانَ﴾ وفي الصحيحين عن ابن مسعود، قلت: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ قال «الصلاة على وقتها» قلت: ثم أي؟ قال «بر الوالدين» قلت: ثم أي؟ قال «الجهاد في سبيل الله» ولهذا جاء في الحديث الصحيح أن رجلاً قال: يا رسول الله من أبر؟ قال «أمك» قال: ثم من؟ قال «أمك» قال: ثم من؟ قال «أباك»، ثم أدناك ثم أدناك^(١). وقوله تعالى: ﴿لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ قال الزمخشري خبر بمعنى الطلب وهو أكد، وقيل كان أصله ﴿أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ كما قرأها بعض السلف، فحذفت أن فارتفع، وحكي عن أبي وابن مسعود أنهما قرأها ﴿لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ ونقل هذا التوجيه القرطبي في تفسيره عن سيبويه. قال: واختاره الكسائي والفراء. قال «واليتامى» وهم الصغار الذين لا كاسب لهم من الآباء، «والمساكين»: الذين لا يجدون ما ينفقون على أنفسهم وأهليهم، وسيأتي الكلام على هذه الأصناف عند آية النساء التي أمرنا الله تعالى بها صريحاً في قوله ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا﴾ الآية، وقوله تعالى ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسَنًا﴾ أي كلموهم طيباً، ولينوا لهم جانباً، ويدخل في ذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالمعروف، كما قال الحسن البصري في قوله تعالى ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسَنًا﴾ فالحسن من القول: يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويحلم ويعفو ويصفح، ويقول للناس: حسناً كما قال الله، وهو كل خلق حسن رضيه الله.

وروى الإمام أحمد: عن أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَالْقَ أَخَاكَ بوجهٍ منطلق» وأخرجه مسلم في صحيحه، وناسب أن يأمرهم بأن يقولوا للناس: حسناً بعدما أمرهم بالإحسان إليهم بالفعل، فجمع بين طرفي الإحسان: الفعلي والقولي، ثم أكد الأمر بعبادته والإحسان إلى الناس بالمتعين من ذلك وهو الصلاة والزكاة، فقال ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ وأخبر أنهم تولوا عن ذلك كله، أي تركوه وراء ظهورهم وأعرضوا عنه على عمد بعد العلم به إلا القليل منهم، وقد أمر الله هذه الأمة بنظير ذلك في سورة النساء بقوله ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَالْوَالِدِينَ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَالْإِنْسَانَ﴾ وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً فقامت هذه الأمة من ذلك بما لم تقم به أمة من الأمم قبلها، والله الحمد والمنة.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ (٨٤) ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِمْ

(١) رواه أحمد (٥، ٣/٥)، والبخاري في الأدب المفرد (٣) وأبو داود (١٥٣٩)، والترمذي (١٩٥٩) لكن لفظه: «ثم أباك»، ثم الأقرب فالأقرب، وسنده حسن، أما «أدناك ثم أدناك» فوردت في حديث أحمد (٢/٢٢٦)، والطبراني وأبي يعلى والحاكم ولفظه: «بر أمك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك» وهو صحيح.

بِالْإِيمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تَفَادَوْهُمْ وَهُوَ مُحْرَمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفْتُونُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ فَلَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٨٦﴾

٨٤، ٨٥، ٨٦- يقول تبارك وتعالى مكرراً على اليهود الذين كانوا في زمان رسول الله ﷺ بالمدينة، وما كانوا يعانونه من القتال مع الأوس والخزرج، وذلك أن الأوس والخزرج وهم الأنصار كانوا في الجاهلية عباد أصنام، وكانت بينهم حروب كثيرة، وكانت يهود المدينة ثلاث قبائل: بنو قينقاع، وبنو النضير: حلفاء الخزرج، وبنو قريظة: حلفاء الأوس، فكانت الحرب إذا نشبت بينهم، قاتل كل فريق مع حلفائه، فيقتل اليهودي أعداءه، وقد يقتل اليهودي الآخر من الفريق الآخر، وذلك حرام عليهم في دينهم ونص كتابهم، ويخرجونهم من بيوتهم وينتهبون ما فيها من الأثاث والأمتعة والأموال، ثم إذا وضعت الحرب أوزارها استنفكوا الأسارى من الفريق المغلوب عملاً بحكم التوراة، ولهذا قال تعالى: ﴿أَفْتُونُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ ولهذا قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تَخْرُجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ أي لا يقتل بعضكم بعضاً ولا يُخرج من منزله ولا يُظاهر عليه، كما قال تعالى: ﴿فَتَوَبَّأْ إِلَى بَارِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِكُمْ﴾ وذلك أن أهل الملة الواحدة بمنزلة النفس الواحدة، كما قال عليه الصلاة والسلام «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتواصلهم بمنزلة الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر» وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَقْرَمُوا وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ أي ثم أقررتهم بمعرفة هذا الميثاق وصحته وأنتم تشهدون به، روي عن ابن عباس «ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم» الآية، قال: أنبأهم الله بذلك من فعلهم، وقد حرم عليهم في التوراة سفك دمائهم، وافترض عليهم فيها فداء أسراهم، فكانوا فريقين: طائفة منهم بنو قينقاع وهم حلفاء الخزرج والنضير، وقريظة وهم حلفاء الأوس، فكانوا إذا كانت بين الأوس والخزرج حرب خرجت بنو قينقاع مع الخزرج، وخرجت النضير وقريظة مع الأوس، يظاهر كل واحد من الفريقين حلفاءه على إخوانه حتى تسافكوا دماءهم بينهم، وبأيديهم التوراة يعرفون فيها ما عليهم وما لهم، والأوس والخزرج أهل شرك يعبدون الأوثان ولا يعرفون الجنة ولا ناراً ولا بعثاً ولا قيامة ولا كتاباً ولا حلالاً ولا حراماً، فإذا وضعت الحرب أوزارها، افتدوا أسراهم تصديقاً لما في التوراة وأخذاً به بعضهم من بعض، يفندي بنو قينقاع ما كان من أسراهم في أيدي الأوس، ويفندي النضير وقريظة ما كان في أيدي الخزرج منهم، ويطلبون ما أصابوا من دمائهم، وقتلوا من قتلوا منهم فيما بينهم مظهاراً لأهل الشرك عليهم، يقول الله تعالى ذكره حيث أنبأهم بذلك ﴿أَفْتُونُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ أي تفادونهم بحكم التوراة وتقتلونهم، وفي حكم التوراة أن لا يقتل ولا يُخرج من داره، ولا يُظاهر عليه من يشرك بالله ويعبد الأوثان من دونه ابتغاء عرض الدنيا، ففي ذلك من فعلهم مع الأوس والخزرج فيما بلغني نزلت هذه القصة.

والذي أرشدت إليه الآية الكريمة ، وهذا السياق ، ذم اليهود في قيامهم بأمر التوراة التي يعتقدون صحتها ومخالفة شرعها ، مع معرفتهم بذلك وشهادتهم له بالصححة ، فلماذا لا يؤمنون على ما فيها ولا على نقلها ، ولا يُصدقون فيما كتموه من صفة رسول الله ﷺ ونعته ومبعثه ومخرجه ومهاجره ، وغير ذلك من شؤونه التي أخبرت بها الأنبياء قبله عليهم الصلاة والسلام ، واليهود عليهم لعائن الله يتكاثرون بينهم ، ولهذا قال تعالى : ﴿فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا﴾ أي بسبب مخالفتهم شرع الله وأمره ﴿ويوم القيامة يُرَدُّون إلى أشد العذاب﴾ جزاء على مخالفتهم كتاب الله الذي بأيديهم ﴿وما الله بغافل عما تعملون﴾ أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة ﴿أي استحبوها على الآخرة واختاروها﴾ فلا يخفف عنهم العذاب ﴿أي لا يفتر عنهم ساعة واحدة﴾ ولا هم يتصرون ﴿أي وليس لهم ناصر ينقذهم عما هم فيه من العذاب الدائم سرمدي ، ولا يُجبرهم منه .

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ (٨٧)

٨٧- نعت تبارك وتعالى بني إسرائيل بالعتو والعناد ، والمخالفة والاستكبار على الأنبياء ، وأنهم إنما يتبعون أهواءهم ، فذكر تعالى أنه أتى موسى الكتاب وهو التوراة ، فحرقوها وبدكوها وخالفوا أوامرها وأولوها ، وأرسل الرسل والنبيين من بعده الذين يحكمون بشريعته كما قال تعالى : ﴿إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والرائيون والأحبار بما استُحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء﴾ الآية : ولهذا قال تعالى : ﴿وقفينا من بعده بالرسل﴾ قال السدي عن أبي مالك : أتبعنا ، وقال غيره : أردفنا ، والكل قريب كما قال تعالى : ﴿ثم أرسلنا رسلنا تترى﴾ حتى ختم أنبياء بني إسرائيل بعيسى ابن مريم ، فجاء بمخالفة التوراة في بعض الأحكام ، ولهذا أعطاه الله من البيئات وهي المعجزات ، قال ابن عباس : من إحياء الموتى ، وخلق من الطين كهيشة الطير فينبغ فيها فتكون طيراً يأذن الله ، وإبراء الأسقام ، وإخباره بالغيوب ، وتأييده ﴿بروح القدس﴾ وهو جبريل عليه السلام . ما يدلهم على صدقة فيما جاءهم به ، فاشتد تكذيب بني إسرائيل له ، وحسدتهم وعنادهم لمخالفة التوراة في البعض ، كما قال تعالى إخباراً عن عيسى : ﴿ولأجل لكم بعض الذي حرّم عليكم وجعلكم بآية من ربكم﴾ الآية ، فكانت بنو إسرائيل تعامل الأنبياء أسوأ المعاملة ، فريقاً يكذبونه ، وفريقاً يقتلونه ، وما ذلك إلا لأنهم يأتونهم بالأمور المخالفة لأهوائهم وآرائهم ، وبالإلزام بأحكام التوراة التي قد تصرفوا في مخالفتها ، فلماذا كان ذلك يشق عليهم فكذبوهم ، وربما قتلوا بعضهم ، ولهذا قال تعالى : ﴿أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففرقاً كذبتم وفريقاً تقتلون﴾ .

والدليل على أن روح القدس هو جبريل ، كما نص عليه ابن مسعود في تفسير هذه الآية ، وتابعه على ذلك ابن عباس ومحمد بن كعب وإسماعيل بن أبي خالد والسدي والرياح بن أنس وعطية العوفي وقناعة مع قوله تعالى : ﴿نزل به الروح الأمين﴾ على قلبك لتكون من المنذرين﴾ ما رواه البخاري عن أبي هريرة وعن عائشة : أن رسول الله ﷺ ، وضع حسان بن ثابت منبراً في المسجد ، فكان يُنْفَخ عن رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : اللهم آيد حسان بروح القدس كما نافع عن نبيك ، فهذا من البخاري تعليقاً ، وقد رواه أبو داود والترمذي .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة: أن عمر بن الخطاب مر بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد، فلحظ إليه فقال: قد كنت أنشد فيه وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة فقال: أنشدك الله، أسمعت رسول الله ﷺ يقول: «أجِبْ عني، اللهم أيده بروح القدس» فقال: اللهم نعم، وفي بعض الروايات: أن رسول الله ﷺ قال لحسان: «اهجهم - أو هاجهم - وجبريل معك» وفي شعر حسان قوله:

وجبريلُ رسولُ الله فينا وروحُ القدس ليس به خَفَاءُ

وفي صحيح ابن حبان، عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: «إن روح القدس نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها وأجلها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب».

وقال الزمخشري في قوله تعالى: «فَقَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ» إنما لم يقل و فريقاً قتلتم، لأنه أراد بذلك وصفهم في المستقبل أيضاً، لأنهم حاولوا قتل النبي ﷺ بالسحر والسم، وقد قال ﷺ في مرض موته: «ما زالت أكلة خبير تعادني، فهذا أوان انقطاع أبهري» (قلت) وهذا الحديث في صحيح البخاري وغيره.

﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ (٨٨)

٨٨- روي عن ابن عباس «وقالوا قلوبنا غلغف» أي في أكنته، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: «وقالوا قلوبنا غلغف» أي لا تفقه، وقال مجاهد: «وقالوا قلوبنا غلغف» عليها غشاوة وقال عكرمة: عليها طابع، وقال أبو العالية: أي لا تفقه، وقال السدي: يقولون عليها غلاف، وهو الغطاء، وقرأ ابن عباس غلغف، بضم اللام، وهو جمع غلاف، أي قلوبنا أوعية لكل علم فلا نحتاج إلى علمك، قاله ابن عباس وعطاء «بل لعنهم الله بكفرهم» أي طردهم الله وأبعدهم من كل خير «فقليلًا ما يؤمنون» قال قتادة: معناه لا يؤمن منهم إلا القليل «وقالوا قلوبنا غلغف» هو كقولهم «وقالوا قلوبنا في أكنته مما تدعوننا إليه». وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في قوله غلغف، قال: تقول قلبي في غلاف فلا يخلص إليه مما تقول شيء، وقرأ «وقالوا قلوبنا في أكنته مما تدعوننا إليه» وهذا الذي رجحه ابن جرير.

قال تعالى: «بل لعنهم الله بكفرهم فقليلًا ما يؤمنون» أي ليس الأمر كما ادعوا بل قلوبهم ملعونة مطبوع عليها، كما قال في سورة النساء: «وقولهم قلوبنا غلغف بل طبع الله عليها بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلاً» وقد اختلفوا في معنى قوله: «فقليلًا ما يؤمنون» وقوله: «فلا يؤمنون إلا قليلاً» فقال بعضهم: قليل من يؤمن منهم، وقيل: قليل إيمانهم، بمعنى أنهم يؤمنون بما جاءهم به موسى من أمر المعاد والثواب والعقاب، ولكنه إيمان لا ينفعهم لأنه مغمور بما كفروا به من الذي جاءهم به محمد ﷺ، وقال بعضهم: إنما كانوا غير مؤمنين بشيء، وإنما قال: فقليلًا ما يؤمنون وهم بالجميع كافرون، كما تقول العرب: قلما رأيت مثل هذا قط، تريد ما رأيت مثل هذا قط.

﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا

فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (٨٩)

٨٩- يقول تعالى: «ولما جاءهم» يعني اليهود، «كتاب من عند الله» وهو القرآن الذي أنزل على محمد ﷺ «مصديق لما معهم» يعني التوراة، وقوله «وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا» أي وقد كانوا من قبل

مجيء هذا الرسول بهذا الكتاب يستنصرون بمجيئه على أعدائهم من المشركين إذا قاتلوهم يقولون: إنه سيبعث نبي في آخر الزمان تقتلكم معه قتل عاد وإرم، كما روى محمد بن إسحاق عن أشياخ من الأنصار: قالوا: فينا والله وفيهم، يعني في الأنصار وفي اليهود الذين كانوا جيرانهم نزلت هذه القصة يعني: ﴿ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به﴾ قالوا: كنا قد علوناهم قهراً دهرأ في الجاهلية، ونحن أهل شرك، وهم أهل كتاب، وهم يقولون: إن نبياً سيبعث الآن نبيعه قد أظل زمانه فنقتلكم معه قتل عاد وإرم، فلما بعث الله رسوله من قريش واتبعناه، كفروا به، يقول الله تعالى: ﴿فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين﴾.

وقال أبو العالية: كانت اليهود تستنصر بمحمد ﷺ على مشركي العرب، يقولون: اللهم ابعث هذا النبي الذي نجاهم مكتوباً عندنا حتى نعذب المشركين ونقتلهم. فلما بعث الله محمداً ﷺ ورأوا أنه من غيرهم، كفروا به حسداً للعرب وهم يعلمون أنه رسول الله ﷺ، فقال الله تعالى: ﴿فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين﴾.

﴿بِسْمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يَنْزِلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَيَّ مِنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَيَّ غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿٩٠﴾﴾

٩٠- قال مجاهد: ﴿بِسْمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾ يهود شروا بالباطل وكتمان ما جاء به محمد ﷺ بأن يبيئوه، وقال السدي ﴿بِسْمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾ يقول: باعوا به أنفسهم، يقول: بسما اعتاضوا لأنفسهم فرضوا به وعدلوا إليه من الكفر بما أنزل الله على محمد ﷺ عن تصديقه وموازرتة ونصرته، وإنما حملهم على ذلك البغي والحسد والكرامية ﴿أَنْ يَنْزِلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَيَّ مِنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ ولا حسد أعظم من هذا، ﴿فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَيَّ غَضَبٍ﴾ قال ابن عباس: في الغضب على الغضب، فغضب عليهم فيما كانوا ضيعوا من التوراة وهي معهم، وغضب عليهم بكفرهم بهذا النبي الذي بعث الله إليهم (قلت) ومعنى ﴿فَبَاءُوا﴾ استوجبوا واستحقوا واستقروا بغضب على غضب، وقال أبو العالية: غضب الله عليهم بكفرهم بالإنجيل وعيسى، ثم غضب الله عليهم بكفرهم بمحمد ﷺ وبالقرآن، وعن عكرمة و قتادة مثله.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ لَمَّا كَانَ كَفَرَهُمْ سَبِيَهُ الْبَغْيِ وَالْحَسَدِ، وَمِنْ شَأْنِ ذَلِكَ التَّكْبِيرِ، قَوْلُهُمْ بِالْإِهَانَةِ وَالصَّفَارِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ أَي صَاغِرِينَ حَقِيرِينَ ذَلِيلِينَ رَاغِمِينَ، وَقَدْ رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُورِ النَّاسِ، يَعْلُوهُمْ كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الصَّفَارِ، حَتَّى يَدْخُلُوا سَجَنًا فِي جَهَنَّمَ يُقَالُ لَهُ: بُولَسْ، تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْبِيَاءِ، يَسْقُونَ مِنْ طِينَةِ الْحَبَالِ غُصَّارَةَ أَهْلِ النَّارِ.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ

ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴿٩٢﴾

٩١- يقول تعالى: ﴿وإذ قيل لهم﴾ أي لليهود وأمثالهم من أهل الكتاب ﴿آمنوا بما أنزل الله﴾ على محمد ﷺ وصدقوه واتبعوه ﴿قالوا نؤمن بما أنزل علينا﴾ أي يكفينا الإيمان بما أنزل علينا من التوراة والإنجيل ولا نُقر إلا بذلك ﴿ويكفرون بما وراءه﴾ يعني بما بعده ﴿وهو الحق مصدقاً لما معهم﴾ أي وهم يعلمون أن ما أنزل على محمد ﷺ ﴿الحق مصدقاً لما معهم﴾ أي في حال تصديقه لما معهم من التوراة والإنجيل، فالحجة قائمة عليهم بذلك، كما قال تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم﴾ ثم قال تعالى: ﴿فلم تقتلون أنبياء الله من قبل إن كنتم مؤمنين﴾ أي إن كنتم صادقين في دعواكم الإيمان بما أنزل إليكم، فلم تقتلتم الأنبياء الذين جاؤوكم بتصديق التوراة التي بأيديكم والحكم بها وعدم نسخها، وأنتم تعلمون صدقهم؟ اقتلتموهم بغياً وعناداً واستكباراً على رسل الله، فليستم تتبعون إلا مجرد الأهواء والآراء والتشهي، كما قال تعالى: ﴿أفكلما جاءكم رسول بما لا تهوى أنفسكم استكبرتم ففريقاً كذبتم وفريقاً تقتلون﴾.

٩٢- ﴿و لقد جاءكم موسى بالبينات﴾ أي بالآيات الواضحات والدلائل القاطعات على أنه رسول الله، وأنه لا إله إلا الله، والآيات البينات هي: الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والمضارو البيت، وفوق البحر وتظليلهم بالغمام والمن والسلوى والحجر، وغير ذلك من الآيات التي شاهدوها، ﴿ثم اتخذتم العجل﴾ أي معبوداً من دون الله في زمان موسى وأيامه، وقوله ﴿من بعده﴾ أي من بعد ما ذهب عنكم إلى الطور لئلا يذبح الله عز وجل، كما قال تعالى: ﴿واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلاً جسداً له خوار﴾، ﴿وأنتم ظالمون﴾، أي وأنتم ظالمون في هذا الصنيع الذي صنعتموه من عبادتكم العجل، وأنتم تعلمون أنه لا إله إلا الله كما قال تعالى: ﴿ولما سيطر في أيديهم ورأوا أنهم قد ضلوا قالوا لئن لم يرجعنا ربنا ويفر لنا لنكونن من الخاسرين﴾.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمِعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾

٩٣- يُعَدُّ سبحانه وتعالى عليهم خطاهم، ومخالفتهم للميثاق، وعتوهم وإعراضهم عنه، حتى رفع الطور عليهم حتى قبلوه، ثم خالفوه ولهذا ﴿قالوا سمعنا وعصينا﴾ وقد تقدم تفسير ذلك. ﴿وأشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم﴾ عن قتادة قال: أشربوا حبه حتى خلص ذلك إلى قلوبهم، وكذا قال أبو العالية والربيع بن أنس.

وقوله ﴿قل بسما يأمركم به إيمانكم﴾ أي بسما تعتمدونه في قديم الدهر وحديثه من كفركم بآيات الله، ومخالفتكم الأنبياء ثم اعتمادكم في كفركم بمحمد ﷺ وهذا أكبر ذنوبكم وأشد الأمر عليكم إذ كفرتم بخاتم الرسل وسيد الأنبياء والمرسلين، المبعوث إلى الناس أجمعين، فكيف تدعون لأنفسكم الإيمان، وقد فعلتم هذه الأفاعيل القبيحة: من نقضكم الموائيق، وكفركم بآيات الله، وعبادتكم العجل من دون الله؟

﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ التَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَهَمَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾

﴿٩٤﴾ وَلَنْ يَتَمَنَّوهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يُوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُرْضِيهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ
 ﴿٩٦﴾ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾

٩٤- روى عن ابن عباس قال: يقول الله تعالى لنبية محمد ﷺ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ لَكُمْ التَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أي ادعوا بالموت على أي الفريقين أكذب، فأبوا ذلك على رسول الله ﷺ. إن أهلكم رب العالمين فيحسب به له. روى ابن عباس عن النبي ﷺ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ لَكُمْ التَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أي ادعوا بالموت على أي الفريقين أكذب، فأبوا ذلك على رسول الله ﷺ.

٩٥- ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ أي يعلمهم بما عملهم من العلم بك والكفر بذلك، ولو تمنوه يوم قال لهم ذلك ما بقي على الأرض يهودي إلا مات. وروى عبد الرزاق عن ابن عباس: لو تمنى يهود الموت، ماتوا. وروى ابن أبي حاتم: عن ابن عباس قال: لو تمنى الموت لشرق أحدهم بريقه، وهذه أسانيد صحيحة إلى ابن عباس، وروى ابن جرير في تفسيره عن النبي ﷺ، قال: «لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا، ولراوا مقاعدهم من النار، ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً، ورواه الإمام أحمد. وهذا الذي فسر به ابن عباس الآية، هو المتعين وهو الدعاء على أي الفريقين أكذب منهم أو من المسلمين على وجه المباهلة، ونقله ابن جرير عن قتادة وأبي العالية والربيع بن أنس رحمهم الله تعالى، ونظير هذه الآية قوله تعالى في سورة الجمعة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ولا يتمنونه أبداً بما قدمت أيديهم والله عليم بالظالمين ﴿قُلْ إِنْ الْمَوْتُ الَّذِي تُنْفِخُونَ فِيهِمُ كَانَ يُنْفِخُ فِيكُمْ لَمُنَفَّخِينَ وَمَنْ يُضِلَّهُمْ فَلَيْسَ بِاللَّهِ يَهْدِيهِمْ وَاللَّهُ مُضِلٌّ سَلِيمٌ﴾ ثم تردون إلى عالم الغيب والشهادة فينبئكم بما كنتم تعملون﴾ فهم عليهم لعائن الله تعالى، لما زعموا أنهم أبناء الله وأحباؤه، وقالوا: لن يدخل الجنة إلا من كان يهوداً أو نصارى، دُعوا إلى المباهلة والدعاء على أكذب الطائفتين منهم أو من المسلمين، لما نكلوا عن ذلك، علم كل أحد إنهم ظالمون، لأنهم لو كانوا جازمين بما هم فيه، لكانوا أقدموا على ذلك، فلما تأخروا، علم كذبهم، وهذا كما دعا رسول الله ﷺ وفد نجران من النصارى بعد قيام الحججة عليهم في المناظرة وعتوهم وعنادهم إلى المباهلة، فقال: ﴿فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ننزع أبناءنا وأبنائكم ونساءنا ونسائكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين﴾ فلما رأوا ذلك، قال بعض القوم لبعض: والله لئن باهلتهم هذا النبي لا يبقى منكم عين تطرف، فعند ذلك جنحوا للسلم، وبدلوا الجزية عن يد وهم صاغرون، فضر بها عليهم، وبعث معهم أبا عبيدة بن الجراح أميناً، ومثل هذا المعنى أو قريب منه قول الله تعالى لنبية أن يقول للمشركين ﴿قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدَدًا﴾ أي من كان في الضلالة منا ومنكم فزاده الله بما هو فيه، ومد له واستدرجه.

٩٦- ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَاةٍ﴾ أي على طول العمر لما يعلمون من مآلهم السيء، وعاقتهم عند الله الخاسرة، لأن الدنيا سجن المؤمن، وجنة الكافر، فهم يودون لو تأخروا عن مقام الآخرة بكل ما أمكنهم،

وما يجاذرون منه واقع بهم لا محالة، حتى وهم أحرص من المشركين الذين لا كتاب لهم، وهذا من باب عطف الخاص على العام، روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس «و من الذين أشركوا» قال: الأعاجم، وكذا رواه الحاكم. وقال الحسن البصري: المنافق أحرص الناس، وأحرص من المشرك على حياة، يود أحدهم أي يود أحد اليهود، كما يدل عليه نظم السياق، وقال أبو العالية: يود أحدهم أي أحد المجوس، وهو يرجع إلى الأول «لويعمر ألف سنة»، وعن ابن عباس في قوله «يود أحدهم لويعمر ألف سنة» قال هو قول الأعاجم: هزارسال نوروز ومهرجان، وقال مجاهد «يود أحدهم لويعمر ألف سنة» قال: حبيت إليهم الخطيئة طول العمر.

«وما هو بمزحزحه من العذاب أن يعمر» أي وما هو بمُتَّجِه من العذاب، وذلك أن المشرك لا يرجو بعثاً بعد الموت، فهو يحب طول الحياة، وأن اليهودي قد عرف ما له في الآخرة من الخزي، بما ضيع ما عنده من العلم، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم في هذه الآية: يهود أحرص على الحياة من هؤلاء، وقد ودهؤلاء لويعمر أحدهم ألف سنة، وليس ذلك بمزحزحه من العذاب لو عُمر، كما أن عمر إبليس لم ينفعه إذ كان كافراً، «والله بصير بما يعملون» أي خبير بما يعمل عباده من خير وشر، وسيجازي كل عامل بعمله.

﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ (٩٧) مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ (٩٨)﴾
 ٩٧- قال الإمام أبو جعفر بن جرير الطبري رحمه الله: أجمع أهل العلم بالتأويل جميعاً أن هذه الآية نزلت جواباً لليهود من بني إسرائيل، إذ زعموا أن جبريل عدو لهم، وأن ميكائيل ولي لهم، ثم اختلفوا في السبب الذي من أجله قالوا ذلك، فقال بعضهم: إنما كان سبب قيلهم ذلك، من أجل مناظرة جرت بينهم وبين رسول الله ﷺ في أمر نبوته. روى الإمام أحمد عن ابن عباس قال: أقبلت يهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا أبا القاسم، أخبرنا عن خمسة أشياء، فإن أنبأتنا بهن عرفنا أنك نبي واتبعناك، فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على نبيه إذ قال: والله على ما نقول وكيل، قال «هاتوا» قالوا: فأخبرنا عن علامة النبي. قال: «تنام عيناه ولا ينام قلبه» قالوا: أخبرنا كيف تؤنث المرأة؟ وكيف يذكر الرجل؟ قال: يلتقي الماءان، فإذا علا ماء الرجل ماء المرأة أذكرت، وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل أنثت» قالوا: أخبرنا ما حرم إسرائيل على نفسه؟ قال: «كان يشتهي عرق النساء، فلم يجد شيئاً يلائمه إلا ألبان كذا وكذا» قال أحمد: قال بعضهم: يعني الإبل فحرم لحومها، قالوا: صدقت، قالوا: أخبرنا ما هذا الرعد؟ قال: «ملك من ملائكة الله عز وجل موكل بالسحاب بيديه أو في يديه مخراق من نار يزر به السحاب يسوقه حيث أمره الله تعالى» قالوا: فما هذا الصوت الذي نسمع؟ قال: «صوته» قالوا: صدقت، قالوا: إنما بقيت واحدة وهي التي نتابعك إن أخبرتنا بها، إنه ليس من نبي إلا وله ملك يأتيه بالخبر، فأخبرنا من صاحبك؟ قال: «جبريل عليه السلام» قالوا: جبريل ذلك الذي ينزل بالحرب والقتال والعذاب، عدونا لو قلت ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والقطر والنبات لكان، فأنزل الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ إلى آخر الآية، ورواه الترمذي والنسائي.

وعن أنس بن مالك، قال: سمع عبد الله بن سلام بمقدم رسول الله ﷺ وهو في أرض يخترف فاتى

النبي ﷺ فقال: إنني سأثقلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي: ما أول أشرط الساعة، وما أول طعام أهل الجنة، وما ينزع الولد إلى أبيه أو إلى أمه؟ قال: «أخبرني بهذه جبرائيل أنفأ» قال: جبريل؟ قال: «نعم» قال: ذاك عدو اليهود من الملائكة، فقرأ هذه الآية: «من كان عدواً لجبريل فإنه نزله على قلبك» «و أما أول أشرط الساعة، فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب، و أما أول طعام يأكله أهل الجنة، فزيادة كبد الحوت، و إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة، نزع الولد، و إذا سبق ماء المرأة نزع» قال: أشهد أن لا إله إلا الله و أنك رسول الله. يا رسول الله، إن اليهود قوم بُهت، وإنهم إن يعلموا بإسلامي قبل أن تسألهم يبهتوني، فجاءت اليهود، فقال له رسول الله ﷺ: «أي رجل عبد الله بن سلام فيكم؟» قالوا: خيرنا و ابن خيرنا و سيدنا و ابن سيدنا، قال: «أرايتم إن أسلم» قالوا: أعاده الله من ذلك، فخرج عبد الله فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، و أشهد أن محمداً رسول الله. قالوا: هو شرنا و ابن شرنا و انتقصوه، فقال: هذا الذي كنت أخاف يا رسول الله - انقرد به البخاري من هذا الوجه، و قد أخرجاه من وجه آخر عن أنس بنحوه، و في صحيح مسلم عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قريب من هذا السياق كما سيأتي في موضعه إن شاء الله تعالى، و عن عكرمة أنه قال: إن جبريل اسمه عبد الله، و ميكائيل اسمه عبد الله، إيل: الله، و عن ابن عباس مثله سواء، و كذا قال غير واحد من السلف كما سيأتي قريباً، و من الناس من يقول: إيل: عبارة عن عبد، و الكلمة الأخرى هي اسم الله، لأن كلمة إيل لا تتغير في الجميع.

و أما تفسير الآية فقوله تعالى: «قل من كان عدواً لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله» أي من عادى جبرائيل فليعلم أنه الروح الأمين الذي نزل بالذكر الحكيم، على قلبك من الله بإذنه له في ذلك، فهو رسول من رسل الله ملكي، و من عادى رسولا فقد عادى جميع الرسل، كما أن من آمن برسول يلزمه الإيمان بجميع الرسل، و كما أن من كفر برسول فإنه يلزمه الكفر بجميع الرسل، كما قال تعالى: «إن الذين يكفرون بالله ورسله و يريدون أن يفرقوا بين الله ورسله و يقولون نؤمن ببعض و نكفر ببعض» الآيتين، فحكم عليهم بالكفر المحقق إذا آمنوا ببعض الرسل و كفروا ببعضهم، و كذلك من عادى جبرائيل فإنه عدو لله، لأن جبرائيل لا ينزل بالأمر من تلقاء نفسه وإنما ينزل بأمر ربه، كما قال: «و ما تنزل إلا بأمر ربك» الآية، و قال تعالى: «و إنه لتنزيل رب العالمين» نزل به الروح الأمين «على قلبك لتكون من المنذرين»، و قد روى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من عادى لي ولياً فقد بارزني بالحرب» و لهذا غضب الله لجبرائيل على من عاداه، فقال تعالى: «من كان عدواً لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله مصداقاً لما بين يديه» أي من الكتب المتقدمة: «و هدى و بشرى للمؤمنين» أي هدى لقلوبهم و بشرى لهم بالجنة، و ليس ذلك إلا للمؤمنين، كما قال تعالى: «قل هو للذين آمنوا هدى و شفاء» الآية، و قال تعالى: «و تنزل من القرآن ما هو شفاء و رحمة للمؤمنين» الآية.

٩٨- ثم قال تعالى: «من كان عدواً لله و ملائكته و رسله و جبريل و ميكال فإن الله عدو للكافرين» يقول تعالى من عادائي و ملائكتي و رسلي - و رسله تشمل رسله من الملائكة و البشر - كما قال تعالى: «الله يصطفي من الملائكة رسلاً و من الناس». «و جبريل و ميكال» و هذا من باب عطف الخاص على العام، فإنهما دخلا في الملائكة في عموم الرسل، ثم خصصا بالذكر لأن السياق في الانتصار لجبرائيل، وهو السفير بين الله

وأبيائه، وقرن معه ميكائيل في اللفظ، لأن اليهود زعموا أن جبرائيل عدوهم، و ميكائيل وليهم، فأعلمهم الله تعالى أن من عادى واحداً منهما فقد عادى الآخر وعادى الله أيضاً، ولأنه أيضاً ينزل على أنبياء الله بعض الأحيان، كما قرن برسول الله ﷺ في ابتداء الأمر، ولكن جبرائيل أكثر وهي وظيفته، وميكائيل موكل بالنبات والقطر، هذا بالهدى وهذا بالرزق، كما أن إسرافيل موكل بالنفخ في الصور للبعث يوم القيامة، ولهذا جاء في الصحيح أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل يقول: «اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم». وفيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم. وقوله تعالى: ﴿فإن الله عدو للكافرين﴾ وفيه إيقاع المظهر مكان المضمرة، حيث لم يقل: فإنه عدو بل قال: ﴿فإن الله عدو للكافرين﴾ وإنما أظهر الله هذا الاسم مهتلاً لتقرير هذا المعنى وإظهاره وإعلامهم أن من عادى لله ولياً فقد عادى الله، ومن عادى الله فإن الله عدوه، ومن كان الله عدوه فقد خسر الدنيا والآخرة، كما تقدم الحديث «من عادى لي ولياً فقد آذنته بالمحاربة».

﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ (٩٩) أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (١٠٠) وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَانَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (١٠١) وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سَلِيمٍ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ (١٠٢) وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّو كَانُوا يَعْلَمُونَ (١٠٣)﴾

٩٩- قال الإمام أبو جعفر بن جرير في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ الآية، أي أنزلنا إليك يا محمد علامات واضحات، دالات على نبوتك، وتلك الآيات هي ما حواه كتاب الله من خفايا علوم اليهود، ومكنونات سرائر أخبارهم وأخبار أوائلهم من بني إسرائيل، والنبأ عما تضمنته كتبهم التي لم يكن يعلمها إلا أخبارهم وعلماؤهم، وما حرقه أوائلهم وأواخرهم وبدلوه من أحكامهم التي كانت في التوراة فأطلع الله في كتابه الذي أنزله على نبيه محمد ﷺ، فكان في ذلك من أمره الآيات البينات لمن أنصف من نفسه ولم يدعه إلى هلاكها الحسد والبغى، إذ كان في فطرة كل ذي فطرة صحيحة تصديق من أتى بمثل ما جاء به محمد ﷺ من الآيات البينات التي وصف من غير تعلم تعلمه من بشر، ولا أخذ شيئاً منه عن آدمي، كما قال الضحاك عن ابن عباس ﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ يقول: فأنت تتلو عليهم وتخبرهم به غدوة وعشية وبين ذلك، وأنت عندهم أمي لم تقرأ كتاباً، وأنت تخبرهم بما في أيديهم على وجهه، يقول الله تعالى في ذلك عبرة وبيان،

وعليهم حجة لو كانوا يعلمون. **١٠٠** وقال الحسن البصري: في قوله **«هل أكثرهم لا يؤمنون»** قال: نعم، ليس في الأرض عهد يعاهدون عليه إلا نقضوه ونبذوه، يعاهدون اليوم ويتقضون غداً. وقال السدي: لا يؤمنون بما جاء به محمد ﷺ. وقال قتادة: نبيهم فريق منهم، أي نقضه فريق منهم، وقال ابن جرير: أصل الثبذ الطرح والإلقاء، ومنه سمي اللقيط منبذاً، ومنه سمي النبيذ، وهو التمر والزبيب إذا طرحا في الماء، قلت: فالقوم ذمهم الله بنبيهم العهد التي تقدم الله إليهم في التمسك بها والقيام بحقها، ولهذا أعقبهم ذلك التكذيب بالرسول المبعوث إليهم وإلى الناس كافة، الذي في كتبهم نعتة بوصفته وأخباره، وقد أمروا فيها باتباعه وموازرتة ونصرتة، كما قال تعالى: **«الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل» الآية**. **١٠١** وقال ههنا **«ولما جاءهم رسول من عند الله مصدق لما معهم»** الآية، أي طرح طائفة منهم كتاب الله الذي بأيديهم مما فيه البشارة بمحمد ﷺ ورأوا ظهورهم، أي تركوها كأنهم لا يعلمون ما فيها، وأقبلوا على تعلم السحر واتباعه، ولهذا أرادوا كيداً برسول الله ﷺ وسحروه في مشط ومشاقة وجف طلعة ذكر تحت راعوفة ببشر أروان، وكان الذي تولى ذلك رجل منهم يقال له: لبيد بن الأعصم لعنه الله وقبحه، فأطلع الله على ذلك رسوله ﷺ وشفاه منه وأنقذه، كما ثبت ذلك مبسوطاً في الصحيحين عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، كما سيأتي بيانه. وقال قتادة في قوله **«كأنهم لا يعلمون»** قال: إن القوم كانوا يعلمون ولكنهم نبذوا علمهم وكنموه وجدوا به، وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس، قال: كان أصنف كاتب سليمان، وكان يعلم الاسم الأعظم، وكان يكتب كل شيء بأمر سليمان ويدفنه تحت كرسية، فلما مات سليمان أخرجه الشياطين، فكتبوا بين كل سطرين سحراً وكفراً، وقالوا: هذا الذي كان سليمان يعمل بها. قال: فأكفره جهال الناس وسبوه، ووقف علماء الناس، فلم يزل جهال الناس يسبون حتى أنزل الله على محمد ﷺ **«واتبعوا ما تنطوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا»** وقال مجاهد في قوله تعالى: **«واتبعوا ما تنطوا الشياطين على ملك سليمان»** قال: كانت الشياطين تستمع الوحي فما سمعوا من كلمة زادوا فيها مائتين مثلاً، فأرسل سليمان عليه السلام إلى ما كتبوا من ذلك، فلما توفي سليمان وجدته الشياطين وعلمته الناس وهو السحر، وقال سعيد بن جبير: كان سليمان يتبع ما في أيدي الشياطين من السحر فيأخذه منهم فيدفنه تحت كرسية في بيت خزائنه فلم تقدر الشياطين أن يصلوا إليه فعدت إلى الإنس فقالوا لهم أتدرون ما العلم الذي كان سليمان يسخر به الشياطين والرياح وغير ذلك؟ قالوا: نعم، قالوا: فإنه في بيت خزائنه وتحت كرسية فاستثار به الإنس واستخرجوا وعلموا بها، فقال أهل الحجاز: كان سليمان يعلم بهذا وهذا سحر، فأنزل الله تعالى على نبيه محمد ﷺ براءة سليمان عليه السلام فقال تعالى: **«واتبعوا ما تنطوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا»** وقال محمد بن إسحاق بن يسار: عندت الشياطين حين عرفت موت سليمان بن داود عليه السلام، فكتبوا أصناف السحر، من كان يجب أن يبلغ كذا ليفعل كذا وكذا حتى إذا صنعوا أصناف السحر، جعلوه في كتاب ثم ختموه بخاتم على نقش خاتم سليمان، وكتبوا في عنوانه: هذا ما كتب ابن يزخيا الصديق للملك سليمان بن داود من ذخائر كنوز العلم، ثم دفنوه تحت كرسية واستخرجته بعد ذلك بقايا بني إسرائيل حتى أحدثوا ما أحدثوا، فلما عثروا عليه قالوا: والله ما كان ملك سليمان إلا بهذا،

فأفسوا السحر في الناس فتعلموه وعلموه، فليس هو في أحد أكثر منه في اليهود لعنهم الله، فلما ذكر رسول الله ﷺ فيما نزل عليه من الله سليمان بن داود وعده فيمن عد من المرسلين، قال من كان بالمدينة من اليهود: ألا تعجبون من محمد يزعم أن ابن داود كان نبياً والله ما كان إلا ساحراً. وأنزل الله في ذلك من قولهم ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مَلِكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ الآية، وقول الحسن البصري رحمه الله وكان السحر قبل زمان سليمان بن داود. صحيح لا شك فيه، لأن السحرة كانوا في زمان موسى عليه السلام وسليمان بن داود بعده، كما قال تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ﴾ الآية، ثم ذكر القصة بعدها وفيها ﴿وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ﴾ وقال قوم صالح وهم قبل إبراهيم الخليل عليه السلام لنبيهم صالح ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمَسْحُورِينَ﴾ أي المسحورين على المشهور.

وقوله تعالى ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمَلِكِينَ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ اختلف الناس في هذا المقام، فذهب بعضهم إلى أن «ما» نافية أعني التي في قوله: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمَلِكِينَ﴾ قال القرطبي: ما نافية ومعطوف على قوله ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾ ثم قال ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السَّحْرَ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمَلِكِينَ﴾ وذلك أن اليهود كانوا يزعمون أنه نزل به جبريل وميكائيل فأكذبهم الله وجعل قوله ﴿هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾ بدلا من الشياطين، قال: وصح ذلك إما لأن الجمع يطلق على الإثنين كما في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾ أو لكونهما لهما أتباع، أو ذكرا من بينهم لتمردهما، تقدير الكلام عنده: يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت. ثم قال: وهذا أولى ما حملت عليه الآية وأصح ولا يلتفت إلى ما سواه، وروى ابن جرير عن الربيع بن أنس في قوله ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمَلِكِينَ﴾ قال: ما أنزل الله عليهما السحر، قال ابن جرير: فتأويل الآية على هذا ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مَلِكِ سُلَيْمَانَ﴾ من السحر وما كفر سليمان ولا أنزل الله السحر على الملكين، ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت، فيكون قوله ببابل هاروت وماروت من المؤخر الذي معناه المقدم، قال: فإن قال لنا قائل: كيف وجه تقديم ذلك؟ قيل وجه تقديمه أن يقال ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مَلِكِ سُلَيْمَانَ﴾ من السحر وما كفر سليمان وما أنزل الله السحر على الملكين، ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت، فيكون معنى بالملكين جبريل وميكائيل عليهما السلام، لأن سحرة اليهود فيما ذكر كانت تزعم أن الله أنزل السحر على لسان جبريل وميكائيل إلى سليمان بن داود فأكذبهم الله بذلك، وأخبر نبيه محمدا ﷺ أن جبريل وميكائيل لم ينزلا بسحر، وبرأ سليمان عليه السلام مما نحلوه من السحر، وأخبرهم أن السحر من عمل الشياطين وأنها تعلم الناس ذلك ببابل، وأن الذين يعلمونهم ذلك رجلان: اسم أحدهما هاروت، واسم الآخر ماروت، فيكون هاروت وماروت على هذا التأويل ترجمة عن الناس وردا عليهم. هذا لفظه بحروفه. وقال أبو العالية: لم ينزل عليهما السحر، يقول: عَلَّمَ الْإِيمَانَ والكفر، فالسحر من الكفر، فهما ينهيان عنه أشد النهي، رواه ابن أبي حاتم، ثم شرع ابن جرير في رد هذا القول، وأن «ما» بمعنى الذي، وأطال القول في ذلك وادعى أن هاروت وماروت ملكان أنزلهما الله إلى الأرض وأذن لهما في تعليم السحر اختصاراً لعباده وامتحاناً بعد أن بين لعباده أن ذلك مما ينهى عنه السنة الرسل، وادعى أن هاروت وماروت مطيعان في تعليم ذلك، لأنهما امتثلا ما أمرا به، وهذا الذي سلكه غريب

جداً، وأغرب منه قول من زعم أن هاروت وماروت قبيلان من الجن، كما زعمه ابن حزم. وذهب آخرون إلى الوقف على قوله «يعلمون الناس السحر» وما نافية، وروى ابن جرير عن القاسم بن محمد وسأله رجل عن قول الله «يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت» فقال: الرجلان يعلمان الناس ما أنزل عليهما ويعلمان الناس ما لم ينزل عليهما، فقال القاسم: ما أبالي أيتهما كانت. وذهب كثير من السلف إلى أنهما كانا ملكين من السماء، وأنهما أنزلا إلى الأرض، فكان من أمرهما ما كان، وقد ورد في ذلك حديث مرفوع رواه الإمام أحمد في مسنده رحمه الله كما سنورده إن شاء الله^(١) وعلى هذا فيكون الجمع بين هذا وبين ماورد من الدلائل على عصمة الملائكة أن هذين سبق في علم الله لهما هذا، فيكون تخصيصاً لهما فلا تعارض حيثنذ كما سبق في علمه من أمر إبليس ما سبق، وفي قول إنه كان من الملائكة لقوله تعالى «وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى» إلى غير ذلك من الآيات الدالة على ذلك، مع أن شأن هاروت وماروت على ما ذكر أخف مما وقع من إبليس لعنه الله تعالى. وقد حكاه القرطبي عن علي وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وكعب الأحمري والسدي والكلبي. وقد روي في قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين كمجاهد والسدي والحسن البصري وقنادة وأبي العالية والزهري والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان وغيرهم، وقصها خلق من المفسرين من المتقدمين والمتأخرين، وحاصلها راجع في تفصيلها إلى أخبار بني إسرائيل، إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، وظاهر سياق القرآن إجمال القصة من غير بسط ولا إطراب، فنحن نؤمن بما ورد في القرآن على ما أراده الله تعالى، والله أعلم بحقيقة الحال.

وقوله تعالى: «وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر» روي عن ابن عباس قال: فإذا أتاهما الآتي يريد السحر نهياً أشد النهي وقال له: إنما نحن فتنة فلا تكفر، وذلك أنهما علما الخير والشر والكفر والإيمان، فعرفا أن السحر من الكفر، قال: فإذا أبى عليهما أمراه يأتي مكان كذا وكذا، فإذا أتاه عاين الشيطان فعلمه، فإذا تعلمه خرج منه النور، فنظر إليه ساطعاً في السماء فيقول: يا حسرتاه، يا ويله ماذا صنع، وعن الحسن البصري أنه قال في تفسير هذه الآية: نعم أنزل الملكان بالسحر ليعلمنا الناس البلاء الذي أراد الله أن يبتلي به الناس، فأخذ عليهم الميثاق أن لا يعلما أحداً حتى يقولا: إنما نحن فتنة فلا تكفر، رواه ابن أبي حاتم، وقال قنادة نحوه. وأما الفتنة فهي المحنة والاختبار، وكذلك قوله تعالى إخباراً عن موسى عليه السلام حيث قال «إن هي إلا فتنتك» أي ابتلاؤك واختبارك وامتحنانك «تضل بها من تشاء وتهدي من تشاء» وقد استدلل بعضهم بهذه الآية على تكفير من تعلم السحر، واستشهد له بالحديث الذي رواه الحافظ أبو بكر البزار عن عبدالله قال: «من أتى كاهناً أو ساحراً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ». وهذا إسناد صحيح وله شواهد أخر، وقوله تعالى: «فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه» أي فيتعلم الناس من هاروت وماروت من علم السحر ما يتصرفون به فيما يتصرفون من الأفاعيل المذمومة، ما إنهم ليفرقون به بين الزوجين، مع ما بينهما من الخلطة والاتلاف، وهذا من صنيع الشياطين، كما رواه مسلم في صحيحه من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «إن الشيطان ليضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه في الناس،

(١). وهو حديث ضعيف لا يصح، بل هو مما أخذه ابن عمر عن كعب الأحمري، كما بين ابن كثير، ولذا فقد أخرجنا عن ذكر رواياته.

فأقربهم عنده منزلة أعظمهم عنده فتنة، يجيء أحدهم فيقول: ما زلت بفلان حتى تركته وهو يقول كذا وكذا، فيقول إبليس: لا والله ما صنعت شيئاً، ويجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى هزمت بينه وبين أهله قال: فيقر به ويدينه ويلتزمه ويقول: نعم أنت، وسبب التفريق بين الزوجين بالسحر ما يخيل إلى الرجل أو المرأة من الآخر من سوء منظر أو خلق أو نحو ذلك، أو عقد أو بغضه أو نحو ذلك من الأسباب المتضمنة للفرقة، والمرء عبارة عن الرجل وتأنيه امرأة ويشئ كل منهما ولا يجتمعان والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله﴾ قال سفيان الثوري: إلا بقضاء الله، وقال محمد بن إسحاق: إلا بتخية الله بينه وبين ما أراد، وقال الحسن البصري: ﴿وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله﴾ قال: نعم، من شاء الله ساطعهم عليه، ومن لم يشأ الله لم يسقط ولا يستطيعون من أحد إلا بإذن الله، كما قال الله تعالى: ﴿وقوله تعالى: ﴿ويعلمون ما يضرمهم ولا ينقهم﴾ أي يضرمهم في دينهم وليس له نفع يوازي ضرره﴾ ولقد علموا لمن أشعراه ما له في الآخرة من خلاق﴾ أي ولقد علم اليهود الذين استبدلوا بالسحر عن متابعة الرسول ﷺ لمن فعل فعلهم ذلك، أنه ما له في الآخرة من خلاق، قال ابن عباس ومجاهد والسدي: من نصيب، وعن قتادة: ﴿ما له في الآخرة من خلاق﴾ قال: ولقد علم أهل الكتاب قيم عهد الله إليهم أن الساحر لا خلاق له في الآخرة، وقوله تعالى: ﴿وليش ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون﴾ ولو أنهم آمنوا واتقوا لثوبة من عند الله خير لو كانوا يعلمون﴾ يقول تعالى: ﴿وليش ما استبدلوا به من السحر، عوضاً عن الإيمان ومتابعة الرسول، لو كان لهم علم بما وعظوا به﴾ ولو أنهم آمنوا واتقوا لثوبة متعند الله خير﴾ أي ولو أنهم آمنوا بالله ورسوله واتقوا المحارم، لكان ثوبة الله على ذلك خير لهم مما استخاروا لأنفسهم ورضوا به، كما قال تعالى: ﴿ولذلك الذين أتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحاً ولا يلقاها إلا الصابرون﴾.

وقد استدل بقوله ﴿ولو أنهم آمنوا واتقوا﴾ من ذهب إلى تكفير الساحر، كما هو رواية عن الإمام أحمد بن حنبل وطائفة من السلف، أو قيل: بل لا يكفر، ولكن حد ضرب عنقه، لما رواه الشافعي وأحمد بن حنبل عن بجالة بن عبدة يقول: كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن اقتلوا كل ساحر وساحرة، قال: فقتلنا ثلاث سواحر، وقد أخرج البخاري في صحيحه أيضاً، وهكذا صح أن حفصة أم المؤمنين سحرتها جارية لها، فأمرت بها، فقتلت، قال الإمام أحمد بن حنبل: صنع عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ: في قتل الساحر. وروى الترمذي من حديث جندب الرطبي أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «احد الساحر ضرة بالسيان» لا وحمل الشافعي رحمه الله قصة عمر وحفصة على سحر يكون شركاً والله أعلم. وقال أبو عبد الله القرطبي: وعندنا أن السحر حق وله حقيقة يخلق الله عنده ما يشاء، بخلاف المعتزلة وأبي إسحاق الإسفراييني من الشافعية حيث قالوا: إنه تمويه وتخييل، قال: ومن الساحر ما يكون باخفة اليد كالشعوذة، والشعوذي البريد لحقة سيره، قال القرطبي: ومنه ما يكون كلاماً يحفظ ورقى من أسماء الله تعالى، وقد يكون من عهد الشياطين، ويكون أدوية وأدخنة وغير ذلك، قال: إن قوله عليه السلام: «إن من البيان لسحراً» يحتمل أن يكون مدحاً كما تقوله طائفة ويحتمل أن يكون ذمماً للبلاغة قال: وهذا أصح، فإنها تصوب الباطل حتى توهم السامع أنه حق، كما قال عليه

(١) الصحيح أنه موقوف على جندب رضي الله عنه، قال ابن جرير: «أحد الساحر ضرة بالسيان» وهو كالمسحوق عليه (٧)

الصلاة والسلام: «لا فعل بفضم أن يكون الخن بحجته من بعض فأقضي له» الحديث (فصل) وقد ذكر الوزير أبو المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة رحمه الله في كتابه «الإشراف على مذاهب الأشراف» باباً في السحر فقال: «أجمعوا على أن السحر له حقيقة إلا أبا حنيفة فإنه قال: لا حقيقة له عنده، واختلفوا فيمن يتعلم السحر ويستعمله، فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد يكفر بذلك. وقال الشافعي رحمه الله: إذا تعلم الساحر قلنا له صف لنا سحرك، فإن وصف ما يوجب الكفر مثل ما اعتقده أهل بابل من التقرب إلى الكواكب السبعة وأنها تفعل ما يلتمس منها فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر فإن اعتقد بإباحته فهو كافر، قال ابن هبيرة: وهل يقتل بمجرد فعله واستعماله؟ فقال مالك وأحمد: نعم، وقال الشافعي وأبو حنيفة: لا، فأما إن قتل بسحره إنساناً فإنه يُقتل عند مالك والشافعي وأحمد، وقال أبو حنيفة: لا يقتل حتى يتكرر منه ذلك أو يقر بذلك في حق شخص معين، وإذا قتل فإنه يقتل حداً عندهم إلا الشافعي فإنه قال: يقتل والحالة هذه قصاصاً قال: وهل إذا تاب الساحر تقبل توبته؟ فقال مالك وأبو حنيفة وأحمد في المشهور عنهم: لا تقبل، وقال الشافعي وأحمد في الرواية الأخرى: تقبل، وأما ساحر أهل الكتاب فعند أبي حنيفة أنه يقتل كما يقتل الساحر المسلم، وقال مالك وأحمد والشافعي: لا يقتل يعني لقصة لبيد بن الأعصم، واختلفوا في المسلمة الساحرة فعند أبي حنيفة أنها لا تقتل ولكن تحبس، وقال الثلاثة حكمها حكم الرجل، والله أعلم. وقد نقل القرطبي عن مالك رحمه الله، أنه قال في الذمي يقتل إن قتل ساحره، وحكى ابن خزيمة عن مالك رواية في الذمي إذا سحر: «إحدهما أنه يستتاب فإن أسلم وإلا قتل، والثانية: أنه يقتل وإن أسلم، وأما الساحر المسلم فإن تضمن سحره كفراً كفر عند الأئمة الأربعة وغيرهم، لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فَتَنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾. لكن قال مالك إذا ظهر عليه لم تقبل توبته لأنه كالزندق، فإن تاب قبل أن يظهر عليه وجاء تائباً قبلناه، فإن قتل ساحره قتل. (مسألة) وهل يسئل الساحر جلاً لسحره فأجاز سعيد بن المسيب فيما نقله عنه البخاري، وقال عامر الشعبي: لا بأس بالنشوة وأكره ذلك الحسن البصري، وفي الصحيح عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله هلا تشتريت، فقال: «أما الله فقد شفاني وخشيت أن أفتح على الناس شراً».

وحكى القرطبي عن وهب أنه قال: يؤخذ سبع ورقات من سدر فتدق بين حجرين ثم تضرب بالماء ويقرأ عليها آية الكرسي ويشرب منها المسحور ثلاث حسوات ثم يغتسل بياقيه فإنه يذهب ما به، وهو جيد للرجل الذي يؤخذ عن امرأته (قلت) أنفع ما يستعمل لإذهاب السحر ما أنزل الله على رسوله في ذهاب ذلك وهما المعوذتان، وفي الحديث «لم يتعوذ المتعوذ بمثلهما»^(١) وكذلك قراءة آية الكرسي فإنها مطردة للشياطين.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٠٤) مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (١٠٥)﴾

(١) رواه النسائي (٨ / ٢٥١) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

١٠٤ - نهى الله تعالى عباده المؤمنين أن يتشبهوا بالكافرين في مقالهم وفعالهم، وذلك أن اليهود كانوا يعانون من الكلام ما فيه تورية لما يقصدونه من التنقيص، عليهم لعائن الله، فإذا أرادوا أن يقولوا اسمع لنا يقولون: راعنا، ويورون بالرُّعونة كما قال تعالى: ﴿مَنْ الذِّينَ هَادُوا يَحْرَفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمِعْ غَيْرَ مَسْمُوعٍ وَرَاعِنَا لِيَّابَسْتَهُمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمِعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْرَبَ، وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾، وكذلك جاءت الأحاديث بالأخبار عنهم بأنهم كانوا إذا سلموا إنما يقولون: السام عليكم، والسام هو الموت، ولهذا أمرنا أن نرد عليهم بـ «وعليكم»، وإنما يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا، والغرض أن الله تعالى نهى المؤمنين عن مشابهة الكافرين قولاً وفعلاً، فقال ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وروى الإمام أحمد عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ «بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبِدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رَمْحِي، وَجُعِلَتِ الذَّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». ففيه دلالة على: النهي الشديد، والتهديد والوعيد، على التشبه بالكفار في أقوالهم وأفعالهم ولباسهم وأعيادهم وعباداتهم، وغير ذلك من أمورهم التي لم تشرع لنا ولا نقر عليها. عن ابن عباس ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا﴾ قال: كانوا يقولون للنبي ﷺ: أرعنا سمعك وإنما راعنا، كقولك: عاطنا. وقال ابن أبي حاتم: وروي عن أبي العالية وأبي مالك والربيع بن أنس، وعطية العوفى وقتادة نحو ذلك، قال ابن جرير: والصواب من القول في ذلك عدنا: أن الله نهى المؤمنين أن يقولوا لنبيه ﷺ راعنا، لأنها كلمة كرهها الله تعالى أن يقولها لنبيه ﷺ، نظير الذي ذكر عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تقولوا للعنب الكرّم ولكن قولوا الحبلة، ولا تقولوا عهدي، ولكن قولوا فتاي»، وما أشبه ذلك.

١٠٥ - وقوله تعالى: ﴿مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ يبين بذلك تعالى شدة عداوة الكافرين من أهل الكتاب والمشركين، الذين حذر الله تعالى من مشابهتهم للمؤمنين، ليقطع المودة بينهم وبينهم، ونبه تعالى على ما أنعم به على المؤمنين من الشرع التام الكامل، الذي شرعه لنبيه محمد ﷺ حيث يقول: ﴿وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾.

﴿ مَا نُنسخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٠٦) أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ (١٠٧) ﴾

١٠٦، ١٠٧ - قال ابن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿ما تنسخ من آية﴾ ما تبدل من آية، وقال مجاهد ﴿ما تنسخ من آية﴾ أي ما نحو من آية، وقال ابن أبي حاتم: يعني قبضها ورفعها، مثل قوله «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة»، وقوله «لو كان لابن آدم واديان من ذهب لا بتغي لهما ثالثاً» وقال ابن جرير: ﴿ما تنسخ من آية﴾، ما تنقل من حكم آية إلى غيره، فبندله ونغيره، وذلك أن نحول الحلال حراماً، والحرام حلالاً، والمباح محظوراً، والمحظور مباحاً ولا يكون ذلك، إلا في الأمر والنهي والحظر والإطلاق والمنع والإباحة، فأما الأخبار فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ، وأصل النسخ: من نسخ الكتاب وهو نقله من نسخة إلى أخرى غيرها، فكذلك معنى نسخ الحكم إلى غيره إنما هو تحويله، ونقل عبارة إلى غيرها، وسواء

نسخ حكمها أو خطها، إذ هي في كلتا حالتها منسوخة؛ وأما علماء الأصول، فاختلقت عباراتهم في حد النسخ، والأمر في ذلك قريب، لأن معنى النسخ الشرعي معلوم عند العلماء ولحظ بعضهم أنه رفع الحكم بدليل شرعي متأخر. فاندرج في ذلك نسخ الأخف بالأثقل وعكسه والنسخ لا إلى بدله، وأما تفاصيل أحكام النسخ وذكر أنواعه وشروطه فمبسوطة، في أصول الفقه. قال ابن عباس: «قال رسول الله ﷺ: من نسخ حرفاً من كتابي أو حرفاً من حديثي أو حرفاً من سنةي، فليكن له نصيب من النار». وقوله تعالى: ﴿أَوْ نَسَاهَا﴾، فترئى على وجهين، نساها ونسها، فأما من قرأها بفتح التون والهمزة بعد السين فمعناه نؤخرها. قال علي بن أبي طلحة: عن ابن عباس، ﴿ما ننسخ من آية أو ننسها﴾، يقول ما نبدل من آية أو نتركها لا نبدلها، وأما على قراءة ﴿أَوْ نَسَاهَا﴾، فقال قتادة: كان الله عز وجل يُنسى نبيه ﷺ ما يشاء، وينسخ ما يشاء. وروى البخاري عن ابن عباس قال: قال عمر: أقرؤنا أبي وأقضاننا علي، وإنا لنندع من قول أبي، وذلك أن أبي يقول: لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ، وقد قال الله: ﴿ما ننسخ من آية أو ننسها﴾ وقوله ﴿نأت بخير منها أو مثلها﴾، أي في الحكم بالنسبة إلى مصلحة المكلفين، كما قال ابن عباس ﴿نأت بخير منها﴾ خير لكم في المنفعة وأرفق بكم. وقال قتادة: ﴿نأت بخير منها أو مثلها﴾ يقول: آية فيها تخفيف فيها رخصة فيها أمر فيها نهي، وقوله ﴿ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير﴾ ألم تعلم أن الله له ملك السموات والأرض وما لكم من دون الله من ولي ولا نصيب، يُرشد عباده تعالى بهذا، إلى أنه المتصرف في خلقه، بما يشاء فله الخلق والأمر وهو المتصرف، فكما خلقهم كما يشاء، ويسعد من يشاء، ويشقى من يشاء ويصحب من يشاء ويمرض من يشاء، ويوفق من يشاء، ويخذل من يشاء، كذلك يحكم في عباده بما يشاء؛ فيحل ما يشاء ويحرم ما يشاء ويبيح ما يشاء ويحظر ما يشاء وهو الذي يحكم ما يريد لا معقب لحكمه، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون، ويختبر عباده وطاعتهم لرسله بالنسخ، فيأمر بالشيء لما فيه من المصلحة التي يعلمها تعالى، ثم ينهى عنه لما يعلمه تعالى فالطاعة كل الطاعة في امثال أمره واتباع رسله في تصديق ما أخبروا، وامثال ما أمروا، وترك ما عنه زجروا.

وفي هذا المقام رد عظيم وبيان بليغ لكفر اليهود وتزييف شبهتهم لعنهم الله، في دعوى استحالة النسخ، إما عقلاً كما زعمه بعضهم جهلاً وكفراً، وإما نقلاً كما تحرّضه آخرون منهم افتراء وإفكاً، قال الإمام أبو جعفر ابن جرير رحمه الله وهذا الخبر وإن كان خطاباً من الله تعالى، لنبية ﷺ على وجه الخبر، عن عظمته فإنه منه جل ثناؤه تكذيب لليهود، الذين أنكروا نسخ أحكام التوراة وجحدوا نبوة عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام، لمحيتهما بما جاء به من عند الله، بتغيير ما غير الله من حكم التوراة، فأخبرهم الله أن له ملك السموات والأرض وسلطانهما، وأن الخلق أهل مملكته وطاعته، وعليهم السمع والطاعة لأمره ونهيه، وأن له أمرهم بما يشاء ونهيمهم عما يشاء، ونسخ ما يشاء، وإقرار ما يشاء، وإقرار ما يشاء، وإنشاء ما يشاء من إقراره وأمره ونهيه.

(قلت) الذي يحمل اليهود على البحث في مسألة النسخ، إنما هو الكفر والعناد، فإنه ليس في العقل ما يدل على امتناع النسخ في أحكام الله تعالى، لأنه يحكم ما يشاء، كما أنه يفعل ما يريد، مع أنه قد وقع ذلك في كتبه المتقدمة وشرائعه الماضية، كما أحل لآدم تزويج بناته من بنيه، ثم حرم ذلك، وكما أباح لنوح، بعد خروجه من السفينة أكل جميع الحيوانات، ثم نسخ حل بعضها، وكان نكاح الأختين مباحاً لإسرائيل وبنيه،

قوماً خيراً من أصحاب محمد ﷺ، ما سألوه إلا عن اثنتي عشرة مسألة كلها في القرآن ﴿سألونك عن الخمر والميسر﴾ - و﴿سألونك عن الشهر الحرام﴾ و﴿سألونك عن اليتامى﴾، يعنى هذا وأشباهه. وقوله تعالى: ﴿أم تريدون أن تسألوا رسولكم كما سئل موسى من قبل﴾ أي: بل تريدون، أو هي على بابها في الاستفهام، وهو إنكاري، وهو يعم المؤمنين والكافرين، فإنه عليه السلام رسول الله إلى الجميع، كما قال تعالى: ﴿وسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك، فقالوا أرتنا الله جهرة، فأخلتهم الصاعقة بظلمهم﴾ وقال مجاهد: أن يرهبهم الله جهرة، قال: سألت قريش محمد ﷺ أن يجعل لهم الصفا ذهباً، قال: «نعم» وهو لكم كالمائدة لبني إسرائيل، فأبوا ورجعوا، وعن السدي وقناة نحو هذا، والله أعلم.

والمراد أن الله ذم من سأل الرسول ﷺ عن شئ على وجه التعنت والاقتراج، كما سألت بنو إسرائيل موسى عليه السلام تعنتاً وكذباً وعناداً. قال الله تعالى: ﴿ومن يتبدل الكفر بالإيمان﴾، أي: ومن يشتر الكفر بالإيمان ﴿فقد ضل سواء السبيل﴾ أي: فقد خرج عن الطريق المستقيم إلى الجهل والضلال. وهكذا حال الذين عدلوا عن تصديق الأنبياء، واتباعهم والانتقاد لهم إلى مخالفتهم وتكذيبهم، والاقتراج عليهم بالأسئلة التي لا يحتاجون إليها على وجه التعنت والكفر، كما قال تعالى: ﴿الم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفوفاً وأحلوا قومهم دار البوار﴾ جهنم يصلونها وبئس القرار، وقال أبو العالية: يتبدل الشدة بالرخاء.

﴿وَدَكْثِيرٍ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾﴾

١٠٩، ١١٠ - يُحذِّرُ تعالى: عبادة المؤمنين عن سلوك طريق الكفار من أهل الكتاب، ويُعلمهم بعداوتهم لهم في الباطن والظاهر، وما هم مشتملون عليه من الحسد للمؤمنين، مع علمهم بظلمهم وفضل نبيهم، ويأمر عبادة المؤمنين بالصفح والعفو والاحتمال، حتى يأتي أمر الله من النصر والفتح، ويأمرهم بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، ويحثهم على ذلك ويُرغبهم فيه، وروى عبد الرزاق عن الزهري في قوله تعالى ﴿ود كثير من أهل الكتاب﴾ قال: هو كعب بن الأشرف، وروى ابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه أن كعب بن الأشرف اليهودي كان شاعراً، وكان يهجو النبي ﷺ، وفيه أنزل الله ﴿ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم﴾ إلى قوله ﴿فاعفوا واصفحوا﴾.

وقول الله تعالى: ﴿كفاراً حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق﴾ يقول من بعد ما أضاء لهم الحق، لم يجهلوا منه شيئاً، ولكن الحسد حملهم على الجحود، فغيرهم ووبخهم ولاهم أشد الملامة، وشرع لنبيه ﷺ وللمؤمنين، ما هم عليه من التصديق والإيمان والإقرار بما أنزل الله عليهم، وما أنزل من قبلهم، بكرامته وثوابه الجزيل ومعونته لهم، وقال أبو العالية ﴿من بعد ما تبين لهم الحق﴾، من بعد ما تبين أن محمداً

رسول الله، يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل، فكفروا به حسداً وبغياً، إذ كان من غيرهم، وكذا قال قتادة والربيع بن أنس، وقوله: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾، مثل قوله تعالى: ﴿وَلْتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيراً﴾ الآية، قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾، نسخ ذلك قوله: ﴿فَاتْلُوا الشَّرْكَاءَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾، وقوله: ﴿فَاتْلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، إلى قوله ﴿وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾، فنسخ هذا عفوه عن المشركين، وكذا قال أبو العالية والربيع بن أنس وقاتدة والسدي، إنها منسوخة بآية السيف، ويرشد إلى ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾.

وروى ابن أبي حاتم عن أسامة بن زيد قال: كان رسول الله ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب، كما أمرهم الله ويصبرون على الأذى، قال الله تعالى: ﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَلِيلٌ﴾ وكان رسول الله ﷺ، يتأول من العفو ما أمره الله به، حتى أذن الله فيهم بالقتل، فقتل الله به من قتل صنناديد قريش، وهذا إسناد صحيح ولم أره في شيء من الكتب الستة، ولكن له أصل في الصحيحين عن أسامة. وقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تَقْلَمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾، يحثهم تعالى على الاشتغال بما ينفعهم، وتعود عليهم عاقبته يوم القيامة، من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، حتى يُمكن لهم الله النصر في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد، ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْرِفَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾، ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾، يعني أنه تعالى لا يغفل عن عمل عامل، ولا يضيع لديه، سواء كان خيراً أو شراً، فإنه سيجازي كل عامل بعمله.

﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١١١) بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (١١٢) وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ (١١٣)﴾

١١١ - بين تعالى اغترار اليهود والنصارى بما هم فيه، حيث ادَّعت كل طائفة من اليهود والنصارى، أنه لن يدخل الجنة إلا من كان على ملتها، كما أخبر الله عنهم في سورة المائدة، أنهم قالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ فأكذبهم الله تعالى بما أخبرهم أنه معذبهم بذنوبهم، ولو كانوا كما ادعوا، لما كان الأمر كذلك، وكما تقدم من دعواهم، أنه لن تمسهم النار إلا أياماً معدودة، ثم ينتقلون إلى الجنة، ورد عليهم تعالى في ذلك، وهكذا قال لهم في هذه الدعوى التي ادعوا بها بلا دليل ولا حجة ولا بينة، فقال: ﴿تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾، وقال أبو العالية: أمانى تمنوها على الله بغير حق، وكذا قال قتادة والربيع بن أنس، ثم قال تعالى ﴿قُلْ﴾ أي يا محمد ﴿هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾ قال أبو العالية ومجاهد والسدي والربيع بن أنس: حججتكم، وقال قتادة: بينتكم على ذلك، ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾، أي فيما تدعون.

١١٢- ثم قال تعالى: ﴿بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن﴾، أي من أخلص العمل لله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن اتبعن﴾ الآية، وقال سعيد بن جبير: ﴿بلى من أسلم﴾ أخلص ﴿وجهه﴾، قال دينة ﴿وهو محسن﴾ أي اتبع فيه الرسول ﷺ، فإن للعمل المتقبل شرطين: أحدهما أن يكون صواباً خالصاً لله وحده، والآخر أن يكون صواباً موافقاً للشرعة، فمتى كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يتقبل، ولهذا قال رسول الله ﷺ: ﴿من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد﴾، رواه مسلم من حديث عائشة عنه عليه الصلاة والسلام، فعمل الرهبان ومن شابههم، وإن فرض أنهم مخلصون فيه لله، فإنه لا يتقبل منهم، حتى يكون ذلك متابعاً للرسول ﷺ، المبعوث إليهم وإلى الناس كافة، وفيهم وأمثالهم قال الله تعالى: ﴿وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثوراً﴾ وقال تعالى: ﴿والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً﴾، وقال تعالى: ﴿وجوه يومئذ خاشعة عاملة ناصبة تصلى نارا حامية تسقى من عين أنية﴾، وروي عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، أنه تأولها في الرهبان كما سيأتي، وأما إن كان العمل موافقاً للشرعة، في الصورة الظاهرة، ولكن لم يخلص عاملة القصد لله، فهو أيضاً مردود على فاعله، وهذا حال المرآتين والمنافقين، كما قال تعالى: ﴿إن المنافقين يخادعون الله وهو يخادعهم وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً﴾، وقال تعالى: ﴿فويل للمصلين﴾ الذين هم عن صلاتهم ساهون ﴿الذين هم يراءون﴾ ويمنعون الماعون ﴿ولهذا قال تعالى: ﴿فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً﴾ وقال في هذه الآية الكريمة: ﴿بلى من أسلم وجهه لله وهو محسن﴾، وقوله: ﴿فله أجره عند ربه ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾، صمّن لهم تعالى على ذلك تحصيل الأجور، وآمنهم مما يخافونه من المحذور، ﴿فلا خوف عليهم﴾ فيما يستقبلونه، ﴿ولا هم يحزنون﴾ على ما مضى مما يتركونه، كما قال سعيد بن جبير، ﴿فلا خوف عليهم﴾ يعني في الآخرة، ﴿ولا هم يحزنون﴾ يعني لا يحزنون للموت.

١١٣- وقوله تعالى: ﴿وقالت اليهود ليست النصرارى على شيء﴾ وقالت النصرارى ليست اليهود على شيء وهم يتلون الكتاب﴾، بين به تعالى تناقضهم وتباغضهم وتعاديهم وتعاندتهم، وقال مجاهد في تفسير هذه الآية: قد كانت أوائل اليهود والنصارى على شيء، وقال قتادة: ﴿وقالت النصرارى ليست اليهود على شيء﴾ قال: بلى، قد كانت أوائل النصرارى على شيء، ولكنهم ابتدعوا وتفرقوا، ﴿وقالت النصرارى ليست اليهود على شيء﴾ قال: بلى، قد كانت أوائل اليهود على شيء، ولكنهم ابتدعوا وتفرقوا، وعنه رواية أخرى كقول أبي العالية والربيع بن أنس في تفسير هذه الآية: ﴿وقالت اليهود ليست النصرارى على شيء﴾ وقالت النصرارى ليست اليهود على شيء﴾ هؤلاء أهل الكتاب الذين كانوا على عهد رسول الله ﷺ، وهذا القول يقتضي، أن كلاً من الطائفتين صدقت فيما رمت به الطائفة الأخرى، ولكن ظاهر سياق الآية يقتضي ذمهم فيما قالوه، مع علمهم بخلاف ذلك، ولهذا قال تعالى: ﴿وهم يتلون الكتاب﴾، أي وهم يعلمون شريعة التوراة والإنجيل، كل منهما قد كانت مشروعة في وقت، ولكنهم تجاحدوا فيما بينهم عناداً وكفراً ومقايلة للفساد، كما تقدم عن ابن عباس ومجاهد وفتادة في الرواية الأولى عنه في تفسيرها، والله أعلم.

وقوله: ﴿كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم﴾، بين بهذا جهل اليهود والنصارى فيما تقابلوا من

القول وهذا من باب الإيماء والإشارة . وقد اختلف فيمن عني بقوله تعالى ﴿الذين لا يعلمون﴾ فقال الربيع بن أنس وقتادة : وقالت النصارى مثل قول اليهود وقيلهم ، وقال ابن جريج : قلت لعطاء من هؤلاء الذين لا يعلمون؟ قال : أم كانت قبيل اليهود والنصارى وقيل التوراة والإنجيل ، وقال السدي كذلك ﴿قال الذين لا يعلمون﴾ ، فهم العرب ، قالوا ليس محمد على شيء ، واختار أبو جعفر بن جرير أنها عامة تصلح للجميع ، وليس ثم دليل قاطع يعين واحداً من هذه الأقوال ، والحمل على الجميع أولى ، والله أعلم .

وقوله تعالى : ﴿فإن الله يحكم بينهم يوم القيامة فيما كانوا فيه يختلفون﴾ ، أي أنه تعالى يجمع بينهم يوم المعاد ، ويفصل بينهم بقضاء العدل ، الذي لا يجوز فيه ولا يظلم مثقال ذرة ، وهذه الآية كقوله تعالى في سورة الحج : ﴿إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا إن الله يفصل بينهم يوم القيامة إن الله على كل شيء شهيد﴾ ، وكما قال تعالى : ﴿قل يجمع بيننا ربنا ثم يفتح بيننا بالحق وهو الفتح العليم﴾ .

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾

١١٤ - اختلف المفسرون في المراد من الذين منعوا مساجد الله وسعوا في خرابها على قولين : أحدهما ما رواه العوفي في تفسيره عن ابن عباس ، في قوله : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ قال : هم النصارى وقال مجاهد : هم النصارى كانوا يطرحون في بيت المقدس الأذى ويمنعون الناس أن يصلوا فيه ، وعن قتادة في قوله : ﴿وسعى في خرابها﴾ قال هو بختنصر وأصحابه ، خرب بيت المقدس ، وأعانه على ذلك النصارى . وقال قتادة : قال أولئك أعداء الله ، النصارى حملهم بغض اليهود على أن أعانوا بختنصر البابلي المجوسي على تخريب بيت المقدس ، (القول الثاني) ، ما رواه ابن جرير عن ابن زيد في قوله ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا﴾ ، قال : هؤلاء المشركون الذين حالوا بين رسول الله ﷺ يوم الحديبية ، وبين أن يدخلوا مكة ، حتى نحر هديه بندي طوي ، و هادنهم وقال لهم : «ما كان أحد يصد عن هذا البيت ، وقد كان الرجل ، يلقي قاتل أبيه وأخيه فلا يصد» فقالوا : لا يدخل علينا من قتل آباءنا يوم بدر وفينا باق ، وفي قوله : ﴿وسعى في خرابها﴾ قال إذ قطعوا من يعمرها بذكره ويأتيها للحج والعمرة . ثم اختار ابن جرير القول الأول ، واحتج بأن قريشاً لم تسع في خراب الكعبة ، وأما الروم فسعوا في تخريب بيت المقدس ، (قلت) والذي يظهر ، والله يعلم ، القول الثاني كما قاله ابن زيد . وروي عن ابن عباس ، لأن النصارى إذا منعت اليهود الصلاة في البيت المقدس ، كان دينهم أقوم من اليهود ، وكانوا أقرب منهم ، ولم يكن ذكر الله من اليهود مقبولاً إذ ذاك ، لأنهم لعنوا من قيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون .

وأيضاً فإنه تعالى ، لما وجه الدم في حق اليهود والنصارى ، شرع في ذم المشركين الذين أخرجوا الرسول ﷺ وأصحابه من مكة ، ومنعوه من الصلاة في المسجد الحرام ، وأما اعتماده على أن قريشاً لم تسع في خراب الكعبة ، فأى خراب أعظم مما فعلوا! أخرجوا عنها رسول الله ﷺ وأصحابه ، واستحوذوا عليها بأصنامهم وأندادهم وشركهم ، كما قال تعالى : ﴿وما لهم ألا يعلمهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام وما كانوا

المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله»، روى أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الناسخ والمنسوخ: عن ابن عباس قال: أول ما نسخ لنا من القرآن فيما ذكر لنا، والله أعلم، شأن القبلة، قال الله تعالى: ﴿ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ فاستقبل رسول الله ﷺ، فصلى نحو بيت المقدس وترك البيت العتيق، ثم صرفه إلى بيته العتيق ونسخها. فقال: ﴿ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام، وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾ وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: كان أول ما نسخ من القرآن القبلة، وذلك أن رسول الله ﷺ لما هاجر إلى المدينة، وكان أهلها اليهود، أمره الله أن يستقبل بيت المقدس، ففرحت اليهود، فاستقبلها رسول الله ﷺ بضعة عشر شهراً وكان رسول الله ﷺ يحب قبلة إبراهيم، وكان يدعو وينظر إلى السماء، فأنزل الله ﴿قد نرى قلبك وجهك في السماء﴾ إلى قوله ﴿فولوا وجوهكم شطره﴾ فارتاب من ذلك اليهود، وقالوا: ما ولأهم عن قبلتهم التي كانوا عليها، فأنزل الله ﴿قل لله المشرق والمغرب﴾، وقال: ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ وقال عكرمة عن ابن عباس ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ قال: قبلة الله أينما توجهت شرقاً وغرباً، وقال مجاهد ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ حيثما كنتم فلكم قبلة تستقبلونها الكعبة.

وقال ابن جرير: وقال آخرون: بل أنزل الله هذه الآية قبل أن يفرض التوجه إلى الكعبة، وإنما أنزلها ليعلم نبيه ﷺ وأصحابه، أن لهم التوجه بوجوههم للصلاة حيث شاؤوا من نواحي المشرق والمغرب، لأنهم لا يوجهون وجوههم جهاً من ذلك وناحية، إلا كان جل ثناؤه في ذلك الوجه وتلك الناحية، لأن له تعالى المشرق والمغرب، قالوا: ثم نسخ ذلك بالفرض الذي فرض عليهم التوجه إلى المسجد الحرام هكذا قال.

وقال آخرون: بل نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ، إذناً من الله أن يصلي المتطوع، حيث توجه من شرق أو غرب، في مسيره في سفره، وفي حال المسافة وشدة الخوف. فعن ابن عمر أنه كان يصلي حيث توجهت به راحلته، ويذكر أن رسول الله ﷺ، كان يفعل ذلك ويتأول هذه الآية ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾، رواه مسلم. وفي صحيح البخاري من حديث نافع عن ابن عمر أنه كان إذا سئل عن صلاة الخوف وصفها، ثم قال: فإن كان خوف أشد من ذلك، صلوا رجالاً قياماً على أقدامهم وركباناً مستقبلي القبلة وغير مستقبلها، قال نافع: ولا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلا عن النبي ﷺ. قال ابن جرير: وقال آخرون: بل نزلت الآية في قوم عميت عليهم القبلة، فلم يعرفوا شطرها فصلوا على أنحاء مختلفة، فقال الله تعالى: لي المشرق والمغرب فأين وليتم وجوهكم فهناك وجهي، وهو قبلتكم فيعلمكم بذلك أن صلاتكم ماضية. روى الحافظ ابن مردويه في تفسيره عن جابر قال: بعث رسول الله ﷺ سرية كنت فيها فأصابتنا ظلمة، فلم نعرف القبلة، فقالت طائفة منا: قد عرفنا القبلة هي ههنا قبل الشمال فصلوا وخطوا خطوطاً، فلما أصبحوا وطلعت الشمس أصبحت تلك الخطوط لغير القبلة، فلما قفلنا من سفرنا سألنا النبي ﷺ فسكت وأنزل الله تعالى: ﴿ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله﴾. وهذه الأسانيد فيها ضعف، ولعله يشد بعضه بعضاً، وأما إعادة الصلاة لمن تبين له خطوه ففيها قولان للعلماء، وهذه دلائل على عدم القضاء، والله أعلم.

وروى الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما بين المشرق والمغرب قبلة، ثم قال: هذا صحيح، قال ابن جرير: ويحتمل فأينما تولوا وجوهكم في دعائكم لي فهناك وجهي أستجيب لكم دعاءكم. ومعنى قوله ﴿إن الله واسع عليم﴾ يسع خلقه كلهم بالكفاية والجود والإفضال، وأما قوله ﴿عليم﴾ فإنه يعني عليم

بأعمالهم ما يغيب عنه منها شيء ولا يعزب عن علمه بل هو بجميعها عليم .

﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا مُبْحَاهُ بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانُتُونَ ﴾ (١١٦) بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قُضِيَ أَمْرٌ فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿ (١١٧) ﴾

١١٦- اشتملت هذه الآية الكريمة والتي تليها على الرد على النصارى عليهم لعائن الله ، وكذا من أشبههم من اليهود ومن مشركي العرب ممن جعل الملائكة بنات الله ، فأكذبهم الله جميعهم في دعواهم وقولهم إن لله ولداً ، فقال تعالى : ﴿سبحانه﴾ أي تعالى وتقدس وتنزه عن ذلك علواً كبيراً ﴿بل له ما في السموات والأرض﴾ أي ليس الأمر كما افتروا ، وإنما له ملك السموات والأرض ومن فيهن ، وهو المتصرف فيهم وهو خالقهم ورازقهم ومقدرهم ومسخرهم ومسيرهم ومصرفهم كما يشاء ، والجميع عبيد له وملك له ، فكيف يكون له ولد منهم والولد إنما يكون متولداً من شيئين متناسبين ، وهو تبارك وتعالى ليس له نظير ولا مشارك في عظمته وكبريائه ولا صاحبة له فكيف يكون له ولد؟ كما قال تعالى : ﴿بديع السموات والأرض أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة وخلق كل شيء وهو بكل شيء عليم﴾ وقال تعالى : ﴿وقالوا اتخذ الرحمن ولداً لقد جئتم شيئا إداً تكاد السموات يضرطن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هداً﴾ أن دعوا للرحمن ولداً وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولداً إن كل من في السموات والأرض إلا أت الرحمن عبداً لقد أحصاهم وعدهم عدداً وكلهم آتية يوم القيامة فرداً﴾ وقال تعالى : ﴿قل هو الله أحد﴾ الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد﴾ ، فقرر تعالى في هذه الآيات الكريمة أنه السيد العظيم الذي لا نظير له ولا شبيه له ، وأن جميع الأشياء غيره مخلوقة له من بوية فكيف يكون له منها ولد؟ ولهذا روى البخاري في تفسير هذه الآية عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : «قال الله تعالى : كذبتني ابن آدم ولم له ذلك» وشتمني ولم يكن له ذلك ، فأما تكذيبه إياي فيزعم أنني لا أقدر أن أعيدته كما كان ، وأما شتمه إياي فقوله لي ولد ، فسبحاني أن أتخذ صاحبة أوولداً ، وفي الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال : «لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله ، إنهم يجعلون له ولداً وهو يرزقهم ويعافيهم» .

وقوله : ﴿كل له قانتون﴾ قال عكرمة وأبو مالك : ﴿كل له قانتون﴾ مقرون له بالعبودية ، وقال سفيد بن جبير : ﴿كل له قانتون﴾ ، يقول الإخلاص ، وقال الربيع بن أنس : أي : قائم يوم القيامة ، وقال السدي : ﴿كل له قانتون﴾ أي : مطيعون يوم القيامة ، وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد : كل له قانتون مطيعون ، قال : طاعة الكافر في سجود ظله وهو كاره ، وهذا القول عن مجاهد وهو اختيار ابن جرير - يجمع الأقوال كلها وهو أن القنوت هو الطاعة والاستكانة إلى الله وهو شرعي وقدرني ، كما قال الله تعالى : ﴿ولله يسجد من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً وظلالهم بالغدو والآصال﴾ .

١١٧- و قوله تعالى : ﴿بديع السموات والأرض﴾ أي : خالقهما على غير مثال سبق ؛ قال مجاهد والسدي : وهو مقتضى اللغة ، ومنه يقال للشيء المحدث بدعة ، كما جاء في صحيح مسلم : «فإن كل محدثة بدعة» والبدعة على قسمين : تارة تكون بدعة شرعية ، كقوله : «فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة» ، وتارة تكون بدعة لغوية ، كقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عن جمعه إياهم على صلاة التراويح واستمرارهم :

نعمت البدعة هذه .

قال ابن جرير : فمعنى الكلام سبحانه الله أن يكون له ولد ، وهو مالك ما في السموات والأرض تشهد له جميعها بدلائلها عليه بالوحدانية ، وتقر له بالطاعة ، وهو بارئها وخالقها وموجدتها ، من غير أصل ولا مثال احتذاها عليه ، وهذا إعلام من الله لعباده ، أن من يشهد له بذلك المسيح ، الذي أضافوا إلى الله بنوته ، وإخبار منه لهم ، أن الذي ابتدع السموات والأرض من غير أصل ، وعلى غير مثال ، هو الذي ابتدع المسيح عيسى ، من غير والد بقدرته . وهذا من ابن جرير رحمه الله كلام جيد وعبرة صحيحة . وقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قُضِيَ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ يبين بذلك تعالى كمال قدرته وعظيم سلطانه ، وأنه إذا قدر أمراً وأراد كونه ، فإنما يقول له كُن ، أي : مرة واحدة فيكون ، أي : فيوجد ، على وفق ما أراد ، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ ﴾ .

ونبه بذلك أيضاً : على أن خلق عيسى بكلمة « كُن » كما أمره الله ، قال الله تعالى : ﴿ إِنْ مَثَلٌ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ .

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿١١٨﴾ ﴾

١١٨ - يزوي عن ابن عباس ، قال : قال رافع بن خزيمة لرسول الله ﷺ : يا محمد إن كنت رسولاً من الله كما تقول ، فقل لله فيكلمنا حتى نسمع كلامه ؛ فأنزل الله آية ذلك من قوله : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ ﴾ ، وقال مجاهد : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ ﴾ ، قال : النصاري قولهم ، وهو اختيار ابن جرير ، قال : لأن السياق فيهم ، وفي ذلك نظر ، وحكى القرطبي : ﴿ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ ﴾ ، أي : يخاطبنا بنهوتك يا محمد ، (قلت) : وظاهر السياق أعم ، والله أعلم ، وقال أبو العالية والربيع بن أنس وقتادة والسدي في تفسير هذه الآية : هذا قول كفار العرب ﴿ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ ، قال : هم اليهود والنصارى ، ويؤيد هذا القول ، وأن القائلين ذلك هم مشركو العرب ، قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رَسُلَ اللَّهِ - اللَّهُ - أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴾ الآية ، وقوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَنْزِلَ مِنَ السَّمَاءِ بِنُورًا ﴾ إلى قوله : ﴿ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا مِثْلَكُمُ ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ أَوْ نَرَى رَبَّنَا ﴾ الآية ، وقوله تعالى : ﴿ هَلْ يَرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُؤْتَى صَفْحًا مَنشُورًا ﴾ ؛ إلى غير ذلك من الآيات الدالة على كفر مشركي العرب وعتوهم وعنادهم وسؤالهم ما لا حاجة لهم به ، إنما هو الكفر والمعاندة ، كما قال من قبلهم من الأمم الخالية من أهل الكتابين وغيرهم ، كما قال تعالى : ﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ ، وقال تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَنْزِلَ مِنَ السَّمَاءِ جَهْرَةً ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ تَشَابَهتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ ؛ أي تشابهت قلوب مشركي العرب قلوب من تقدمهم في الكفر والعناد والعتو ، كما قال تعالى : ﴿ كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ

قبلهم من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون أتواصوا به ﴿ الآية لما أتت آياتنا من السماء بآياتنا رسلاً مبشراً بالبعث وبالهدى إلى الله تعالى ﴾ وقوله تعالى : ﴿ قد بيننا الآيات لقوم يوقنون ﴾ ، أي قدا أوضحنا الدلالات على صدق الرسل ، بما لا يحتاج معها إلى سؤال آخر وزيادة أخرى لمن أيقن وصدق واتبع الرسل ، وفهم ما تجاوزوا به عن الله تبارك وتعالى ، و أما من ختم الله على قلبه وسمعته ، وجعل على بصره غشاوة ، فأولئك قال الله فيهم : ﴿ إن الذين حقت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم ﴾ .

﴿ إنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً ولا تسأل عن أصحاب الجحيم ﴾ (٧١٩) قوله : ﴿ ولا تسأل عن أصحاب الجحيم ﴾ قراءة أكثرهم ولا تسأل بضم التاء ، على الخبر وفي قراءة أبي ابن كعب : وما تسأل ، وفي قراءة ابن مسعود : ولئن تسأل عن أصحاب الجحيم ، نقلها ابن جرير ، أي : لا نسألك عن كفر من كفر بك ، كقوله : ﴿ يا أيها عليك البلاغ وعلينا الحساب ﴾ ، وكقوله تعالى : ﴿ فذكر إنما أنت مذكر نست عليهم بمسيطر ﴾ الآية ، وكقوله تعالى : ﴿ نحن أعلم بما يقولون وما أنت عليهم بجبار فذكر بالقرآن من يخاف وهيد ﴾ ، وأشبه ذلك من الآيات ، وقرأ آخرون : ﴿ ولا تسأل عن أصحاب الجحيم ﴾ بفتح التاء على النهي ، أي : لا تسأل عن حالهم .

وأخرج البخاري عن عطاء بن يسار ، قال : لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص ، فقلت : أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة فقال : أجل والله إنه موصوف في التوراة بصفته في القرآن ! يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وحرزاً للأمينين ، وأنت عبدي ورسولي مسلمتك المتوكل ، لا فظ ولا غليظ ولا صاحب في الأسواق ، ولا يدفع بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويغفر ، ولئن يقبضه حتى يقيم به الملة العوجاء ، بأن يقولوا لا إله إلا الله ، فيفتح به أعينا ضُمينا ، وأذناناً صمماً ، وقلوباً غلظاً ، لئن لم ينته به سبحانه لفضله لكانت آياته منتهية ﴿ ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم قل إن هدى الله هو الهدى ولكن اتبعنا أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير ﴾ (٧٢٠) الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته أولئك يؤمنون به ومن يكفر به فأولئك هم الخاسرون ﴾ (٧٢١) .

١٢٠ - قال ابن جرير : يعني بقوله جل ثناؤه : ﴿ ولن ترضى عنك اليهود والنصارى حتى تتبع ملتهم ﴾ وليست اليهود يا محمد ولا النصارى براضية عنك أبداً ، فذع طلب ما يرضيهم ويوافقهم ، وأقبل على طلب رضا الله في دعائهم إلى ما بعثك الله به من الحق ، وقوله تعالى : ﴿ قل إن هدى الله هو الهدى ﴾ أي : قل يا محمد إن هدى الله الذي بعثني به هو الهدى ، يعني هو الدين المستقيم الصحيح الكامل الشامل ، ﴿ ولئن اتبعنا أهواءهم بعد الذي جاءك من العلم ما لك من الله من ولي ولا نصير ﴾ فيه تهديد ووعيد شديد للأمة ، عن اتباع طرائق اليهود والنصارى بعد ما علموا من القرآن والسنة ، عياداً بالله من ذلك فإن الخطاب مع الرسول والأمر لأمرته . وقد استدلل كثير من الفقهاء بقوله : ﴿ حتى تتبع ملتهم ﴾ حيث أفرد الملة على أن الكفر كله ملة واحدة ، كقوله تعالى : ﴿ لكم دينكم ولي دين ﴾ فعلى هذا لا يتوارث المسلمون والكفار ، وكل منهم يرث قريبه سواء كان من أهل دينه أم لا ، لأنهم كلهم ملة واحدة وهذا مذهب الشافعي وأبي حنيفة وأحمد في رواية عنه ، وقال

في الرواية الأخرى كقول مالك، إنه لا يتوارث أهل ملتين شتى، كما جاء في الحديث^(١)، والله أعلم. ١٢١- وقوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ قال قتادة: هم اليهود والنصارى، وهو قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، واختاره ابن جرير، وقال قتادة أيضاً: هم أصحاب رسول الله ﷺ، وقال ابن مسعود: والذي نفسي بيده إن حق تلاوته أن يُحَلَّ حلاله، ويُحرَّم حرامه، ويقراه كما أنزل الله، ولا يحرف الكلم عن مواضعه، ولا يتأول منه شيئاً على غير تأويله. وقال الحسن البصري: يعملون بحكمه ويؤمنون بمشابهه، ويكفون ما أشكل عليهم إلى عالمه، وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ قال: يتبعونه حق اتباعه، ثم قرأ: ﴿وَالْقَمْرَ إِذَا تَلَّاهَا﴾ يقول: اتبعها، قال: وروى عن عكرمة وعطاء ومجاهد وأبي رزين وإبراهيم النخعي نحو ذلك. وقوله: ﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ خبر عن ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ أي: من أقام كتابه من أهل الكتب المنزلة على الأنبياء المتقدمين حق إقامته، آمن بما أرسلتك به يا محمد، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رِبِّهِمْ لَآتَوْا بِهِمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمَنْ نَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ الآية، ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِنَ رِبِّكُمْ﴾ أي: إذا أقمتموها حق الإقامة، وأمتم بها حق الإيمان، وصدقتم ما فيها من الأخبار بمبعث محمد ﷺ ونعته وصفته والأمر باتباعه ونصره ومؤازرته، فادكم ذلك إلى الحق واتباع الخير في الدنيا والآخرة كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿قُلْ آمَنَّا بِهِ أَوْ لَا تُوْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾ ويقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً أي: إن كان ما وعدنا به من شأن محمد ﷺ لواقعاً، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ﴾ وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين ﴿أُولَئِكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَاسَلْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِالْعِبَادِ﴾ ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَاُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ وفي الصحيحين: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة، يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار».

﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ (١٢٢) وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يَقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ (١٢٣)﴾

١٢٢، ١٢٣- قد تقدم نظير هذه الآية في صدر السورة، وكررت للتأكيد، والحث على اتباع الرسول النبي الأمي الذي يجدون صفته في كتبهم نعته واسمه وأمره وأمه فحذرهم من كتمان هذا، وكتمان ما أنعم به عليهم وأمرهم أن يذكروا نعمة الله عليهم من النعم الدنيوية والدينية، ولا يحسدوا بني عمهم من العرب على ما رزقهم الله من إرسال الرسول الخاتم منهم، ولا يحملهم ذلك الحسد على مخالفته وتكذيبه والحيدة عن موافقته، صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين.

(١)- رواه أبو داود من حديث علي رضي الله عنه وهو حسن.

﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ

عَهْدِي الظَّالِمِينَ (١٢٤) ﴿

١٢٤- يقول تعالى منبهاً على شرف إبراهيم خليله ﷺ وأن الله تعالى جعله إماماً للناس يقتدى به في التوحيد حين قام بما كلفه الله تعالى به من الأوامر والنواهي ، ولهذا قال : ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾ أي : واذكر يا محمد لهؤلاء المشركين وأهل الكتابين الذين ينتحلون ملة إبراهيم وليسوا عليها ، وإنما الذي هو عليها مستقيم فأنت والذين معك من المؤمنين ، اذكر لهؤلاء ابتلاء الله إبراهيم أي : اختباره له بما كلفه به من الأوامر والنواهي ﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾ أي : قام بهن كلهن كما قال تعالى : ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ أي : وفى جميع ما شرع الله له فعمل به صلوات الله عليه وقال تعالى : ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَاتِلًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الشَّرْكِينَ﴾ شاكراً لأنعمه اجتنابه وهده إلى صراط مستقيم ﴿وَأَتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّا فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين﴾ وقال تعالى : ﴿قُلْ إِنِّي هِدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ديناً قيماً ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين﴾ ، وقال تعالى : ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين﴾ .

وقوله تعالى : ﴿بِكَلِمَاتٍ﴾ أي : بشرائع وأوامر ونواه ، فإن الكلمات تطلق ، ويراد بها الكلمات القدرية كقوله تعالى عن مريم عليها السلام : ﴿وَوَصَّيْتُ بِكَلِمَاتٍ رَبِّهَا وَكَلِمَةٍ مِنْ الْقَائِلِينَ﴾ وتطلق ، ويراد بها الشرعية ، كقوله تعالى : ﴿وَوَعَدْتُكَ بِرَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ أي : كلماته الشرعية ، وهي إما خير صدق ، وإما طلب عدل إن كان أمراً أو نهياً ، ومن ذلك هذه الآية الكريمة : ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ ، أي : قام بهن قال : ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ أي : جزاء على ما فعل ، كما قام بالأوامر وترك الزواجر جعله الله للناس قدوة ، وإماماً يقتدى به ويحتذى حذوه .

وقد اختلف في تعيين الكلمات التي اختبر الله بها إبراهيم الخليل ﷺ ، فروى عن ابن عباس في ذلك روايات ، فروى عبد الرزاق عن ابن عباس : ابتلاء الله بالمناسك ، وروى عبد الرزاق أيضاً عن ابن عباس ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾ ، قال : ابتلاء بالطهارة خمس في الرأس وخمس في الجسد ، في الرأس قص الشارب والمضمضة والاستنشاق والسواك وفرق الرأس ، وفي الجسد : تقليم الأظفار وحلق العانة والختان وشف الإبط وغسل أثر الغائط والبول بالماء ، قال ابن أبي حاتم : وروى عن سعيد بن المسيب ومجاهد والشعبي والنخعي ، وأبي صالح وأبي الجلود نحو ذلك .

(قلت) : وقريب من هذا ما ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ : عشر من الفطرة : قص الشارب وإعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الأظفار وغسل البراجم وشف الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء ، ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة . قال وكيع : انتقاص الماء يعني الاستنجاء ، وفي الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «الفطرة خمس : الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار وشف الإبط» ، ولفظه لمسلم . وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه كان يقول في

تفسير هذه الآية: «وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فاتمهن» قال: عشر، ست في الإنسان، وأربع في المشاعر، فأما التي في الإنسان حلق العانة، وشف الإبط والختان، وكان ابن هبيرة يقول: هؤلاء الثلاثة واحدة، وتقليم الأظفار وقص الشارب والسواك وغسل يوم الجمعة، والأربعة التي في المشاعر: الطواف والسعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار والإفاضة. وعن ابن عباس أنه قال: ما ابتلى بهذا الدين أحد فقام به كله إلا إبراهيم، قال الله تعالى: «وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فاتمهن» قلت له: وما الكلمات التي ابتلى الله إبراهيم بهن فاتمهن؟ قال: الإسلام ثلاثون سهماً منها عشر آيات في براءة «الثالثون العابدون» إلى آخر الآية، وعشر آيات في أول سورة: «قد أفلح المؤمنون» و«سأل سائل بعذاب واقع» وعشر آيات في الأحزاب: «إن المسلمين والمسلمات» إلى آخر الآية فاتمهن كلهن فكتبت له براءة، قال الله: «وإبراهيم الذي وفى» رواه الحاكم وابن جرير وابن أبي حاتم.

وروى ابن جرير عن قتادة قال: كان الحسن يقول: أي والله لقد ابتلاه بأمر فصبر عليه، ابتلاه بالكوكب والشمس والقمر، فأحسن في ذلك وعرف أن ربه دائم لا يزول، فوجه وجهه للذي فطر السموات والأرض حنيفاً، وما كان من المشركين، ثم ابتلاه بالهجرة، فخرج من بلاده وقومه، حتى لحق بالشام مهاجراً إلى الله، ثم ابتلاه بالنار قبل الهجرة، فصبر على ذلك، وابتلاه بذبح ابنه والختان، فصبر على ذلك، قال أبو جعفر ابن جرير ما حاصله: أنه يجوز أن يكون المراد بالكلمات جميع ما ذكر، وجائز أن يكون بعض ذلك ولا يجوز الجزم بشيء منها أنه المراد على التعيين إلا بحدوث أو إجماع، قال: ولم يصح في ذلك خبر بنقل الواحد ولا بنقل الجماعة الذي يجب التسليم له.

وقوله: «قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين» لما جعل الله إبراهيم إماماً سأل الله أن تكون الأئمة من بعده من ذريته فأجيب إلى ذلك وأخبر أنه سيكون من ذريته، ظالمون وأنه لا ينالهم عهد الله، ولا يكونون أئمة فلا يقتدى بهم، والدليل على أنه أجيب إلى طلبته قوله تعالى في سورة العنكبوت: «وجعلنا في ذريته النبوة والكتاب» فكل نبي أرسله الله، وكل كتاب أنزله الله بعد إبراهيم ففي ذريته صلوات الله وسلامه عليه. وقال الربيع بن أنس: عهد الله الذي عهد إلى عباده: دينه، يقول: لا ينال دينه الظالمين، ألا ترى أنه قال: «وإبراهيم عليه وعلى إسحاق ومن ذريتهما محسن وظالم لنفسه مبين» يقول: ليس كل ذريتك يا إبراهيم علي الحق، وكذا روي عن أبي العالية وعطاء ومقاتل. واختار ابن جرير أن هذه الآية وإن كانت ظاهرة في الخير، أنه لا ينال عهد الله بالإمامة ظالماً، ففيها إعلام من الله لإبراهيم الخليل عليه السلام، أنه سيوجد من ذريتك من هو ظالم لنفسه، كما تقدم عن مجاهد وغيره، والله أعلم.

وقال ابن خزيمة مندداً المالكي: الظالم لا يصلح أن يكون خليفة ولا حاكماً ولا مفتياً ولا شاهداً ولا راوياً.

«وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأماناً واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى» (١٢٥)

١٢٥- روي عن ابن عباس في قوله تعالى: «وإذ جعلنا البيت مثابة للناس» يقول: لا يقضون فيه وطراً، يأتونه ثم يرجعون إلى أهلهم ثم يعودون إليه، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: مثابة للناس يقول يشوبون، رواهما ابن جرير. وروي عن ابن وهب قال: قال ابن زيد: «وإذ جعلنا البيت مثابة للناس» قال:

يثوبون إليه من البلدان كلها ويأتونه، ومضمون ما فسر هؤلاء الأئمة هذه الآية أن الله تعالى يذكر شرف البيت وما جعله موصوفاً به شرعاً وقدرأً، من كونه مثابة للناس، أي جعله محلاً تشناق إليه الأرواح، ونحن إليه، ولا تقضي منه وطراً ولو ترددت إليه كل عام استجابة من الله تعالى، لدعاء خليله إبراهيم عليه السلام، في قوله **﴿فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم﴾** إلى أن قال: **﴿ربنا وتقبل دعاء﴾** ويصفه تعالى بأنه جعله آمناً من دخله أمن، ولو كان قد فعل ما فعل ثم دخله كان آمناً، وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: كان الرجل يلقي قاتل أبيه أو أخيه فيه، فلا يعرض له، كما وصف في سورة المائدة في قوله تعالى: **﴿جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس﴾** أي يدفع عنهم بسبب تعظيمها النسوة، كما قال ابن عباس: لو ألم يحج الناس هذا البيت، لأطبق الله السماء على الأرض، وما هذا الشرف إلا لشرف بانيه أولاً، وهو خليل الرحمن، كما قال تعالى: **﴿وإذ بوأنا لإبراهيم مكان البيت أن لا تشرك بي شيئاً﴾**. وقال تعالى: **﴿إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركاً وهدى للعالمين﴾** فيه آيات بينات بمقام إبراهيم ومن دخله كان آمناً لأنه خلقه الله تعالى ليلازمه الخلق وفي هذه الآية الكريمة: نبه على مقام إبراهيم مع الأمر بالصلاة عنده، فقال **﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾**، وقد اختلف المفسرون في المراد بالمقام ما هو؟ فروى ابن أبي حاتم عن ابن عبدس **﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾** قال: مقام إبراهيم الحرم كله وروى عن مجاهد وعطاء مثل ذلك، وروى عن ابن جريج قال: سألت عطاء عن **﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾** فقال سمعت ابن عباس قال: أما مقام إبراهيم الذي ذكره هنا، فمقام إبراهيم هذا الذي في المسجد، ثم قال: و**﴿مقام إبراهيم﴾** يعد كثير مقام إبراهيم الحج كله، ثم فسره لي عطاء فقال: التعريف وصلاتان بعرفة، والمشعر، ومنى، ورمي الجمار، والطواف بين الصفا والمروة، فقلت أفسره ابن عباس؟ قال لا. ولكن قال مقام إبراهيم الحج كله. قلت: أسمعيت ذلك لهذا أجمع؟ قال: نعم سمعته منه. وعن سعيد بن جبير قال: الحجر مقام إبراهيم نبي الله قد جعله الله رحمة، فكان يقوم عليه ويتأوله إسماعيل الحجاره، ولو غسل رأسه كما يقولون لاختلف رجلاه.

روى البخاري: باب قوله **﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾** مثابة يثوبون يرجعون، عن أنس بن مالك، قال: قال عمر بن الخطاب: وافقت ربي في ثلاث أو وافقت ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى فنزلت **﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾**، وقلت: يا رسول الله، يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب، فأنزل الله آية الحجاب. قال: وبلغني معاتبه النبي ﷺ بعض نساءه، فدخلت عليهن فقلت: إن انتهيتن أو ليبدلن الله رسوله خيراً منكن حتى أتيت إحدى نساءه، قالت: يا عمر، أما في رسول الله ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت، فأنزل الله **﴿عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن مسلمات﴾** الآية. وروى مسلم عن جابر، قال: استلم رسول الله ﷺ الركن ثلاثاً ومشى أربعاً ثم نفذ إلى مقام إبراهيم فقرأ **﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾** فجعل المقام بينه وبين البيت، فصلى ركعتين، وروى البخاري بسنده عن ابن عمر يقول: قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعاً وصلى خلف المقام ركعتين، فهذا كله مما يدل على أن المراد بالمقام إنما هو الحجر الذي كان إبراهيم عليه السلام يقوم عليه لبناء الكعبة، لما ارتفع الجدار أتاه إسماعيل عليه السلام به فيقوم فوقه ويتأوله الحجاره فيضعها بيده لرفع الجدار، وكلما كمل ناحية انتقل إلى الناحية الأخرى يطوف حول الكعبة، وهو واقف عليه كلما فرغ من جدار نقله إلى الناحية التي تليها، وهكذا

حتى تم جدران الكعبة كما سيأتي بيانه في قصة إبراهيم وإسماعيل في بناء البيت من رواية ابن عباس عند البخاري، وكانت آثار قدميه ظاهرة فيه، ولم يزل هذا معروفاً تعرفه العرب في جاهليتها، ولهذا قال أبو طالب في قصيدته اللامية:

و موطن إبراهيم في الصخر رطبة
بقية على قدميه خافياً غير ناعل
وقد أدرك المسلمون ذلك فيه كما روى عبد الله بن وهب عن ابن شهاب: أن أنس بن مالك حدثهم قال: رأيت المقام فيه أصابعه عليه السلام وأخمص قدميه، غير أنه أذنبه مسح الناس بأيديهم، وروى ابن جرير عن قتادة **﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾** إنما أمروا أن يصلوا عنده ولم يؤمروا بمسحه. وقد تكلفت هذه الأمة شيئاً ما تكلفته الأمم قبلها، ولقد ذكر لنا من رأى أثر عقبه وأصابعه فيه فما زالت هذه الأمة يمسحونه حتى اخلونق وانحس، (قلت): وقد كان هذا المقام ملصقاً بجدار الكعبة قديماً ومكانه معروف اليوم إلى جانب الباب مما يلي الحجر يمين الداخل من الباب في البقعة المستقلة هناك، وكان الخليل عليه السلام لما فرغ من بناء البيت وضعه إلى جدار الكعبة، أو أنه انتهى عنده البناء فتركه هناك ولهذا، والله أعلم، أمر بالصلاة هناك عند الفراغ من الطواف، وناسب أن يكون عند مقام إبراهيم حيث انتهى بناء الكعبة فيه، وإنما أخره عن جدار الكعبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أحد الأئمة المهديين والخلفاء الراشدين الذين أمرنا باتباعهم، وهو أحد الرجلين اللذين قال فيهما رسول الله ﷺ **﴿اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر﴾**^(١) وهو الذي نزل القرآن بوفاته في الصلاة عنده، ولهذا لم ينكر أحد من أصحابه رضي الله عنهم أجمعين. وروى عبد الرزاق عن مجاهد قال: أول من أخرج المقام إلى موضعه الآن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

﴿ وَعَهَدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ (١٢٥) وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٢٦) وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (١٢٧) رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ (١٢٨) ﴾

١٢٥- قال الحسن البصري: قوله **﴿وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل﴾** قال: أمرهما أن يطهرا من الأذى والنجس، ولا يصيبه من ذلك شيء، وقال ابن جريج: قلت لعطاء: ما عهد؟ قال: أمره. وعن ابن عباس قوله **﴿أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين﴾** قال: من الأوثان، وقال مجاهد وسعيد بن جبیر **﴿طهرا بيتي للطائفين﴾** أن ذلك من الأوثان والرفث وقول الزور والرجس. قال ابن أبي حاتم، وروي عن عبيد بن عمير وأبي العالية وسعيد بن جبیر ومجاهد وعطاء وقاتدة **﴿أن طهرا بيتي﴾** أي بلا إله إلا الله من الشرك، وأما قوله تعالى: **﴿للطائفين﴾** فالطواف بالبيت معروف، وعن سعيد بن جبیر أنه قال في قوله تعالى **﴿للطائفين﴾** يعني من أتاه من غربة **﴿والعاكفين﴾** المقيمين فيه، وهكذا روي عن قتادة والربيع بن أنس، أنهما فسرا العاكفين بأهل

(١)- حديث صحيح، رواه الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

المقيمين فيه ، كما قال سعيد بن جبير ، وروى ابن أبي حاتم عن ثابت ، قال : قلنا لعبد الله بن عبيد بن عمير : ما أراني إلا مكلم الأمير أن أمنع الذين ينامون في المسجد الحرام ، فإنهم يجنبون ويحدثون . قال : لا تفعل ، فإن ابن عمر سئل عنهم فقال : هم العاكفون .. ورواه عبد بن حميد .

(قلت) وقد ثبت في الصحيح أن ابن عمر كان ينام في مسجد الرسول ﷺ وهو عزب .

وأما قوله تعالى : ﴿والركع السجود﴾ فعن ابن عباس قال : إذا كان مصلياً فهو من الركع السجود ، وكذا قال عطاء وقتادة . قال ابن جرير رحمه الله : فمعنى الآية ، وأمرنا إبراهيم وإسماعيل بتطهير بيتي للطائفتين ، والتطهير الذي أمرنا به في البيت هو تطهيره من الأصنام وعبادة الأوثان فيه ومن الشرك ، ثم أورد سؤالاً فقال : فإن قيل : فهل كان قبل بناء إبراهيم عند البيت شيء من ذلك الذي أمر بتطهيره منه ، وأجاب بوجهين : (أحدهما) أنه أمرهما بتطهيره مما كان يعبد عنده زمان قوم نوح من الأصنام والأوثان ، ليكون ذلك سنة لمن بعدهما ، إذ كان الله تعالى قد جعل إبراهيم إماماً يقتدى به ، (قلت) وهذا الجواب مفرع على أنه كان يُعبد عنده أصنام قبل إبراهيم ﷺ ، ويحتاج إثبات هذا إلى دليل عن المعصوم محمد ﷺ . (الجواب الثاني) أنه أمرهما أن يخلصا بيئته لله وحده لا شريك له ، فبيئته مطهراً من الشرك والزيب ، كما قال جل ثناؤه : ﴿أقمنا أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خيراً من أسس بنيانه على شفا جرف هار﴾ قال : فكذلك قوله : ﴿وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي﴾ أي ابنيه علي طهر من الشرك بي والزيب .

وقد اختلف الفقهاء أيهما أفضل الصلاة عند البيت أو الطواف به؟ فقال مالك رحمه الله ، الطواف به لأهل الأمصار أفضل . وقال الجمهور : الصلاة أفضل مطلقاً ، وتوجيه كل منهما يذكر في كتاب الأحكام ، والمراد من ذلك الرد على المشركين الذين كانوا يشركون بالله عند بيته المؤسس على عبادته وحده لا شريك له ، ثم مع ذلك يصدون أهله المؤمنين عنه ، كما قال تعالى : ﴿إن الذين كفروا يصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم﴾ ثم ذكر أن البيت إنما أسس لمن يعبد الله وحده لا شريك له إما بطواف أو صلاة ، فذكر في سورة الحج أجزاءها الثلاثة : قيامها وركوعها وسجودها ، ولم يذكر العاكفين لأنه تقدم ﴿سواء العاكف فيه والباد﴾ وفي هذه الآية الكريمة ذكر الطائفتين والعاكفين ، واكتفي بذكر الركوع والسجود عن القيام ، لأنه قد علم أنه لا يكون ركوع ولا سجود إلا بعد قيام ، وفي ذلك أيضاً رد على من لا يحبُّه من أهل الكتابين اليهود والنصارى ، لأنهم يعتقدون فضيلة إبراهيم الخليل وعظمته ، ويعلمون أنه بنى هذا البيت للطواف في الحج والعمرة وغير ذلك وللاعتكاف والصلاة عنده ، وهم لا يفعلون شيئاً من ذلك ، فكيف يكونون مقتدين بالخليل وهم لا يفعلون ما شرع الله له؟ وقد حج البيت موسى بن عمران وغيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، كما أخبر بذلك المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى ﴿إن هو إلا وحي يوحى﴾ .

وقد اختلف الناس في أول من بنى الكعبة ، فقيل : الملائكة قبل آدم ، وفيه غرابة ، وقيل : آدم ﷺ ، وروي عن ابن عباس وكعب الأحمري وقتادة وعن وهب بن منبه : أن أول من بناه شيث ﷺ ، وغالب من يذكر هذه إنما يأخذها من كتب أهل الكتاب ، وهي مما لا يصدق ولا يكذب ولا يعتمد عليها بمجرد ما إذا صح حديث في ذلك فعلى الرأس والعين .

١٢٦- وقوله تعالى: ﴿وَإِذ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن إبراهيم حَرَّمَ بيت الله وأمنه، وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها فلا يصاد صيدها ولا يقطع عضاها» رواه مسلم، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر، جازوا به إلى رسول الله ﷺ، فإذا أخذ رسول الله ﷺ قال: «اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صناعتنا، وبارك لنا في مُدُننا، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليتك ونبيك، وإني عبدك ونبيك، وإنه دعاك لمكة، وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة، ومثله معه» ثم يدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر، وفي لفظ «بركة مع بركة» ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان. لفظ مسلم: «اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صناعتنا، وبارك لنا في مُدُننا، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليتك ونبيك، وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة، ومثله معه» ثم يدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر، وفي لفظ «بركة مع بركة» ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان. لفظ مسلم: «اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صناعتنا، وبارك لنا في مُدُننا، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليتك ونبيك، وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة، ومثله معه» ثم يدعو أصغر وليد له فيعطيه ذلك الثمر، وفي لفظ «بركة مع بركة» ثم يعطيه أصغر من يحضره من الولدان.

وقد وردت أحاديث أخر تدل على أن الله تعالى حرم مكة قبل خلق السموات والأرض كما جاء في الصحيحين عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة «إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يدخل القتال لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يعصد شوكة، ولا ينفر صيده، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ولا يختلي خلاها» فقال العباس: يا رسول الله: إلا الإذخر، فإنه لقينهم وليوتهم، فقال: «إلا الإذخر». فإذا عُلِمَ هذا فلا منافاة بين هذه الأحاديث الدالة على أن الله حَرَّمَ مكة يوم خلق السموات والأرض، وبين الأحاديث الدالة على أن إبراهيم ﷺ حرمها، لأن إبراهيم بلغ عن الله حكمه فيها وتحريمه إياها، وأنها لم تزل بلدًا حرامًا عند الله قبل بناء إبراهيم ﷺ لها، كما أنه قد كان رسول الله ﷺ مكتوبًا عند الله خاتم النبيين، وإن آدم لم يجدل في طيبته، ومع هذا قال إبراهيم ﷺ «زينا وابعث فيهم رسولاً منهم» الآية، وقد أجاب الله دعاءه بما سبق في علمه وقدره. ولهذا جاء في الحديث أنهم قالوا: يا رسول الله، أخبرنا عن بدء أمرك، فقال: «دعوة أبي إبراهيم ﷺ، وبُشْرَى عيسى ابن مريم، ورأت أمي كأنه خرج منها نور أضواء له قصور الشام» أي أخبرنا عن بدء ظهور أمرك، كما سيأتي قريباً إن شاء الله.

وأما مسألة تفضيل مكة على المدينة كما هو قول الجمهور، أو المدينة على مكة كما هو مذهب مالك وأتباعه، فتذكر في موضع آخر بأدلتها إن شاء الله وبه الثقة.

وقوله تعالى إخباراً عن الخليل أنه قال: ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ أي من الخوف أي لا يرعب أهله، وقد فعل الله ذلك شرعاً وقدرًا، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ وقوله: ﴿أولم يروا أنا جعلنا حراماً آمناً﴾ ويشخطف الناس من حولهم» إلى غير ذلك من الآيات، وقد تقدمت الأحاديث في تحريم القتال فيه. وفي صحيح مسلم عن جابر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل لأحد أن يحمل بمكة السلاح»، وقال في هذه السورة ﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ أي اجعل هذه البقعة بلدًا آمناً، وناسب هذا لأنه قبل بناء الكعبة، وقال تعالى في سورة إبراهيم: ﴿وَإِذ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ وناسب هذا هناك لأنه - والله أعلم - كانه وقع دعاء مرة ثانية بعد بناء البيت واستقرار أهله به، وبعد مولد إسحاق الذي هو أصغر سنًا من إسماعيل بثلاث عشرة سنة، ولهذا قال في آخر الدعاء «الحمد لله الذي وهب لي على الكبر إسماعيل وإسحاق»، إن ربي

لسميع الدعاء.

وقوله تعالى: ﴿وَارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر قال ومن كفر فأمتعه قليلاً ثم أضطره إلى عذاب النار وبئس المصير﴾ عن أبي بن كعب ﴿قال ومن كفر فأمتعه قليلاً ثم أضطره إلى عذاب النار وبئس المصير﴾ قال: هو قول الله تعالى، وهذا قول مجاهد وعكرمة، وهو الذي صوبه ابن جرير رحمه الله، قال: وقرأ آخرون: ﴿قال ومن كفر فأمتعه قليلاً ثم أضطره إلى عذاب النار وبئس المصير﴾ فجعلوا ذلك من تمام دعاء إبراهيم، وعن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿رب اجعل هذا بلداً آمناً وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر﴾ قال ابن عباس: كان إبراهيم يحجرها على المؤمنين دون الناس فأنزل الله: ومن كفر أيضاً أرزقهم كما أرزق المؤمنين، أخلق خلقاً لا أرزقهم؟ أمتعهم قليلاً ثم أضطرهم إلى عذاب النار وبئس المصير، ثم قرأ ابن عباس ﴿كلاً نمد هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظوراً﴾ رواه ابن مردويه، وروى عن عكرمة ومجاهد نحو ذلك أيضاً، وهذا كقوله تعالى: ﴿إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون﴾ متاع في الدنيا ثم إلنا من جمعهم ثم نذيقهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون﴾ وقوله تعالى: ﴿ومن كفر فلا يحزنك كفره إلنا من جمعهم فنتبئهم بما عملوا إن الله عليم بذات الصدور﴾ ثم نضطرهم إلى عذاب غليظ﴾.

وقوله: ﴿ثم أضطره إلى عذاب النار وبئس المصير﴾ أي ثم ألجئه بعد متاعه في الدنيا و بسطنا عليه من ظلها إلى عذاب النار وبئس المصير، ومعناه أن الله تعالى ينظرهم ويمهلهم ثم يأخذهم أخذ عزيز مقتدر، كقوله تعالى: ﴿وكأين من قرية أهلكنا ثم ظالمات ثم أخذتها وإلي المصير﴾ وفي الصحيحين لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله، إنهم يجعلون له ولداً وهو يرزقهم ويعافهم، وفي الصحيح أيضاً: ﴿إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته﴾ ثم قرأ قوله تعالى: ﴿وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة إن أخذه أليم شديد﴾.

١٢٧- وأما قوله تعالى: ﴿وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم﴾ ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن فرتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم﴾ فالقواعد جمع قاعدة وهي السارية والأساس، يقول تعالى: واذكريا محمد لقومك بناء إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام البيت ورفعهما القواعد منه، وهما يقولان ﴿ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم﴾ فهما في عمل صالح، وهما يسألان الله أن يتقبل منهما، وهذا كما حكى الله تعالى عن حال المؤمنين الخالص في قوله ﴿والذين يؤتون ما آتوا﴾ أي يعطون ما أعطوا من الصدقات والنفقات والقربات ﴿وقلوبهم وجلة﴾ أي خائفة ألا يتقبل منهم، روى البخاري رحمه الله بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل اتخذت منطقاً يعقني أثرها على سارية، ثم جاء بها إبراهيم وبنها إسماعيل وهي ترضعه، حتى وضعها عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء، فوضعها هنالك ووضع عندهما جراباً فيه تمر، وسقاء فيه ماء، ثم قفا إبراهيم منطلقاً فبتبعته أم إسماعيل، فقالت: يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي ليس فيه أُنيس؟ ولا شيء؟ فقالت له ذلك مراراً، وجعل لا يلتفت إليها، فقالت: أله أمرك بهذا؟ قال: نعم، قالت: إذا لا يضيئنا. ثم رجعت. فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت، ثم دعا بهذه الدعوات ورفع يديه، فقال ﴿ربنا إنني

أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم» حتى بلغ «يشكرون» وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها وجعلت تنظر إليه يتلوى. أو قال: يتلبط. فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً، فلم تر أحداً، فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي: رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة فقامت عليها فنظرت هل ترى أحداً، فلم تر أحداً، ففعلت ذلك سبع مرات، قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فلذلك سعى الناس بينهما» فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً فقالت «صه» - تريد نفسها - ثم تسمعت فسمعت أيضاً، فقالت: قد أسمع إن كان عندك غوث فإذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بعقبه، أو قال: بجناحه، حتى ظهر الماء، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف، قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم - أو قال: لو لم تغرف من الماء - لكانت عيناً معيناً» قال: فشريت وأرضعت ولدها، فقال لها الملك: لا تخافي الضيعة، فإن ههنا بيتاً لله بينه هذا الغلام وأبوه وإن الله لا يضيع أهله، وكان البيت مرتفعاً من الأرض كالراية تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وشماله، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم أو أهل بيت من جرهم مقبلين من طريق كداء، فنزلوا في أسفل مكة، فرأوا طائراً عاتفاً، فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على ماء، لعهدتنا بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جرياً أو جريين، فإذا هم بالماء فرجعوا فأخبرهم بالماء، فأقبلوا، قال: وأم إسماعيل عند الماء، فقالوا أتأذنين لنا أن نزل عندك؟ قالت: نعم، ولكن لا حق لكم في الماء عندنا، قالوا: نعم، قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فألقى ذلك أم إسماعيل وهي تحب الأانس» فنزلوا وأرسلوا إلى أهلهم فنزلوا معهم، حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم، وشب الغلام وتعلم العربية منهم، وأنفسهم وأعجبهم حين شب فلما أدرك زوجته امرأة منهم، وماتت أم إسماعيل فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسماعيل ليطلع تركته فلم يجد إسماعيل، فسأل امرأته عنه فقالت: خرج يبتغي لنا، ثم سألها عن عيشهم وهيئتهم، فقالت: نحن بشر، نحن في ضيق وشدة، فشكت إليه، قال: فإذا جاء زوجك: فاقرئي عليه السلام، وقولي له يغير عتبة بابه، فلما جاء إسماعيل، كأنه أنس شيئاً، فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم، جاءنا شيخ كذا وكذا، فسألنا عنك فأخبرته، وسألني كيف عيشنا؟ فأخبرته أننا في جهد وشدة، قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم، أمرني أن أقرأ عليك السلام، ويقول غير عتبة بابك، ذاك أبي وقد أمرني أن أفارقك، فالحقني بأهلك، وطلقها وتزوج منهم بأخرى، فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله ثم أتاهم بعد، فلم يجده، فدخل على امرأته فسألها عنه، فقالت: خرج يبتغي لنا، قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم، فقالت: نحن بخير وسعة، وأثنت على الله عز وجل، قال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم، قال: فما شرابكم؟ قالت: الماء. قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء، قال النبي ﷺ: «و لم يكن لهم يومئذ حَبٌّ ولو كان لهم لدعاهم فيه» قال: فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه، قال: فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام ومُرِّه يثب عتبة بابه، فلما جاء إسماعيل قال: هل أتاكم من أحد؟ قالت: نعم، أتانا شيخ حسن الهيئة، وأثنت عليه، فسألني عنك فأخبرته، فسألني كيف عيشنا؟ فأخبرته أنا بخير، قال: فأوصاك بشيء؟ قالت: نعم، وهو يقرأ عليك السلام، ويأمرك أن تثبت عتبة بابك، قال: ذاك أبي وأنت

العتبة ، أمرني أن أمسكك ، ثم لبث عنهم ما شاء الله ، ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل ييري نبلاً له تحت دوحة قريباً من زمزم ، فلما رآه قام إليه ، وصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد ، ثم قال : يا إسماعيل ، إن الله أمرني بأمر ، قال : فاصنع ما أمرك ربك ، قال : وتعينني ؟ قال : وأعينك ، قال : فإن الله أمرني أن أبني ههنا بيتاً ، وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها ، قال : فعند ذلك رفعوا القواعد من البيت ، فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة وإبراهيم يني ، حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له ، فقام عليه ، وهو يني وإسماعيل يناوله الحجارة ، و هما يقولان «رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» ، قال : فجعلا ينيان حتى يدورا حول البيت و هما يقولان «رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» .

وقال البخاري رحمه الله : قوله تعالى : «وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل» الآية ، القواعد : أساسه ، واحداها قاعدة ، والقواعد من النساء واحدها قاعدة . وروى عن عائشة زوج النبي ﷺ : أن رسول الله ﷺ قال : «ألم تري أن قومك حين بنوا البيت اقتصروا على قواعد إبراهيم ؟» فقلت : يا رسول الله ، ألا تردّها على قواعد إبراهيم ؟ قال «لو لا حدثان قومك بالكفر» فقال عبد الله بن عمر : لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ ما أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر ، إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم ﷺ . وروى البخاري بسنده عن الأسود قال : قال لي ابن الزبير : كانت عائشة تسر إليك حديثاً كثيراً ، فما حدثتكم في الكعبة ؟ قال : قلت : قالت لي : قال النبي ﷺ : «يا عائشة لولا قومك حديث عهدهم - فقال ابن الزبير - بكفر لفضت الكعبة ، فجعلت لها بابين : باباً يدخل منه الناس ، و باباً يخرجون منه» ففعله ابن الزبير . هكذا إلى آخر الزمان ، إلى أن يخرّبها ذو السويقتين من الحبشة ، كما ثبت ذلك في الصحيحين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «يخرّب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة» .

وقوله تعالى حكاية لدعاء إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام «رَبَّنَا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم» قال ابن جرير : يعنيان بذلك واجعلنا مستسلمين لأمرك ، خاضعين لطاعتك ، ولا نشرك معك في الطاعة أحداً سواك ، ولا في العبادة غيرك ، وعن سلام ابن أبي مطيع في هذه الآية «واجعلنا مسلمين» قال : كانا مسلمين ، ولكنهما سألاه الثبات . وقال السدي «و من ذريتنا أمة مسلمة لك» يعنيان العرب . قال ابن جرير : والصواب أنه يعم العرب وغيرهم ، لأن من ذرية إبراهيم بني إسرائيل ، وقد قال الله تعالى : «و من قوم موسى أمة يهدون بالحق و به يعدلون» ، (قلت) وهذا الذي قاله ابن جرير لا ينفى السدي ، فإن تخصيصهم بذلك لا ينفى من عداهم ، والسياق إنما هو في العرب ، ولهذا قال بعده «رَبَّنَا وابعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم» الآية . والمراد بذلك محمد ﷺ ، وقد بعث فيهم كما قال تعالى : «هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم» ومع هذا لا ينفى رسالته إلى الأحمر والأسود ، لقوله تعالى : «قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً» وغير ذلك من الأدلة القاطعة ، وهذا الدعاء من إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام كما أخبرنا الله تعالى عن عباده المتقين المؤمنين في قوله : «و الذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرّة أعين واجعلنا للمتقين إماماً» وهذا القدر مرغوب فيه شرعاً ، فإن من تمام محبة عبادة الله تعالى ، أن يحب أن يكون من صلبه من يعبد الله وحده لا شريك له . ولهذا لما قال الله تعالى لإبراهيم ﷺ «إني جاعلك للناس إماماً» قال «و من

فريتي قال لا ينال عهدى الظالمين» وهو قوله «واجتنبني وبني» أن نعبد الأصنام» وقد ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له».

«و أرنا مناسكنا» قال عطاء: أخرجها لنا، علمناها، وقال مجاهد: «أرنا مناسكنا» مذابحنا، وروى عن عطاء أيضاً و قتادة نحو ذلك. وروى أبو داود الطيالسي عن ابن عباس، قال: إن إبراهيم لما أرى لأوامر الناس، عرض له الشيطان عند المستعى، فسابقه إبراهيم ثم انطلق به جبريل حتى أتى به منى، قال: هذا مناخ الناس، فلما انتهى إلى جمرة العقبة تعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم أتى به الجمرة القصوى فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى يذهب، فأتى به جمعاً، فقال: هذا المشعر، ثم أتى به عرفة، فقال: هذه عرفة، فقال له جبريل: أعرفت؟

﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (١٢٩)

١٢٩- يقول تعالى إخباراً عن تمام دعوة إبراهيم لأهل الحرم أن يبعث الله فيهم رسولاً منهم، أي من ذرية إبراهيم، وقد وافقت هذه الدعوة المستجابة قدر الله السابق في تعيين محمد صلوات الله وسلامه عليه رسولاً في الأميين، إليهم وإلى سائر الأعجمين من الإنس والجن، كما روى الإمام أحمد عن أبي أمامة قال: قلت يا رسول الله: ما كان أول بدء أمرك؟ قال «دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى بي، ورأت أمي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام» المراد أن أول من نوهً بذكره وشهره في الناس إبراهيم عليه السلام، ولم يزل ذكره في الناس المذكوراً مشهوراً سائراً حتى أفصح باسمه خاتم أنبياء بني إسرائيل نسباً، وهو عيسى بن مريم عليها السلام، حيث قام في بني إسرائيل خطيباً، وقال «إني رسول الله إليكم مصداقاً لما بين يدي من التوراة ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد» ولهذا قال في هذا الحديث دعوة أبي إبراهيم وبشرى عيسى بن مريم.

وقوله: ورأت أمي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام، قيل: كان مناماً رآته حين حلمت به، وقصته على قومها، فشاع فيهم واشتهر بينهم، وكان ذلك توطئة، وتخصيص الشام بظهور نوره إشارة إلى استقرار دينه ونبوته ببلاد الشام في آخر الزمان معقلاً للإسلام وأهله، وبها ينزل عيسى بن مريم إذا نزل بدمشق بالمنازة الشرقية البيضاء منها، ولهذا جاء في الصحيحين «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك» وفي صحيح البخاري «وهم بالشام» وعن أبي العالية في قوله «رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ» يعني أمة محمد صلى الله عليه وسلم، فقيل له قد استجيب لك، وهو كائن في آخر الزمان، وكذا قال السدي و قتادة، وقوله تعالى: «ويعلمهم الكتاب» يعني القرآن، «والحكمة» يعني السنة، قاله الحسن و قتادة ومقاتل بن حيان وأبو مالك وغيرهم، وقيل: الفهم في الدين ولا منافاة، «ويزكّيهم» قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: يعني طاعة الله، وقوله «إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» أي العزيز الذي لا يعجزه شيء، وهو قادر على كل شيء، الحكيم في أفعاله وأقواله، فيضيق الأشياء في مجالها لعلمه وحكمته وعدله.

﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (١٣٠) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لربِّ الْعَالَمِينَ (١٣١) وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ (١٣٢) ﴿

١٣٠- يقول تبارك وتعالى رداً على الكفار فيما ابتدعوه وأحدثوه من الشرك بالله، المخالف لملة إبراهيم الخليل إمام الخفاء، فإنه جرد توحيد ربه تبارك وتعالى فلم يدع معه غيره ولا يشرك به طرفه عين، وتبرأ من كل معبود سواه، وخالف في ذلك سائر قومه حتى تبرأ من أبيه، فقال ﴿يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ شاكراً لأنعمه اجتنابه وهداه إلى صراط مستقيم ﴿وَأَتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ ولهذا وأمثاله قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ﴾ عن طريقته ومنهجها فيخالفها ويرغب عنها ﴿إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾؟ أي ظلم نفسه بسفهه وسوء تدبيره بتركه الحق إلى الضلال حيث خالف طريق من اصطفي في الدنيا للهداية والرشاد من حداثة سنه إلى أن اتخذ الله خليلاً، وهو في الآخرة من الصالحين السعداء، فمن ترك طريقه هذا ومسلكه وملته، واتبع طريق الضلال والغي، فأى سفه أعظم من هذا؟ أم أي ظلم أكبر من هذا؟ كما قال تعالى ﴿إِنَّ الشُّرْكَ لظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ قال أبو العالية وقتادة: نزلت هذه الآية في اليهود، أحدثوا طريقاً ليست من عند الله، وخالفوا ملة إبراهيم فيما أحدثوه، ويشهد لصحة هذا القول قول الله تعالى: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين﴾.

١٣١- وتولى تعالى ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لربِّ الْعَالَمِينَ﴾ أي أمره الله بالإخلاص والاستسلام والانقياد، فأجاب إلى ذلك شرعاً وقدرًا، وقوله: ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ﴾ أي وصى بهذه الملة، وهي الإسلام لله، أو يعود الضمير على الكلمة وهي قوله ﴿أَسْلَمْتُ لربِّ الْعَالَمِينَ﴾ لحرصهم عليها ومحبتهم لها، حافظوا عليها إلى حين الوفاة، ووصوا أبناءهم بها من بعدهم، كقوله تعالى: ﴿وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ﴾ وقد قرأ بعض السلف ﴿ويعقوب﴾ بالنصب عطفًا على بنيه، كان إبراهيم وصى بنيه وإبن ابنه يعقوب بن إسحاق وكان حاضرًا ذلك، والظاهر والله أعلم، أن إسحاق ولد له يعقوب في حياة الخليل وسارة، لأن الإشارة وقعت بهما في قوله ﴿فَبَشِّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ مِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾ وقد قرئ: ينصب يعقوب ههنا على نزع الخافض، فلم يوجد يعقوب في حياتهما لما كان لذكره من بين ذرية إسحاق كبير فائدة، وقال في الآية الأخرى ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً﴾ وهذا يقضي أنه وجد في حياته، وأيضاً فإنه باني بيت المقدس، كما نطقت بذلك الكتب المتقدمة، وثبت في الصحيحين من حديث أبي ذر قلت: يا رسول الله، أي مسجد وضع أول؟ قال: «المسجد الحرام» قلت: ثم أي؟ قال «بيت المقدس»، قلت: كم بينهما؟ قال «أربعون سنة» الحديث، فزعم ابن حبان أن بين سليمان الذي اعتقد أنه باني بيت المقدس - وإنما كان جدده يعد خرابه وزخرفه - وبين إبراهيم أربعين سنة، وهذا مما أنكر على ابن حبان، فإن المدة بينهما تزيد على ألوف السنين، والله أعلم، وأيضاً فإن وصية يعقوب لبنيه سيأتي ذكرها قريباً، وهذا يدل على أنه ههنا من جملة الموصين.

وقوله ﴿يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ أي أحسنوا في حال الحياة، والزموا هذا ليرزقكم الله الوفاة عليه، فإن المرء يموت غالباً على ما كان عليه، ويبعث على ما مات عليه، وقد أجرى الله الكريم عادته بأنه من قصد الخير وفق له ويسر عليه، ومن نوى صالحاً ثبت عليه. وهذا لا يعارض ما جاء في الحديث الصحيح «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا بَاعٌ أَوْ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا بَاعٌ أَوْ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا» لأنه قد جاء في بعض روايات هذا الحديث «لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَمَّا يَبْدُو لِلنَّاسِ» وقد قال الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿١٢١﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿١٢٢﴾ فَسَنِيَرَهُ لِيَسْرَى ﴿١٢٣﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ﴿١٢٤﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ﴿١٢٥﴾ فَسَنِيَرَهُ لِيَعْسَى ﴿١٢٦﴾﴾.

﴿أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٢٣) تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٢٤)﴾

١٢٣- يقول تعالى محتجاً على المشركين من العرب أبناء إسماعيل، وعلى الكفار من بني إسرائيل - وهو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام - بأن يعقوب لما حضرته الوفاة، وصّى بنيه بعبادة الله وحده لا شريك له، فقال لهم ﴿مَاتَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ وهذا من باب التغليب، لأن إسماعيل عمه، قال النحاس: والعرب تسمى العم أباً، نقله القرطبي، وقد استدلل بهذه الآية الكريمة من جعل الجد أباً وحجب به الإخوة^(١) كما هو قول الصديق، حكاه البخاري عنه من طريق ابن عباس وابن الزبير، ثم قال البخاري: ولم يختلف عليه، وإليه ذهب عائشة أم المؤمنين، وبه يقول الحسن البصري وطاووس وعطاء، وهو مذهب أبي حنيفة وغير واحد من السلف والخلف، وقال مالك والشافعي وأحمد في المشهور عنه أنه يقاسم الإخوة، وحكي ذلك عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت وجماعة من السلف والخلف، واختاره صاحبنا أبي حنيفة القاضي أبو يوسف ومحمد بن الحسن، ولتقريرها موضع آخر. وقوله ﴿إِلَهًا وَاحِدًا﴾ أي نوحده بالالوهية ولا نشرك به شيئاً غيره، ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ أي مطيعون خاضعون، كما قال تعالى: ﴿وَلَهُ اسْلَمَ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ والإسلام هو ملة الأنبياء قاطبة وإن تنوعت شرائعهم واختلفت مناهجهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾، والآيات في هذا كثيرة والأحاديث، فمنها: قوله ﷺ ﴿نَحْنُ مَعَشَرُ الْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عِلَاتٍ دِينَنَا وَاحِدٌ﴾ وقوله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ أي مضت، ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ﴾ أي إن السلف الماضين من آبائكم من الأنبياء والصالحين لا ينفعكم انتسابكم إليهم إذا لم تفعلوا خيراً يعود نفعه عليكم، فإن لهم أعمالهم التي عملوها، ولكم أعمالكم ﴿وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ وقال أبو العالية والربيع وقتادة ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ يعني إبراهيم وإسحاق ويعقوب

(١) أي في الميراث.

والأسباط، ولهذا جاء في الأثر «مَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يَسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»^(١).
 ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١٣٥)﴾
 ١٣٥- روي عن ابن عباس قال: قال عبد الله بن صوريا الأعور لرسول الله ﷺ: ما الهدى إلا ما نحن عليه، فاتبعنا يا محمد تهتد، وقالت النصارى مثل ذلك، فأنزل الله عز وجل ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾ وقوله ﴿قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ أي لانريد ما دعوتونا إليه من اليهودية والنصرانية بل نتبع «ملة إبراهيم حنيفاً» أي مستقيماً، قاله محمد بن كعب القرظي وعيسى بن جارية، وقال مجاهد: مخلصاً، وروي علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس حاجاً، وكذا روي عن الحسن والضحاك وعطية والسدي، وقال أبو العالية: الحنيف الذي يستقبل البيت بصلاته، ويرى أن حجه عليه إن استطاع إليه سبيلاً. وقال مجاهد والربيع بن أنس: ﴿حَنِيفًا﴾ أي متبعاً، وقال أبو قلابة: الحنيف الذي يؤمن بالرسول كلهم من أولهم إلى آخرهم، وقال قتادة: الحنيفية شهادة أن لا إله إلا الله، يدخل فيها تحريم الأمهات والبنات والخالات والعمات، وما حرم الله عز وجل، والختان.

﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٦)﴾
 ١٣٦- أرشد الله تعالى عباده المؤمنين إلى الإيمان بما أنزل الله إليهم بواسطة رسوله محمد ﷺ مفصلاً، وما أنزل على الأنبياء المتقدمين مجملاً، ونص على أعيان من الرسل، وأجمل ذكر بقية الأنبياء، وأن لا يفرقوا بين أحد منهم بل يؤمنوا بهم كلهم، ولا يكونوا كمن قال الله فيهم ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنُكْفِرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ أولئك هم الكافرون حقاً، وروي البخاري بسنده عن أبي هريرة، قال: كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ ﴿لَا تَصَدَّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تَكذِبُوا بِهِمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾.

وقد روى مسلم وأبو داود والنسائي من حديث ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ أكثر ما يصلي الركعتين اللتين قبل الفجر بـ ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ الآية، والأخرى بـ ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَا مُسْلِمُونَ﴾. وقال أبو العالية والربيع وقاتدة: الأسباط بنو يعقوب اثنا عشر رجلاً، ولد كل رجل منهم أمة من الناس، فسموا الأسباط. وقال الخليل بن أحمد وغيره: الأسباط في بني إسرائيل كالقبائل في بني إسماعيل، وقال الزمخشري في الكشاف: الأسباط قبائل بني إسرائيل، وهذا يقتضي أن المراد بالأسباط ههنا شعوب بني إسرائيل، وما أنزل الله من الوحي على الأنبياء الموجودين منهم، كما قال موسى لهم ﴿اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿وَقَطَعْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَبِطًا﴾ وروي عن ابن عباس، قال: كل الأنبياء من بني إسرائيل إلا عشرة: نوح وهود وصالح وشعيب وإبراهيم ولوط وإسحاق ويعقوب وإسماعيل ومحمد عليهم الصلاة والسلام^(٢).

﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ

(١) رواه مسلم في صحيحه. (٢) كذا! وقد ذكر تسعة.

السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴿١٣٨﴾

١٣٧- يقول تعالى: فإن آمنوا، يعني الكفار من أهل الكتاب وغيرهم، بمثل ما آمنتم به يا أيها المؤمنون من الإيمان بجميع كتب الله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم «فقد اهتدوا» أي فقد أصابوا الحق وأرشدوا إليه «وإن تولوا» أي عن الحق إلى الباطل بعد قيام الحجة عليهم «فإنما هم في شقاق فسيكفيكمهم الله» أي فسيصركم عليهم ويظفركم بهم «وهو السميع العليم». روى ابن أبي حاتم بسنده عن زياد بن يونس عن نافع ابن أبي نعيم، قال: أرسل إلى بعض الخلفاء مصحف عثمان بن عفان ليصلحه، قال زياد: فقلت له: إن الناس ليقولون إن مصحفه كان في حجره حين قتل فوقع الدم على «فسيكفيكمهم الله وهو السميع العليم» فقال نافع: بصرت عيني بالدم على هذه الآية.

١٣٨- قوله «صبغة الله»، عن ابن عباس: دين الله، وكذا روي عن مجاهد وأبي العالية وعكرمة وإبراهيم والحسن وقادة والضحاك وعبد الله بن كثير وعطية العوفي والربيع بن أنس والسدي نحو ذلك، وانتصاب «صبغة الله» إما على الإغراء كقوله «فطرة الله» أي الزموا ذلك عليكموه، وقال بعضهم: بدلاً من قوله «ملة إبراهيم» وقال شيبويه: هو مصدر مؤكد انتصب عن قوله «أمن بالله» كقوله «وعد الله».

﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ ﴿١٣٩﴾ أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةَ عِنْدَهُ مِنْ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾

١٣٩- يقول الله تعالى مرشداً نبيه صلوات الله وسلامه عليه إلى درء مجادلة المشركين: «قل أتحتاجوننا في الله» أي تناظروننا في توحيد الله والإخلاص له والالتقياد واتباع أوامره وترك زواجره «وهو ربنا وربكم» المتصرف فينا وفيكم المستحق لإخلاص الإلهية له وحده لا شريك له «ولنا أعمالنا ولكم أعمالكم» أي نحن براء منكم وما تعبدون وأنتم براء منا، كما قال في الآية الأخرى «فإن كلبوك فقل لي عملي ولكم عملكم أنتم بريعون مما أهل وأنا بريء مما تعملون» وقال تعالى: «فإن حاجوك فقل أسلمت وجهي لله ومن اتبعن» إلى آخر الآية، «ونحن له مخلصون» أي: في العبادة والتوجه.

١٤٠- ثم أنكر تعالى عليهم في دعواهم أن إبراهيم وإن كان من الأنبياء والأسباط، كانوا على ملتهم إما اليهودية وإما النصرانية، فقال: «قل أنتم أعلم أم الله» يعني بل الله أعلم، وقد أخبر أنهم لم يكونوا هوداً ولا نصارى، كما قال تعالى: «ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين» الآية والتي بعدها، وقوله «ومن أظلم ممن كتم شهادة عنده من الله» قال الحسن البصري: كانوا يقرءون في كتاب الله الذي أتاهم إن الدين عند الله الإسلام، وإن محمداً رسول الله، وإن إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط، كانوا براء من اليهودية والنصرانية فشهدوا الله بذلك، وأقروا على أنفسهم لله، فكتموا شهادة الله عندهم من ذلك، وقوله «وما الله بغافل عما تعملون» تهديد ووعيد شديد، أي أن علمه

منحيط بعلمكم وسيجزىكم عليه. **﴿تلك أمة قد خلت﴾** أي مضت، **﴿لها ما كسبت ولكم ما كسبتم﴾** أي لهم أعمالهم ولكم أعمالكم **﴿و لا تسألون عما كانوا يعملون﴾** وليس يغني عنكم انتسابكم إليهم من غير مقابلة منكم لهم، ولا تغتروا بمجرد النسبة إليهم حتى تكونوا المتقادين مثلهم لأوامر الله، واتباع رسوله الذين بعثوا مبشرين ومنذرين، فإنه من كفر بنبي واحد، فقد كفر بسائر الرسل، ولا سيما بسيد الأنبياء وخاتم المرسلين ورسول رب العالمين، إلى جميع الإنس والجن من المكلفين، صلوات الله وسلامه عليه، وعلى سائر أنبياء الله أجمعين.

﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٤٢) ﴾ وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم (١٤٣) ﴿

١٤٢- قيل: المراد بالسفهاء هنا: مشركو العرب، قاله الزجاج، وقيل: أحبار يهود، قاله مجاهد، وقيل: المنافقون، قاله السدي، والآية عامة في هؤلاء كلهم، والله أعلم. روى البخاري بسنده عن البراء **﴿أن رسول الله صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهرا، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر، وصلى معه قوم فخرج رجل من كان يصلي معه، فمر على أهل المسجد وهم راكعون، قال: أشهد بالله لقد صليت مع النبي صلى قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت، وكان الذي مات على القبلة قبل أن تحوّل قبل البيت رجلا قتلوا لم ندر ما نقول فيهم، فأنزل الله ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم﴾** انفرد به البخاري من هذا الوجه، ورواه مسلم من وجه آخر، وروى محمد بن إسحاق بسنده عن البراء، قال: كان رسول الله صلى يصلي نحو بيت المقدس، ويكثر النظر إلى السماء يتظر أمر الله، فأنزل الله **﴿قد نرى قلب وجهك في السماء فلتولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام﴾** فقال رجال من المسلمين: وددنا لو علمنا من مات منا قبل أن نصرف إلى القبلة، وكيف بصلاتنا نحو بيت المقدس، فأنزل الله **﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾** وقال السفهاء من الناس، وهم أهل الكتاب: ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها، فأنزل الله **﴿سيقول السفهاء من الناس﴾** إلى آخر الآية، وقد جاء في هذا الباب أحاديث كثيرة، وحاصل الأمر أنه قد كان رسول الله صلى أمر باستقبال الصخرة من بيت المقدس، فكان بمكة يصلي بين الركنين، فتكون بين يديه الكعبة وهو مستقبل صخرة بيت المقدس، فلما هاجر إلى المدينة، تعذر الجمع بينهما، فأمره الله بالتوجه إلى بيت المقدس، قاله ابن عباس والجمهور، ثم اختلف هؤلاء، هل كان الأمر به بالقرآن أو بغيره على قولين؟ وحكى القرطبي في تفسيره عن عكرمة وأبي العالية والحسن البصري: إن التوجه إلى بيت المقدس كان باجتهاده عليه السلام، والمقصود: إن التوجه إلى بيت المقدس بعد مقدمه صلى

المدينة، واستمر الأمر على ذلك بضعة عشر شهراً وكان يكثر الدعاء والابتهال أن يوجه إلى الكعبة التي هي قبلة إبراهيم عليه السلام، فأجيب إلى ذلك وأمر بالتوجه إلى البيت العتيق، فخطب رسول الله ﷺ الناس فأعلمهم بذلك، وكان أول صلاة صلاها إليها صلاة العصر، كما تقدم في الصحيحين من رواية البراء. ووقع عند النسائي، من رواية أبي سعيد بن المعلى أنها الظهر، وقال: كنت أنا أول من صلى إلى الكعبة، وذكر غير واحد من المفسرين وغيرهم: أن تحويل القبلة نزل على رسول الله وقد صلى ركعتين من الظهر، وذلك في مسجد بني سلمة، فسمي مسجد القبلتين، وفي حديث ثويلة بنت مسلم: أنهم جاءهم الخبر بذلك وهم في صلاة الظهر، قالت: فتحول الرجال مكان النساء والنساء مكان الرجال، ذكره الشيخ أبو عمر ابن عبد البر النمري، وأما أهل قباء فلم يبلغهم الخبر إلى صلاة الفجر اليوم الثاني، كما جاء في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: بينما الناس بقباء في صلاة الصبح، إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة. وفي هذا دليل على أن الناسخ لا يلزم حكمه إلا بعد العلم به، وإن تقدم نزوله وإبلاغه، لأنهم لم يؤمروا بإعادة العصر والمغرب والعشاء، والله أعلم. ولما وقع هذا، حصل لبعض الناس من أهل النفاق والريب والكفرة من اليهود ارتياب، وزيف عن الهدى وتخبيط وشك، وقالوا «ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها» أي قالوا: ما لهؤلاء تارة يستقبلون كذا وتارة يستقبلون كذا؟ فأنزل الله جوابهم في قوله «قل لله المشرق والمغرب» أي الحكم والتصرف والأمر كله لله «فأينما تولوا فثم وجه الله» و«ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله» أي الشأن كله في امتثال أوامر الله، فحيثما وجهنا توجهننا، فالطاعة في امتثال أمره ولو وجهنا في كل يوم مرات إلى جهات متعددة: فنحن عبيده وفي تصرفه، وخدامه حيثما وجهنا توجهننا، وهو تعالى له بعبده ورسوله محمد صلوات الله وسلامه عليه وأمه عناية عظيمة إذ هداهم إلى قبلة إبراهيم خليل الرحمن، وجعل توجهم إلى الكعبة المبنية على اسمه تعالى وحده لا شريك له أشرف بيوت الله في الأرض، إذ هي بناء إبراهيم الخليل عليه السلام ولهذا قال: «قل لله المشرق والمغرب يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم». وقد روى الإمام أحمد عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ، يعني في أهل الكتاب: «إنهم لا يحسدوننا على شيء كما يحسدوننا على يوم الجمعة التي هدانا الله لها وضلوا عنها، وعلى القبلة التي هدانا الله لها وضلوا عنها، وعلى قولنا خلف الإمام: آمين».

١٤٣- وقوله تعالى: «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً» يقول تعالى: إنما حولناكم إلى قبلة إبراهيم عليه السلام، واخترناها لكم لنجعلكم خيار الأمم لتكونوا يوم القيامة شهداء على الأمم، لأن الجميع معترفون لكم بالفضل، والوسط ههنا الخيار، والأجود كما يقال: قریش أوسط العرب نسباً وداراً، أي خيرها، وكان رسول الله ﷺ وسطاً في قومه، أي أشرفهم نسباً، ومنه الصلاة الوسطى التي هي أفضل الصلوات وهي العصر، كما ثبت في الصحاح وغيرها. ولما جعل الله هذه الأمة وسطاً، خصها بأكمل الشرائع، وأقوم المناهج، وأوضح المذاهب، كما قال تعالى: «هو اجتياكم وما جعل عليكم في الدين من حرج ملة إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ليكون الرسول شهيداً عليكم وتكونوا شهداء على الناس» وروى الإمام أحمد بسنده عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ

«يُدعى نوح يوم القيامة، فيقال له: هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيدعى قومه فيقال لهم: هل بلغتم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير، وما أتانا من أحد، فيقال لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمه، قال فذلك قوله: «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً» قال: والوسط العدل، فتدعون فتشهدون له بالبلاغ ثم أشهد عليكم، ورواه البخاري. وروى الإمام أحمد أيضاً عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ «يجيء النبي يوم القيامة ومع الرجلان وأكثر من ذلك، فيدعى قومه، فيقال: هل بلغتم هذا؟ فيقولون: لا فيقال له: هل بلغت قومك؟ فيقول: نعم، فيقال: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمه فيقال لهم: هل بلغ هذا قومه؟ فيقولون: نعم، فيقال: وما علمكم؟ فيقولون: جاءنا نبينا فأخبرنا أن الرسل قد بلغوا، فذلك قوله عز وجل «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً» قال: عدلاً «لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً».

وروى أحمد أيضاً: عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ في قوله تعالى: «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً» قال عدلاً. وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود أنه قال: أتيت المدينة فوافقتها وقد وقع بها مرض، فهم يموتون موتاً ذريعاً، فجلست إلى عمر بن الخطاب فمرت به جنازة فأثني على صاحبها خيراً، فقال: وجبت وجبت، ثم مر أخرى فأثني عليها شراً، فقال عمر: وجبت. فقال أبو الأسود: ما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال رسول الله ﷺ «أما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة» قال: فقلنا وثلاثة؟ قال: فقال: «وثلاثة» قال: فقلنا واثنان؟ قال: «واثنان»، ثم لم نسأل عن الواحد. وكذا رواه البخاري.

وروى ابن مردويه عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ بالنبأوة يقول: «يوشك أن تعلموا خياركم من شراركم» قالوا: بيم يا رسول الله؟ قال: «بالثناء الحسن والثناء السيء»، أنتم شهداء الله في الأرض، ورواه ابن ماجه وأحمد.

وقوله تعالى: «وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله» يقول تعالى: إنما شرعنا لك يا محمد التوجه أولاً إلى بيت المقدس، ثم صرفناك عنها إلى الكعبة ليظهر حال من يتبعك ويطيعك، ويستقبل معك حيثما توجهت ممن ينقلب على عقبيه، أي مرتداً عن دينه «وإن كانت لكبيرة» أي هذه الفعلية وهو صرف التوجه عن بيت المقدس إلى الكعبة، أي وإن كان هذا الأمر عظيماً في النفوس، إلا على الذين هدى الله قلوبهم وأيقنوا بتصديق الرسول، وأن كل ما جاء به فهو الحق الذي لا مرية فيه، وأن الله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، فله أن يكلف عباده بما يشاء وينسخ ما يشاء، وله الحكمة التامة والحجة البالغة في جميع ذلك بخلاف الذين في قلوبهم مرض، فإنه كلما حدث أمر أحدث لهم شكاً، كما يحصل للذين آمنوا إيماناً وتصديقاً، كما قال الله تعالى: «وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيماناً؟ فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون» وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجساً إلى رجسهم»، وقال تعالى: «وأنزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خساراً».

ولهذا كان من ثبت على تصديق الرسول ﷺ واتباعه في ذلك، وتوجه حيث أمره الله من غير شك ولا ريب من سادات الصحابة، وقد ذهب بعضهم إلى أن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار هم الذين صلوا إلى القبوتين. وروى البخاري في تفسير هذه الآية بسنده عن ابن عمر قال: بينا الناس يصلون الصبح في مسجد قباء

إذ جاء رجل فقال: قد أنزل على النبي ﷺ قوآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، فتوجهوا إلى الكعبة، وقد رواه مسلم، وهذا يدل على كمال طاعتهم لله وولرسوله، و انقيادهم لأوامر الله عز وجل رضي الله عنهم أجمعين. وقوله: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾ أي صلاتكم إلى بيت المقدس قبل ذلك ما كان يضيع ثوابها عند الله، وفي الصحيح من حديث البراء قال: مات قوم كانوا يصلون نحو بيت المقدس، فقال الناس: ما حالهم في ذلك؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرؤوف رحيم﴾. وفي الصحيح أن رسول الله ﷺ رأى امرأة من السبي قد فرقت بينها وبين ولدها فجعلت كلما وجدت صبياً من السبي أخذته فألصقته بصدرها وهي تدور على ولدها، فلما وجدته ضمته إليها وألصقته بدهنها، فقال رسول الله ﷺ: «أترون هذه طارحة ولدها في النار وهي تقدر على أن لا تطرحه؟ قلوا: لا يا رسول الله، قال: «وقال الله لله أرجم بعباده من هذه بولدها»: من العبادة بولدها، من العبادة بولدها، من العبادة بولدها».

﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُلَاقِيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ (١٤٤)

١٤٤- قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: كان أول ما نسخ من القرآن: القبلة، وذلك أن رسول الله ﷺ لما هاجر إلى المدينة وكان أكثر أهلها اليهود، فأمره الله أن يستقبل بيت المقدس، فخرجت اليهود، فاستقبلها رسول الله ﷺ بضعة عشر شهراً، وكان يحب قبلة إبراهيم، فكان يدعو إلى الله وينظر إلى السماء، فأنزل الله ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾. فارتابت من ذلك اليهود وقالوا: ﴿وما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل لله المشرق والمغرب﴾ وقال: ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾ وقال الله تعالى: ﴿وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه﴾ وقوله ﴿فَلَنُلَاقِيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ في أحد قولي الشافعي رحمه الله، إن الغرض بضابرة عين الكعبة، والقول الآخر وعليه الأكرهون: أن المراد المواجهة، وهذا قول أبي العتابة ومجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وقادة والربيع بن أنس وغيرهم. وكما تقدم في الحديث الآخر «ما بين المشرق والمغرب قبلة» لما رواه ابن عباس في صحيحه عن النبي ﷺ قال: ﴿وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾ أمر تعالى بما استقبلت الكعبة من جميع جهات الأرض شرقاً وغرباً وشمالاً وجنوباً، ولا يستثنى من هذا شيء سوى النافلة في حال السفر فإنه يصلها حيثما توجه إليه وقبليه نحو الكعبة، وكذا في حال المسابقة في القتال يصل على كل حال. وكذا من جهل جهة القبلة يصل باجتهاده وإن كان مخطئاً في نفس الأمر، لأن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها، وهذا من وجوهه (مسألة) وقد استدرك المالكية بهذه الآية على أن المصلي ينظر أمامه لا إلى موضع سجوده كما ذهب إليه الشافعي وأحمد وأبو حنيفة، قال المالكية بقوله: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ فلو نظر إلى موضع سجوده لا يحتاج أن يتكلف ذلك بينوع من الانحاء وهو يفتي كمال القيام، وقال بعضهم: ينظر المصلي في قيامه إلى صدره. وقال شريك القاضي: ينظر في حال قيامه إلى موضع سجوده كما قال جمهور الجماعة، لأنه أبلغ في الخضوع وأكد في الخشوع وقد ورد به الحديث، وأما في حال ركوعه فإلى موضع قدميه، وفي حال

سجوده إلى موضع أنفه ، وفي حال قعوده إلى حجره . وقوله : ﴿ وَإِن الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ أي : واليهود الذين أنكروا استقبالكم وانصرافكم عن بيت المقدس ، يعلمون أن الله تعالى سيوجهك إليها بما في كتبهم عن أنبياءهم من النعت والصفة لرسول الله ﷺ وأمه ، وما خصه الله تعالى به وشرفه من الشريعة الكاملة العظيمة ، ولكن أهل الكتاب يتكاثرون ذلك بينهم حسداً وكفراً وعناداً ، ولهذا تهددهم تعالى بقوله : ﴿ وَمَا اللَّهُ بِغَالٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ .

﴿ وَلَمَّا آتَيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَمَّا آتَيْنَاهُمْ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (١٤٥)

١٤٥- يخبر تعالى عن كفر اليهود وعنادهم ومخالفتهم ما يعرفونه من شأن رسول الله ﷺ ، وأنه لو أقام عليهم كل دليل على صحة ما جاءهم به لما تبعوه وتركوا أهواءهم ، كما قال تعالى : ﴿ إِن الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ولو جاءتهم كل آية حتى يروا العذاب الأليم ﴿ ولهذا قال ههنا ﴿ وَلَمَّا آتَيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ ﴾ وقوله ﴿ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ ﴾ إخبار عن شدة متابعة الرسول ﷺ لما أمره الله تعالى به ، وأنه كما هم مستمسكون بأرائهم وأهوائهم ، فهو أيضاً مستمسك بأمر الله وطاعته واتباع مرضاته ، وأنه لا يتبع أهواءهم في جميع أحواله ، ولا كونه متوجهاً إلى بيت المقدس لكونها قبله اليهود ، وإنما ذلك عن أمر الله تعالى ، ثم حذر تعالى عن مخالفة الحق الذي يعلمه العالم إلى الهوى ، فإن العالم الحجة عليه أقوم من غيره ، ولهذا انفال مخاطباً للرسول والمراد به الأمة ﴿ وَلَمَّا آتَيْنَاهُمْ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ .

﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ (١٤٦) ﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ أَفَلَا تَكُونُونَ مِنَ الْمُتَمْتِرِينَ ﴾ (١٤٧)

١٤٦- يخبر تعالى أن علماء أهل الكتاب ، يعرفون صحة ما جاءهم به الرسول ﷺ كما يعرف أحدهم ولده ، والعرب كانت تضرب المثل في صحة الشيء بهذا ، كما جاء في الحديث : أن رسول الله ﷺ قال لرجل معه صغير «ابنك هذا» ؟ قال : نعم يا رسول الله أشهد به ، قال : «أما أنه لا يجني عليك ولا تجني عليه» .

قال القرطبي : ويروى عن حمراء أنه قال لعبد الله بن سلام : أتعرف محمداً كما تعرف ولدك ؟ قال : نعم وأكثر ، نزل الأمين من السماء على الأمين في الأرض بنفته فعرفته ، وأبني لا أدري ما كان من أمه . (قلت) . وقد يكون المراد «يعرفونه كما يعرفون أبناءهم» من بين أبناء الناس كلهم ، لا يشك أحد ولا يجتري في معرفة ابنه إذا رآه من أبناء الناس كلهم . ثم أخبر تعالى أنهم مع هذا التحقق والإتقان العلمي ﴿ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ ﴾ أي ليكتُمون الناس ما في كتبهم من صفة النبي ﷺ ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ ، ثم ثبت تعالى نبيه ﷺ والمؤمنين ، وأخبرهم بأن ما جاء به الرسول ﷺ هو الحق الذي لا مزية فيه ولا شك ، فقال : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ .

١٤٧- ﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ أَفَلَا تَكُونُونَ مِنَ الْمُتَمْتِرِينَ ﴾ .

﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾

شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٤٨﴾

١٤٨- روي عن ابن عباس: «ولكل وجهة هو موليها» يعني بذلك أهل الأديان، يقول لكل قبيلة قبلة يرضونها ووجهة الله حيث توجه المؤمنون. وقال أبو العالية: لليهودي وجهة هو موليها، وللنصراني وجهة هو موليها، وهذاكم أنتم أيتها الأمة إلى القبلة التي هي القبلة. وروي عن مجاهد وعطاء والضحاك والربيع بن أنس والسدي نحو هذا، وقال مجاهد في الرواية الأخرى، والحسن: أمر كل قوم أن يصلوا إلى الكعبة، وقرأ ابن عباس وأبو جعفر الباقر وابن عامر «ولكل وجهة هو مولاها»، وهذه الآية شبيهة بقوله تعالى: «لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ولو شاء الله لجمعكم أمة واحدة ولكن ليلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات إلى الله مرجعكم جميعاً» وقال مهنا «أينما تكونوا يأت بكم الله جميعاً إن الله على كل شيء قدير» أي هو قادر على جمعكم من الأرض، وإن تفرقت أجسادكم وأبدانكم.

﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (١٤٩) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلِأْتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٠﴾

١٤٩، ١٥٠- هذا أمر ثالث من الله تعالى باستقبال المسجد الحرام من جميع أقطار الأرض، قد اختلفوا في حكمة هذا التكرار ثلاث مرات، فقيل: تأكيد، لأنه أول ناسخ وقع في الإسلام على ما نص فيه ابن عباس وغيره، وقيل: بل هو منزل على أحوال، فالأمر الأول لمن هو مشاهد الكعبة، والثاني لمن هو في مكة غائباً عنها، والثالث لمن هو في بقية البلدان، هكذا وجهه فخر الرازي. وقال القرطبي: الأول لمن هو بمكة، والثاني لمن هو في بقية الأمصار، والثالث لمن خرج في الأسفار، ورجح هذا الجواب القرطبي، وقيل غير ذلك من الأجوبة عن حكمة التكرار، وقد بسطها الرازي وغيره، والله أعلم.

وقوله، «لئلا يكون للناس عليكم حجة» أي: أهل الكتاب فإنهم يعلمون من صفة هذه الأمة التوجه إلى الكعبة، فإذا فقدوا ذلك من صفتها، ربما احتجوا بها على المسلمين، ولئلا يحتجوا بموافقة المسلمين إياهم في التوجه إلى بيت المقدس، وهذا أظهر، قال أبو العالية: «لئلا يكون للناس عليكم حجة» يعني به أهل الكتاب حين قالوا: صرف محمد إلى الكعبة. وقالوا: اشتاق الرجل إلى بيت أبيه ودين قومه، وكان حجتهم على النبي ﷺ انصرافه إلى البيت الحرام، أن قالوا: سيرجع إلى ديننا كما رجع إلى قبلتنا، قال ابن أبي حاتم: وروي عن مجاهد وعطاء والضحاك والربيع بن أنس وقتادة والسدي نحو هذا، وقال هؤلاء في قوله «إلا الذين ظلموا منهم» يعني مشركي قريش. ووجه بعضهم حجة الظلمة وهي داحضة، أن قالوا: إن هذا الرجل يزعم أنه على دين إبراهيم فإن كان توجهه إلى بيت المقدس على ملة إبراهيم، فلم رجع عنه؟ والجواب: أن الله تعالى اختار له التوجه إلى بيت المقدس أولاً لما له تعالى في ذلك من الحكمة، فأطاع ربه تعالى في ذلك ثم صرفه إلى قبلة إبراهيم وهي الكعبة، فامتثل أمر الله في ذلك أيضاً، فهو صلوات الله وسلامه عليه مطيع لله في

جميع أحواله ، لا يخرج عن أمر الله طرفة عين وأمه تبع له ، وقوله ، ﴿فلا تخشوهم واحشوني﴾ أي لا تخشوا شبه الظلمة المتعنتين وأفردوا الخشية لي ، فإنه تعالى هو أهل أن يخشى منه ، وقوله : ﴿ولا تم نعمتي عليكم﴾ عطف على ﴿لئلا يكون للناس عليكم حجة﴾ ، أي ، لا تم نعمتي عليكم فيما شرعت لكم من استقبال الكعبة ، لتكمل لكم الشريعة من جميع وجوها ﴿ولعلكم تهتدون﴾ أي إلى ما ضلت عنه الأمم هديناكم إليه وخصصناكم به ، ولهذا كانت هذه الأمة أشرف الأمم وأفضلها .

﴿ كما أرسلنا فيكم رسولا منكم يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون ﴾ (١٥١) فاذكروني أشكروا لي ولا تكفروني (١٥٢)

١٥١- يذكر تعالى عباده المؤمنين ما أنعم به عليهم من بعثة الرسول محمد ﷺ إليهم يتلو عليهم آيات الله مبينات ، ويزكيهم ، أي : يطهرهم من ردائل الأخلاق ، ودينس النفوس ، وأفعال الجاهلية ، ويخرجهم من الظلمات إلى النور ويعلمهم الكتاب ، وهو القرآن ، والحكمة وهي السنة ، ويعلمهم ما لم يكونوا يعلمون ، فكانوا في الجاهلية الجهلاء يسفهون بالعقول الغراء ، فانتقلوا ببركة رسالته ، ويؤمن سقارته ، إلى حال الأولياء ، وسجايا العلماء ، فصاروا أعمق الناس علما ، وأبرهم قلبيا ، وأقلهم تكلفا ، وأصدقهم لهجة . وقال تعالى : ﴿لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم﴾ الآية ، وذم من لم يعرف قدر هذه النعمة ، فقال تعالى : ﴿ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفرا وأحلوا قومهم دار البوار﴾ قال ابن عباس : يعني بنعمة الله محمد ﷺ ، ولهذا ندب الله المؤمنين إلى الاعتراف بهذه النعمة ومقابلتها بذكره وشكره :

١٥٢- وقال : ﴿فاذكروني أشكروا لي ولا تكفروني﴾ قال مجاهد في قوله : ﴿كما أرسلنا فيكم رسولا منكم﴾ يقول : كما فعلت فاذكروني ، روى عبد الله بن وهب عن زيد بن أسلم أن موسى ﷺ قال : يا رب كيف أشكرك ؟ قال له ربه : «تذكرني ولا تنساني ، فإذا ذكرتني فقد شكرتني ، وإذا نسيتني فقد كفرتني» قال الحسن البصري وأبو العالية والسدي والربيع بن أنس : إن الله يذكر من ذكره ، ويزيد من شكره ، ويعذب من كفره ، وقال بعض السلف في قوله تعالى ، ﴿اتقوا الله حق تقاته﴾ قال : هو أن يطاع فلا يعصى ، ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر ، وقال الحسن البصري في قوله : ﴿فاذكروني أشكروا لي﴾ قال : اذكروني فيما افترضت عليكم اذكركم فيما أوجبت لكم على نفسي ، وعن سعيد بن جبيرة : اذكروني بطاعتي اذكركم بمغفرتي ، وفي رواية : برحمتي . وعن ابن عباس في قوله : ﴿اذكروني أشكروا لي﴾ قال : ذكر الله إياكم أكبر من ذكركم إياه .

وروى الإمام أحمد عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : «قال الله عز وجل : يا ابن آدم ، إن ذكرتني في نفسك ذكرتني في نفسي ، إن ذكرتني في ملائكتك في ملائكتك - أو قال : في ملائكتك - وإن دنوت مني شبرا دنوت منك ذراعاً ، وإن دنوت مني ذراعاً دنوت منك باعاً ، وإن أتيتني تمشي أتيتك هرولة» ، وأخرجه البخاري . وقوله : ﴿واشكروا لي ولا تكفروني﴾ أمر الله تعالى بشكره ، ووعد على شكره بمزيد الخير فقال : ﴿وإذا تاذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابنا لشديد﴾ وروى الإمام أحمد عن أبي رجاء العطاردي ، قال : خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف من خز لم نره عليه قبل ذلك ولا بعده ، فقال : إن رسول الله ﷺ قال : «من أنعم الله عليه نعمة فإن الله يحب أن يرى أثر نعمته على خلقه» ، وقال روح مرة :

وقال ههنا: ﴿بشيء من الخوف والجوع﴾ أي بقليل من ذلك ﴿ونقص من الأموال﴾ أي ذهب بعضها ﴿والأنفس﴾ كموت الأصحاب والأقارب والأحباب ﴿والشمرات﴾ أي لا تغل الحقائق والمزاج كعادتها. قال بعض السلف: فكانت بعض التخيل لا تشمر غير واحدة، وكل هذا وأمثاله مما يختير الله به عباده فمن صبر أثابه، ومن قنط أحل به عقابه، ولهذا قال تعالى: ﴿وبشر الصابرين﴾ وقد حكى بعض المفسرين أن المراد من الخوف ههنا خوف الله، وبالجموع صنيام رمضان، وبنقص الأموال الزكاة، والأنفس الأمراض، والشمرات الأولاد، وفي هذا نظر، والله أعلم، ثم بين تعالى من الصابرون الذي شكرهم فقال: ﴿اللذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون﴾ أي تسلوا بقولهم هذا عما أصابهم، وعلوم أنهم ملك لله يتصرف في عبيده بما يشاء، وعلوم أنه لا يضيع لديه مثقال ذرة يوم القيامة فأحدث لهم ذلك اعترافهم بأنهم عبيده، وأنهم إليه راجعون في الدار الآخرة. ولهذا أخبر تعالى عما أعطاهم على ذلك، فقال: ﴿وأولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة﴾ أي ثناء من الله عليهم. قال سعيد بن جبير: أي أمنة من العذاب ﴿وأولئك هم المهتدون﴾ قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب: نعم العبدان ونعمت العلاوة ﴿وأولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة﴾ فهذان العبدان ﴿وأولئك هم المهتدون﴾ فهذه العلاوة وهي ما توضع بين العبدين، وهي زيادة في الحمل فكذلك هؤلاء أعطوا ثوابهم وزيدوا أيضاً.

وقد ورد في ثواب الاسترجاع وهو قول ﴿إنا لله وإنا إليه راجعون﴾ عند المصائب أحاديث كثيرة، فمن ذلك: ما رواه مسلم عن أم سلمة أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: ﴿إنا لله وإنا إليه راجعون﴾ اللهم أجرني في مصيبي، وأخلف لي خيراً منها إلا أجره الله في مصيبيته وأخلف له خيراً منها» قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت: كما أمرني رسول الله ﷺ فأخلف الله لي خيراً منه رسول الله ﷺ. وروى الإمام أحمد عن أبي ستان قال: دفنت ابناً لي فإني لفي القبر إذ أخذ بيدي أبو طلحة يعني الخولاني فأخبرني وقال لي: ألا أبشرك؟ قلت: بلى قال: حدثني الضحاك بن عبد الرحمن بن عازب عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ «قال الله: ياملك الموت قبضت ولد عبدي؟ قبضت قرّة عينه وثمره فواده؟ قال: نعم، قال: فما قال؟ قال: حمدك واسترجع. قال: «ابنوا له بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد» ورواه الترمذي.

﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرَوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ (١٥٨)

١٥٨- روى أحمد عن عروة عن عائشة، قال: قلت لأبيت قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرَوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا؟﴾ فقالت عائشة: بثسما قلت يا ابن أختي إنها لو كانت على ما أولتها عليه كانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما، ولكنها إنما أنزلت أن الأنصار كانوا قبل أن يسلموا كانوا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المشلل، وكان من أهل لها يتخرج أن يطوف بالصفا والمروة، فسألوا عن ذلك رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إنا كنا نتخرج أن تطوف بالصفا والمروة في الجاهلية. فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرَوَةَ مِنْ شَعَائِرِ

الله، فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما» قالت عائشة: ثم قد سن رسول الله ﷺ الطواف بهما، فليس لأحد أن يدع الطواف بهما أخرجاه في الصحيحين. ثم روى البخاري عن عاصم بن سليمان قال: سألت أنساً عن الصفا والمروة، قال: كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية، فلما جاء الإسلام أمسكنا عنهما فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله﴾. (الحاشية: إن الصفا والمروة من شعائر الله). (قلت) ذكر محمد بن إسحاق في كتاب السيرة أن إسافاً وثائلة كانا بشرين، فزينا داخل الكعبة فمسخا حجرين، فنصبتهما قريش تجاه الكعبة ليعتبر بهما الناس، فلما طال عهدهما عبداً، ثم حولاً إلى الصفا والمروة، فنصبها هنالك فكان من طاف بالصفا والمروة يستلمهما. وفي صحيح مسلم من حديث جابر الطويل، وفيه أن رسول الله ﷺ لما فرغ من طوافه بالبيت عاد إلى الركن فاستلمه، ثم خرج من باب الصفا وهو يقول: ﴿إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله﴾ ثم قال: «أبدأ بما بدأ الله به» وفي رواية النسائي «أبدأوا بما بدأ الله به» وروى الإمام أحمد عن حبيبة بنت أبي تجرأة قالت: رأيت رسول الله ﷺ يطوف بين الصفا والمروة والناس بين يديه وهو وراءهم وهو يسعي، حتى أزي ركبتيه من شدة السعي يدور به إزاره وهو يقول: «اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي» وقد استدلل بهذا الحديث على مذهب من يرى أن السعي بين الصفا والمروة ركن في الحج، كما هو مذهب الشافعي ومن وافقه، ورواية عن أحمد وهو المشهور عن مالك. وقيل: إنه واجب وليس بركن، فإن تركه عمداً أو سهواً جبره بدم، وهو رواية عن أحمد وبه يقول طائفة، وقيل: بل مستحب، وإليه ذهب أبو حنيفة والثوري والشعبي وابن سيرين، وروى عن أنس وابن عمر وابن عباس، وحكي عن مالك في العتبية، قال القرطبي: واحتجوا بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ والقول الأول أرجح لأنه عليه السلام طاف بينهما، وقال: «لتأخذوا عني مناسككم» فكل ما فعله في حجته تلك واجب لا بد من فعله في الحج، إلا ما خرج بدليل، والله أعلم، وقد تقدم قوله عليه السلام «اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي» فقد بين الله تعالى أن الطواف بين الصفا والمروة من شعائر الله، أي مما شرع الله تعالى لإبراهيم في مناسك الحج. وقد تقدم في حديث ابن عباس، أن أصل ذلك مأخوذ من طواف هاجر وترادها بين الصفا والمروة في طلب الماء لولدها لما نفذ ماؤهما وزادهما حين تركهما إبراهيم ﷺ هنالك، وليس عندهما أحد من الناس، فلما خافت على ولدها الضيعة هنالك، ونفذ ما عندهما، قامت تطلب الغوث من الله عز وجل، فلم تزل تتردد في هذه البقعة المشرفة بين الصفا والمروة، متدلة خائفة وجلّة مضطرة فقيرة إلى الله عز وجل، حتى كشف الله كربتها، وأنس غريبتها، وفرج شدتها، وأنبع لها زمزم التي ماؤها «طعام طعم»، وشفاء سقم، فالساعي بينهما ينبغي له أن يستحضر فقره وذله وحاجته إلى الله، في هداية قلبه وصلاح حاله وغفران ذنبه، وأن يلتجئ إلى الله عز وجل، لتفريج ما هو به من النقائص والعيوب، وأن يهديه إلى الصراط المستقيم، وأن يثبت عليه إلى مماته وأن يحوله من حاله الذي هو عليه من الذنوب والمعاصي، إلى حال الكمال والغفران والسادات والاستقامة كما فعل بهاجر عليها السلام.

وقوله ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ قيل: زاد في طوافه بينهما على قدر الواجب، ثامنة وتاسعة ونحو ذلك (١)

(١) وهو قول غريب ولم يؤثر عن النبي ﷺ أنه زاد على السبع ولا عن أصحابه ولا التابعين، والصحيح هو القول الثاني وهو الذي اختاره ابن جرير.

وقيل : يطوف بينهما في حجة تطوع أو عمرة تطوع، وقيل : المراد تطوع خيراً في سائر العبادات، حكى ذلك الرازي، وعزي الثالث إلى الحسن البصري، والله أعلم، وقوله ﴿إِن اللّٰه شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ أي يشيب على القليل بالكثير، عليم بقدر الجزاء فلا يبخس أحداً ثوابه، و﴿لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَك حَسَنَةٌ يُّضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنَ اللّٰهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾. و﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللّٰهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ (١٥٩) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ لَكُمْ أَنَّا التَّوَابُ الرَّحِيمُ (١٦٠) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللّٰهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١٦١) خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ (١٦٢)﴾

١٥٩- هذا وعيد شديد لمن كتم ما جاء به الرسل من الدلالات البينة على المقاصد الصحيحة، والهدى النافع للقلوب من بعد ما بينه الله تعالى لعباده في كتبه التي أنزلها على رسله، قال أبو العالية : نزلت في أهل الكتاب، كتموا صفة محمد ﷺ، ثم أخبر أنهم يلعنهم كل شيء على صنيعهم ذلك، فكما أن العالم يستغفر له كل شيء حتى الحوت في الماء، والطير في الهواء، فهؤلاء بخلاف العلماء، فيلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون، وقد ورد في الحديث المسند من طرائق يشد بعضها بعضاً عن أبي هريرة وغيره أن رسول الله ﷺ، قال : «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ، أُجِمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ» والذي في الصحيح عن أبي هريرة أنه قال : لولا آية في كتاب الله، ما حدثت أحداً شيئاً ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ﴾ الآية، وقال عطاء بن أبي رباح : كل دابة والجن والإنس، وقال مجاهد : إذا أجدبت الأرض، قال البهائم : هذا من أجل عصاة بني آدم، لعن الله عصاة بني آدم، وقال أبو العالية والزيغ بن أنس وقتادة ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ يعني تلعنهم الملائكة والمؤمنون، وقد جاء في الحديث أن العالم يستغفر له كل شيء، حتى الحيتان في البحر، وجاء في هذه الآية أن كاتم العلم يلعنه الله والملائكة والناس أجمعون واللاعنون أيضاً، وهم كل فصيح وأعجمي، إما بلسان المقال، أو الحال، أن لو كان له عقل ويوم القيامة والله أعلم. و﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ﴾ الآية، قالوا : لو كان له عقل ويوم القيامة والله أعلم. و﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ﴾ الآية، قالوا : لو كان له عقل ويوم القيامة والله أعلم.

١٦٠- ثم استثنى الله تعالى من هؤلاء من تاب إليه، فقال : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ﴾ أي رجعوا عما كانوا فيه وأصلحوا أعمالهم، وبينوا للناس ما كانوا يكتُمونه ﴿فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَابُ الرَّحِيمُ﴾ وفي هذا دلالة على أن الداعية إلى كفر، أو بدعة إذا تاب إلى الله تاب الله عليه. وقد ورد أن الأمم السابقة لم تكن التوبة تقبل من مثل هؤلاء منهم، ولكن هذا من شريعة نبي التوبة ونبي الرحمة صلوات الله وسلامه عليه.

١٦١- ثم أخبر تعالى عن كفره واستمر به الحال إلى مماته بأن ﴿عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللّٰهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي في اللعنة التابعة لهم إلى يوم القيامة ثم المصاحبة لهم في نار جهنم التي ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ﴾ فيها أي لا ينقص عما هم فيه ﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ أي لا يغير عنهم ساعة واحدة ولا يفتر بل هو متواصل دائم، فنعوذ بالله من ذلك. قال أبو العالية وقتادة : إن الكافر يوقف يوم القيامة فيلعنه الله ثم تلعنه الملائكة، ثم يلعنه الناس أجمعون.

(فصل) لا خلاف في جواز لعن الكفار، وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومن بعده من الأئمة، يلعنون الكفرة في القنوت وغيره، فأما الكافر المعين، فقد ذهب جماعة من العلماء إلى أنه لا يلعن، لأننا لا ندرى بم يختم الله له، واستدل بعضهم بالآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ عَلَيْهِمُ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ وقالت طائفة أخرى: بل يجوز لعن الكافر المعين، واختاره الفقيه أبو بكر ابن العربي المالكي ولكنه احتج بحديث فيه ضعف، واستدل غيره بقوله عليه السلام في قصة الذي كان يؤتى به سكران فيجده، فقال رجل لعنه الله، ما أكثر ما يؤتى به، فقال رسول الله ﷺ «لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله» فدل على أن من لا يحب الله ورسوله يلعن، والله أعلم.

﴿وَالْهَكْمُ لِلَّهِ وَاحِدٌ لِأَنَّ إِلَهَ الْإِسْلَامِ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ (١٦٣)﴾

١٦٣- يخبر تعالى عن تفرده بالإلهية، وأنه لا شريك له ولا عدل له، بل هو الله الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لا إله إلا هو، الرحمن الرحيم وقد تقدم تفسير هذين الاسمين في أول الفاتحة، ثم ذكر الدليل على تفرده بالإلهية بخلق السموات والأرض وما فيهما وما بين ذلك مما ذكرنا وبرأ من المخلوقات الدالة على وحدانيته، فقال:

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ آيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (١٦٤)﴾

١٦٤- يقول تعالى: ﴿إِنَّ فِي فَلَقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ تلك في ارتفاعها ولطافتها واتساعها وكواكبها، السيارة والثوابت ودوران فلكنها، وهذه الأرض في كثافتها وانخفاضها وجبالها وبخارها وقفارها وهادها وعمرانها وما فيها من المنافع، واختلاف الليل والنهار. هذا يجيء ثم يذهب ويخلفه الآخر ويعقبه، لا يتأخر عنه لحظة، كما قال تعالى: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ وتارة يطول هذا ويقصر هذا، وتارة يأخذ هذا من هذا ثم يتعاضدان، كما قال تعالى: ﴿يُولِجُ اللَّيْلُ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارُ فِي اللَّيْلِ﴾ أي يزيد من هذا في هذا، ومن هذا في هذا، ﴿وَإِنَّ فِي السَّمَاءِ لَمِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَيْءٌ يَرَى الْوَجْدَ﴾ وما ينفع الناس، أي في تسخير البحر بحمل السفن من جانب إلى جانب للمعاش الناس، والانتفاع بما عند أهل ذلك الإقليم، ونقل هذا إلى هؤلاء، وما عند أولئك إلى هؤلاء، ﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ كما قال تعالى: ﴿وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا لَا يَعْلَمُونَ﴾ ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ أي على اختلاف أشكالها وألوانها ومنافعها وصغرها وكبرها، وهو يعلم ذلك كله ويرزقه، لا يخفى عليه شيء من ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعُهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ ﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ﴾ أي فتارة تأتي بالرحمة، وتارة تأتي بالعذاب، وتارة تأتي مبشرة بين يدي السحاب، وتارة تستوفى، وتارة تجتمع، وتارة تفرقه، وتارة تصرفه، ثم تارة تأتي من الجنوب وهي الشامية، وتارة تأتي من ناحية اليمن، وتارة صبا، وهي الشرقية التي

تصلتم وجه الكعبة ، وثارة دبوراً وهي غريبة تنفذ من ناحية دبر الكعبة . وقد صنفه الناس في الرياح و المطر والأنواء كتباً كثيرة فيما يتعلق بلغاتها وأحكامها ، وبسط ذلك يطول ههنا ، والله أعلم .

﴿والمسحاب المسخر بين السماء والأرض﴾ أي سائر بين السماء والأرض ، مسخر إلى ما يشاء الله من الأراضي والأماكن ، كما يصره تعالى ، ﴿الآيات لقوم يعقلون﴾ أي في هذه الأشياء دلالات بينة على وحدانية الله تعالى ، كما قال تعالى : ﴿إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الأبصار﴾ الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والأرض ، ربنا ما خلقت هذا باطلاً سبحانه فقتلنا عذاب النار﴾ . وروى الحافظ أبو بكر بن مردويه عن ابن عباس ، قال : أتت قريش محمد ﷺ فقالوا : يا محمد ، إنا نريد أن تدعوك أن تجعل لنا الصفا ذهباً فنشتري به الخيل والسلاح ، فنؤمن بك ونقاتل معك ، قال : «أوتقوا لي لئن دعوت ربي فجعل لكم الصفا ذهباً لتؤمنن بي ، فأوتقوا له ، فذاع ربه ، فاتاه جبريل فقال : إن ربك قد أعطاهم الصفا ذهباً على أنهم إن لم يؤمنوا بك عذبهم عذاباً لم يعذبه أحد من العالمين ، قال محمد ﷺ : رب لا ، بل دعني و قومي فلأدعهم يوماً بيوم» ، فأنزل الله هذه الآية : ﴿إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر مما ينفع الناس﴾ الآية ، ورواه ابن أبي حاتم من وجه آخر وزاد في آخره : «وكيف يبئالونك الصفا وهم يرون من الآيات ما هو أعظم من الصفا ٧٢ . ٩»

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يُرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ (١٦٥) إِذْ تَبَرَأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ (١٦٦) وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا كَرَّةً فَتَرَأْنَا مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا كَذَلِكَ يَرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ (١٦٧)﴾

١٦٥ - يذكر تعالى حال المشركين به في الدنيا ، وما لهم في الدار الآخرة ، حيث جعلوا له أندادا أي أمثالا ونظراء ، يعبدونهم معه ويحبونهم كحبه ، وهو الله لا إله إلا هو ، ولا ضد له ولا ند له ، ولا شريك معه . وفي الصحيحين عن عبد الله بن مسعود ، قال : قلت : يا رسول الله ، أي الذنب أعظم ؟ قال «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» وقوله : ﴿والذين آمنوا أشد حبا لله﴾ ولحبهم لله وتمام معرفتهم به وتوقيرهم وتوحيدهم له ، لا يشركون به شيئاً بل يعبدونه وحده ، ويتوكلون عليه ، ويلجأون في جميع أمورهم إليه . ثم توعد تعالى المشركين به الظالمين لأنفسهم بذلك ، فقال ﴿ولو يرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب أن القوة لله جميعاً﴾ قال بعضهم : تقدير الكلام ، لو عاينوا العذاب لعلموا حينئذ أن القوة لله جميعاً ، أي أن الحكم له وحده لا شريك له ، وأن جميع الأشياء تحت قهره وغلبته وسلطانه ﴿وأن الله شديد العذاب﴾ كما قال ﴿فيومئذ لا يعذب عذابه أحد﴾ ولا يوثق وثاقه أحد﴾ يقول : لو يعلمون ما يُعانونه هنالك وما يحل بهم من الأمر الفظيع المنكر الهائل على شركهم وكفرهم لانتهاوا عما هم فيه من الضلال .

١٦٦ - ثم أخبر عن كفرهم بأوثانهم وتبري المتبوعين من التابعين ، فقال : ﴿إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا﴾ تبرأت منهم الملائكة الذين كانوا يزعمون أنهم يعبدونهم في الدار الدنيا ، فيقول الملائكة : ﴿تبرأنا إليك ما

كانوا إيانا يعبدون» ويقولون: «سبحانك أنت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون»، والجن أيضاً تبرأ منهم، ويتصلون من عبادتهم لهم، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ لَئِنْ مَرَّ بِهِمْ غُفُلُونَ﴾ وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين» وقال تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعبادتهم وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا﴾ وقال الخليل لقومه ﴿إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمُ مِنْ نَاصِرِينَ﴾، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعْدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتَكُمْ فَأَخْلَفْتَكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلَوْلَا أَنْفُسُكُمْ مَا آتَاكُمْ بِصِرْحَمِي وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِحِي إني كُفرت بما أشركتمون من قبل إن الظالمين لهم عذاب أليم﴾.

وقوله: ﴿وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ أي عاينوا عذاب الله وتقطعت بهم الخيل وأسباب الخلاص، ولم يجدوا عن النار معدلاً ولا مصرفاً. قال عطاء عن ابن عباس «وتقطعت بهم الأسباب» قال: المادة، وكذا قال مجاهد في رواية ابن نجيح.

١٦٧- وقوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنْ لَنَا كَرَةٌ قَتَبْنَا مِنْهُمْ كَمَا قَتَبُوا مَنَا﴾ أي لو أن لنا عودة إلى الدار الدنيا حتى نتبرأ من هؤلاء ومن عبادتهم، فلا نلتفت إليهم بل نوحدهم بالعبادة، وهم كاذبون في هذا، بل لو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وإنهم لكاذبون، كما أخبر الله تعالى عنهم بذلك، ولهذا قال: ﴿كَذَلِكَ يَرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾ أي تذهب وتضمحل كما قال تعالى: ﴿وَقَدَّمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ مِثَاءً مِثْوَرًا﴾ وقال تعالى: ﴿مِثْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالَهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالَهُمْ كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً﴾ الآية، ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (١٦٨) إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (١٦٩) ﴿

١٦٨- لما بين تعالى أنه لا إله إلا هو، وأنه المستقل بالخلق، شرع يبين أنه الرزاق لجميع خلقه، فذكر في مقام الامتنان أنه أباح لهم أن يأكلوا مما في الأرض في حال كونه حلالاً من الله طيباً، أي مستطاباً في نفسه غير ضار للأبدان ولا للعقول، ونهاهم عن اتباع خطوات الشيطان، وهي طرائقه ومسالكه فيما أضل أتباعه فيه من تحريم البحائر والسوائب والوضائل ونحوها، مما كان زينه لهم في جاهليتهم، كما في حديث عياض بن حمار الذي في صحيح مسلم عن رسول الله ﷺ أنه قال «يقول الله تعالى: إن كل مال منحتة عبادي فهو لهم حلال». وفيه - وإني خلقت عبادي حنفاء، فجاءتهم الشياطين فاجتالتهن عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم»، وقوله: ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ تنفير عنه وتحذير منه، كما قال: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حُزْنَ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّمِيرِ﴾ وقال تعالى: ﴿أَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ وقال قتادة والسدي في قوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ﴾: كل معصية لله فهي من

خطوات الشيطان، وقال عكرمة: هي نزغات الشيطان، وقال مجاهد: خطوه أو قال خطاياه، وقال أبو مجلز: هي الندور في المعاصي، وقال الشعبي: نذر رجل أن ينحر ابنه، فأفتاه مسروق بنديح كبش، وقال: هذا من خطوات الشيطان، وعن مسروق: أتى عبد الله ابن مسعود بضلع واملح، فجعل يأكل فاجتزل ورجل من القوم فقال ابن مسعود: ناولوا صاحبكم، فقال: لا أريده، فقال: أصائم أنت قال: لا، قال: فما شأنك؟ قال: حرمت أن أكل ضرعاً أبداً، فقال ابن مسعود: هذا من خطوات الشيطان، فأطعم وكفر عن يمينك، رواه ابن أبي حاتم.

١٦٩- وقوله: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي إنما يأمركم عدوكم الشيطان بالأفعال السيئة، وأغلظ منها الفاحشة كالزنا ونحوه، وأغلظ من ذلك وهو القول على الله بلا علم، فيدخل في هذا كل كافر وكل مبتدع أيضاً.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ (١٧٠)﴾ ومثل الذين كفروا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاءً ونداءً صم بكم عمي فهم لا يعقلون (١٧١)﴾

١٧٠- يقول تعالى: وإذا قيل لهؤلاء الكفرة من المشركين: اتبعوا ما أنزل الله على رسوله، واتركوا ما أنتم عليه من الضلال والجهل، قالوا في جواب ذلك: بل نتبع ما ألفينا، أي وجدنا عليه آباءنا، أي: من عبادة الأصنام والأنداد، قال الله تعالى منكرأ عليهم: ﴿أولئك كان آباؤهم﴾ أي الذين يقتدون بهم ويقتنون أثرهم ﴿لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون﴾ أي ليس لهم فهم ولا هداية. ثم ضرب لهم تعالً مثلاً كما قال تعالى: ﴿للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء﴾ فقال: ﴿والذين كفروا﴾ أي فيما هم فيه من الغي والضلال والجهل، كالدواب السارحة التي لا تفقه ما

١٧١- ﴿وَمِثْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي فيما هم فيه من الغي والضلال والجهل، كالدواب السارحة التي لا تفقه ما يقال لها بل إذا نعق بها راعيها، أي دعاها إلى ما يرشدها، لا تفقه ما يقول ولا تفهمه، بل إنما تسمع صوته فقط. هكذا روي عن ابن عباس وأبي العالية ومجاهد وعكرمة وعطاء والحسن وقتادة وعطاء الخراساني والربيع بن أنس نحو هذا. وقيل: إنما هذا مثل ضرب لهم في دعائهم الأصنام التي لا تسمع ولا تبصر ولا تعقل شيئاً، اختاره ابن جرير، والأول أولى، لأن الأصنام لا تسمع شيئاً ولا تعقله ولا تبصره ولا بطش لها ولا حياة فيها. وقوله ﴿صم بكم عمي﴾ أي صم عن سماع الحق، بكم لا يتفهمون به، عمي عن رؤية طريقه و مسلكه ﴿فهم لا يعقلون﴾ أي لا يعلمون شيئاً ولا يفهمونه، كما قال تعالى: ﴿والذين كذبوا بآياتنا صم بكم عمي﴾ في الظلمات من يشأ الله يضلله ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ (١٧٢)﴾ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ (١٧٣)﴾

١٧٢- يقول تعالى: أمراً عبادة المؤمنين بالأكل من طيبات ما رزقهم تعالى، وأن يشكروا تعالى على ذلك إن

كانوا عبيده، والأكل من الحلال سبب لتقبل الدعاء والعبادة، كما أن الأكل من الحرام يمنع قبول الدعاء والعبادة. كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال: «يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً إني بما تعملون عليم»، أو قال «يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم» ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء: «يا رب يا رب»، ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام، وغذّي بالحرام فإني يستجاب لذلك؟» ورواه مسلم في صحيحه والترمذي.

١٧٣- ولما امتن الله تعالى عليهم برزقه وأرشدهم إلى الأكل من طيبه، ذكر أنه لم يحرم عليهم من ذلك إلا الميتة، وهي التي تموت حتف أنفها من غير تذكية وسواء كانت منخفة أو موقودة أو متردية أو نطيحة أو قد عدا عليها السبع، وقد خصص الجمهور من ذلك ميتة البحر لقوله تعالى: «أحل لكم صيد البحر وطعامه» على ما سيأتي إن شاء الله، وحديث العنبر في الصحيح، وفي المسند والموطأ والسنن قوله عليه السلام في البحر «هو الطهور ماؤه والحل ميتته» وروى الشافعي وأحمد وابن ماجه والدارقطني حديث ابن عمر مرفوعاً «أحل لنا ميتتان ودمان، السمك والجراد والكبد والطحال» وسيأتي تقرير ذلك إن شاء الله في سورة المائدة.

(مسألة) ولبن الميتة وبيضها المتصل بها نجس عند الشافعي وغيره. لأنه جزء منها. وقال مالك في رواية: هو طاهر إلا أنه ينجس بالمجاورة، وكذلك أنفة الميتة فيها الخلاف والمشهور عندهم أنها نجسة، وقد أوردوا على أنفسهم أكل الصحابة من جبن الجحوش، فقال القرطبي في التفسير ههنا يخالط اللبن منها يسيراً، ويعف عن قليل النجاسة إذا خالط الكثير من المائع، وكذلك حرم عليهم لحم الخنزير سواء ذكي أم مات حتف أنفه، ويدهل شحمه في حكم لحمه، إما تغليياً أو أن اللحم يشمل ذلك، أو بطريق القياس على رأي، وكذلك حرم عليهم ما أهل به لغير الله، وهو ما ذبح على غير اسمه تعالى من الأنصاب والأنداد والأزلام ونحو ذلك مما كانت الجاهلية ينحرون له. وأورد القرطبي عن عائشة رضي الله عنها: أنها سئلت عما يذبحه العجم لأعيادهم فيهدون للمسلمين فقالت: ما ذبح لذلك اليوم فلا تأكلوا منه، واكلوا من أشجارهم. ثم أباح تعالى تناول ذلك عند الضرورة والاحتياج إليها عند فقد غيرها من الأطعمة، فقال «فمن اضطر غير باغ ولا عاد» أي في غير باغي والإعدوان وهو مجاوزة الحد «فلا إثم عليه» أي في أكل ذلك «إن الله غفور رحيم»، وقال مجاهد: فمن اضطر غير باغ ولا عاد، قاطعاً للسبيل أو مفارقاً للأئمة، أو خارجاً في معصية الله، فله الرخصة، ومن خرج باغياً أو عادياً أو في معصية الله فلا رخصة وإن اضطر إليه، وكذا روي عن سعيد بن جبيرة، وقال سعيد في رواية عنه ومقاتل بن حيان: غير باغ يعني غير مستحله، وقال السدي: غير باغ، ويتغني فيه شهوته، وعن ابن عباس: لا يشبع منها، وفسره السدي بالعدوان، وعن ابن عباس «غير باغ ولا عاد» قال «غير باغ» في الميتة ولا عاد في أكله، وقال قتادة: غير باغ في الميتة أي في أكله أن يتعدى حلالاً إلى حرام، وهو يجد عنه مندوحة، وحكى القرطبي عن مجاهد في قوله: فمن اضطر، أي أكره على ذلك بغير اختياره.

(مسألة) إذا وجد المضطر ميتة وطعام الغير بحيث لا قطع فيه ولا أذى، فإنه لا يحل له أكل الميتة بل يأكل طعام الغير بغير خلافه. كما قال: ثم قال: «وإذا أكله» والحالة هذه، هل يضمن أم لا؟ فيه قولان هما روايتان عن

مالك، ثم أورد من سنن ابن ماجه من حديث عباد بن شرحبيل الغُبيري قال: أصابتنا عاصمياً مخمصة، فأنتيت المدينة، فأنتيت حائطاً، فأخذت سنبلاً ففركته وأكلته، وجعلت منه في كسائي، فجاء صاحب الحائط فضربني وأخذ ثوبي، فأنتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال للربيع: «لما أظعمته إذ كان جائعاً أو ساغباً، ولا علمته إذ كان جاهلاً» فأمره فرد إليه ثوبه، وأمر له بوسق من طعام أو نصف وسق، إسناد صحيح قوي جيد وله شواهد كثيرة: من ذلك حديث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده: سئل رسول الله ﷺ عن الثمر المعلق، فقال: «من أصاب منه من ذي حاجةٍ بفيه غير متخذ خبثة: فلا شيء عليه» الحديث، وقال مقاتل بن حيان في قوله: «فلا إثم عليه إن الله غفور رحيم»: «فيما أكل من اضطرار، وبلغنا - والله أعلم - أنه لا يزداد على ثلاث لقم، وقال سعيد بن جبير: غفور لما أكل من الحرام، رحيم إذ أحل له الحرام في الاضطرار، وعن مسروق، قال: من اضطر فلم يأكل ولم يشرب ثم مات، دخل النار. وهذا يقتضي أن أكل الميتة للمضطر عزيمة لا رخصة، قال أبو الحسن الطبري المعروف بالكنيا الهراسي - رفيق الغزالي في الاشتغال -: وهذا هو الصحيح اعتدنا، كالأفطار للمريض ونحو ذلك»

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتُرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٧٤) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ (١٧٥) ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ (١٧٦)﴾

١٧٤ - يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾ يعني اليهود الذين كتموا صفة محمد ﷺ في كتبهم التي بأيديهم مما تشهد له بالرسالة والنبوة، فكتموا ذلك لثلاث تذهب رياستهم وما كانوا يأخذونه من العرب من الهدايا والتحف على تعظيمهم إياهم، فخشوا - لعنهم الله - إن أظهروا ذلك أن يتبعه الناس ويتركوهم، فكتموا ذلك إبقاء على ما كان يحصل لهم من ذلك وهو نزر اليسير، فباعوا أنفسهم بذلك واعتاضوا عن الهدى واتباع الحق وتصديق الرسول والإيمان بما جاء عن الله، بذلك النزر اليسير، فخابوا وخسروا في الدنيا والآخرة، أما في الدنيا فإن الله أظهر لعباده صدق رسوله بما نضبه وجعله معه من الآيات الظاهرات والدلائل القاطعات، فصدقه الذين كانوا يخافون أن يتبعوه، وصاروا عوناً له على قتالهم، وباءوا بغضب على غضب، وذمهم الله في كتابه في غير موضع، فمن ذلك هذه الآية الكريمة ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتُرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ وهو عرض الحياة الدنيا ﴿أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾ أي إنما يأكلون ما يأكلونه في مقابلة كتمان الحق، ناراً تأجج في بطونهم يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ وفي الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال، «الذي يأكل ويشرب في آنية الذهب والفضة إنما يجر جرحاً في بطنه نار جهنم»، وقوله: «ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم»، وذلك لأنه تعالى غضبان عليهم، لأنهم كتموا وقد علموا، فاستحقوا الغضب، فلا ينظر إليهم ولا يزكيهم، أي يشي عليهم ويمدهم بل يعذبهم عذاباً أليماً بلقائاً

وقد ذكر ابن أبي حاتم وابن مردويه، ههنا حديث أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ «ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: شيخ زان، ومملك كذاب، وعائل مستكبر».

١٧٥- ثم قال تعالى مخبراً عنهم «أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى» أي اغتاضوا عن الهدى، وهو نشر ما في كتبهم من صفة الرسول وذكر مبعثه والبشارة به من كتب الأنبياء واتباعه وتصديقه، استبدلوا عن ذلك واعتاضوا عنه الضلالة، وهو تكذيبه والكفر به وكتمان صفاته في كتبهم «والعذاب بالمغفرة» أي اغتاضوا عن المغفرة بالعذاب، وهو ما تعاطوه من أسبابه المذكورة، وقوله تعالى: «فما أصبرهم على النار» يخبر تعالى أنهم في عذاب شديد عظيم هائل، يتعجب من رأيهم فيها من صبرهم على ذلك، مع شدة ما هم فيه من العذاب والنكال والأغلال، عياناً بالله من ذلك، وقيل معنى قوله: «فما أصبرهم على النار» أي فما أدومهم لعمل المعاصي التي تفضي بهم إلى النار.

١٧٦- وقوله تعالى: «ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق» أي إنما استحقوا هذا العذاب الشديد، لأن الله تعالى أنزل على رسوله محمد ﷺ وعلى الأنبياء قبله كتبه بتحقيق الحق وإبطال الباطل، وهؤلاء اتخذوا آيات الله هزواً، فكتبهم يأمرهم بإظهار العلم ونشره فخالفوه وكذبوه، وهذا الرسول الخاتم يدعوهم إلى الله تعالى ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر، وهم يكذبونه ويخالفونه ويحددونه ويكتمون صفته، فاستهزؤا بآيات الله المنزلة على رسله، فلهذا استحقوا العذاب والنكال، ولهذا قال «ذلك بأن الله نزل الكتاب بالحق وإن الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد».

﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (١٧٧)﴾

١٧٧- اشتملت هذه الآية على جمل عظيمة وقواعد عميمة، وعقيدة مستقيمة، فإن الله تعالى لما أمر المؤمنين أولاً بالتوجه إلى بيت المقدس ثم حولهم إلى الكعبة، شق ذلك على نفوس طائفة من أهل الكتاب وبعض المسلمين، فأنزل الله تعالى بيان حكمته في ذلك، وهو أن المراد إنما هو طاعة الله عز وجل، وامتنال أوامره، والتوجه حيثما وجهه واتباع ما شرع، فهذا هو البر والتقوى والإيمان الكامل، وليس في لزوم التوجه إلى جهة من المشرق أو المغرب بر ولا طاعة، إن لم يكن عن أمر الله وشرعه، ولهذا قال «ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر» الآية، كما قال في الأضاحي والهدايا «لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم» وقال أبو العالية: كانت اليهود تقبل قبل المغرب، وكانت النصراني تقبل قبل المشرق، فقال الله تعالى: «ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب» يقول: هذا كلام الإيمان وحقيقته العمل، وروي عن الحسن والربيع بن أنس مثله: قال مجاهد: ولكن البر ما ثبت في القلوب من طاعة الله عز وجل، وقال الضحاك: ولكن البر والتقوى أن تودوا الفرائض على وجوهها، وقال

الثوري: ﴿ولكن البر من آمن بالله﴾ الآية قال: هذه أنواع البر كلها. وصدق رحمه الله، فإن من اتصف بهذه الآية، فقد دخل في عُرَى الإسلام كلها، وأخذ بمجامع الخير كله، وهو الإيمان بالله وأنه لا إله إلا هو، وصدق بوجود الملائكة الذين هم سَفَرَةٌ بين الله ورسوله ﴿والكتاب﴾ وهو اسم جنس يشمل الكتب المنزلة من السماء على الأنبياء، حتى ختمت بأشرفها وهو القرآن المهيم على ما قبله من الكتب الذي انتهى إليه كل خير، واشتمل على كل سعادة في الدنيا والآخرة، ونسخ به كل ما سواه من الكتب قبله، وآمن بأنبياء الله كلهم من أولهم إلى خاتمهم محمد صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين، وقوله ﴿وأتى المال على حبه﴾ أي أخرجه وهو محب له راغب فيه، نص على ذلك ابن مسعود وسعيد بن جبير وغيرهما من السلف والخلف، كما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة مرفوعاً «أفضل الصدقة أن تصدق وأنت صحيحٌ شحيح، تأمل الغنى وتخشى الفقر»، وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ ﴿وأتى المال على حبه﴾ أن تعطيه وأنت صحيحٌ شحيح، تأمل العيش وتخشى الفقر» رواه الحاكم ثم قال: صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال تعالى: ﴿ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيمماً وأسيراً﴾ إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكوراً» وقال تعالى: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ وقوله: ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾ ثم أخر أرفع من هذا، وهو أنهم آثروا بما هم مضطرون إليه وهؤلاء أعطوا وأطعموا ما هم محبون له.

وقوله: ﴿ذوي القربى﴾ وهم قرابات الرجل وهم أولى من أعطى من الصدقة كما ثبت في الحديث «الصدقة، على المساكين صدقة، وعلى ذي الرحم اثنان: صدقة وصله»^(١). فهم أولى الناس بك وببرك وإعطائك. وقد أمر الله تعالى بالإحسان إليهم في غير موضع من كتابه العزيز ﴿واليتامى﴾ هم الذين لا كاسب لهم، وقد مات أبائهم وهم ضعفاء صفار دون البلوغ والقدرة على التكسب، وقد روى عبد الرزاق، عن علي، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يُنم بعد حلم» ﴿والمساكين﴾ وهم الذين لا يجدون ما يكفيهم في قوتهم وكسوتهم وسكّانهم، فيعطون ما تسد به حاجتهم وختهم، وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ليس المسكين بهذا الطواف الذي ترده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان، ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه»، ﴿و ابن السبيل﴾ وهو المسافر المجتاز الذي قد فرغت نفقته فيعطى ما يوصله إلى بلده، وكذا الذي يريد سفراً في طاعة فيعطى ما يكفيه في ذهابه وإيابه، ويدخل في ذلك الضيف، كما قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أنه قال: ابن السبيل هو الضيف الذي ينزل بالمسلمين، وكذا قال مجاهد وسعيد بن جبير وأبو جعفر الباقر والحسن وقتادة والضحاك والزهري والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان ﴿و السائلين﴾ وهم الذين يتعرضون للطلب فيعطون من الزكوات والصدقات، ﴿وفي الرقاب﴾ وهم المكاتبون الذين لا يجدون ما يؤدونه في كتابتهم، وسيأتي الكلام على كثير من هذه الأصناف في آية الصدقات من براءة إن شاء الله تعالى، وقوله ﴿وأقام الصلاة وأتى الزكاة﴾ أي وأتم أفعال الصلاة في أوقاتها بركوعها وسجودها وطمأنينتها وخشوعها على الوجه الشرعي المرضي، وقوله: ﴿وأتى الزكاة﴾ يحتمل أن يكون المراد به زكاة النفس، وتخليصها من الأخلاق الدنيئة الرذيلة كقوله: ﴿قد أفلح من زكاه﴾ وقد خاب من دسأه﴾ وقول

(١) رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث سلمان بن عامر رضي الله عنه.

موسى لفرعون ﴿هل لك إلى أن تزكى﴾ وأهديك إلى ربك فتخشى﴾ وقوله تعالى: ﴿وويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة﴾ ويحتمل أن يكون المراد زكاة المال، كما قاله سعيد بن جبير ومقاتل بن حيان، ويكون المذكور من إعطاء هذه الجهات والأصناف المذكورين، إنما هو التطوع والبر والصلة، كما قاله قتادة بن دحيان، وقوله: ﴿والموفون بعهدهم إذا عاهدوا﴾، كقوله: ﴿الذين يؤفون بعهدهم الله ولا يفتنون الميثاق﴾ وعكس هذه الصفة النفاق، كما صرح في الحديث «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتهم خان» وفي الحديث الآخر: «وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر» وقوله: ﴿والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس﴾ أي في حال الفقر وهو البأساء، وفي حال المرض والأسقام وهو الضراء ﴿وحين البأس﴾ أي في حال القتال والتقاء الأعداء، قاله ابن مسعود وابن عباس وأبو العالية ومرة الهمداني ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن وقتادة والريح بن أنس والسدي ومقاتل بن حيان وأبو مالك والضحاك وغيرهم، وإنما نصب ﴿الصابرين﴾ على المدح والحث على الصبر في هذه الأحوال لشدة وصعوبته والله أعلم، وهو المستعان وعليه التكوان، وقوله ﴿وأولئك الذين صدقوا﴾، أي هؤلاء الذين اتصفوا بهذه الصفات هم الذين صدقوا في إيمانهم، لأنهم حققوا الإيمان القلبي بالأقوال والأفعال، فهؤلاء هم الذين صدقوا ﴿وأولئك هم المتقون﴾ لأنهم اتقوا المحارم وعلوا الطاعات.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّءْ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾﴾ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾﴾

١٧٨- يقول تعالى: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْعَدَالُ فِي الْقِصَاصِ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، حرِّمَ بِحَرِّمِ، وَعَبَدَكُمْ بِعَبَدِكُمْ، وَأَثَاكُمْ بِأَثَاكُمْ، وَلَا تَتَجَاوَزُوا وَتَعْتَدُوا كَمَا اعْتَدَى مِنْ قَبْلِكُمْ وَغَيَّرُوا حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ، وَسَبَّبَ ذَلِكَ قَرِيبَةَ وَالنُّضِيرِ، كَانَتْ بَنُو النَّضِيرِ قَدْ غَزَتْ قَرِيبَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَقَهَرُوهُمْ، فَكَانَ إِذَا قَتَلَ النَّضِيرِيُّ الْقُرْظِيَّ لَا يَقْتُلُ بِهِ، بَلْ يُعَادِي بِمِائَةِ وَسْقٍ مِنَ التَّمْرِ، وَإِذَا قَتَلَ الْقُرْظِيُّ النَّضِيرِيَّ قَتَلَ بِهِ، وَإِنْ فَادَوْهُ فَدَوَّهُ بِمِائَةِ وَسْقٍ مِنَ التَّمْرِ ضَعْفَ دِيَةِ الْقُرْظِيِّ، فَأَمَرَ اللَّهُ بِالْعَدْلِ فِي الْقِصَاصِ، وَلَا يَتَّبِعُ سَبِيلَ الْمُسْفِدِينَ الْمُحَرِّفِينَ الْمُخَالِفِينَ لِأَحْكَامِ اللَّهِ فِيهِمْ كُفْرًا وَبَغْيًا، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ، الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى﴾ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ: ﴿وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى﴾ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَقْتُلُونَ الرَّجُلَ بِالْمَرْأَةِ، وَلَكِنْ يَقْتُلُونَ الرَّجُلَ بِالرَّجُلِ وَالْمَرْأَةَ بِالْمَرْأَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ، فَجَعَلَ الْأَحْرَارَ فِي الْقِصَاصِ سَوَاءً فِيمَا بَيْنَهُمْ مِنَ الْعَمْدِ رِجَالَهُمْ وَنِسَاؤَهُمْ فِي النَّفْسِ وَفِيمَا دُونَ النَّفْسِ، وَجَعَلَ الْعَبِيدَ مَسْتَوِينَ فِيمَا بَيْنَهُمْ مِنَ الْعَمْدِ فِي النَّفْسِ وَفِيمَا دُونَ النَّفْسِ رِجَالَهُمْ وَنِسَاؤَهُمْ، وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْ أَبِي مَالِكٍ أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ ﴿النَّفْسُ بِالنَّفْسِ﴾. (مَسْأَلَةٌ) ذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ إِلَى أَنَّ الْحَرْبَ يَقْتُلُ بِالْعَبْدِ لِعُمُومِ آيَةِ الْمَائِدَةِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى وَدَاوُدُ، وَهُوَ مَرْوِيُّ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وَقَتَادَةَ وَالْحَكَمَ،

قال البخاري وعلي بن المهيني وإبراهيم التيمي والثوري في رواية عنه: ويقتل السيد بعبد، لعموم حديث الحسن عن سمرة «و من قتل عبده قتلناه، و من جدد عبده جددناه، و من خصناه خصيناه»^(١)، و خالفهم الجمهور فقالوا: لا يقتل الحر بالعبد، لأن العبد ببيعة لو قتل خطأ لم يجب فيه دية وإنما تجب فيه قيمته، و لأنه لا يقاد بطرفه ففي النفس بطريق الأولى، و ذهب الجمهور إلى أن المسلم لا يقتل بالكافر، لما ثبت في البخاري عن علي، قال قال رسول الله ﷺ «و لا يقتل مسلم بكافر» و لا يصح حديث و لا تأويل يخالف هذا، و أما أبو حنيفة فذهب إلى أنه يقتل به لعموم آية المائدة من قوله تعالى «و من قتل نفساً بغير عذر» و خالفهم لأية المائدة و لقوله عليه السلام: «المسلمون تتكافأ دماؤهم».

(مسألة) قال الحسن و عطاء: لا يقتل الرجل بالمرأة لهذه الآية، و خالفهم الجمهور لأية المائدة و لقوله عليه السلام: «و مذهب الأئمة الأربعة و الجمهور أن الجماعة يقتلون بالواحد» قال عمر في غلام قتله سبعة فقتلهم، و قال: لو تمألاً عليه أهل صنعاء لقتلتهم، و لا يعرف له في زمانه مخالف من الصحابة، و ذلك كالإجماع.

«فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف و أداء إليه بإحسان» فالعفو أن يقبل الدية في العمد، و كذا روي عن أبي العالية و أبي الشعثاء و مجاهد و سعيد بن جبيرة و عطاء و الحسن و قتادة و مقاتل بن حيان، و قال الضحاك عن ابن عباس: «فمن عفي له من أخيه شيء» يعني: فمن ترك له من أخيه شيء يعني أخذ الدية بعد استحقاق الدم، و ذلك العفو، «فاتباع بالمعروف» يقول: فعلى الطالب اتباع بالمعروف إذا قبل الدية، «و أداء إليه بإحسان» يعني من القاتل من غير ضرر و لا مَعَك يعني المدافعة، و روى الحاكم عن ابن عباس: و يؤدي المطلوب بإحسان، و كذا قال سعيد بن جبيرة و أبو الشعثاء جابر بن زيد و الحسن و قتادة و عطاء الخراساني و الربيع بن أنس و السدي و مقاتل بن حيان.

(مسألة) قال مالك رحمه الله في رواية ابن القاسم عنه و هو المشهور، و أبو حنيفة و أصحابه، و الشافعي و أحمد في أحد قوليه: ليس لولي الدم أن يعفو على الدية إلا برضا القاتل، و قال الباقر: له أن يعفو عليها و إن لم يرض، قال مالك رحمه الله: «فمن عفي له من أخيه شيء» يعني: فمن ترك له من أخيه شيء يعني أخذ الدية.

(مسألة) و ذهب طائفة من السلف إلى أنه ليس للنساء عفو، منهم الحسن و قتادة و الزهري و ابن شبرمة و الليث و الأوزاعي، و خالفهم الباقر، قال ابن عباس: «و لا يعفو على الدية إلا برضا القاتل» و قال مالك رحمه الله: «و لا يعفو على الدية إلا برضا القاتل» و قال مالك رحمه الله: «و لا يعفو على الدية إلا برضا القاتل».

و قوله: «ذلك تخفيف من ربكم و رحمة» يقول تعالى: «و إنما شرع لكم أخذ الدية في العمل تخفيفاً من الله عليكم، و رحمة بكم بما كان محتوماً على الأمم قبلكم من القتل أو العفو، كما روى سعيد بن منصور عن ابن عباس قال: كتب علي بن أبي إسحاق القصص في القتلى، و لم يكن فيهم العفو، فقال الله لهذه الأمة «كتب عليكم القصص في القتلى» و العفو بالعبد و الأنتى بالأنتى فمن عفي له من أخيه شيء» فالعفو أن يقبل الدية في العمد و قد رواه ابن حبان. و قال قتادة «ذلك تخفيف من ربكم» رحم الله هذه الأمة و أطعمهم الدية و لم تحمل لأحد قبلهم، فكان أهل التوراة إنما هو القصص و عفو ليس بينهم أرض و كان أهل الإنجيل إنما هو عفو أمرؤابه، و جعل لهذه الأمة القصص و العفو و الأرض، و هكذا روي عن سعيد بن جبيرة و مقاتل بن حيان و الربيع بن أنس نحو هذا، و قوله «فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم» يقول تعالى: «فمن قتل بعد أخذ الدية»

(١) و هو حديث ضعيف.

أو قبولها، فله عذاب من الله أليم موجه شديد، وهكذا روي عن ابن عباس ومجاهد وعطاء وعكرمة والحسن و قتادة والربيع بن أنس والسدي ومقاتل بن حيان .
 ١٧٩- وقوله «ولكم في القصاص حياة» يقول تعالى: وفي شرع القصاص لكم، وهو قتل القاتل حكمة عظيمة وهي بقاء المهج وصونها، لأنه إذا علم القاتل أنه يقتل انكف عن صنيعه، فكان في ذلك حياة للنفوس، وفي الكتب المتقدمة: القتل أنفى للقتل، فجاءت هذه العبارة في القرآن أفصح وأبلغ وأجز «ولكم في القصاص حياة» قال أبو العالية: جعل الله القصاص حياة، فكم من رجل يريد أن يقتل فتصنعه مخافة أن يقتل . وكذا روي عن مجاهد وسعيد بن جبير وأبي مالك والحسن و قتادة والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان «يا أولي الأبواب لعلمكم تتقون» يقول يا أولي العقول والأفهام والنهي، لعلمكم تنزجرون وتتركون محارم الله ومآثمه، والتقوى اسم جامع لفعل الطاعات وترك المنكرات .

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (١٨٠) فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٨١) فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٨٢) ﴾

١٨٠- اشتملت هذه الآية الكريمة على الأمر بالوصية للوالدين والأقربين، وقد كان ذلك واجباً على أصح القولين قبل نزول آية الموارث، فلما نزلت آية الفرائض نسخت هذه، وصارت الموارث المقدرة فريضة من الله، يأخذها أهلها حتماً من غير وصية ولا تحمل منة الموصي، ولهذا جاء في الحديث الذي في السنن وغيرها عن عمرو بن خارجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يخطب وهو يقول «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث» وروى الإمام أحمد عن محمد بن سيرين، قال: جلس ابن عباس فقرأ سورة البقرة حتى أتى هذه الآية «إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين» فقال: نسخت هذه الآية، ورواه الحاكم في مستدركه، وقال: صحيح على شرطهما، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله «الوصية للوالدين والأقربين» قال: كان لا يرث مع الوالدين غيرهما إلا وصية للأقربين، فأنزل الله آية الميراث، فبين ميراث الوالدين وأقر وصية الأقربين في ثلث مال الميت، وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس، في قوله «الوصية للوالدين والأقربين»: نسختها هذه الآية «للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً» ثم قال ابن أبي حاتم: وروي عن ابن عمر وأبي موسى وسعيد بن المسيب والحسن ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبير ومحمد بن سيرين وعكرمة وزيد بن أسلم والربيع بن أنس و قتادة والسدي ومقاتل بن حيان وطاوس وإبراهيم النخعي وشريح والضحاك والزهري: أن هذه الآية منسوخة، نسختها آية الميراث .

وقال أبو مسلم: ومنهم من قال: إنها منسوخة فيمن يرث، ثابتة فيمن لا يرث، وهو مذهب ابن عباس والحسن ومسروق وطاوس والضحاك ومسلم بن يسار والعلاء بن زياد. (قلت): وبه قال أيضاً سعيد بن جبير والربيع بن أنس و قتادة ومقاتل بن حيان، ولكن علي بن قول هؤلاء لا يسمى هذا نسخاً في اصطلاحنا المتأخر، لأن آية الموارث إنما رفعت حكم بعض أفراد ما دل عليه عموم آية الوصاية، لأن الأقربين أعم ممن يرث

ولا يرث، فرفع حكم من يرث بما عين له، وبقي الآخر على ما دللت عليه الآية الأولى، وهذا إنما يتأتى على قول بعضهم: إن الوصاية في ابتداء الإسلام إنما كانت ندباً حتى نسخت، فأما من يقول: إنها كانت واجبة وهو الظاهر من سياق الآية، فيتعين أن تكون منسوخة بآية الميراث كما قاله أكثر المفسرين والمعتبرين من الفقهاء، فإن وجوب الوصية للوالدين والأقربين الوارثين منسوخ بالإجماع، بل منهي عنه للحديث المتقدم «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث» فأية الميراث حكم مستقل، وجوب من عند الله لأهل الفروض والعصبات، يرفع بها حكم هذه بالكلية، بقي الأقارب الذين لا ميراث لهم يستحب له أن يوصي لهم من الثلث استئناساً بآية الوصية وشمولها، ولما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده» قال ابن عمر: ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك إلا وعندي وصيتي والآيات والأحاديث بالأمر ببر الأقارب والإحسان إليهم كثيرة جداً.

وقوله «إن ترك خيراً» أي مالاً، قاله ابن عباس ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبير وأبو العالية وعطية العوفي والضحاك والسدي والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان وقادة وغيرهم، ثم منهم من قال: الوصية مشروعة سواء قل المال أو أكثر كالورثة، ومنهم من قال: إنما يوصي إذا ترك مالاً جليلاً، ثم اختلفوا في مقداره، روى ابن أبي حاتم عن عروة قال: قيل لعلي رضي الله عنه: إن رجلاً من قريش قد مات وترك ثلثمائة دينار أو أربعمائة ولم يوص؟ قال: ليس بشيء إنما قال الله «إن ترك خيراً» وروى أيضاً عنه: إن علياً دخل على رجل من قومه يعود، فقال: أوصي؟ فقال له علي: إنما قال الله «إن ترك خيراً الوصية» إنما تركت شيئاً يسيراً فاتركه لولدك، وقوله «بالمعروف» أي بالرفق والإحسان، كما روى ابن أبي حاتم عن الحسن قوله «كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت» فقال: نعم، الوصية حق على كل مسلم أن يوصي إذا حضره الموت بالمعروف غير المنكر، والمزاد بالمعروف أن يوصي لأقربيه وصية لا تجحف بورثته من غير إسراف ولا تقتير، كما ثبت في الصحيحين أن سعداً قال: يا رسول الله، إن لي مالاً ولا يرثني إلا ابنة لي، أفأوصي بثلاثي مالي؟ قال: «لا» قال: فبالشطر؟ قال: «لا» قال: فالثلث؟ قال «الثلث، والثلث كثير، إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عائلة يتكفون الناس»، وفي صحيح البخاري أن ابن عباس قال: لو أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع، فإن رسول الله ﷺ قال «الثلث، والثلث كثير».

١٨١- وقوله «فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم» يقول تعالى: فمن بدل الوصية وحرفها، فغير حكمها وزاد فيها أو نقص، ويدخل في ذلك الكتمان لها بطريق الأولى «فإنما إثمه على الذين يبدلونه» قال ابن عباس وغير واحد: وقد وقع أجر الميت على الله، وتعلق الإثم بالذين بدلوا ذلك «إن الله سميع عليم» أي قد اطلع على ما أوصى به الميت وهو عليم بذلك وبما بدله الموصي إليهم.

١٨٢- وقوله تعالى: «فمن خاف من موصٍ جنفاً أو إثماً» قال ابن عباس وأبو العالية ومجاهد والضحاك والربيع بن أنس والسدي: الخنف الخطأ، وهذا يشمل أنواع الخطأ كلها، بأن زادوا وارثاً بواسطة أو وسيلة، كما إذا أوصى ببيعة الشيء الفلاني محاباة، أو أوصى لابن ابنته ليزيدها أو نحو ذلك من الوسائل، إما مخطئاً غير عامد بل بطبعه وقوة شفقتة من غير تبصر، أو متعمداً أثماً في ذلك، فللوصي والحالة هذه، أن يصلح

القضية ويعتدل في الوصية على الوجه الشرعي، ويعتدل عن الذي أوصى به الميت إلى ما هو أقرب الأشياء إليه و أشبه الأمور به، جمعاً بين مقصود الموصي والطريق الشرعي، وهذا الإصلاح والثوفيق، ليس من التبديل في شيء، ولهذا عطف هذا فينبه على النهي عن ذلك، ليعلم أن هذا ليس من ذلك بسبيل، والله أعلم.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (١٨٣) أَيَّاماً مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٍ مَّسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٤)﴾

١٨٣- يقول تعالى مخاطباً للمؤمنين من هذه الآية، وأمرأ لهم بالصيام وهو الإمساك عن الطعام والشراب والوقاع، بنية خالصة لله عز وجل لما فيه من زكاة النفوس وطهارتها وتنقيتها من الأخلاط الرديئة والأخلاق الرذيلة، وذكر أنه كما أوجبه عليهم فقد أوجبه على من كان قبلهم فلمهم فيه أسوة، وليجتهد هؤلاء في أداء هذا الفرض أكمل مما فعله أولئك، كما قال تعالى: ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم فاستبقوا الخيرات﴾ الآية، ولهذا قال مهنا ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون﴾ لأن الصوم فيه تزكية للبدن، وتضييق لمسالك الشيطان، ولهذا ثبت في الصحيحين فيا معشر الشباب من استطاع منكم البناء فليتزوج، و من لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء ثم بين مقدار الصوم وأنه ليس في كل يوم، لثلاث يشق على النفوس فتضعف عن حمله وأدائه بل في أيام معدودات.. وقد كان هذا في ابتداء الإسلام، يصومون من كل شهر ثلاثة أيام، ثم نسخ ذلك بصوم شهر رمضان كما سيأتي بيانه. وقد روي أن الصيام كان أولاً كما كان عليه الأمم قبلنا من كل شهر ثلاثة أيام عن معاذ و ابن مسعود و ابن عباس و عطاء وقتادة والضحاك بن مزاحم و زاد: لم يزل هذا مشروعاً من زمان نوح إلى أن نسخ الله ذلك بصيام شهر رمضان. وقال الحسن البصري ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون﴾ أياماً معدودات﴾ فقال: نعم، والله لقد كتب الصيام على كل أمة قد خلقت، كما كتبه علينا شهراً كاملاً، و أياماً معدودات: عدداً معلوماً، وروي عن السندي نحوه. وروي عن ابن عباس ﴿كما كتب على الذين من قبلكم﴾ يعني بذلك أهل الكتاب، وروي عن الشعبي والسندي وعطاء الخراساني مثله.

ثم بين حكم الصيام على ما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام فقال: ﴿فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعلة من أيام أخر﴾ أي المريض والمسافر لا يصومان في حال المرض والسفر، لما في ذلك من المشقة عليهما بل يفطران ويقضيان بعد ذلك من أيام أخر، وأما الصحيح المقيم الذي يطيق الصيام فقد كان مخيراً بين الصيام وبين الإطعام، إن شاء صام وإن شاء أقطر وأطعم عن كل يوم مسكيناً، فإن أطعم أكثر من مسكين عن كل يوم فهو خير، وإن صام فهو أفضل من الإطعام، قاله ابن مسعود و ابن عباس و مجاهد وطاوس ومقاتل ابن حيان وغيرهم من السلف، ولهذا قال تعالى: ﴿و على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيراً فهو خير له وأن تصوموا خير لكم إن كنتم تعلمون﴾

وروى الإمام أحمد عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، وأحيل الصيام ثلاثة

أحوال، فأما أحوال الصلاة فإن النبي ﷺ، قدم المدينة وهو يصلي سبعة عشر شهراً إلى بيت المقدس، ثم إن الله عز وجل أنزل عليه: ﴿قد فرى قلب وجحك في السماء فلتولينك قبلة ترضاها﴾ الآية، فوجهه الله إلى مكة هذا حول، قال: وكانوا يجتمعون للصلاة ويؤذن بها بعضهم بعضاً، حتى نقصوا أو كادوا ينقصون^(١) ثم إن رجلاً من الأنصار يقال له عبد الله بن زيد بن عديريه أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنني رأيت فيما يرى النائم، ولو قلت إنني لم أكن نائماً لصدقت، إنني بينا أنا بين النائم واليقظان إذ رأيت شخصاً عليه ثوبان أخضران فاستقبل القبلة، فقال: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله - مثني - حتى فرغ من الأذان، ثم أمهل ساعة ثم قال مثل الذي قال، غير أنه يزيد في ذلك قد قامت الصلاة مرتين قال رسول الله ﷺ: «علمها بلالاً فليؤذن بها» فكان بلال أول من أذن بها، قال: وجاء عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال: يا رسول الله، قد طاف بي مثل الذي طاف به، غير أنه سبقني. فهذان حالان، قال: وكانوا يأتون الصلاة سبقهم النبي ﷺ ببعضها، فكان الرجل يشير إلى الرجل إذن كم صلى؟ فيقول: واحدة أو اثنتين فيصليهما، ثم يدخل مع القوم في صلاتهم، قال: فجاء معاذ فقال: لا أجده على حال أبداً إلا كنت عليها، ثم قضيت ما سبقني، قال: فجاء وقد سبقه النبي ﷺ ببعضها، قال: فثبت معه فلما قضى رسول الله ﷺ قام فقضى، فقال رسول الله ﷺ: «إنه قد سن لكم معاذاً فهكذا فاصنعوا» فهذه ثلاثة أحوال، وأما أحوال الصيام فإن رسول الله ﷺ، قدم المدينة فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام وصام عاشوراء، ثم إن الله فرض عليه الصيام، وأنزل الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم﴾ إلى قوله ﴿و على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾ فكان من شاء صام ومن شاء أطعم مسكيناً، فأجزأ ذلك عنه، ثم إن الله عز وجل أنزل الآية الأخرى ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾ إلى قوله ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾ فأثبت الله صيامه على المقيم الصحيح، ورخص فيه للمريض والمسافر، وثبت الإطعام للكبير الذي لا يستطيع الصيام، فهذان حالان، قال: وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا، فإذا ناموا امتنعوا، ثم إن رجلاً من الأنصار يقال له صرمة، كان يعمل صائماً حتى أمسى إلى أهله فصلى العشاء ثم نام، فلم يأكل ولم يشرب حتى أصبح صائماً، فراه رسول الله ﷺ وقد جهد جهداً شديداً، فقال «ما لي أراك قد جهدت جهداً شديداً؟» قال: يا رسول الله، إنني عملتُ أمس فجئت حين جئت، فألقيت نفسي فتمت، فأصبحت صائماً، قال: وكان عمر قد أصاب من النساء بعد ما نام فاتى النبي ﷺ فذكر له ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾ - إلى قوله - ثم أمموا الصيام إلى الليل، وأخرجه أبو داود في سننه، والحاكم في مستدركه، وقد أخرجه البخاري ومسلم من حديث عائشة أنها قالت: كان عاشوراء يصام، فما نزل فرض رمضان، كان من شاء صام ومن شاء أفطر، وروى البخاري عن ابن عمر وابن مسعود مثله. قال رسول الله ﷺ: «من صام يوماً من الشهر فله عتق نفسه» و قوله تعالى: ﴿و على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾ كما قال معاذ رضى الله عنه: كان في ابتداء الأمر من شاء صام، ومن شاء أفطر وأطعم عن كل يوم مسكيناً، وهكذا روى البخاري عن سليمان بن الأكوع أنه قال لما نزلت ﴿و على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾: كان من أراد أن يفطر يفادي حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها، وروى أيضاً من حديث ابن عمر قال: هي منسوخة، وقال السدي عن مرة عن عبد الله، قال لما نزلت هذه

(١) نفس: أي ضرب بالنقوس، وهو ما يضرب به النصارى لأوقات الصلاة.

الآية «و على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين» قال: يقول «و على الذين يطيقونه» أي يتجشمونه، قال عبد الله: فكان من شاء صام، ومن شاء أفطر وأطعم مسكيناً «فمن تطوع» يقول: أطعم مسكيناً آخر «فهو خير له وأن تصوموا خير لكم» فكانوا كذلك حتى نسختها «فمن شهد منكم الشهر فليصمه» وروى البخاري أيضاً عن عطاء: سمع ابن عباس: يقرأ «و على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين» قال ابن عباس: ليست منسوخة، هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً، فحاصل الأمر أن النسخ ثابت في حق الصحيح المقيم بإيجاب الصيام عليه بقوله «فمن شهد منكم الشهر فليصمه» وأما الشيخ الفاتى الهرم الذي لا يستطيع الصيام، فله أن يفطر ولا قضاء عليه، لأنه ليست له حال يصير إليها يتمكن فيها من القضاء، ولكن هل يجب عليه إذا أفطر أن يطعم عن كل يوم مسكيناً إذا كان ذا جدة؟ فيه قولان للعلماء: أحدهما لا يجب عليه إطعام لأنه ضعيف عنه لسنته، فلم يجب عليه فدية كالصبي، لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها وهو أحد قولني الشافعي، والثاني، وهو الصحيح وعليه أكثر العلماء، أنه يجب عليه فدية عن كل يوم، كما فسره ابن عباس وغيره من السلف على قراءة من قرأ «و على الذين يطيقونه» أي يتجشمونه، كما قاله ابن مسعود وغيره، هو اختيار البخاري فإنه قال: وأما الشيخ الكبير إذا لم يطق الصيام، فقد أطعم أنس بعد ما كبر عاماً أو عامين عن كل يوم مسكيناً، خبزاً أو لحماً وأفطر، وهذا الذي علقه البخاري قد أسنده الحافظ أبو يعلى الموصلي في مسنده عن أيوب بن أبي تيمية، قال: ضعف أنس عن الصوم، فصنع جفنة من ثريد، فدعا ثلاثين مسكيناً فأطعمهم، ورواه عبد بن حميد.

ومما يلتحق بهذا المعنى الحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما أو ولديهما، ففيهما خلاف كثير بين العلماء، فمنهم من قال: يفطران ويفديان ويقضيان، وقيل: يفديان فقط ولا قضاء، وقيل يجب القضاء بلا فدية، وقيل: يفطران ولا فدية ولا قضاء، وقد بسطنا هذه المسألة مستقصاة في كتاب الصيام الذي أفردناه، ولله الحمد والمنة.

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ

الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُم وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾

١٨٥- يمدح تعالى شهر الصيام من بين سائر الشهور، بأن اختاره من بينهن لإنزال القرآن العظيم، وكما اختصه بذلك قد ورد الحديث بأنه الشهر الذي كانت الكتب الإلهية تنزل فيه على الأنبياء، روى الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله عن وائلة يعني ابن الأسقع: أن رسول الله ﷺ، قال «أنزلت صحف إبراهيم في أول ليلة من رمضان، وأنزلت التوراة لست مضين من رمضان، والإنجيل لثلاث عشرة خلت مضت من رمضان، وأنزل الله القرآن لأربع وعشرين خلت من رمضان وأما الصحف والتوراة والزبور والإنجيل، فنزل كل منها على النبي الذي أنزل عليه جملة واحدة، وأما القرآن فإنه أنزل جملة واحدة إلى بيت العزة من السماء الدنيا، وكان ذلك في شهر رمضان في ليلة القدر منه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وقال ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مَبْرُكَةٍ﴾ ثم نزل بعده مفرقاً بحسب الوقائع على رسول الله ﷺ، هكذا روي من غير وجه عن ابن عباس، وفي

رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ، أنزل القرآن في النصف من شهر رمضان إلى السماء الدنيا ، فجعل في بيت العزة ، ثم أنزل على رسول الله ﷺ في عشرين سنة لجواب كلام الناس ، وفي رواية عكرمة عن ابن عباس ، قال : نزل القرآن في شهر رمضان في ليلة القدر ، على هذه السماء الدنيا جملة واحدة ، وكان الله يحدث لنبيه ما يشاء ، ولا يجيء المشركون بمثل يخاصمون به إلا جاءهم الله بجوابه ، وذلك قوله : ﴿وقال الذين كفروا لولا أنزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك لثبت به قلوبك ورتلناه متريلاً﴾ ولا يأتونك بمثل إلا جنتاك بالحق وأحسن تفسيراً . وقوله : ﴿هدى للناس وبيّنات من الهدى والفرقان﴾ هذا مدح للقرآن الذي أنزله الله لقلوب العباد من آمن به وصدق به واتبعه ﴿وبيّنات﴾ أي دلائل وحجج بيّنة واضحة جليلة لمن فهمها وتدلّرها دالة على صحة ما جاء به من الهدى المنافي للضلال ، والرشد المخالف للغي ، ومرفقاً بين الحق والباطل والحلال والحرام .

وقوله : ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾ هذا إيجاب حتم على من شهد استهلال الشهر ، أي كان مقيماً في البلد حين دخل شهر رمضان ، وهو صحيح في بدنه أن يصوم لا محالة ، ونسخت هذه الآية الإباحة المتقدمة لمن كان صحيحاً مقيماً أن يفطر ويفدي بإطعام مسكين عن كل يوم كما تقدم بيانه ، ولما حتم الصيام أعاد ذكر الرخصة للمريض وللمسافر ، أن يفطر بشرط القضاء ، فقال ﴿ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام أخرى﴾ معناه : و من كان به مرض في بدنه يشق عليه الصيام معه أو يؤذيه ، أو كان على سفر ، أي في حالة السفر ، فله أن يفطر ، فإذا أفطر فعليه عدة ما أفطره في السفر من الأيام ، ولهذا قال ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ أي إنما رخص لكم في الفطر في حال المرض والسفر مع تحتمه في حق المقيم الصحيح تيسيراً عليكم ورحمة بكم .

وهنا مسائل تتعلق بهذه الآية (إحداها) أنه قد ذهب طائفة من السفر إلى أن من كان مقيماً في أول الشهر ثم سافر في أثنائه ، فليس له الإفطار بعذر السفر والحالة هذه ، لقوله ﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه﴾ وإنما يباح الإفطار لمسافر استهلال الشهر وهو مسافر ، وهذا القول غريب ، نقله أبو محمد بن حزم في كتابه «المحلى» عن جماعة من الصحابة والتابعين ، وفيما حكاه عنهم نظر ، والله أعلم ، فإنه قد ثبتت السنة عن رسول الله ﷺ أنه خرج في شهر رمضان لغزوة الفتح ، فسار حتى بلغ الكديد ثم أفطر ، وأمر الناس بالفطر ، أخرج صحابا الصحيح . (الثانية) ذهب آخرون من الصحابة والتابعين إلى وجوب الإفطار في السفر لقوله ﴿فعدة من أيام أخرى﴾ والصحيح قول الجمهور أن الأمر في ذلك على التخيير وليس بحتم ، لأنهم كانوا يخرجون مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان ، قال : فمننا الصائم ومننا المفطر ، فلم يعب الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم ، فلو كان الإفطار هو الواجب لأنكر عليهم الصيام ، بل الذي ثبت من فعل رسول الله ﷺ أنه كان في مثل هذه الحالة صائماً لما ثبت في الصحيحين عن أبي الدرداء ، قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في حر شديد حتى إن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر ، وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله ابن رواحة . (الثالثة) قالت طائفة منهم الشافعي : الصيام في السفر أفضل من الإفطار لفعل النبي ﷺ كما تقدم ، وقالت طائفة : بل الإفطار أفضل أخذاً بالرخصة ولما ثبت عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن الصوم في السفر ، فقال : «من أفطر فحسن ، ومن صام فلا جناح عليه» وقال في حديث آخر «عليكم برخصة الله التي رخص

لكم» وقالت طائفة: هما سواء لحديث عائشة أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال: يا رسول الله، إنني كثير الصيام فأصوم في السفر؟ فقال: «إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر» وهو في الصحيحين، وقيل: إن شق الصيام فلا إفطار أفضل. لحديث جابر أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً قد ظلل عليه فقال: «ما هذا؟» قالوا: صائم، فقال: «ليس من البير الصيام في السفر» أخرجاه، فأما إن رغب عن السنة ورأى أن الفطر مكره إليه، فهذا يتعين عليه الإفطار، ويحرم عليه الصيام والحالة هذه (الرابعة) القضاء هل يجب متتابعاً أو يجوز فيه التفريق فيه قولان: (أحدهما) أنه يجب التتابع لأن القضاء يحكى الأداء (والثاني) لا يجب التتابع، بل إن شاء فرق وإن شاء تابع، وهذا قول جمهور السلف والخلف، وعليه ثبتت الدلائل، لأن التتابع إنما وجب في الشهر لضرورة أدائه في الشهر، فأما بعد انقضاء رمضان، فالمراد بصيام أيام عدة ما أفطر، ولهذا قال تعالى: ﴿فعدة من أيام أخر﴾.

ثم قال تعالى: ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ روى الإمام أحمد عن أبي قتادة عن الأعرابي الذي سمع النبي ﷺ يقول: «إن خير دينكم أيسره»، وإن خير دينكم أيسره. - وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا» أخرجاه في الصحيحين. وفي الصحيحين: أيضاً أن رسول الله ﷺ قال لمعاذ وأبي موسى حين بعثهما إلى اليمن «بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا وتطوعوا ولا تخلفوا» وفي السنن والمسانيد أن رسول الله ﷺ قال: «بعثت بالحنيفية السمحة». ومعنى قوله ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة﴾ أي إنما أُرخص لكم في الإفطار للمريض والسفر ونحوهما من الأعذار، لإرادته بكم اليسر وإنما أمركم بالقضاء لتكملوا عدة شهركم، وقوله: ﴿ولتكبروا الله على ما هداكم﴾ أي ولتذكروا الله عند انقضاء عبادتكم، كما قال: ﴿فإذا قضيت مناسككم فاذكروا الله كذاكم أباهم أو أشد ذكراً﴾ وقال ﴿فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون﴾ وقال ﴿وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب﴾ ومن الليل فسيحه وأيقار السجود﴾ ولهذا جاءت السنة باستحباب التسيح والتحميد والتكبير بعد الصلوات المكتوبات، وقال ابن عباس: ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ إلا بالتكبير، ولهذا أخذ كثير من العلماء مشروعية التكبير في عيد الفطر من هذه الآية: ﴿ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم﴾ حتى ذهب داود ابن علي الأصبهاني الظاهري إلى وجوبه في عيد الفطر، لظاهر الأمر في قوله: ﴿ولتكبروا الله على ما هداكم﴾ وفي مقابله مذهب أبي حنيفة رحمه الله أنه لا يشترط التكبير في عيد الفطر والباقون على استحبابه على اختلاف في تفاصيل بعض الفروع بينهم. - سجدة رابعة: ﴿والله اعلم﴾ قاله في بعض النسخ. - قوله: ﴿ولعلكم تشكرون﴾ أي إذا قمتم بما أمركم الله من طاعته، بأداء فرائضه وترك محارمه وحفظ حدوده، فلهلكم أن تكونوا من الشاكرين بذلك. - الآية: ﴿إذ دعا من دعاك فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي﴾

لعلهم يرشدون ﴿١٨٦﴾

١٨٦- روى الإمام أحمد عن أبي موسى الأشعري، قال: كنا مع رسول الله في غزوة، فجعلنا لا نصعد شرفاً

ولا نعلو شرفاً ولا نهبط وادياً، إلا رفعتنا أصواتنا بالتكبير، قال: فدنا منا، فقال: «يا أيها الناس، ارتعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، إنما تدعون سميعاً بصيراً، إن الذي تدعون أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته، يا عبد الله بن قيس، ألا أعلمك كلمة من كنوز الجنة؟ لا حول ولا قوة إلا بالله» أخرجه في الصحيحين وبقية الجماعة، وروى الإمام أحمد عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ، قال: «يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا دعاني». وروى أيضاً عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى أنا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه». وقد رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه. قال ﷺ: «ما من مسلم يدعو الله عز وجل بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم، إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها» قالوا: إذا نكث؟ قال: «الله أكثر»، روى الإمام مالك عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ، قال: «يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، يقول دعوت فلم يستجب لي» أخرجه في الصحيحين، وروى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم، أو قطيعة رحم، ما لم يستعجل، قيل: يا رسول الله، وما الاستعجال؟ قال: يقول قد دعوت وقد دعوت» فلم أر يستجاب لي، فيستخسر عند ذلك ويدع الدعاء، وفي ذكره تعالى هذه الآية الباعثة على الدعاء متخللة بين أحكام الصيام إرشاد إلى الاجتهاد في الدعاء عند إكمال العدة، بل وعند كل فطر، وفي مسند الإمام أحمد وسنن الترمذي والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ترد دعوتهم: الإمام العادل، والصائم حتى يفطر، ودعوة المظلوم، يرفعها الله دون الغمام يوم القيامة وتفتح لها أبواب السماء، ويقول: بعزتي لأنصرنك ولو بعد حين».

﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّقْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾

١٨٧ - هذه رخصة من الله تعالى للمسلمين، ورفع لما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام، فإنه كان إذا أفطر أحدهم إنما يحل له الأكل والشرب والجماع إلى صلاة العشاء أو ينام قبل ذلك، فمتى نام أو صلى العشاء حرم

عليه الطعام والشراب والجماع إلى الليلة القابلة، فوجدوا من ذلك مشقة كبيرة، والرفث هنا الجماع، قاله ابن عباس وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وطاوس وسالم بن عبد الله وعمرو بن دينار والحسن وقتادة والزهري والضحاك وإبراهيم النخعي والسدي وعطاء الخراساني ومقاتل بن حيان، وقوله ﴿هَن لِبَاسٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٍ لَهُنَّ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن وقتادة والسدي ومقاتل بن حيان: يعني هَن سَكَن لَكُمْ وَأَنْتُمْ سَكَن لُهُنَّ، وقال الربيع بن أنس: هَن لِحَافٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِحَافٍ لَهُنَّ، وحاصله: أن الرجل والمرأة كل منهما يخالط الآخر ويماسه ويضاجعه، فناسب أن يرخص لهم في المجامعة في ليل رمضان ثلاثاً يشق ذلك عليهم ويخرجوا.

وكان السبب في نزول هذه الآية كما تقدم في حديث معاذ الطويل، وروى البخاري ههنا عن البراء، قال: لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقرّبون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنْكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: كان المسلمون في شهر رمضان إذا صلوا العشاء، حرم عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة، ثم إن أناساً من المسلمين أصابوا من النساء والطعام في شهر رمضان بعد العشاء، منهم عمر بن الخطاب فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فأنزل الله تعالى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنْكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ الآية، وقوله ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ﴾ يعني جامعوهن ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ يعني الولد، وقيل: الجماع، وقال قتادة: ابتغوا الرخصة التي كتب الله لكم، يقول: ما أحل الله لكم، واختار ابن جرير أن الآية أعم من هذا كله.

قوله ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ أباح تعالى الأكل والشرب مع ما تقدم من إباحة الجماع في أي الليل شاء الصائم إلى أن يتبين ضياء الصباح من سواد الليل، وعبر عن ذلك بالخيط الأبيض من الخيط الأسود، ورفع اللبس بقوله ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أبو عبد الله البخاري: عن سهل بن سعد، قال: أنزلت ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ ولم ينزل ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ وكان رجال إذا أزدوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود، فلا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله بعد ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فعلموا أنه يعني الليل والنهار. وروى الإمام أحمد عن عدي بن حاتم قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ عمدت إلى عقالين: أحدهما أسود والآخر أبيض، قال: فجعلتهما تحت سادتي، قال: فجعلت أنظر إليهما، فلما تبين لي الأبيض من الأسود أمسكت، فلما أصبحت غيدوت إلى رسول الله فأخبرته بالذي صنعت، فقال: «إن وسادك إذا لعريض إنما ذلك بياض النهار من سواد الليل» أخرجاه في الصحيحين، ومعنى قوله: «إن وسادك إذا لعريض، أي إن كان ليسع الخيطين: الخيط الأسود والأبيض المرادين من هذه الآية تحتها، فإنهما بياض النهار وسواد الليل، فيقتضي أن يكون بعرض المشرق والمغرب، وهكذا وقع في رواية البخاري مفسراً.

وفي إباحته تعالى جواز الأكل إلى طلوع الفجر دليل على استحباب السحور لأنه من باب الرخصة والأخذ بها محبوب، ولهذا وردت السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ بالحث على السحور ففي الصحيحين عن أنس قال:

قال رسول الله ﷺ «تسحروا فإن في السحور بركة» وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «إن فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحور». وروى الإمام أحمد عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ «السحور أكله بركة فلا تدعوه، ولو أن أجدكم تجرع جرعة ماء، فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين» وقد ورد في الترغيب في السحور أحاديث كثيرة حتى ولو بجرعة ماء تشبهاً بالأكلين، ويستحب تأخيرها إلى وقت انفجار الفجر، كما جاء في الصحيحين عن أنس بن مالك، عن زيد بن ثابت قال: تسحرنا مع رسول الله ﷺ ثم قمنا إلى الصلاة، قال أنس: قلت لزيد: نسكُم كان بين الأذان والسحور؟ قال: قدر خمسين آية. وروى الإمام أحمد عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ «لا تزال أمتي بخير ما عجلوا الإفطار وأخروا السحور» وقد ورد أحاديث كثيرة أن رسول الله ﷺ سماه الغداء المبارك، وحكى أبو جعفر بن جرير في تفسيره عن بعضهم: أنه إنما يجب الإمساك من طلوع الشمس كما يجوز الإفطار بغروبها. (قلت) وهذا القول ما أظن أحداً من أهل العلم يستقر له قدم عليه، لمخالفته نص القرآن في قوله «وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل» وقه ورد في الصحيحين من حديث القاسم عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يمنعكم أذان بلال عن سحوركم، فإنه ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر» لفظ البخاري، وروى عبد الرزاق عن عطاء: سمعت ابن عباس يقول: هما فجران، فأما الذي يسطع في السماء فليس يحل ولا يحرم شيئاً، ولكن الفجر الذي يستنير على رؤوس الجبال هو الذي يحرم الشراب، وقال عطاء فأما إذا سطع سطوعاً في السماء، وسطوعه أن يذهب في السماء طويلاً، فإنه لا يحرم به شراب الصائم ولا صلاة ولا يفوت به الحج، ولكن إذا انتشر على رؤوس الجبال، حرم الشراب للصائم وفات الحج، وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس وعطاء، وهكذا روي عن غير واحد من السلف رحمهم الله.

(مسألة) ومن جعله تعالى الفجر غاية لإباحة الجماع والطعام والشراب لمن أراد الصيام يستدل على أنه من أصبح جنباً فليغتسل وليتم صومه ولا خرج عليه، وهذا مذهب الأئمة الأربعة وجمهور العلماء سلفاً وخلفاً، لما رواه البخاري ومسلم من حديث عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما أنهما قالتا كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماع غير احتلام ثم يغتسل ويصوم وفي حديث أم سلمة عندهما: ثم لا يفطر ولا يقضي، وفي صحيح مسلم عن عائشة، أن رجلاً قال: يا رسول الله، تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم؟ فقال رسول الله ﷺ «وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم» فقال: لست مثلنا يا رسول الله، فقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فقال «والله إنني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي».

«ثم أتموا الصيام إلى الليل» يقتضي الإفطار عند غروب الشمس حكماً شرعياً، كما جاء في الصحيحين عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إذا أقبل الليل من ههنا، وأدبر النهار من ههنا أفطر الصائم» وعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر» أخرجاه، وروى أحمد عن ليلي امرأة بشير بن الخصاصية قالت: أردت أن أصوم يومين مواصلة، فمنعني بشير وقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنه، وقال «يفعل ذلك النصارى، ولكن صوموا كما أمركم الله وأتموا الصيام إلى الليل، فإذا كان الليل فأفطروا» ولهذا ورد في الأحاديث الصحيحة النهي عن الوصال، وهو أن

اليث، فما أسأل عنه، إلا وأنا مارة، وقوله ﴿تلك حدود الله﴾ أي هذا الذي بيناه وفرضناه وحددناه من الصيام وأحكامه وأما أبحنا فيه وما حرمنا وذكرنا غاياته ورخصه وعزائمه، حدود الله أي شرعها الله وبيئها بنفسه، ﴿فلا تقربوها﴾ أي لا تجاوزوها، وتتعدوها، ﴿كذلك بين الله آياته للناس﴾ أي كما بين الصيام وأحكامه وشرائعه وتفصيله، كذلك بين سائر الأحكام على لسان عبده ورسوله محمد ﷺ ﴿لنالناس لعلهم يتقون﴾ أي يعرفون كيف يهتدون وكيف يطيعون، كما قال تعالى: ﴿هو الذي ينزل على عبده آيات بينات ليخرجكم من الظلمات إلى النور وإن الله بكم لرؤوف رحيم﴾.

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْخِلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (١٨٨)﴾

١٨٨- قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: هذا في الرجل يكون عليه مال وليس عليه فيه بينة، فيجحد المال ويخاصم إلى الحكام وهو يعرف أن الحق عليه، وهو يعلم أنه أثم أكل الحرام، وكذا روي عن مجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة والحسن و قتادة والسدي ومقاتل بن حيان وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم أنهم قالوا: لا تخاصم وأنت تعلم أنك ظالم، وقد ورد في الصحيحين عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «إنا أنا بشر، وإنما يأتيني الخصم فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له، فمن قضيت له بحق مسلم، فإنما هي قطعة من نار فليحملها أوليذرها»

فدللت هذه الآية الكريمة وهذا الحديث على أن حكم الحاكم لا يُغير الشيء في نفس الأمر، فلا يحل في نفس الأمر حراماً هو حرام، ولا يحرم حلالاً هو حلال، وإنما هو ملزم في الظاهر، فإن طابق في نفس الأمر فذاك، وإلا فللحاكم أجره وعلى المحتال وزره، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْخِلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي تعلمون بطلان ما تدعونه وترجونه في كلامكم، قال قتادة: اعلم يا ابن آدم أن قضاء القاضي لا يحل لك حراماً ولا يحق لك باطلاً، وإنما يقضي القاضي بنحو ما يرى وتشهد به الشهود، والقاضي بشر يخطئ ويصيب، واعلموا أن من قضى له بباطل أن خصومته لم تنقض حتى يجمع الله بينهما يوم القيامة، فيقضي على الباطل للمحقق بأجود مما قضى به للمبطل على المحق في الدنيا.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٨٩)﴾

١٨٩- روي عن ابن عباس: سأل الناس رسول الله ﷺ عن الأهلة، فنزلت هذه الآية ﴿يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس﴾ يعلمون بها حل دينهم وعدة نسائهم وقت حجهم، وعن أبي العالية: بلغنا أنهم قالوا: يا رسول الله لم خلقت الأهلة؟ فأنزل الله ﴿يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت﴾ يقول جعلها الله مواقيت، لصوم المسلمين وإفطارهم وعدة نسائهم ومحل دينهم، كذا روي عن عطاء والضحاك و قتادة والسدي والربيع بن أنس نحو ذلك؛ وروي عبد الرزاق عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ «جعل الله الأهلة

مواقيت للناس، فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين يوماً» ورواه الحاكم في مستدركه، وقال محمد بن جابر عن قيس بن طلق عن أبيه، قال: قال رسول الله: «جعل الله الأهلة، فإذا رأيت الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين» وكذا روي من حديث أبي هريرة ومن كلام علي بن أبي طالب عليه السلام.

وقوله «وليس البربان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها» روى البخاري: عن البراء، قال: كانوا إذا أحرموا في الجاهلية، أتوا البيت من ظهره فأنزل الله «وليس البربان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها» وكذا رواه أبو داود الطيالسي عن البراء قال: كانت الأنصار إذا قدموا من سفرهم، لم يدخل الرجل من قبل بابه، فنزلت هذه الآية، وعن جابر: كانت قريش تدعى الحُمس، وكانوا يدخلون من الأبواب في الإحرام، وكانت الأنصار وسائر العرب لا يدخلون من باب في الإحرام، فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في بستان، إذ خرج من بابه، وخرج معه قطبة بن عامر من الأنصار فقالوا: يا رسول الله، إن قطبة بن عامر رجل تاجر، وإنه خرج معك من الباب، فقال له: ما حملك على ما صنعت؟ قال: رأيتك فعلته، ففعلت كما فعلت، فقال: إني أحمس، قال له: فإن ديني دينك، فأنزل الله «وليس البربان تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها» رواه ابن أبي حاتم، وقال الحسن البصري: كان أقوام من أهل الجاهلية إذا أراد أحدهم سفراً، وخرج من بيته يريد سفره الذي خرج له، ثم بدا له بعد خروجه أن يقيم ويدع سفره، لم يدخل البيت من بابه ولكن يتسوره من قبل ظهره، فقال الله تعالى: «وليس البربان تأتوا البيوت من ظهورها» الآية.

وقوله: «واتقوا الله لعلكم تفلحون» أي اتقوا الله، فافعلوا ما أمركم به واتركوا ما نهاكم عنه «لعلكم تفلحون» غداً إذا وقفتم بين يديه فيجازيكم على التمام والكمال.

﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ (١٩٠) وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ (١٩١) فَإِنْ انتهوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٩٢) وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انتهوا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى

الظَّالِمِينَ (١٩٣) ﴿

١٩٠- روي عن أبي العالية في قوله تعالى: «وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم» قال: هذه أول آية نزلت في القتال بالمدينة، فلما نزلت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاتل من قاتله، ويكف عمن كف عنه، حتى نزلت سورة براءة، وكذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، حتى قال: هذه منسوخة بقوله: «فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم» وفي هذا نظر، لأن قوله «الذين يقاتلونكم» إنما هو تهيج وإغراء بالأعداء الذين همتهم قتال الإسلام وأهله، أي كما يقاتلونكم فاقتلوهم أنتم، كما قال: «وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة».

١٩١- ولهذا قال في الآية: «واقتلوهم حيث تقفتموهم وأخرجوهم من حيث أخرجوكم» أي لتكون همتمكم

منبعثة على قتالهم، كما همتهم منبعثة على قتالكم، وعلى إخراجهم من بلادهم التي أخرجوكم منها قصاصاً. وقوله: **«ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين»** أي قاتلوا في سبيل الله، ولا تعتدوا في ذلك ويدخل في ذلك ارتكاب المناهي، كما قاله الحسن البصري؛ من المثلة والغلول وقتل النساء والصبيان والشيوخ، الذين لا رأي لهم ولا قتال فيهم، والرهبان وأصحاب الصوامع، وتحريق الأشجار، وقتل الحيوان لغير مصلحة، كما قال ذلك ابن عباس وعمر بن عبد العزيز ومقاتل بن حيان وغيرهم، ولهذا جاء في صحيح مسلم، عن بريدة أن رسول الله ﷺ كان يقول: **«اغزوا في سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الوليد ولا أصحاب الصوامع»** رواه الإمام أحمد وعن ابن عباس مثله. وفي الصحيحين عن ابن عمر قال: وجدت امرأة في بعض مغازي النبي ﷺ مقتولة، فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان. ولما كان الجهاد فيه إزهاق النفوس وقتل الرجال، نبه تعالى على أن ما هم مشتملون عليه من الكفر بالله والشرك به والصد عن سبيله، أبلغ وأشد وأعظم وأطم من القتل، ولهذا قال: **«و الفتنة أشد من القتل»** قال أبو مالك: أي ما أنتم مقيمون عليه أكبر من القتل. ولهذا قال: **«و الفتنة أشد من القتل»**، يقول الشرك أشد من القتل، وقوله: **«ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام»** كما جاء في الصحيحين **«إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة، ولم يحل إلا ساعة من نهار وإنها ساعتها هذه، حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة، لا يُعصَد شجره ولا يخلى خلاه، فإن أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ، فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم»**، يعني بذلك صلوات الله وسلامه عليه قتاله أهله يوم فتح مكة، فإنه فتحها عنوة وقتلت رجال منهم عند الخندمة، وقيل صلحاً لقومه **«من أغلق بابه فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن، ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن»**.

وقوله: **«حتى يقاتلوكم فيه فإن قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين»** يقول تعالى: **«ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام إلا أن يبدؤوكم بالقتال فيه، فلکم حينئذ قتالهم وقتلهم دفعا للضائل، كما بايع النبي ﷺ أصحابه يوم الحديبية تحت الشجرة على القتال، لما تألبت عليه بطون قريش ومن والاهم من أحياء ثقيف والأحباش عامئذ، ثم كف الله القتال بينهم فقال «وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم»** وقال **«ولو لا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات لم تعلموهم أن تطئوهم فتصيبكم منهم معة بغير علم ليدخل الله في رحمته من يشاء، لو تزلزلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذاباً أليماً»**.
١٩٢- وقوله: **«فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم»** أي فإن تركوا القتال في الحرم وأنابوا إلى الإسلام والتوبة، فإن الله يغفر ذنوبهم، ولو كانوا قد قتلوا المسلمين في حرم الله فإنه تعالى لا يتعاطمه ذنب أن يغفره لمن تاب منه إليه.

١٩٣- ثم أمر الله بقتال الكفار **«حتى لا تكون فتنة»** أي شرك، قاله ابن عباس وأبو العالية ومجاهد والحسن وقتادة والربيع ومقاتل بن حيان والسدي وزيد بن أسلم **«ويكون الدين لله»** أي يكون دين الله هو الظاهر العالي على سائر الأديان، كما ثبت في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري قال: سئل النبي ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء، أي ذلك في سبيل الله؟ فقال: **«من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»**، وقوله: **«فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين»** يقول تعالى **«فإن انتهوا عما هم فيه من**

الشرك وفتك المؤمنين فكفوا عنهم، فإن من قاتلهم بعد ذلك فهو ظالم ولا عدوان إلا على الظالمين، وهذا معنى قول مجاهد أن لا يقاتل إلا من قاتل، أو يكون تقديره فإن انتهوا تخلصوا من الظلم وهو الشرك، فلا عدوان عليهم بعد ذلك، والمراد بالعدوان ههنا المعاقبة والمقاتلة كقوله: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ وقوله: ﴿وَجَزَاء سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ﴾. ولهذا قال عكرمة و قتادة: الظالم الذي أبى أن يقول لا إله إلا الله، وروى البخاري عند قوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ﴾ عن ابن عمر قال: أتاه رجلان في فئمة ابن الزبير فقالا: إن الناس ضيعوا وأنت ابن عمر وصاحب النبي ﷺ فما يمنعك أن تخرج؟ فقال: يمنعني أن الله حرم دم أخي، قال: ألم يقل الله ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ﴾؟ فقال: قاتلنا حتى لم تكن فئمة وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فئمة، وحتى يكون الدين لغير الله.

﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (١٩٤)

١٩٤- قال عكرمة: عن ابن عباس، والضحاك والسدي و قتادة و مقسم و الربيع بن أنس و عطاء و غيرهم: لما سار رسول الله ﷺ معتمراً في سنة ست من الهجرة وحسبه المشركون عن الدخول والوصول إلى البيت وصدوه بمن معه من المسلمين، في ذي القعدة وهو شهر حرام حتى قاضاهم على الدخول من قابل، فدخلها في السنة الآتية هو ومن كان من المسلمين، وأقصه الله منهم، فنزلت في ذلك هذه الآية ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ﴾ وروى الإمام أحمد: عن جابر بن عبد الله، قال: لم يكن رسول الله ﷺ يغزو في الشهر الحرام، إلا أن يُغزى و يُغزوا، فإذا حضره أقام حتى ينسلخ. هذا إسناد صحيح؛ ولهذا لما بلغ النبي ﷺ، وهو مخيم بالحديبية أن عثمان قتل، وكان قد بعثه في رسالة إلى المشركين، يبيع أصحابه وكانوا ألفاً وأربعمائة تحت الشجرة، على قتال المشركين، فلما بلغه أن عثمان لم يقتل، كف عن ذلك و جنح إلى المسالمة والمصالحة، فكان ما كان. وكذلك لما فرغ من قتال هوازن يوم حنين، وتحصن قلوبهم بالطائف، عدل إليها فحاصرها، ودخل ذو القعدة وهو محاصر لها بالنجنيق، واستمر عليه إلى كمال أربعين يوماً، كما ثبت في الصحيحين عن أنس: فلما كثر القتل في أصحابه انصرف عنها ولم تفتح، ثم كبر راجعاً إلى مكة و اعتمر من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين، وكانت عمرته هذه في ذي القعدة أيضاً، عام ثمان صلوات الله و سلامه عليه. (١٩٤) - ٢٢١ وقوله: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ أمر بالعدل حتى في المشركين، كما قال: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ﴾ وقال: ﴿وَجَزَاء سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ وروى علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس أن قوله: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ نزلت بمكة حيث لا شوكة ولا جهاد، ثم نسخ بآية القتال بالمدينة، وقد رد هذا القول ابن جرير، وقال: بل الآية مدنية بعد عمرة القضية، وعزا ذلك إلى مجاهد رحمه الله، وقوله: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ﴾ أمر لهم بطاعة الله و تقواه، وإخباره بأنه تعالى مع الذين اتقوا بالنصر والتأييد في الدنيا والآخرة. ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ﴾ (١٩٥)

١٩٥- روى البخاري عن حذيفة **«وأنفقوا في سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة»** قال: نزلت في النفقة، وقال ابن أبي حاتم: وروى عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وعطاء والضحاك والحسن وقتادة والسدي ومقاتل بن حيان نحو ذلك، وروى أبو داود عن أسلم أبي عمران: كنا بالقسطنطينية وعلى أهل مصر عقبة بن عامر، وعلى أهل الشام رجل، يريد فضالة بن عبيد، فخرج من المدينة صف عظيم من الروم، فصففتنا لهم فحمل رجل من المسلمين على الروم حتى دخل فيهم، ثم خرج إلينا فصاح الناس إليه، فقالوا: سبحان الله ألقى بيده إلى التهلكة فقال أبو أيوب: يا أيها الناس، إنكم لتتأولون هذه الآية على غير التأويل، وإنما نزلت فينا معشر الأنصار، إنا لما أعز الله دينه وكثر ناصروه، قلنا فيما بيننا: لو أقبلنا على أموالنا فأصلحتنا، فأنزل الله هذه الآية. أو قال رجل للبراء بن عازب: إن حملت على العدو وجدي فقتلوني، أكننت ألقى بيدي إلى التهلكة؟ قال: لا، قال الله لرسوله: **«فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك»** وإنما هذه في النفقة، رواه ابن مردويه وأخرجه الحاكم في مستدركه، وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ورواه الترمذي، فذكره وقال بعد قوله **«لا تكلف إلا نفسك»**: ولكن التهلكة إن يذنب الرجل الذنب فيلقي بيده إلى التهلكة ولا يتوب، وقال الحسن البصري **«و لا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة»** قال: هو البخل، وعن النعمان بن بشير، في قوله: **«و لا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة»** أن يذنب الرجل الذنب فيقول: لا يغفر لي، فأنزل الله: **«و لا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين»** رواه ابن مردويه، وقال ابن أبي حاتم، وروى عن عبيدة السلماني والحسن وابن سيرين وأبي قلابة نحو ذلك، يعني نحو قول النعمان بن بشير، أنها في الرجل يذنب الذنب فيعتقد أنه لا يغفر له، فيلقي بيده إلى التهلكة، أي يستكثر من الذنوب فيهلك. ولهذا روى علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: التهلكة عذاب الله، وروى ابن أبي حاتم وابن جرير عن القرظي محمد بن كعب، أنه كان يقول في هذه الآية: **«و لا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة»** قال: كان القوم في سبيل الله، فيتزود الرجل، فكان أفضل زاداً من الآخر، أنفق البائس من زاده حتى لا يبقى من زاده شيء، أحب أن يواسي صاحبه فأنزل الله **«و أنفقوا في سبيل الله و لا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة»**.

و مضمون الآية الأمر بالإففاق في سبيل الله، في سائر وجوه القربات ووجوه الطاعات، وخاصة صرف الأموال في قتال الأعداء، وبذلها فيما يقوى به المسلمون على عدوهم، والإخبار عن ترك فعل ذلك بأنه هلاك ودمار لمن لزمه واعتاده، ثم عطف بالأمر بالإحسان، وهو أعلى مقامات الطاعة، فقال: **«وأحسنوا إن الله يحب المحسنين»**.

«وَأْتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُخْضِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نَسْكَ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسِعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ

واعلموا أن الله شديد العقاب (١٩٦)

١٩٦- لما ذكر تعالى أحكام الصيام، و عطف بذكر الجهاد، شرع في بيان المناسك فأمر بإتمام الحج والعمرة، و ظاهر السياق إكمال أفعالهما بعد الشروع فيهما، و لهذا قال بعده: فإن أحصرتم، أي صددتم عن الوصول إلى البيت، و منعتهم من إتمامهما، و لهذا اتفق العلماء، على أن الشروع في الحج و العمرة مُلْزِم، سواء قيل بوجود العمرة أو باستحبابها، كما هما قولان للعلماء، و قد ذكرناهما بدلائلهما في كتابنا الأحكام، مستقصى و لله الحمد و المنة. و قال السدي في قوله: «وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ» أي أقيموا الحج و العمرة، و قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: «وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ» يقول: من أحرم بحج أو بعمرة فليس له أن يحل، حتى يتمهما، تمام الحج: يوم النحر إذا رمى جمرة العقبة، و طاف بالبيت و بالصفاء و المروة فقد حل. و عن علقمة أنه قال: و أقيموا الحج و العمرة إلى البيت، و كذا روي عن إبراهيم، أنه قرأ: و أقيموا الحج و العمرة إلى البيت. و قرأ الشعبي: «وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ» برفع العمرة، و قال: ليست بواجبة. و روي عنه خلاف ذلك، و قد وردت أحاديث كثيرة من طرق متعددة، عن أنس و جماعة من الصحابة، أن رسول الله ﷺ جمع في إحرامه بحج و عمرة، و ثبت عنه في الصحيح أنه قال لأصحابه: «من كان معه هدي فليهل بحج و عمرة»، و قال في الصحيح أيضاً: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة».

و قوله «فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ» ذكروا أن هذه الآية نزلت في سنة ست، أي عام الحديبية حين حال المشركون بين رسول الله ﷺ و بين الوصول إلى البيت، و أنزل الله في ذلك سورة الفتح بكاملها، و أنزل لهم رخصة أن يذبحوا ما معهم من الهدي، و كان سبعين بدنة، و أن يحلقوا رؤوسهم و أن يتحللوا من إحرامهم، فعند ذلك أمرهم عليه السلام أن يحلقوا رؤوسهم و أن يتحللوا، فلم يفعلوا انتظارا للنسخ، حتى خرج فحلق رأسه ففعل الناس، و كان منهم من قصر رأسه و لم يحلقه، فلذلك قال ﷺ «رحم الله المحلقين» قالوا: و المقصرين يا رسول الله؟ فقال في الثالثة «و المقصرين»، و قد كانوا اشتروا في هديهم ذلك كل سبعة في بدنة، و كانوا ألفاً و أربعمائة، و كان منزلهم بالحديبية خارج الحرم، و قيل بل كانوا على طرف الحرم، فالله أعلم.

ولهذا اختلف العلماء: هل يختص الحصر بالعدو فلا يتحلل إلا من حصره عدو لا مرض و لا غيره على قولين، فروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس، أنه قال: لا حصر إلا حصر العدو، فأما من أصابه مرض أو وجع أو ضلال فليس عليه شيء، إنما قال الله تعالى: «فَإِذَا أَمْتَمْتُمْ» فليس الأمن حصرًا، قال: و روي عن ابن عمر و طاووس و الزهري و زيد بن أسلم نحو ذلك، و القول الثاني: إن الحصر أعم من أن يكون بعدو أو مرض أو ضلال، و هو التوهان عن الطريق أو نحو ذلك، و روى الإمام أحمد عن الحجاج بن عمرو الأنصاري، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من كُسِرَ أو وجع أو عرج فقد حل و عليه حجة أخرى» قال: فذكرت ذلك لابن عباس و أبي هريرة فقالا: صدق، و أخرجه أصحاب الكتب الأربعة و رواه ابن أبي حاتم ثم قال: و روي عن ابن مسعود و ابن الزبير و علقمة و سعيد ابن المسيب و عروة بن الزبير و مجاهد و النخعي و عطاء و مقاتل بن حيان أنهم قالوا: الإحصار من عدو أو مرض أو كسر، و قال الثوري: الإحصار من كل شيء آذاه، و ثبت في الصحيحين عن عائشة أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب، فقالت: يا رسول الله إني أريد الحج و أنا شاكية، فقال «حجي و اشترطي أن محلي حيث حبستني» و رواه مسلم عن ابن عباس بمثله،

فذهب من ذهب من العلماء إلى صحة الاشتراط في الحج لهذا الحديث ، وقد علق الإمام محمد بن إدريس الشافعي القول بصحة هذا المذهب على صحة هذا الحديث ، قال البيهقي وغيره من الحفاظ : وقد صح ولله الحمد .

وقوله **﴿فما استيسر من الهدى﴾** قال ابن عباس : الهدى من الأزواج الثمانية من الإبل والبقر والمعز والضأن ، وروى الثوري عن ابن عباس في قوله **﴿فما استيسر من الهدى﴾** قال : شاة ، وكذا قال عطاء و مجاهد و طاوس وأبو العالية و محمد بن علي بن الحسين و عبد الرحمن بن القاسم و الشعبي و النخعي و الحسن و قتادة و الضحاك و مقاتل بن حيان و غيرهم : مثل ذلك ، وهو مذهب الأئمة الأربعة ، وروى ابن أبي حاتم عن عائشة و ابن عمر : أنهما كانا لا يريان ما استيسر من الهدى إلا من الإبل و البقر . قال : وروى عن سالم و القاسم و عزوة بن الزبير و سعيد ابن جبير نحو ذلك (قلت) و الظاهر أن مستند هؤلاء فيما ذهبوا إليه قصة الحديبية ، فإنه لم ينقل عن أحد منهم أنه ذبح في تحلله ذلك شاة ، وإنما ذبحوا الإبل و البقر ، ففي الصحيحين عن جابر ، قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل و البقر كل سبعة منا في بقرة ، وروى عبد الرزاق عن ابن عباس في قوله **﴿فما استيسر من الهدى﴾** قال : بقدر يسارته ، و عنه : إن كان موسراً فمن الإبل ، وإلا فمن البقر ، وإلا فمن الغنم . و قال هشام بن عزوة عن أبيه **﴿فما استيسر من الهدى﴾** قال : إنما ذلك فيما بين الرخص و الغلاء ، و الدليل على صحة قول الجمهور فيما ذهبوا إليه من أجزاء ذبح الشاة في الإحصار : أن الله أوجب ذبح ما استيسر من الهدى أي مهما تيسر مما يسمى هدياً ، و الهدى من بهيمة الأنعام ، و هي الإبل و البقر و الغنم ، كما قاله الحبر البحر ترجمان القرآن و ابن عم رسول الله ﷺ . و قد ثبت في الصحيحين عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : أهدى النبي ﷺ مرة غنماً .

وقوله **﴿ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله﴾** معطوف على قوله **﴿وأتموا الحج و العمرة لله﴾** وليس معطوفاً على قوله **﴿فإن أحصرتم فما استيسر من الهدى﴾** كما زعمه ابن جرير رحمه الله ، لأن النبي ﷺ و أصحابه عام الحديبية لما حصرهم كفار قريش عن الدخول إلى الحرم ، حلقوا و ذبحوا هديهم خارج الحرم ، فأما في حال الأمن و الوصول إلى الحرم فلا يجوز الحلق **﴿حتى يبلغ الهدى محله﴾** و يفرغ الناسك من أفعال الحج و العمرة إن كان قارناً ، أو من فعل أحدهما إن كان مفرداً أو متمتعاً ، كما ثبت في الصحيحين عن حفصة أنها قالت : يا رسول الله ، ما شأن الناس حلوا من العمرة ، و لم تحل أنت من عمرتك ؟ فقال **﴿إني لبذت رأسي و قلدت هدي ، فلا أحل حتى أنحر﴾** .

وقوله **﴿فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾** روى البخاري عن عبد الله بن معقل قال : قعدت إلى كعب بن عجرة في هذا المسجد - يعني مسجد الكوفة - فسألته عن فدية من صيام ، فقال : حملت إلى النبي ﷺ ، و القمل يتناثر على وجهي ، فقال **﴿ما كنت أرى أن الجهد بلغ بك هذا ، أما تجد شاة؟﴾** قلت : لا ، قال : **﴿صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين ، لكل مسكين نصف صاع من طعام ، و اخلق رأسك﴾** نزلت في خاصة و هي لكم عامة . و عن ابن عباس في قوله **﴿فدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾** قال : إذا كان «أو» فأيه أخذت أجزأ عنك ، قال ابن أبي حاتم : وروى عن مجاهد و عكرمة و عطاء و طاوس و الحسن و حميد الأعرج و إبراهيم و النخعي و الضحاك نحو ذلك . (قلت) و هو مذهب الأئمة الأربعة ، و عامة العلماء

أنه يخير في هذا المقام، إن شاء صيام وإن شاء تصدق بفرق، أو هو ثلاثة أصع لكل مسكين نصف صاع وهو مدان، وإن شاء ذبح شاة وتصدق بها على الفقراء أي ذلك فعل لأجزأه، ولما كان لفظ القرآن في بيان الرخصة جاء بالأسهل فالأسهل **﴿ففدية من صيام أو صدقة أو نسك﴾** ولما أمر النبي ﷺ كعب بن عجرة بذلك، أرشده إلى الأفضل فالأفضل، فقال: أتسك شاة، أو أطعم ستة مساكين، أو صم ثلاثة أيام، فكل حسن في مقامه، ولله الحمد والمنة. وعن طاووس أنه كان يقول: ما كان من دم أو طعام فبمكة، وما كان من صيام فحيث شاء، وكذا قال مجاهد وعطاء والحسن.

وقوله **﴿فإذا أمتتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي﴾** أي فإذا تمكنتم من أداء المناسك فمن كان منكم متمتعاً بالعمرة إلى الحج، وهو يشمل من أحرم بهما، أو أحرم بالعمرة أولاً، فلما فرغ منها أحزم بالحج، وهذا هو التمتع الخاص، وهو المعروف في كلام الفقهاء، والتمتع العام يشمل القسمين، كما دللت عليه الأحاديث الصحاح، فإن من الرواة من يقول: تمتع رسول الله ﷺ وأخر يقول: قرن ولا خلاف أنه ساق هدياً، وقال تعالى: **﴿فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي﴾** أي فليذبح ما قدر عليه من الهدي، وأقله شاة، وله أن يذبح البقر، لأن رسول الله ﷺ ذبح عن نسائه البقر، وعن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ ذبح البقر عن نسائه وكن متمتعات، رواه أبو بكر بن مردويه، وفي هذا دليل على مشروعية التمتع، كما جاء في الصحيحين عن عمران بن حصين، قال: نزلت آية التمتع في كتاب الله وفضلناها مع رسول الله ﷺ ثم لم ينزل قرآن يحرمها ولم ينه عنها، حتى مات، قال رجل برأيه ما شاء. قال البخاري يقال: إنه عمر، وهذا الذي قاله البخاري قد جاء مصرحاً به أن عمر كان ينهى الناس عن التمتع ويقول: إن نأخذ بكتاب الله يأمر بالتمام، يعني قوله **﴿وأتموا الحج والعمرة لله﴾** وفي نفس الأمر لم يكن عمر ﷺ ينهى عنها محرماً لها، إنما كان ينهى ليكثر قصد الناس للبيت الحرامين ومعتمرين، كما قد صرح به رضي الله عنه.

وقوله **﴿فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة﴾** يقول تعالى: فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج، أي في أيام المناسك، قال العلماء: والأولى أن يصومها قبل عرفة في العشر، قاله عطاء، أو من حين يحرم قاله ابن عباس وغيره لقوله **﴿في الحج﴾** ومنهم من يجوز صيامها من أول شوال، قاله طاووس ومجاهد وغير واحد، وجوز الشعبي صيام يوم عرفة وقبليه يومين، وكذا قال مجاهد وسعيد بن جبير والسدي وعطاء وطاوس والحكم والحسن وحماة وإبراهيم وأبو جعفر الباقر والربيع ومقاتل ابن حيان، وقال العوفي عن ابن عباس: إذا لم يجد هدياً فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج قبل يوم عرفة، فإذا كان يوم عرفة الثالث، فقد تم صومه، وسبعة إذا رجع إلى أهله، وكذا روي عن ابن عمر قال: يصوم يوماً قبل التروية، ويوم التروية، ويوم عرفة، وروي عن علي أيضاً^(١) فلولم يصمها أو بعضها قبل العيد، فهل يجوز أن يصومها في أيام التشريق؟ فيه قولان للعلماء وهما للإمام الشافعي أيضاً، القديم منهما؛ أنه يجوز له صيامها لقول عائشة وابن عمر في صحيح البخاري: لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدي، هكذا رواه مالك وبهذا يقول عبيد بن عمير الليثي عن عكرمة والحسن البصري وعروة بن الزبير، وإنما قالوا ذلك لعموم قوله **﴿فصيام ثلاثة أيام في الحج﴾** والجديد من القولين أنه لا يجوز صيامها أيام التشريق لما رواه

(١) والأولى ترك صيام يوم عرفة وصيام ما قبله لكرامة صيامه للحاج للحديث الوارد.

مسلم عن قتبية الهذلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «أيام التشريق أيام أكل وشرب، وذكر الله عز وجل»^(١). وقوله «وسبعة إذا رجعتكم» فيه قولان: (أحدهما) إذا رجعتكم إلى رحالكم، ولهذا قال مجاهد: هي رخصة إذا شاء صامها في الطريق، وكذا قال عطاء بن أبي رباح. (والقول الثاني) إذا رجعتكم إلى أوطانكم، وروى عبد الرزاق عن ابن عمر قال: إذا رجع إلى أهله، وكذا روي عن سعيد بن جبير وأبي العالية ومجاهد وعطاء وعكرمة والحسن وقادة والزهري والربيع بن أنس، وحكى على ذلك أبو جعفر بن جرير الإجماع، وقد روى البخاري أن ابن عمر قال: تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج، وأهدى فساق معه الهدى من ذي الحليفة، فأهل بعمرة، ثم أهل بالحج، فتمتع الناس مع رسول الله ﷺ، وبدأ رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج، فكان من الناس من أهدى فساق الهدى، ومنهم من لم يهد، فلما قدم النبي ﷺ مكة قال للناس: «من كان منكم أهدى فإنه لا يحل بشيء حرم منه حتى يقضي حجه، ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحل ثم ليهل بالحج، فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع إلى أهله» وذكر تمام الحديث، وقوله «تلك عشرة كاملة» قيل: تأكيد، كما تقول العرب: رأيت بعيني، وسمعت بأذني، وكتبت بيدي، وقال الله تعالى: «ولا طائر يطير بجناحيه» وقال «ولا تخطه يمينك» وقال «وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتمناها بعشر فتم ميقات ربه أربعين ليلة» وقيل: معنى كاملة: الأمر بإكمالها وإتمامها، اختاره ابن جرير، وقيل معنى كاملة أي مجزئة عن الهدى، وعن الحسن البصري في قوله «تلك عشرة كاملة» قال: من الهدى.

وقوله «ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام» قال ابن جرير: واختلف أهل التأويل فيمن عني بقوله «لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام» بعد إجماع جميعهم على أن أهل الحرم معنيون به وأنه لا متعة لهم، فقال بعضهم: عني بذلك أهل الحرم خاصة دون غيرهم، ثم روى عن ابن عباس قال: هم أهل الحرم، وكذا روى ابن المبارك عن الثوري، وزاد الجماعة عليه، وقال قتادة: ذكر لنا أن ابن عباس كان يقول: يا أهل مكة، لا متعة لكم، أحلت لأهل الآفاق وحرمت عليكم، إنما يقطع أحدكم وادياً، أو قال: يجعل بينه وبين الحرم وادياً، ثم يهل بعمرة، وروى عبد الرزاق عن طاوس قال: المتعة للناس لا لأهل مكة، من لم يكن أهله من الحرم. وكذا قول الله عز وجل «ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام» قال: وبلغني عن ابن عباس مثل قول طاوس، وقال آخرون: هم أهل الحرم ومن بينه وبين المواقيت، كما روى عبد الرزاق عن عطاء، قال: من كان أهله دون المواقيت فهو كأهل مكة لا يتمتع، وعن مكحول في قوله «ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام» قال: من كان دون الميقات وقال ابن جرير عن عطاء ذلك لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام قال: عرفة ومزدلفة وعرنة والرجيع، وروى عبد الرزاق عن الزهري يقول: من كان أهله على يوم أو نحوه تمتع، وفي رواية عنه: اليوم واليومين، واختار ابن جرير في ذلك مذهب الشافعي أنهم أهل الحرم، ومن كان منه على مسافة لا يقصر فيها الصلاة، لأن من كان كذلك يعد حاضراً لا مسافراً، والله أعلم. وقوله: «واتقوا الله» أي فيما أمركم ونهاكم «واعلموا أن الله شديد العقاب» أي لمن خالف أمره وارتكب ما عنه زجره.

(١) القول الأول أقوى لأنه صريح في الرخصة لمن لا يجد الهدى.

﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا

تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٧) ﴿

١٩٧- اختلف أهل العربية في قوله «الحج أشهر معلومات» فقال بعضهم: تقديره الحج حج أشهر معلومات، فعلى هذا التقدير يكون الإحرام بالحج فيها أكمل من الإحرام فيما عداها وإن كان ذلك صحيحاً، والقول بصحة الإحرام بالحج في جميع السنة مذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، وبه يقول إبراهيم النخعي والثوري والليث بن سعد، واحتج لهم بقوله تعالى: «يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج» وبأنه أحد النسكين، فصح الإحرام به في جميع السنة كالعمرة. وذهب الشافعي رحمه الله، إلى أنه لا يصح الإحرام بالحج إلا في أشهره، فلو أحرم به قبلها لم ينعقد إحرامه به وهل ينعقد عمرة، فيه قولان عنه. والقول بأنه لا يصح الإحرام بالحج إلا في أشهره مروى عن ابن عباس وجابر، وبه يقول عطاء وطاوس لا يصح الإحرام بالحج إلا في أشهره مروى عن ابن عباس وجابر، وبه يقول عطاء وطاوس ومجاهد رحمهم الله، والدليل عليه قوله «الحج أشهر معلومات» وظاهره التقدير الآخر الذي ذهب إليه النحاة، وهو أن وقت الحج أشهر معلومات فخصه بها من بين سائر شهور السنة، فدل على أنه لا يصح قبلها كمواقات الصلاة، وروى ابن خزيمة عن ابن عباس قال: لا يحرم بالحج إلا في أشهر الحج، فإن من سنة الحج أن يحرم في أشهر الحج. وهذا إسناد صحيح، وقول الصحابي من السنة كذا في حكم المرفوع عند الأكثرين، ولا سيما قول ابن عباس تفسيراً للقرآن وهو ترجمانه. وقد ورد فيه حديث مرفوع، رواه ابن مردويه عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ أنه قال «لا ينبغي لأحد أن يحرم بالحج إلا في أشهر الحج» وإسناده لا بأس به، لكن رواه الشافعي والبيهقي من طرق عن ابن جريج، عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل: أيهل بالحج؟ قبل أشهر الحج؟ فقال: لا، وهذا الموقوف أصح وأثبت من المرفوع، ويبقى حينئذٍ مذهب صحابي يتقوى بقول ابن عباس من السنة: أن لا يحرم بالحج إلا في أشهره، والله أعلم.

وقوله «أشهر معلومات» قال البخاري: قال ابن عمر: هي شوال وذو القعدة وعشر من ذي الحجة، وهذا الذي علقه البخاري بصيغة الجزم، رواه ابن جرير موصولاً بإسناد صحيح، (قلت) وهو مروى عن عمر وعلي وابن مسعود وعبد الله بن الزبير وابن عباس وعطاء وطاوس ومجاهد وإبراهيم النخعي والشعبي والحسن وابن سيرين ومكحول وقتادة والضحاك بن مزاحم والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان، وهو مذهب الشافعي وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وأبي يوسف وأبي ثور رحمهم الله، واختار هذا القول ابن جرير، قال: وصح إطلاق الجمع على شهرين وبعض الثالث للتغليب، كما يقول العرب: رأيت العام وروأيته اليوم، وإنما وقع ذلك في بعض العام واليوم «فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه» وإنما تعجل في يوم ونصف يوم، وقال الإمام مالك بن أنس والشافعي في القديم: هي شوال وذو القعدة وذو الحجة بكمالها، وهو رواية عن ابن عمر أيضاً، وروى ابن أبي حاتم عن ابن جريج، قال: قلت لنافع: أسمعت عبد الله بن عمر يسمي شهور الحج؟ قال: نعم، كان عبد الله يسمي شوالاً وذو القعدة وذو الحجة، قال ابن جريج: وقال ذلك ابن شهاب وعطاء وجابر بن عبد الله صاحب النبي ﷺ، وهذا إسناد صحيح إلى ابن جريج، وقد حكى هذا أيضاً عن طاوس

ومجاهد وعروة بن الزبير والربيع بن أنس وقاتادة. وفائدة مذهب مالك أنه إلى آخر ذي الحجة بمعنى أنه مختص بالحج، فيكره الاعتمار في بقية ذي الحجة، لا أنه يصح الحج بعد ليلة النحر، روى ابن أبي حاتم عن عبد الله: الحج أشهر معلومات، ليس فيها عمرة، وهذا إسناد صحيح، قال ابن جرير: وإنما أراد من ذهب إلى أن أشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة أن هذه الأشهر ليست أشهر العمرة إنما هي للحج، وإن كان عمل الحج قد انقضى بانقضاء أيام منى، كما قال محمد بن سيرين: ما أحد من أهل العلم يشك في أن عمرة في غير أشهر الحج أفضل من عمرة في أشهر الحج، وقال ابن عون: سألت القاسم بن محمد عن العمرة في أشهر الحج فقال: كانوا لا يرونها تامة. (قلت) وقد ثبت عن عمر و عثمان رضي الله عنهما، أنهما كانا يحبان الاعتمار في غير أشهر الحج وينهيان عن ذلك في أشهر الحج، والله أعلم.

وقوله «فمن فرض فيهن الحج» أي أوجب بإحرامه حجاً، فيه دلالة على لزوم الإحرام بالحج والمضي فيه، قال ابن جرير: أجمعوا على أن المراد من الفرض ههنا الإيجاب والإلزام، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس «فمن فرض فيهن الحج» يقول: من أحرم بحج أو عمرة، وقال عطاء: الفرض الإحرام. وكذا قال إبراهيم والضحاك وغيرهم. وروى ابن جرير عن ابن عباس أنه قال «فمن فرض فيهن الحج» فلا ينبغي أن يلبي بالحج ثم يقيم بأرض. قال ابن أبي حاتم: روي عن ابن مسعود وابن عباس وابن الزبير ومجاهد وعطاء وإبراهيم النخعي وعكرمة والضحاك وقاتادة وسفيان الثوري والزهري ومقاتل بن حيان: نحو ذلك، وقال طاوس والقاسم بن محمد: هو التلبية. وقوله «فلا رفت» أي من أحرم بالحج أو العمرة فليجتنب الرفت، وهو الجماع، كما قال تعالى: «أحل لكم ليلة الصيام الرفت إلى نسائكم» وكذلك يحرم تعاطي دواعية من المباشرة والتقبيل ونحو ذلك، كذلك التكلم به بحضور النساء، روى ابن جرير أن عبد الله بن عمر كان يقول: الرفت إتيان النساء والتكلم بذلك للرجال والنساء إذا ذكروا ذلك بأفواههم، وروى ابن جرير عن أبي حصين بن قيس، قال: أصعدت مع ابن عباس في الحج، وكنت خليله، فلما كان بعد إحرامنا قال ابن عباس: فأخذ بذنب بعيره فجعل يلويه ويرتجز ويقول:

وهن يمشين بنا هميسا إن تصدق الطير نك لميسا

قال فقلت: أترفت وأنت محرم؟ فقال: إنما الرفت ما قيل عند النساء. وقال عبد الله بن طاوس عن أبيه: سألت ابن عباس عن قول الله عز وجل: «فلا رفت ولا فسوق» قال: الرفت التعريض بذكر الجماع، وهي العرابة في كلام العرب، وهو أدنى الرفت، وقال طاوس: هو أن يقول للمرأة إذا خللت أصبتك، وكذا قال أبو العالية، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: الرفت غشيان النساء والقبلة والغمز، وأن يعرض لها بالفحش من الكلام ونحو ذلك، وقال ابن عباس أيضاً وابن عمر: الرفت غشيان النساء، وكذا قال سعيد بن جبيرة وعكرمة ومجاهد وإبراهيم وأبو العالية عن عطاء ومكحول وعطاء الخراساني وعطاء بن يسار وعطية وإبراهيم النخعي والربيع والزهري والسدي ومالك بن أنس ومقاتل بن حيان وعبد الكريم بن مالك والحسن وقاتادة والضحاك وغيرهم.

وقوله «ولا فسوق» قال مقسم وغير واحد، عن ابن عباس: هي المعاصي، وكذا قال عطاء ومجاهد

وطاوس وعكرمة وسعيد بن جبير ومحمد بن كعب والحسن وقتادة وإبراهيم النخعي والزهري والربيع بن أنس وعطاء بن يسار وعطاء الخراساني ومقاتل بن حيان، وعن ابن عمر أنه كان يقول: «الفسوق» إتيان معاصي الله في الحرم، وقال آخرون: الفسوق ههنا: السباب، قاله ابن عباس وابن عمر وابن الزبير ومجاهد والسدي وإبراهيم النخعي والحسن، وقد يشمك هؤلاء بما ثبت في الصحيح «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» ولهذا رواه ههنا الخبر أبو محمد بن أبي حاتم. وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: الفسوق ههنا الذبح للأصنام، قال الله تعالى: «أو فسقا أهل لغير الله به»، وقال الضحاك: الفسوق التنازع بالألقاب، والذين قالوا: الفسوق ههنا هو جميع المعاصي الصواب معهم، كما نهى تعالى عن الظلم في الأشهر الحرم، وإن كان في جميع السنة منهياً عنه، إلا أنه في الأشهر الحرم أكد، ولهذا قال «منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم» وقال في الحرم «ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم» واختار ابن جرير أن الفسوق ههنا ارتكاب ما نهى عنه في الإحرام من قتل الصيد وحلق الشعر وقلم الأظفار ونحو ذلك، كما تقدم عن ابن عمر، وما ذكرناه أولى والله أعلم، وقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة، قال قال رسول الله ﷺ: «من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»، وقاله «ولاجتدال في الحج» فيه قولان: (أحدهما) ولا مجادلة في وقت الحج في مناسكه، وقد بينه الله أم بيان، ووضحه أكمل إيضاح، كما قال مجاهد «ولاجتدال في الحج»: قد بين الله أشهر الحج فليس فيه جدال بين الناس. وقال ابن أبي نجیح عن مجاهد «ولاجتدال في الحج»: قال لا شهر ينسأ ولا جدال في الحج قد تبين، ثم ذكر كيفية ما كان المشركون يصنعون في التسيء الذي ذمهم الله به. وقال مالك: قال الله تعالى: «ولاجتدال في الحج» فالجدال في الحج - والله أعلم - أن قرشاً كانت تقف عند لشعر الجرام بالمزدلفة، وكانت العرب وغيرهم يقفون بعرفة، وكانوا يتجادلون يقول هؤلاء: نحن أصوب ويقول هؤلاء: نحن أصوب، فهذا فيما نرى، والله أعلم، وقد اختار ابن جرير مضمون هذه الأقوال، وهو قطع التنازع في مناسك الحج، والله أعلم. (والقول الثاني) أن المراد بالجدال ههنا المخاصمة - روى ابن جرير عن ابن عباس، قال: المرء تمباري صاحبك حتى تغضبه، وكذا قال أبو العالية وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وجابر بن زيد وعطاء الخراساني ومكحول والسدي ومقاتل بن حيان وعمرو بن دينار والضحاك والربيع بن أنس وإبراهيم النخعي وعطاء بن يسار والحسن وقتادة والزهري وقال غلي بن أبي طلحة عن ابن عباس: «ولاجتدال في الحج» المرء والملاحة حتى تغضب أخاك وصاحبك، نهى الله عن ذلك، وعن ابن عمر كان يقول: الجدال في الحج السباب والمرء والخصومات، وروى ابن أبي حاتم عن عكرمة «ولاجتدال في الحج» والجدال الغضب، أن تغضب عليك مسلماً، إلا أن تستعجب مملوكاً فتغضبه من غير أن تضربه، فلا بأس عليك إن شاء الله. (قلت) ولو ضربه لكان جائزاً سائغاً، والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد: عن أسماء بنت أبي بكر قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً حتى إننا كنا بالمرج نزل رسول الله ﷺ فجلست عائشة إلى جنب رسول الله ﷺ وجلست إلى جانب أبي، وكانت زمالة أبي بكر وزمالة رسول الله ﷺ واحدة مع غلام أبي بكر، فجلس أبو بكر ينتظره إلى أن يطلع عليه، فأطلع وليس معه بعيره، فقال: أين بعيرك؟ فقال: أضلته البارحة، فقال أبو بكر: بعير واحد تضله؟ فطفق يضربه ورسول الله ﷺ يتسم ويقول «انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع» وهكذا

أخرجه أبو داود وابن ماجه ومن هذا الحديث حكى بعضهم عن بعض السلف أنه قال : من قُتِمَ الحج ضرب الجمال ، ولكن يستفاد من قول النبي ﷺ عن أبي بكر رضي الله عنه «انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع» كهيئة الإنكار اللطيف أن الأولى ترك ذلك ، والله أعلم . وقوله «وما تفعلوا من خير يعلمه الله» لما نهاهم عن إتيان القبيح قولاً وفعلًا ، حثهم على فعل الجميل وأخبرهم أنه عالم به ، وسيجزئهم عليه أوفر الجزاء يوم القيامة ، وقوله «وتزودوا فإن خير الزاد التقوى» روى البخاري عن ابن عباس ، قال : كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون : نحن المتوكلون ، فأنزل الله «وتزودوا فإن خير الزاد التقوى» وكذا قال ابن الزبير وأبو العالية ومجاهد وعكرمة والشعبي والنخعي وسالم بن عبد الله وعطاء الخراساني وقتادة والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان ، وروى وكيع عن ابن عمر قال : إن من كرم الرجل طيب زاده في السفر . فلا شيء يسأله إلا أن يهديه إلى الله تعالى . وقوله «فإن خير الزاد التقوى» لما أمرهم بالزاد للسفر في الدنيا أرشدتهم إلى زاد الآخرة ، وهو استصحاب التقوى إليها ، كما قال «وريشاً ولباس التقوى ذلك خير» لما ذكر اللباس الحسي نبه مرشداً إلى اللباس المعنوي ، وهو الخشوع والطاعة والتقوى ، وذكر أنه خير من هذا وأنفع ؛ وقوله «واتقون يا أولي الألباب» يقول : واتقوا عقابي ونكالي وعذابي لمن خالفني ولم يأمر بأمري ، يا ذوي العقول والأفهام .

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ إِذَا أَفْضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ (١٩٨)﴾

١٩٨- روى البخاري عن ابن عباس ، قال : كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقاً في الجاهلية ، فتأتموا أن يتجروا في الموسم ، فنزلت «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم» في مواسم الحج . وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في هذه الآية : لا حرج عليكم في الشراء والبيع قبل الإحرام وبعده ، وهكذا فسرها مجاهد وسعيد بن جبيرة وعكرمة ومنصور بن المعتمر وقتادة وإبراهيم النخعي والربيع بن أنس وغيرهم ، وروى ابن جرير عن أبي أميمة ، سمعت ابن عمر سئل عن الرجل يحج ومعه تجارة ، فقرأ ابن عمر «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم» وهذا موقوف ، وهو قوي جيد ، وقد روي مرفوعاً ، فروى أحمد عن أبي أمية التيمي ، قال : قلت لابن عمر : إنا نكري فهل لنا من حج ؟ قال : ليس تطوفون بالبيت ، وتأتون المعرف ، وترمون الجمار ، وتحلقون رؤوسكم ؟ قال : قلنا : بلى ، فقال ابن عمر : جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فسأله عن الذي سألتني ، فلم يجبه حتى نزل عليه جبرائيل بهذه الآية «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم» فدعاه النبي ﷺ ، فقال «أنتم حجاج» .

وقوله تعالى : «فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام» إنما صرف «عرفات» وإن كان علماً على مؤنث ، لأنه في الأصل جمع كمستلمات ومؤنثات ، سمي به بقعة معينة فروعياً فيه الأصل فصرف ، اختاره ابن جرير ، وعرفة موضع الوقوف في الحج ، وهي عمدة أفعال الحج ، ولهذا روى الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «الحج عرفات - ثلاثاً - فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك ، وأيام منى ثلاثة ، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ،

ومن تأخر فلا إثم عليه. ووقت الوقوف من الزوال يوم عرفة إلى طلوع الفجر الثاني من يوم النحر، لأن النبي ﷺ وقف في حجة الوداع بعد أن صلى الظهر إلى أن غربت الشمس، وقال «لتأخذوا عني مناسككم» وقال في هذا الحديث «فمن أدرك قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك» وهذا مذهب مالك وأبي حنيفة والشافعي، رحمهم الله، وذهب الإمام أحمد إلى أن وقت الوقوف من أول يوم عرفة، واحتجوا بحديث الشعبي عن عروة بن مضر بن حارثة بن لام الطائي، قال: أتيت رسول الله ﷺ بالمزدلفة حين خرج إلى الصلاة فقلت: يا رسول الله، إنني جئت من جبلي طيء، أكلت راحلتي، وأتعبت نفسي، والله ما تركت من جبل إلا وقفت عليه فهل لي من حج؟ فقال رسول الله ﷺ: من شهد صلاتنا هذه، فوقف معنا حتى ندفع، وقد وقف بعرفة قبل ذلك ليلاً أو نهاراً، فقد تم حجه وقضى تفثه» رواه الإمام أحمد وأهل السنن، وصححه الترمذي، ثم قيل: إنما سميت عرفات لما رواه عبد الرزاق عن علي بن أبي طالب: بعث الله جبريل ﷺ إلى إبراهيم ﷺ فحج به، حتى إذا أتى عرفة قال: عرفت، وكان قد أتاها مرة قبل ذلك، فلذلك سميت عرفة، وعن عطاء قال: إنما سميت عرفة لأن جبريل كان يرى إبراهيم المناسك فيقول: عرفت عرفت، فسميت عرفات، وروي نحوه عن ابن عباس وابن عمر وأبي مجلز، فالله أعلم، وتسمى عرفات المشعر الحرام، المشعر الأقصى، وإلال على وزن هلال، ويقال للجبل في وسطها: جبل الرحمة، وعن المسور بن مخرمة، قال: خطبنا رسول الله ﷺ وهو بعرفات، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال «أما بعد» وكان إذا خطب خطبة قال: أما بعد - فإن هذا اليوم الحج الأكبر، ألا وإن أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون في هذا اليوم قبل أن تغيب الشمس إذا كانت الشمس في رؤوس الجبال كأنها عمائم الرجال في وجهها، وإنا ندفع بعد أن تغيب الشمس، وكانوا يدفعون من المشعر الحرام بعد أن تطلع الشمس إذا كانت الشمس في رؤوس الجبال كأنها عمائم الرجال في وجوهها، وإنا ندفع قبل أن تطلع الشمس مخالفاً هدينا هدي أهل الشرك»، هكذا رواه ابن مردويه، وهذا لفظه، والحاكم في مستدركه وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وروى وكيع عن المعرور بن سويد، قال: رأيت عمر بن الخطاب حين دفع عن عرفة كأنني أنظر إليه رجل أصلع على بعير له يؤضع وهو يقول: إنا وجدنا الإفاضة هي الإيضاع، وفي حديث جابر بن عبد الله الطويل الذي في صحيح مسلم، قال فيه: فلم يزل واقفاً - يعني بعرفة - حتى غربت الشمس، وبدت الصفرة قليلاً حتى غاب القرص، وأردف أسامة خلفه، ودفع رسول الله ﷺ وقد شقَّ للقصواء الزمام حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله، ويقول بيده اليمنى: «أيها الناس السكينة السكينة» كلما أتى جبلاً من الجبال أرخى لها قليلاً حتى أتى المزدلفة، فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين، ولم يسبح بينهما شيئاً، ثم اضطجع حتى طلع الفجر فصلى الفجر، حتى تبين له الصبح بأذان وإقامة، ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام، فاستقبل القبلة، فدعا الله وكبره وهلله ووحدته، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً، فدفع قبل أن تطلع الشمس، وفي الصحيحين عن أسامة بن زيد أنه سئل: كيف كان يسير رسول الله ﷺ حين دفع؟ قال: كان يسير العنق، فإذا وجد فجوة نص، والعنق هو انبساط السير، والنص فوّه، وروى ابن أبي حاتم عن سفيان بن عيينة قوله «فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام» وهي الصلاتين جميعاً، وروى عبد الرزاق عن ابن عمر: المشعر الحرام المزدلفة كلها. وروى عن ابن عباس وسعيد بن جبيرة وعكرمة ومجاهد والسدي والربيع بن أنس والحسن

وقتادة أنهم قالوا: هو ما بين الجبلين. وقال ابن جريج: قلت لعطاء: أين المزدلفة؟ قال: إذا أفضت من مأزمي عرفة فذلك إلى مُحَسَّرٍ، قال: وليس المأزمان عرفة من المزدلفة، ولكن مُفاضهما، قال: فقف بينهما إن شئت، قال: وأحب أن تقف دون قزح هلم إلينا من أجل طريق الناس. (قلت) والمشاعر هي المعالم الظاهرة، وإنما سميت المزدلفة المشعر الحرام، لأنها داخل الحرم، وهل الوقوف بها ركن في الحج لا يصح إلا به، كما ذهب إليه طائفة من السلف وبعض أصحاب الشافعي منهم القفال وابن خزيمة لحديث عروة بن مضرس؟ أو واجب كما هو أحد قولي الشافعي يجبر بدم؟ أو مستحب لا يجب بتركه شيء كما هو القول الآخر؟ في ذلك ثلاثة أقوال للعلماء لسطها موضع آخر غير هذا، والله أعلم.

وقد روى الإمام أحمد عن جبير بن مطعم، عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ عِرْفَاتٍ مَوْقِفٌ، وَاِرْفَعُوا عَنْ عِرْتَةِ، وَكُلْ مَزْدَلِفَةَ مَوْقِفٍ، وَاِرْفَعُوا عَنْ مَحْسَرٍ، وَكُلْ فَجَاجَ مَكَّةَ مَنْحَرٍ، وَكُلْ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ ذَبْحًا»، وقوله «وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ» تبييه لهم على ما أنعم الله به عليهم من الهداية والبيان والإرشاد إلى مشاعر الحج على ما كان عليه من الهداية إبراهيم الخليل عليه السلام، ولهذا قال: «وَأَنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ» قيل: من قبل هذا الهدى، وقبل القرآن، وقبل الرسول، والكل متقارب ومتلازم وصحيح.

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (١٦٩)﴾

١٦٩- ثم ههنا - لعطف خبر على خبر وترتيبه عليه، كأنه تعالى أمر الواقف بعرفات أن يدفع إلى المزدلفة ليذكر الله عند المشعر الحرام، وأمره أن يكون وقوفه مع جمهور الناس بعرفات، كما كان جمهور الناس يصنعون، يقفون بها إلا قريشاً فإنهم لم يكونوا يخرجون من الحرم فيقفون في طرف الحرم عند أدنى الحِلِّ، ويقولون: نحن أهل الله في بلدته وقطان بيته، روى البخاري عن عائشة، قالت: كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا يسمون الخمس، وكان سائر العرب يقفون بعرفات، فلما جاء الإسلام أمر النبي ﷺ أن يأتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها، فذلك قوله «من حيث أفاض الناس». وكذا قال ابن عباس ومجاهد وعطاء وقتادة والسدي وغيرهم، واختاره ابن جرير وحكى عليه الإجماع. وعن جبير بن مطعم قال: أضللت بعيراً لي بعرفة فذهبت أطلبه، فإذا النبي ﷺ واقف، قلت: إن هذا من الخمس ما شأنه ههنا؟ أخرجاه في الصحيحين، ثم رواه البخاري من حديث ابن عباس: ما يقتضي أن المراد بالإفاضة ههنا هي الإفاضة من المزدلفة إلى منى لرمي الجمار، فالله أعلم. وحكاها ابن جرير عن الضحاك بن مزاحم فتقط. قال: والمراد بالناس: إبراهيم عليه السلام، وفي رواية عنه: الإمام، قال ابن جرير: ولولا إجماع الحجة على خلافه لكان هو الأرجح.

وقوله «وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» كثيراً ما يأمر الله بذكره بعد قضاء العبادات، ولهذا ثبت في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ، كان إذا فرغ من الصلاة يستغفر الله ثلاثاً، وفي الصحيحين أنه نذب إلى التسبيح والتحميد والتكبير ثلاثاً وثلاثين. وأورد ابن مردويه ههنا الحديث الذي رواه البخاري عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ «سيد الاستغفار أن يقول العبد: اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، أبوء لك بنعمتك عليّ، وأبوء بذنبي، فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»، من قالها في ليلة فمات في ليلة دخل الجنة، ومن قالها في يومه

فمات دخل الجنة»، وفي الصحيحين عن عبد الله بن عمرو أن أبا بكر قال: يا رسول الله، علمني دعاء أدعو به في صلاتي، فقال: قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم، والأحاديث في الاستغفار كثيرة.

﴿فَإِذَا قُضِيَتْ مِنْ أَنْسَابِكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدُّ ذِكْرًا فَمَنْ النَّاسُ مِنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ (٢٠٠) وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (٢٠١) أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ (٢٠٢)﴾

٢٠٠- يأمر تعالى بذكره والإكثار منه بعد قضاء المناسك و فراغها، وقوله ﴿كذكركم آباءكم﴾ اختلفوا في معناه، فقال ابن جريج عن عطاء: هو كقول الضبي أبي أمه، يعني كما يلهج الضبي بذكر أبيه وأمه، فكذلك أنتم فالتهجوا بذكر الله بعد قضاء المناسك، وكذا قال الضحاك والربيع بن أنس، وعن ابن عباس: كان أهل الجاهلية يقفون في الموسم فيقول الرجل منهم: كان أبي يطعم ويحمل الحمالات، ويحمل الديات، ليس لهم ذكر غير فعال آبائهم، فأنزل الله على محمد ﷺ ﴿فادكروا الله كذكركم آباءكم أو أشد ذكراً﴾، قال ابن أبي حاتم: وروى السدي، عن أنس بن مالك وأبي وائل وعطاء بن أبي رباح في أحد قوليه وسعيد بن جبيرة وعكرمة في أحد رواياته، ومجاهد والسدي وعطاء الخراساني والربيع بن أنس والحسن وقادة ومحمد بن كعب ومقاتل بن حيان نحو ذلك، وهكذا حكاه ابن جرير عن جماعة والله أعلم، والمقصود منه الخث على كثرة الذكر لله عز وجل، ولهذا كان انتصاب قوله ﴿أو أشد ذكراً﴾ على التمييز، تقديره كذكركم آباءكم أو أشد ذكراً، أو ههنا - لتحقيق المماثلة في الخبر كقوله ﴿فهي كالحجارة أو أشد قسوة﴾ وقوله ﴿يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية﴾ ﴿فأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون﴾ ﴿فكان قاب قوسين أو أدنى﴾ فليست ههنا للشك قطعاً، وإنما هي لتحقيق الخبر عنه كذلك أو أزيد منه.

ثم إنه تعالى أرشد إلى دعائه بعد كثرة ذكره فإنه مظنة الإجابة، و ذم من لا يسأله إلا في أمر دنياه وهو معرض عن أخراه، فقال ﴿فمن الناس من يقول ربنا آتينا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق﴾ أي من نصيب ولا حظ، وتضمن هذا الذم والتنفير عن التشبه بمن هو كذلك، قال سعيد بن جبيرة عن ابن عباس: كان قوم من الأعراب يسيثون إلى الموقف فيقولون: اللهم اجعله عام غيث، و عام خصيب، و عام ولاد حسن، لا يذكرون من أمر الآخرة شيئاً، فأنزل الله فيهم ﴿فمن الناس من يقول ربنا آتينا في الدنيا وما له في الآخرة من خلاق﴾ وكان يجيء بعدهم آخرون من المؤمنين فيقولون ﴿ربنا آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار﴾ فأنزل الله ﴿أولئك لهم نصيب مما كسبوا والله سريع الحساب﴾.

٢٠١، ٢٠٢- ولهذا مدح من يسأله الدنيا والآخرة، فقال: ﴿ومنهم من يقول ربنا آتينا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار﴾ فجمعت هذه الدعوة كل خير في الدنيا وصرفت كل شر، فإن الحسنة في الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوي من عافية، و دار راحة، وزوجة حسنة، و رزق واسع، و علم نافع، و عمل صالح، و مركب هنيء، و ثناء جميل إلى غير ذلك مما اشتملت عليه عبارات المفسرين، و لا منافاة بينها، فإنها كلها مندرجة في الحسنة في الدنيا، و أما الحسنة في الآخرة، فأعلى ذلك دخول الجنة و توابعه من الأمن من الفرع

الأكبر في العرصات ، و تيسير الحساب و غير ذلك من أمور الآخرة الصالحة ، و أما النجاة من النار فهو يقتضي تيسير أسبابه في الدنيا من اجتناب المحارم و الآثام و ترك الشبهات و الحرام ، و قال القاسم بن عبد الرحمن : من أعطي قلباً شاكراً ، و لساناً ذاكراً ، و جسداً صابراً ، فقد أوتي في الدنيا حسنة ، و في الآخرة حسنة ، و وفي عذاب النار .

ولهذا وردت السنة بالترغيب في هذا الدعاء ، فروى البخاري عن أنس بن مالك ، قال : كان النبي ﷺ يقول : « اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، و في الآخرة حسنة ، و قنا عذاب النار » و روى أحمد عن قتادة أنه سأل أنساً : أي دعوة كان أكثر ما يدعوها النبي ﷺ ؟ قال : يقول « اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، و في الآخرة حسنة ، و قنا عذاب النار » و كان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها ، و إذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها ، و رواه مسلم ، و روى ابن أبي حاتم عن عبد السلام بن شداد يعني أبا طالب ، قال : كنت عند أنس بن مالك ، فقال له ثابت : إن إخوانك يحبون أن تدعولهم ، فقال : « اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، و في الآخرة حسنة ، و قنا عذاب النار » و تحدثوا ساعة ، حتى إذا أرادوا القيام قال : يا أبا حمزة ، إن إخوانك يريدون القيام ، فادع الله لهم ، فقال : أتريدون أن أشقق لكم الأمور ؟ إذا آتاكم الله في الدنيا حسنة ، و في الآخرة حسنة ، و وواكم عذاب النار ، فقد آتاكم الخير كله ، و روى أحمد أيضاً عن أنس : أن رسول الله ﷺ عاد رجلاً من المسلمين قد صار مثل الفرخ ، فقال له رسول الله ﷺ « هل تدعو الله بشيء أو تسأله إياه ؟ قال : نعم ، كنت أقول اللهم ما كنت معاقب في الآخرة فعجله لي في الدنيا ، فقال رسول الله ﷺ : « سبحان الله لا تطيقه أو لا تستطيعه » فهلا قلت « ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، و في الآخرة حسنة ، و قنا عذاب النار » قال : فدعا الله فشفاه ، انفراد بإخراجه مسلم ، و روى الإمام الشافعي عن عبد الله بن السائب : أنه سمع النبي ﷺ يقول فيمَا بين الركن اليماني و الركن الأسود : « ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، و في الآخرة حسنة ، و قنا عذاب النار » . و روى الحاكم عن سعيد بن جبير ، قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : إني أجرت نفسي من قوم على أن يحملوني ، و وضعت لهم من أجرتي على أن يدعوني أحج معهم ، أفيجزي ذلك ؟ فقال : أنت من الذين قال الله : « أولئك لهم نصيب مما كسبوا و الله سريع الحساب » ثم قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، و لم يخرجاه .

﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ تُخْشَرُونَ ﴾ (٢٠٣)

٢٠٣- قال ابن عباس : الأيام المعدودات أيام التشريق ، و الأيام المعلومات أيام العشر ، و قال عكرمة « و اذكروا الله في أيام معدودات » يعني التكبير في أيام التشريق بعد الصلوات المكتوبات الله أكبر الله أكبر . و روى الإمام أحمد عن عتبة بن عامر قال : قال رسول الله ﷺ : « يوم عرفة ، و يوم النحر ، و أيام التشريق ، عيدنا أهل الإسلام ، و هي أيام أكل و شرب » ، و روى أحمد أيضاً عن نبينة الهذلي قال : قال رسول الله ﷺ : « أيام التشريق أيام أكل و شرب و ذكر الله » و رواه مسلم أيضاً ، و تقدم حديث جبير بن مطعم « عرفة كلها موقف ، و أيام التشريق كلها ذبح » و تقدم أيضاً حديث عبد الرحمن بن يعمر الدبلي « و أيام منى ثلاثة فمن تعجل في

يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه» وروى ابن جرير عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن حذافة يظوف في منى: «لا تصوموا هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل».

وعن ابن عباس: الأيام المعدودات أيام التشريق أربعة أيام: يوم النحر، وثلاثة بعده، وروى عن ابن عمر وابن الزبير وأبي موسى مثل ذلك. وقال علي بن أبي طالب: هي ثلاثة: يوم النحر ويومان بعده اذبح في أيهن شئت، وأفضلها أولها، والقول الأول هو المشهور، وعليه دل ظاهر الآية الكريمة حيث قال «فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه» فدل على ثلاثة بعد النحر، ويتعلق بقوله «واذكروا الله في أيام معدودات» ذكر الله على الأضاحي، وقد تقدم أن الزاجح في ذلك مذهب الشافعي رحمه الله وهو أن وقت الأضحية من يوم النحر إلى آخر التشريق، ويتعلق به أيضاً: الذكر المؤقت خلف الصلوات، والمطلق في سائر الأحوال، وفي وقته أقوال للعلماء أشهرها الذي عليه العمل أنه من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق، وهو آخر النفر الآخر، وقد جاء فيه حديث رواه الدارقطني لكن لا يصح مرفوعاً، والله أعلم.

وقد ثبت أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يكبر في قبة فيكبر هل السوق بتكبيره حتى ترج منى تكبيراً، ويتعلق بذلك التكبير وذكر الله عند رمي الجمرات كل يوم من أيام التشريق، وقد جاء في الحديث الذي رواه أبو داود وغيره: «إنما جعل الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله عز وجل»^(١) ولما ذكر الله تعالى النفر الأول والثاني، وهو تفرق الناس من موسم الحج إلى سائر الأقاليم والآفاق بعد اجتماعهم في المشاعر والموقف، قال «واتقوا الله واعلموا أنكم إليه محشرون» كما قال «وهو الذي نراكم في الأرض وإليه محشرون».

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ (٢٠٤) وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ (٢٠٥) وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادَ (٢٠٦) وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَعُوفٌ بِالْعِبَادِ (٢٠٧)﴾

٢٠٤- قال السدي: نزلت في الأخنس بن شريق الثقفي، جاء إلى رسول الله ﷺ، وأظهر الإسلام وفي باطنه خلاف ذلك، وعن ابن عباس، أنها نزلت في نفر من المنافقين تكلموا في خيبر وأصحابه الذين قتلوا بالرجيع وعابوهم، فأنزل الله في ذم المنافقين، ومدح خيبر وأصحابه «ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله» وقيل: بل ذلك عام في المنافقين كلهم وفي المؤمنين كلهم، هذا قول قتادة ومجاهد والريبع بن أنس وغير واحد، وهو الصحيح. وروى ابن جرير: عن القرظي عن نوف وهو البكالي وكان ممن يقرأ الكتب، قال: إني لأجد صفة ناس من هذه الأمة في كتاب الله المنزل: قوم يحتالون على الدنيا بالدين، أستمهم أحلى من العسل، وقلوبهم أمر من الصبر، يلبسون للناس مسوك الضأن، وقلوبهم قلوب الذئاب، يقول الله تعالى: فعلي يجترئون وبي يغترون، حلفت بنفسي لأبعثن عليهم فتنة تترك الحليم فيها حيران، قال القرظي: تدبرتها في

القرآن فإذا هم المنافقون فوجدتها ﴿و من الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه﴾ الآية، وهذا الذي قاله القرظي، حسن صحيح، وأما قوله ﴿ويشهد الله على ما في قلبه﴾ فقرأه ابن محيصة ﴿ويشهد الله﴾ بفتح الياء وضم الجلالة ﴿على ما في قلبه﴾ ومعناها أن هذا وإن أظهر لكم الحيل لكن الله يعلم من قلبه القبيح، كقوله تعالى: ﴿إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون﴾ وقراءة الجمهور بضم الياء ونصب الجلالة ﴿ويشهد الله على ما في قلبه﴾ ومعناه أنه يظهر للناس الإسلام ويبارز الله بما في قلبه من الكفر والنفاق، كقوله تعالى: ﴿يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله﴾ الآية، هذا معنى ما روي عن ابن عباس، وقيل: معناه أنه إذا أظهر الإسلام حلف وأشهد الله لهم أن الذي في قلبه موافق للسان، وهذا المعنى صحيح، وقاله عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، واختاره ابن جرير وعزاه إلى ابن عباس وحكاه عن مجاهد، والله أعلم.

وقوله ﴿و هو ألد الخصام﴾ الألد في اللغة الأعوج ﴿وتنذر به قوماً للآء﴾ أي عوجاً، وهكذا المنافق في حال خصومته، يكذب ويؤور عن الحق ولا يستقيم معه، بل يفترى ويفجر، كما ثبت في الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال ﴿آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر﴾. وروى البخاري عن عائشة ترفعه، قال ﴿إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم﴾.

٢٠٥- وقوله ﴿وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد﴾ أي هو أعوج المقال سعيه الفعال، فذلك قوله وهذا فعله، كلامه كذب، واعتقاده فاسد، وأفعاله قبيحة، والسعي - ههنا - هو القصد، كما قال إخباراً عن فرعون ﴿ثم أدبر يسيء﴾ فنحشر فنأذى ﴿فقال أنا ربكم الأعلى﴾ فأخذه الله نكال الآخرة والأولى ﴿إن في ذلك لعبرة لمن يخشى﴾ وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله﴾ أي اقصدوا واعمدوا تاوين بذلك صلاة الجمعة، فإن السعي الحسي إلى الصلاة منهي عنه بالسنة النبوية ﴿إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة والوقار﴾ فهذا المنافق ليس له همة إلا الفساد في الأرض وإهلاك الحرث، وهو محل ثماء الزروع والثمار، والنسل وهو نتاج الحيوانات الذين لا قوام للناس إلا بهما، وقال مجاهد: إذاسعى في الأرض إفساداً، منع الله القطر فهلك الحرث والنسل ﴿والله لا يحب الفساد﴾ أي لا يحب من هذه صفته، ولا من يصدر منه ذلك.

٢٠٦- وقوله ﴿وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم﴾ أي إذا وعظ هذا الفاجر في مقاله وأفعاله، وقيل له اتق الله وانزع عن قولك وفعلك وارجع إلي الحق، امتنع وأبى وأخذته الحمية والغضب بالإثم، أي بسبب ما اشتمل عليه من الآثام، وهذه الآية شبيهة بقوله تعالى: ﴿وإذا تلى عليهم آياتنا بينات تعرف في وجوه الذين كفروا المنكر يكادون يستطون بالذين يتلون عليهم آياتنا، قل أفأنبئكم بشر من ذلكم النار وعدنها الله الذين كفروا ويشس المصير﴾ ولهذا قال في هذه الآية ﴿فحسبه جهنم ولبئس المهاد﴾ أي هي كافيته عقوبة في ذلك.

٢٠٧- وقوله ﴿و من الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله﴾ لما أخبر عن المنافقين بصفاتهم الذميمة، ذكر صفات المؤمنين الحميدة فقال ﴿و من الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله﴾ قال ابن عباس وأنس وسعيد بن المسيب وأبو عثمان النهدي وعكرمة وجماعة: نزلت في صهيب بن سنان الرومي وذلك أنه لما أسلم بمكة وأراد الهجرة، منعه الناس أن يهاجر بماله، وإن أحب أن يتجرد منه ويهاجر ففعل، فتنخلص منهم وأعطاهم

ماله ، فأنزل الله في هذه الآية ، فلتلقاه عمر بن الخطاب وجماعة إلى طرف الحرة وقالوا له : ربح البيع ، فقال : وأنتم فلا أخسر الله تجارتكم وما ذلك ؟ فأخبروه أن الله أنزل فيه الآية ، ويروى أن رسول الله ﷺ قال له « ربح البيع صهيب » روى ابن مردويه عن أبي عثمان النهدي عن صهيب ، قال : لما أردت الهجرة من مكة إلى النبي ﷺ قالت لي قريش يا صهيب قدمت إلينا ، ولا مال لك وتخرج أنت ومالك ، والله لا يكون ذلك أبداً ، فقلت لهم : أرأيتم إن دفعت إليكم مالي تخلون عني ؟ قالوا : نعم ، فدفعت إليهم مالي ، فخلوا عني ، فخرجت حتى قدمت المدينة ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال « ربح صهيب ربح صهيب » مرتين .

وأما الأكثرون فحملوا ذلك على أنها نزلت في كل مجاهد في سبيل الله ، كما قال تعالى : ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله ، فيقتلون ويقتلون ، وعدا عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ، ومن أوفى بعهده من الله ؟ فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم ﴾ ولما حمل هشام بن عامر بين الصنفين أنكر عليه بعض الناس ، فرد عليهم عمر بن الخطاب وأبو هريرة وغيرهما ، وتلوا هذه الآية ﴿ ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله والله روف بالعباد ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ (٢٠٨)
فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فاعلمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٠٩﴾

٢٠٨- يقول الله تعالى أمراً عباده المؤمنين به المصدقين برسوله أن يأخذوا بجميع عرى الإسلام وشرائعه ، والعمل بجميع أوامره ، وترك جميع زواجره ، ما استطاعوا من ذلك ، قال العوفي عن ابن عباس ومجاهد وطاوس والضحاك وعكرمة وقتادة والسدي وابن زيد في قوله ﴿ ادخلوا في السلم ﴾ يعني الإسلام . وقال الضحاك ، عن ابن عباس وأبو العالية والربيع بن أنس ﴿ ادخلوا في السلم ﴾ يعني الطاعة . وقال قتادة أيضاً : الموادعة . وقوله ﴿ كافة ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وأبو العالية وعكرمة والربيع بن أنس والسدي ومقاتل بن حيان وقتادة والضحاك : جميعاً ، وقال مجاهد : أي اعملوا بجميع الأعمال ووجوه البر . ومن المفسرين من يجعل قوله ﴿ كافة ﴾ حالاً من الداخلين أي ادخلوا في الإسلام كلكم ، والصحيح الأول وهو أنهم أمروا كلهم أن يعملوا بجميع شعب الإيمان وشرائع الإسلام ، وهي كثيرة جداً ما استطاعوا منها ، كما روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس ﴿ يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ﴾ كذا قرأها بالنصب ، يعني مؤمني أهل الكتاب ، فإنهم كانوا مع الإيمان بالله مستمسكين ببعض أمور التوراة والشرائع التي أنزلت فيهم ، فقال الله ﴿ ادخلوا في السلم كافة ﴾ يقول : ادخلوا في شرائع دين محمد ﷺ ولا تدعوا منها شيئاً وحسبكم الإيمان بالتوراة وما فيها ، وقوله ﴿ ولا تتبعوا خطوات الشيطان ﴾ أي اعملوا بالطاعات واجتنبوا ما يأمركم به الشيطان ﴿ وإنما يأمركم باليسر والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ﴾ ، و ﴿ إنما يدعو حظه ليكونوا من أصحاب السعير ﴾ ولهذا قال ﴿ إنه لكم عدو مبين ﴾ قال مطرف : أغش عباده الله لعبيد الله الشيطان .

٢٠٩- وقوله ﴿ فإن زللتم من بعد ما جاءتكم البينات ﴾ أي عدلتم عن الحق بعد ما قامت عليكم الحجج ، فاعلموا أن الله عزيز : أي في انتقامه لا يفوته هارب ولا يغلبه غالب ، حكيم في أحكامه ونقضه وإبرامه ، ولهذا قال أبو العالية وقتادة والربيع بن أنس : عزيز في نعمته حكيم في أمره . وقال محمد بن إسحاق : العزيز

في نصره ممن كفر به إذا شاء ، الحكيم في عذره وحجته إلى عباده .

﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ

الأمور (٢١٠)

٢١٠- يقول تعالى مهدياً للكافرين بمحمد صلوات الله وسلامه عليه ﴿هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة﴾ يعني يوم القيامة لفضل القضاء بين الأولين والآخرين ، فيجزى كل عامل بعمله إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر ، ولهذا قال تعالى : ﴿وقضي الأمر وإلى الله ترجع الأمور﴾ كما قال الله تعالى : ﴿كلا إذا دكت الأرض دكاً دكاً وجاء ربك والملك صفاً صفاً وجاء يومئذ جهنم يومئذ يتذكر الإنسان وأنى له الذكرى﴾ وقال ﴿هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك﴾ الآية . وقد ذكر الإمام أبو جعفر ابن جرير - ههنا - حديث الصور بطوله من أوله عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ، وهو حديث مشهور ساقه غير واحد من أصحاب السانيد وغيرهم ، وفيه : أن الناس إذا اهتموا لموقفهم في العرصات تشفعوا إلى ربهم بالأنبياء واحداً واحداً من آدم فمن بعده فكلهم يحيد عنها حتى ينتهوا إلى محمد ﷺ ، فإذا جاؤوا إليه قال «أنا لها أنا لها» فيذهب فيسجد الله تحت العرش ، ويشفع عند الله في أن يأتي لفضل القضاء بين العباد فيشفعه الله ، ويأتي في ظلل من الغمام بعد ما تشق السماء الدنيا وينزل من فيها من الملائكة ، ثم الثانية ، إلى السابعة ، وينزل حملة العرش . . . قال : وينزل الجبار عز وجل في ظلل من الغمام والملائكة . . . وهي كتوبه ﴿ويوم تشق السماء بالغمام ونزل الملائكة تنزيلاً﴾ .

﴿ سل بني إسرائيل كم آتيناهم من آية بينة ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته فإن الله شديد العقاب (٢١١) زين للذين كفروا الحياة الدنيا ويسخرون من الذين آمنوا والذين اتقوا فرقهم يوم

القيامة والله يرزق من يشاء بغير حساب (٢١٢)

٢١١- يقول تعالى مخبراً عن بني إسرائيل : كم شاهدوا مع موسى من آية بينة أي حجة فاطعة بصدقه فيما جاءهم به ، كيده وعصاه وقلقه البحر وضربه الحجر ، وما كان من تظليل الغمام عليهم في شدة الحر ، ومن إنزال المن والسلوى ، وغير ذلك من الآيات الدالات على وجود الفاعل المختار ، وصدق من جرت هذه الخوارق على يديه ، ومع هذا أعرض كثير منهم عنها ، وبدلوا نعمة الله كفوفاً ، أي استبدلوا بالإيمان بها الكفر بها والإعراض عنها ﴿ومن يبدل نعمة الله من بعد ما جاءته فإن الله شديد العقاب﴾ كما قال تعالى إخباراً عن كفار قريش ﴿ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً وأحلوا قومهم دار البوار﴾ جهنم يصلونها وبئس القرار .

٢١٢- ثم أخبر تعالى عن تزيينه الحياة الدنيا للكافرين الذين رضوا بها ، واطمأنوا إليها وجمعوا الأموال ومنعوا عن مصارفها التي أمروا بها ، مما يرضي الله عنهم ، وسخروا من الذين آمنوا ، الذين أعرضوا عنها ، وأنفقوا ما حصل لهم منها في طاعة ربهم ، وبدلوه ابتغاء وجه الله ، فلهذا فازوا بالمقام الأسعد والخط الأوفر يوم معادهم ، فكانوا فوق أولئك في محشرهم ومنشرهم ومسيرهم وماوهم ، فاستقروا في الدرجات في أعلى عليين ، وسخلد أولئك في الدركات في أسفل سافلين ، ولهذا قال تعالى : ﴿والله يرزق من يشاء بغير حساب﴾

أي يرزق من يشاء من خلقه و يعطيه عطاء كثيراً جزئياً بلا حصر و لا تعداد في الدنيا و الآخرة، كما جاء في الحديث «ابن آدم أنفق أنفق عليك»^(١) و قال النبي ﷺ «أنفق بلائاً و لا تخش من ذي العرش إقللاً»^(٢) و قال تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ و في الصحيح «أن ملكين ينزلان من السماء صبيحة كل يوم فيقول أحدهما: اللهم أعط منفقاً خلفاً، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكاً تلفاً» و في الصحيح «يقول ابن آدم: مالي مالي، و هل لك من مالك إلا ما أكلت فأنتيت، و ما لبست فألبيت، و ما تصدقت فأمضيت، و ما سوى ذلك فذهب و تاركه للناس».

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (٢١٣)

٢١٣- روى ابن جرير عن ابن عباس، قال: كان بين نوح و آدم عشرة قرون، كلهم على شريعة من الحق، فاختلّفوا، فبعث الله النبيين مبشرين و منذرين، قال: و كذلك هي في قراءة عبد الله ﴿كان الناس أمة واحدة فاختلّفوا﴾. و رواه الحاكم ثم قال: صحيح الإسناد، و لم يخرجاه، و روى عبد الرزاق عن قتادة في قوله ﴿كان الناس أمة واحدة﴾ قال: كانوا على الهدى جميعاً ﴿فاختلّفوا فبعث الله النبيين﴾ فكان أول من بعث نوحاً. و هكذا قال مجاهد، كما قال ابن عباس أولاً. و قال العوفي عن ابن عباس ﴿كان الناس أمة واحدة﴾ يقول: كانوا كفاراً ﴿فبعث الله النبيين مبشرين و منذرين﴾ و القول الأول عن ابن عباس أصح سنداً و معنى، لأن الناس كانوا على ملة آدم حتى عبدوا الأصنام، فبعث الله إليهم نوحاً ﷺ فكان أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض. و لهذا قال تعالى: ﴿و أنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه و ما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البيّنات بغياً بينهم﴾ أي من بعد ما قامت الحجج عليهم، و ما حملهم على ذلك إلا البغي من بعضهم على بعض ﴿فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه و الله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم﴾ و روى عبد الرزاق عن أبي هريرة في قوله: ﴿فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه﴾ الآية، قال: قال النبي ﷺ «نحن الآخرون الأولون يوم القيامة، نحن أول الناس دخولا الجنة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا و أوتينا من بعدهم، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له، فالناس لنا فيه تبع فغدا لليهود، و بعد غد للنصارى».

و قال ابن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه في قوله ﴿فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه﴾ فاختلّفوا في يوم الجمعة، فاتخذ اليهود يوم السبت، و النصارى يوم الأحد، فهدى الله أمة محمد ﷺ ليوم الجمعة، و اختلفوا في القبلة فاستقبلت النصارى المشرق و اليهود بيت المقدس، فهدى الله أمة محمد ﷺ للقبلة، و اختلفوا في الصلاة، فمنهم من يركع و لا يسجد، و منهم من يسجد و لا يركع، و منهم من يصلي و هو يتكلم، و منهم من يصلي و هو يمشي، فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك، و اختلفوا في الصيام،

(١) متفق عليه. (٢) رواه البزار و البيهقي في شعب الإيمان.

فمنهم من يصوم بغض النهار، ومنهم من يصوم عن بعض الطعام، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك. واختلفوا في إبراهيم عليه السلام، فقالت اليهود: كان يهودياً، وقالت النصارى: كان نصرانياً، وجعله الله حنيفاً مسلماً، فهدى الله أمة محمد للحق من ذلك. واختلفوا في عيسى عليه السلام، فكذبت به اليهود وقالوا لأمه يهتأناً عظيماً، وجعلته النصارى إلهاً ولداً، وجعله الله روحه وكلمته، فهدى الله أمة محمد عليه السلام للحق من ذلك، وكان أبو العالية يقول في هذه الآية: المخرج من الشبهات والضلالات والفتن. وقوله «يأذنه» أي بعلمه بهم وبما هداهم له، قاله ابن جرير. «والله يهدي من يشاء» أي من خلقه «إلى صراط مستقيم» أي وله الحكمة والحجة البالغة، وفي صحيح البخاري ومسلم عن عائشة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان إذا قام من الليل يصلي يقول: «اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهديني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم» وفي الدعاء المأثور: «اللهم أرنا الحق حقاً، وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً، وارزقنا اجتنابه، ولا تجعله ملتبساً علينا فنفضل، واجعلنا للمتقين إماماً».

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمُ الْبِئْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَزُلْزَلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ (٢١٤)

٢١٤- يقول تعالى: «أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ» قبل أن تبتلوا وتختبروا وتمتحنوا كما فعل بالذين من قبلكم من الأمم، ولهذا قال «ولمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمُ الْبِئْسَاءِ وَالضَّرَاءِ» وهي الأمراض والأسقام والآلام والمصائب والنوائب. قال ابن مسعود وابن عباس وأبو العالية ومجاهد وسعيد بن جبير ومرة الهمداني والحسن وقادة والضحاك والربيع والسدي ومقاتل بن حيان: «الْبِئْسَاءُ الْفَقْرُ وَالضَّرَاءُ السَّقْمُ وَزُلْزَلُوا» خوفاً من الأعداء زلزالاً شديداً، وامتحنوا امتحاناً عظيماً، كما جاء في الحديث الصحيح عن خباب بن الارت، قال: قلنا: يا رسول الله، ألا تستنصر لنا، ألا تدعوا لله لنا؟ فقال: «إن من كان قبلكم كان أحدهم يوضع المنشار على مفرق رأسه فيخلص إلى قدميه لا يصرفه ذلك عن دينه، ويمشط بأمشاط الحديد ما بين لحمه وعظمه، لا يصرفه ذلك عن دينه» ثم قال «والله لِيُتِمَّنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّكَّابُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتِ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ وَالذَّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكُمْ قَوْمٌ تَسْتَعْجِلُونَ» وقال الله تعالى: «الم. أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يَتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ» ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين» وقد حصل من هذا جانب عظيم للصحابة رضي الله تعالى عنهم في يوم الأحزاب، كما قال الله تعالى: «إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظَّنُونَا» هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالاً شديداً» وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ما وعدنا الله ورسوله إلا غروراً» الآيات. ولما سأل هرقل أبا سفيان هل قاتلتموه؟ قال: نعم، قال فكيف كانت الحرب بينكم؟ قال سجلاً، يُدال علينا ونдал عليه. قال: كذلك الرسل تبتلى ثم تكون لها العاقبة.

وقوله «مثل الذين خلوا من قبلكم» أي سئتهم كما قال تعالى: «فأهلكنا أشد منهم بطشاً ومضى مثل الأولين» وقوله «وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله» أي يستفتحون على أعدائهم

ويدعون بقرب الفرج والمخرج عند ضيق الحاك والشدة، قال الله تعالى: ﴿إِن نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ كما قال ﴿فَإِن مَّعَ الْعَسْرِ يَسْرًا إِنَّ مَعَ الْعَسْرِ يَسْرًا﴾ وكما تكون الشدة ينزل من النصر مثلها، ولهذا قال ﴿إِن نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾.

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٢١٥)﴾

٢١٥- قال مقاتل بن حيان: هذه الآية في نفقة التطوع. وقال السدي: نسختها الزكاة، وفيه نظر، ومعنى الآية: يسألونك كيف ينفقون؟ قاله ابن عباس ومجاهد، فبين لهم تعالى ذلك، فقال ﴿قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ أي اصرفوها في هذه الوجوه. كما جاء الحديث «أملك وأباك وأختك وأحك ثم أدناك أدناك»، وتلا ميمون ابن مهران هذه الآية، ثم قال: هذه مواضع النفقة ما ذكر فيها طبلًا ولا مزمارًا ولا تصاوير الخشب ولا كسوة الحيوان. ثم قال تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ أي مهما صدر منكم من فعل معروف، فإن الله يعلمه وسيجزىكم على ذلك أوفر الجزاء، فإنه لا يظلم أحدا مثقال ذرة.

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٢١٦)﴾

٢١٦- هذا إيجاب من الله تعالى للجهاد على المسلمين أن يكفوا شر الأعداء عن حوزة الإسلام، وقال الزهري: الجهاد واجب على كل أحد غزا أو قعد، فالقاعد عليه إذا استعين أن يُعين، وإذا استغِيث أن يُغِيث، وإذا استنفر أن ينفر، وإن لم يحتج إليه قعد. (قلت) ولهذا ثبت في الصحيح «من مات ولم يغز ولم يُحَدِّثْ نفسه بالغزو، مات ميتة جاهلية» وقال عليه السلام يوم الفتح: «لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا» وقوله ﴿وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾ أي شديد عليكم ومشقة وهو كذلك، فإنه إما أن يُقتل أو يجرح مع مشقة السفر ومجالدة الأعداء. ثم قال تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ أي لأن القتال يعقبه النصر والظفر على الأعداء والاستيلاء على بلادهم وأموالهم وذرائعهم وأولادهم. ﴿وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾ وهذا عام في الأمور كلها قد يحب المرء شيئاً وليس له فيه خيرة ولا مصلحة، ومن ذلك القعود عن القتال قديعته استيلاء العدو على البلاد والحكم. ثم قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي هو أعلم بعواقب الأمور منكم، وأخبر بما في دنياكم وأخراكم، فاستجيبوا له وانقادوا لأمره، لعلكم ترشدون.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمَتٍ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (٢١٧)﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا

وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْلَئِكَ يُرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢١٨﴾

٢١٧، ٢١٨- روى ابن أبي حاتم عن جندب بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ بعث رهطاً، وبعث عليهم أبا عبيدة ابن الجراح، فلما ذهب ينطلق بكى ضربة إلى رسول الله ﷺ فحبسه فبعث عليهم مكانه عبد الله بن جحش، وكتب له كتاباً وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا، وقال «لا تكبر من أحدنا على السير معك من أصحابك» فلما قرأ الكتاب استرجع، وقال: سمعنا وطاعة لله ورسوله، فخيرهم الخبر وقرأ عليهم الكتاب، فربيع رجلان وبقي بقيتهم، فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه، ولم يدروا أن ذلك اليوم من رجب أو من جمادى، فقال المشركون للمسلمين: قتلتم في الشهر الحرام، فأنزل الله «يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير» الآية، وعن ابن عباس «يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير» وذلك أن المشركين صدوا رسول الله ﷺ وردوه عن المسجد في شهر حرام، قال: ففتح الله على نبيه في شهر حرام من العام المقبل، فعاب المشركون على رسول الله ﷺ القتال في شهر حرام، فقال الله «وصد عن سبيل الله وكفر به المسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله» من القتال فيه، وأن محمداً ﷺ بعث سرية، فلقوا عمرو بن الحضرمي وهو مقبل من الطائف في آخر ليلة من جمادى وأول ليلة من رجب، وأن أصحاب محمد ﷺ كانوا يظنون أن تلك الليلة من جمادى وكانت أول رجب، ولم يشعروا، فقتله رجل منهم وأخذوا ما كان معه، وإن المشركين أرسلوا يعبرونه بذلك، فقال الله تعالى: «يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه» إخراج أهل المسجد الحرام أكبر من الذي أصاب أصحاب محمد ﷺ، والشرك أشد منه، وقال ابن إسحاق في السيرة: أنزل الله على رسول الله ﷺ: «يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل» أي إن كنتم قتلتم في الشهر الحرام، فقد صدوكم عن سبيل الله مع الكفر به، وعن المسجد الحرام، وإخراجكم منه وأنتم أهله «أكبر عند الله» من قتل من قتلتم منهم «والفتنة أكبر من القتل» أي قد كانوا يفتنون المسلم في دينه حتى يردوه إلى الكفر بعد إيمانه، فذلك أكبر عند الله من القتل «ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا» أي ثم هم مقيمون على أخبث ذلك وأعظمه، غير تائبين ولا نازعين، قال ابن إسحاق: فلما نزل القرآن بهذا من الأمر فرج الله عن المسلمين ما كانوا فيه من الشدة.

قال ابن إسحاق: فلما تجلى عن عبد الله بن جحش وأصحابه ما كان حين نزل القرآن طمعوا في الأجر فقالوا: يا رسول الله، أنطبع أن تكون لنا غزوة نعطي فيها أجر المجاهدين؟ فأنزل الله عز وجل: «يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومناجح للناس وإثمهما أكبر من نفعهما» ٢١٨- «إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم» فوضع الله من ذلك على أعظم الرجاء، وقد استقصى ذلك الحافظ أبو بكر البيهقي في كتاب دلائل النبوة.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾
 وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ فِي الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ

مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَكُمُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾

٢١٩- روى الإمام أحمد عن عمر أنه قال: لما أنزل تحريم الخمر، قال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت هذه الآية التي في البقرة ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير﴾ فدعي عمر، فقرئت عليه فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت الآية التي في النساء ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾ فكان منادي رسول الله ﷺ إذا أقام الصلاة نادى: أن لا يقربن الصلاة سكران، فدعي عمر، فقرئت عليه فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزلت الآية التي في المائدة، فدعي عمر فقرئت عليه فلما بلغ ﴿فهل أنتم متهون﴾ قال عمر: انتهينا انتهينا. هكذا رواه أبو داود والترمذي والنسائي. وقال علي بن المديني: هذا إسناد صالح صحيح، وصححه الترمذي، وزاد ابن أبي حاتم بعد قوله انتهينا: إنها تذهب المال وتذهب العقل، وسيأتي هذا الحديث أيضاً مع ما رواه أحمد من طريق أبي هريرة أيضاً عند قوله في سورة المائدة ﴿إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾ الآيات، فقوله ﴿يسألونك عن الخمر والميسر﴾ أما الخمر، فكما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أنه كل ما خامر العقل، كما سيأتي بيانه في سورة المائدة، وكذا الميسر وهو القمار. وقوله ﴿قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس﴾ أما إثمهما فهو في الدين، وأما المنافع فدنيوية من حيث إن فيها نفع البدن وتهضميم الطعام وإخراج الفضلات وتشحيد بعض الأذهان ولذة الشدة المطربة التي فيها، وكذا يبعها والانتفاع بثمنها، وما كان يقمسه بعضهم من الميسر فينفعه على نفسه أو عياله، ولكن هذه المصالح لا توازي مضرته ومفسدته الراجحة، لتعلقها بالعقل والدين، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وإثمهما أكبر من نفعهما﴾، ولهذا كانت هذه الآية مهيأة لتحريم الخمر على البتات، ولم تكن مصرحة بل معرضة، ولهذا قال عمر رضي الله عنه لما قرئت عليه: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، حتى نزل التصريح بتحريمها في سورة المائدة ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾ إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم متهون﴾ ويأتي الكلام على ذلك في سورة المائدة إن شاء الله تعالى وبه الثقة. قال ابن عمر والشعبي ومجاهد وقتادة والربيع بن أنس وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم: إن هذه أول آية نزلت في الخمر ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير﴾، ثم نزلت الآية التي في سورة النساء، ثم نزلت الآية التي في المائدة فحرمت الخمر.

وقوله ﴿يسألونك ماذا ينفقون قل العفو﴾ قرئ بالنصب وبالرفع وكلاهما حسن متجه قريب. عن ابن عباس ﴿يسألونك ماذا ينفقون قل العفو﴾ قال: ما يفضل عن أهلك، كذا روي عن ابن عمر ومجاهد وعطاء وعكرمة وسعيد بن جبير ومحمد بن كعب والحسن وقتادة والقاسم وسالم وعطاء الخراساني والربيع بن أنس وغير واحد، أنهم قالوا في قوله ﴿قل العفو﴾ يعني الفضل، وعن أبي هريرة، قال: قال رجل: يا رسول الله، عندي دينار، قال: «أنفقه على نفسك»، قال: عندي آخر، قال: «أنفقه على أهلك»، قال: عندي آخر قال: «أنفقه على ولدك»، قال: عندي آخر قال: «فأنت أبصر». وقد رواه مسلم وأخرجه أيضاً عن جابر أن رسول الله ﷺ قال لرجل «ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلاهلك، فإن فضل شيء عن أهلك فلذي

قربانك، فإن فضل عن ذي قربانك شيء فهذا وهكذا. وعنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وأبدأ بمن تعمل» وفي الحديث أيضاً «ابن آدم إنك إن تبذل الفضل خير لك، وإن تمسكه شر لك، ولا تلام على كفاف» ثم قد قيل إنها منسوخة بآية الزكاة، كما رواه علي بن أبي طلحة والعوفي عن ابن عباس، وقاله عطاء الخراساني والسدي، وقيل مبنية بآية الزكاة، قاله مجاهد وغيره، وهو الوجه.

وقوله **«كذلك بين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة»** أي كما فصل لكم هذه الأحكام وبينها وأوضحها كذلك بين لكم سائر الآيات في أحكامه ووعده ووعيده، لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة. قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: يعني في زوال الدنيا وفنائها، وإقبال الآخرة وبقائها. وروى ابن أبي حاتم عن الصعق العيشي، قال: شهدت الحسن وقرأ هذه الآية من البقرة **«لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة»** قال: هي والله لمن تفكر فيها ليعلم أن الدنيا دار بلاء ثم دار فناء، وليعلم أن الآخرة دار جزاء ثم دار بقاء، وهكذا قال قتادة وابن جريج وغيرهما، وروى عبد الرزاق عن قتادة: لتعلموا فضل الآخرة على الدنيا. وفي رواية عن قتادة: فأثروا الآخرة على الأولى.

٢٢٠- وقوله **«ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأغنيتكم»** الآية، روى ابن جرير عن ابن عباس، قال: لما نزلت **«ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن»** و **«إن الذين يأكون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً»** انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه، فجعل يفضل له الشيء من طعامه فيحبس له حتى يأكله أو يفسده، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله: **«ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم»** فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم. وهكذا رواه أبو داود والنسائي وابن أبي حاتم وابن مردويه والحاكم، وعن ابن مسعود مثله، وهكذا ذكر غير واحد في سبب نزول هذه الآية كمجاهد وعطاء والشعبي وابن أبي ليلى وقاتدة وغير واحد من السلف والخلف، فقوله **«قل إصلاح لهم خير»** أي على حدة، **«وإن تخالطوهم فإخوانكم»** أي وإن خلطتم طعامكم بطعامهم وشرابكم بشرابهم فلا بأس عليكم، لأنهم إخوانكم في الدين، ولهذا قال **«والله يعلم المفسد من المصلح»** أي يعلم من قصده ونيته الإفساد أو الإصلاح، وقوله **«ولو شاء الله لأغنيتكم إن الله عزيز حكيم»** أي ولو شاء الله لضيق عليكم وأخرجكم، ولكنه وسع عليكم، وخفف عنكم، وأباح لكم مخالطتهم بالتي هي أحسن، قال تعالى: **«ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن»** بل جوز الأكل منه للفقير بالمعروف، إما بشرط ضمان البدل لمن أيسر، أو مجاناً كما سيأتي بيانه في سورة النساء، إن شاء الله وبه الثقة.

«وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأُمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾»

٢٢١- هذا تحريم من الله عز وجل على المؤمنين، أن يتزوجوا المشركات من عبدة الأوثان، ثم إن كان عمومها

مراداً، وأنه يدخل فيها كل مشركة من كتابية ووثنية، فقد خص من ذلك نساء أهل الكتاب بقوله ﴿والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا أتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين﴾ قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله ﴿ولا تتكفروا المشركات حتى يؤمن﴾: استثنى الله نساء أهل الكتاب، وأهكدا قال مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير ومكحول والحسن والضحاك وزيد بن أسلم والربيع بن أنس وغيرهم.. وقيل: يدل المراد بذلك المشركون من عبدة الأوثان، ولم يرد أهل الكتاب بالكلية، والمعنى قريب من الأول، أو الله أعلم. وقال أبو جعفر بن جرير رحمه الله: بعد حكايته الإجماع على إباحة تزويج الكتابيات، وإنما كره عمر ذلك لئلا يزهّد الناس في المسلمات أو لغير ذلك من المعاني. ثم روى بسنده عن شقيق قال: تزويج خديفة يهودية، فكتب إليه عمر: خلّ سبيلها، فكتب إليه: أتزعم أنها حرام، فأخلى سبيلها؟ فقال: لا أزعم أنها حرام، ولكنني أخاف أن تعاطوا المومنات منهن، وهذا إسناد صحيح، وروى ابن جرير عن عمر أيضاً: المسلم يتزوج النصرانية، ولا يتزوج النصراني المسلمة، قال: وهذا أصلح إسناداً من الأول، ثم روى عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ «تتزوج نساء أهل الكتاب ولا يتزوجون نساءنا» ثم قال: وهذا الخبر وإن كان في إسناده ما فيه، فالقول به لإجماع الجميع من الأمة عليه، كذا قال ابن جرير رحمه الله. وقد روى ابن أبي حاتم عن ابن عمر أنه كره نكاح أهل الكتاب، وتناول ﴿ولا تتكفروا المشركات حتى يؤمن﴾. وقال البخاري: وقال ابن عمر: لا أعلم شركاً أعظم من أن تقول: ربها عيسى، وروى أبو بكر الخلال الحنبلي عن أحمد بن حنبل في قول الله ﴿ولا تتكفروا المشركات حتى يؤمن﴾ قال: مشركات العرب الذين يعبدون الأصنام. وقوله ﴿والأمة مومنة خير من مشركة ولو أعجبتكم﴾، قد ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «تتكف المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين، ترمت بذلك» وتسلم عن جابر مثله، وله عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال «الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة»، وهذه هي الصالحة التي دعا إليها رسول الله ﷺ وقوله ﴿ولا تتكفروا المشركين حتى يؤمنوا﴾ أي لا تزوجوا الرجال المشركين النساء المؤمنات، كما قال تعالى: ﴿لا من حل لهم ولا هم يحلون لهن﴾ ثم قال تعالى: ﴿ولعبت مؤمن خير من مشك ولو أعجبكم﴾ أي ولرجل مؤمن - ولو كان عبداً حبشياً - خير من مشك، وإن كان رئيساً سرياً. ﴿أولئك يدعون إلى النار﴾ أي معاشرتهم ومخالطتهم، تبعث على حب الدنيا واقتنائها وإيثارها على الدار الآخرة، وإعاقبة ذلك وخيمة ﴿والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه﴾ أي بشره وما نهى عنه ﴿ويبين الله آياته للناس لعلهم يتذكرون﴾. ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ (٢٢٢) نَسْأَلُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ

المؤمنين (٢٢٢) ﴿

٢٢٢- روى الإمام أحمد عن أنس: أن اليهود كانت إذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوها في البيوت فسأل أصحاب النبي ﷺ النبي ﷺ فأنزل الله عز وجل ﴿ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا﴾
لهذه الآية ما رواه ابن جرير بن أبي عمير عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ «إن الله يحب المتطهرين» (٢٢٢)

النساء في الحيض ولا تقرهون حتى يطهرن» حتى فرغ من الآية، فقال رسول الله ﷺ «اصنعوا كل شيء إلا النكاح» فبلغ ذلك اليهود فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً، إلا خالفنا فيه، فجاؤا أسيد بن حضير وعباد بن بشر، فقالا: يا رسول الله، إن اليهود قالت: نكحوا وكذا أفلا نجامعهن؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قلوبنا جحد عليهما، فخرجا فاستقبلهما هدية من لبن إلى رسول الله ﷺ فأرسل في آثارهما فسقاهما فعرفاً أن لم يجد عليهما، رواه مسلم عليه السلام، فصل في الأحكام: ما قرنه جنه، وفي باب ما ينجس

قال فقوله «فاعتزلوا النساء في الحيض» يعني الفرج، لقوله «اصنعوا كل شيء إلا النكاح»، ولهذا ذهب كثير من العلماء أو أكثرهم، إلى أنه يجوز مباشرة الحائض فيما عدا الفرج، روى أبو داود أيضاً عن عكرمة، عن بعض أزواج النبي ﷺ كان إذا أراد من الحائض شيئاً يلقي على فرجها ثوباً، وروى أبو جعفر بن جرير أن مسروقاً ركب إلى عائشة فقال: السلام على النبي وعلى أهله، فقالت عائشة: مرحباً مرحباً، فأذنوا له فدخل فقال: إني أريد أن أسألك شيئاً عن شيء وأنا أستحي، فقالت: إنما أنا أمك وأنت ابنتي، فقال: ما للرجل من امرأته وهي حائض؟ فقالت له: كل شيء إلا فرجها، وهذا قول ابن عباس ومجاهد والحسين وعكرمة، (قلت) ويحل مضاجعتها ومواكلتها بلا خلاف، قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يأمرني فأغسل رأسي وأنا حائض، أو كان يتكئ في حجري وأنا حائض فيقرأ القرآن. وفي الصحيح عنها، قالت: كنت أتعرق العرق وأنا حائض، فأعطيه النبي ﷺ فيضع فمه في الموضع الذي وضعت فمي فيه، وأشرب الشراب فأناوله فيضع فمه في الموضع الذي كنت أشرب منه، وروى أبو داود عن خلاص الهجري قال: سمعت عائشة تقول: كنت أنا ورسول الله ﷺ في الشعار الواحد وأنا حائض طامث، فإن أصابه مني شيء غسل مكانه لم يعده، وإن أصاب - تعني ثوبه - شيء غسل مكانه لم يعده وصلى فيه. وقال آخرون: إنما تحل له مباشرتها فيما عدا ما تحت الإزار، كما ثبت في الصحيحين عن ميمونة بنت الحارث الهلالية قالت: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه أمرها فأتزرت وهي حائض، وروى الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه عن حزام بن حكيم، عن عمه عبد الله بن سعد الأنصاري أنه سأل رسول الله ﷺ: ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: ما فوق الإزار. وهو رواية عن عائشة كما تقدم وابن عباس وسعيد بن المسيب وشريح: «وما تحت الإزار» الآية - ٦٦٦ -

فهذه الأحاديث وما شابهها حجة من ذهب إلى أنه يحل ما فوق الإزار منها، وهو أحد القولين في مذهب الشافعي رحمه الله، الذي رجحه كثير من العراقيين وغيرهم، وما أخذهم أنه حرم الفرج فهو حرام لثلا يثوصل إلى تعاطي ما حرم الله عز وجل، الذي أجمع العلماء على تحريمه وهو المباشرة في الفرج، ثم من فعل ذلك فقد أثم فيستغفر الله ويتوب إليه، وهل يلزمه مع ذلك كفارة أم لا؟ فيه قولان (أحدهما) نعم، لما رواه الإمام أحمد وأهل السنن عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الذي يأتي امرأته وهي حائض، يتصدق بدينار أو نصف دينار، وفي لفظ للترمذي «إذا كان دماً أحمر فدينار، وإذا كان دماً أصفر فنصف دينار»^(١) (والقول الثاني) وهو الصحيح الجديد من مذهب الشافعي وقول الجمهور أنه لا شيء في ذلك، بل يستغفر الله عز وجل لأنه لم يصح عندهم رفع الحديث، فإنه قد روي مرفوعاً كما تقدم، وهو موقوف وهو الصحيح عند كثير من أئمة الحديث، فقوله تعالى: «ولا تقرهون حتى يطهرن» تفسير قوله «فاعتزلوا النساء في الحيض» ونهى عن قرانهن بالجماع

(١) ثبت من قول ابن عباس عليه السلام: «إذا كان دماً أحمر فدينار، وإذا كان دماً أصفر فنصف دينار» (والقول الثاني)

ما دام الحيض موجوداً، ومفهومه حله إذا انقطع. **فإن قيل: «فإن لم ينقطع الحيض، فإنه لا ينقطع الحيض»** وقوله **«فإنما تطهرون فأتوهن من حيث أمركم الله»** فيه نذير وإرشاد إلى غشيانهن بعد الاغتسال، وذهب ابن حزم إلى وجوب الجماع بعد كل حيضة لقوله **«فإنما تطهرون فأتوهن من حيث أمركم الله»** وليس له في ذلك مستند، لأن هذا أمر بعد الخطر. وفيه أقوال لعلماء الأصول منهم من يقول إنه على الوجوب كالمطلق، هؤلاء يحتاجون إلى جواب ابن حزم، ومنهم من يقول: إنه للإباحة، ويجعلون تقدم النهي عليه قرينة صارفة له من الوجوب، وفيه نظر، والذي ينهض عليه الدليل أنه يرد عليه الحكم إلى ما كان عليه الأمر قبل النهي، فإن كان واجباً، فواجب كقوله **«فإنما انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين»** أو مباحاً فمباح كقوله **«وإذا حللتم فاصطادوا»** **«فإنما قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض»** وعلى هذا القول تجتمع الأدلة، وقد حكاه الغزالي وغيره، فاختره بعض أئمة المتأخرين وهو الصحيح.

وقد اتفق العلماء على أن المرأة إذا انقطع حيضها لا تحل حتى تفتسل بالماء أو تميم إن تعذر ذلك عليها بشرطه، إلا أن أبا حنيفة رحمه الله يقول، فيما إذا انقطع ومنها لأكثر الحيض وهو عشرة أيام عنده: أنها تحل بمجرد الانقطاع ولا تفتقر إلى غسل، والله أعلم، وقال ابن عباس **«حتى يطهرون»** أي من الدم **«فإنما تطهرون»** أي بالماء، وكذا قال مجاهد وعكرمة والحسن ومقاتل بن حيان والليث بن سعد وغيرهم. وقوله **«من حيث أمركم الله»** قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد: يعني الفرج. قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس **«فأتوهن من حيث أمركم الله»** يقول: في الفرج ولا تعدوه إلى غيره، فمن فعل شيئاً من ذلك فقد اعتدى. وقال ابن عباس ومجاهد وعكرمة **«من حيث أمركم الله»** أي تغتسلوهن، وفيه دلالة حينئذ على تحريم الوطء في الدبر، كما سيأتي تقريره قريباً إن شاء الله تعالى. وقال أبو رزين وعكرمة والضحاك وغير واحد **«فأتوهن من حيث أمركم الله»** يعني طاهرات غير حيض، ولهذا قال **«إن الله يحب التوابين»** أي من الذنب وإن تكررت غشيانه **«ويحب المطهرين»** أي من المنتزهين عن الأقدار والأذى، وهو ما نهوا عنه من إتيان الخائض أو في غير المأني.

٢٢٢- وقوله **«نساؤكم حرث لكم»** قال ابن عباس: الحرث موضع الولد **«فأتوا حرثكم أنى شئتم»** أي كيف شئتم، سمعت جابراً قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول، فنزلت **«نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم»** ورواه مسلم وأبو داود. وروى ابن أبي حاتم عن محمد بن المنكدر حدثهم: أن جابر بن عبد الله أخبره أن اليهود قالوا للمسلمين: من أتى امرأة وهي مديرة جاء الولد أحول، فأنزل الله **«نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم»** قال ابن جريج في الحديث: فقال رسول الله ﷺ **«مقبلة ومُدبرة إذا كان في الفرج»**. وفي حديث بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، عن أبيه، عن جده، أنه قال: يارسول الله، نساؤنا ما تأتي منها وما نذر؟ قال **«حرثك أئمت حرثك أنى شئت»**، غير أن لا تضرب الوجه، ولا تُقبِح ولا تهجر إلا في البيت، الحديث، رواه أحمد وأهل السنن.

حديث آخر - وروى ابن أبي حاتم عن عبد الله ابن عباس، قال: أتى ناس من حمير إلى رسول الله ﷺ فسألوه عن أشياء، فقال له رجل: إني أحب النساء فكيف ترى في؟ فأنزل الله **«نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم»** ورواه الإمام أحمد عن ابن عباس، قال: أنزلت هذه الآية **«نساؤكم حرث لكم»** في أناس

من الأنصار أتوا النبي ﷺ فسألوه، فقال النبي ﷺ «أنتها على كل حال إذا كان في الفرج». حديث آخر روى الإمام أحمد عن ابن عباس قال: جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله هلكت، قال ما الذي أهلكك؟ قال: حولت رحلي البارحة، قال فلم يرد عليه شيئاً. قال: فأوحى الله إلى رسول الله ﷺ هذه الآية «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم» «أقبل وأذبر واتق الدبر والحیضة». ورواه الترمذي. وروى النسائي عن أبي النضر أنه أخبره أنه قال لنافع مولى ابن عمر، أنه قد أكثر عليك القول، أنك تقول عن ابن عمر أنه أفتى أن تؤتى النساء في أدبارهن! قال: كذبوا علي، ولكن سأحدثك كيف كان الأمر، إن ابن عمر عرض المصحف يوماً وأنا عنده حتى بلغ «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم» فقال: يا نافع، هل تعلم من أمر هذه الآية؟ قلت: لا قال، إنا كنا معشر قريش نجبي النساء، فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الأنصار أردنا منها ما كنا نريد، فإذا هن قد كرهن ذلك وأعظمنه، وكانت نساء الأنصار قد أخذن بحال اليهود إنما يؤتى على جنوبهن، فأنزل الله «نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم» وهذا إسناد صحيح، وقد رواه ابن مردويه عن الطبراني.

وقد وردت الأحاديث المروية من طرق متعددة بالزجر عن فعله وتعاطيه (أي إتيان النساء في الأدبار) فروى الحسن بن عرفة عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ «استحيوا إن الله لا يستحي من الحق، لا يحل أن تأتوا النساء في حشوشهن».

وروى الإمام أحمد عن خزيمة بن ثابت، أن رسول الله ﷺ نهى أن يأتي الرجل امرأته في دبرها. حديث آخر - روى أبو عيسى الترمذي والنسائي عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في الدبر» ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وهكذا أخرجه ابن حبان في صحيحه، وصححه ابن حزم أيضاً، وروى عبد بن طائوس أن رجلاً سأل ابن عباس عن إتيان المرأة في دبرها، قال: تسألني عن الكفر! إسناده صحيح، وكذا رواه النسائي.

حديث آخر - روى الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، أن النبي ﷺ قال: «الذي يأتي امرأته في دبرها هي اللوطية الصغرى». وروى أحمد أيضاً عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «ملعون من أتى امرأته في دبرها»، وهكذا رواه أبو داود والنسائي.

(طريق أخرى) - رواها الإمام أحمد وأهل السنن من حديث أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال «من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فصدقه، فقد كفر بما أنزل على محمد». وعن أبي جويرية، قال: سأل رجل علياً عن إتيان المرأة في دبرها، فقال: سفلت، سفل الله بك، ألم تسمع قول الله عز وجل: «أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين».

وقد تقدم قول ابن مسعود وأبي الدرداء وأبي هريرة وابن عباس وعبد الله بن عمرو في تحريم ذلك، وهو الثابت بلا شك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه يحرمه. وروى الدارمي عن سعيد بن يسار أبي الحباب، قال: قلت لابن عمر: ما تقول في الجوارى أيحمض لهن؟ قال: وما التحميض؟ فذكر الدبر، فقال: وهل يفعل ذلك أحد من المسلمين؟ وهذا إسناد صحيح ونص صريح منه بتحريم ذلك. فكل ما ورد عنه مما يحتمل فهو مردود إلى هذا المحكم. وروى أبو بكر بن زياد النيسابوري سألت مالك بن أنس: ما تقول في

إتيان النساء في أدبارهن ؟ قال : ما أنتم إلا قوم عرب ، هل الحرت إلا موضع الزرع ، لا تعدوا الفرج ، قلت : يا أبا عبد الله ، إنهم يقولون : إنك تقول ذلك ؟ قال : يكذبون علي يكذبون علي ، فهذا هو الثابت عنه ، وهو قول أبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وأصحابهم قاطبة ، وهو قول سعيد بن المسيب وأبي سلمة وعكرمة ، وطلوس و عطاء وسعيد بن جبير وعروة بن الزبير ومجاهد بن جبر والحسن وغيرهم من السلف ، أنهم أنكروا ذلك أشد الإنكار ، و منهم من يطلق على فعله الكفر وهو مذهب جمهور العلماء ، وقد حكى في هذا شيء عن بعض فقهاء المدينة حتى حكوه عن الإمام مالك ، وفي صحته نظر .
وقوله «**وقدموا لأنفسكم**» أي من فعل الطاعات مع امتثال ما أنهاكم عنه من ترك المحرمات ، ولهذا قال «**واقبلوا الله واعلموا أنكم ملائقوه**» أي فإحاسبكم على أعمالكم جميعها «**وبشر المؤمنين**» أي المطيعين لله فيما أمرهم ، التاركين ما عنه زجرهم . وروى ابن جرير عن عطاء ، قال : أراه عن ابن عباس «**وقدموا لأنفسكم**» قال : تقول باسم الله ، التسمية عند الجماع ، وقد ثبت في صحيح البخاري عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ «لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله ، قال : باسم الله ، اللهم جئتنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا ، فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك ، لم يضربه الشيطان أبداً» .

﴿**وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾ (٢٢٤)
لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفورٌ حلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾
٢٢٤- يقول تعالى : لا تجعلوا أيمانكم بالله تعالى مانعة لكم من البر و صلة الرحم إذا حلفتكم على تركها ، كقوله تعالى : «**ولا يأتل أولو الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولي القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا إلا تجحون أن يغفر الله لكم**» فالاستمرار على اليمين آثم لصاحبها من الخروج منها بالتكفير ، كما روى البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة» . وقال رسول الله ﷺ «والله لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله آثم له عند الله من أن يعطي كفارته التي افترض الله عليه» وهكذا رواه مسلم ، ثم روى البخاري عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ «من استلج في أهله بيمين فهو أعظم إثماً ، ليس تغني الكفارة» . وقال علي بن طلحة عن ابن عباس في قوله «**ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم**» قال : لا تجعلن عرضة ليمينك أن لا تصنع الخير ، ولكن كفر عن يمينك واصنع الخير ، وكذا قال مسروق والشعبي وإبراهيم النخعي ومجاهد و طائوس وسعيد بن جبير و عطاء و عكرمة و مكحول و الزهري والحسن و قتادة ومقاتل بن حيان و الربيع بن أنس و الضحاك و عطاء الخراساني والسدي رحمهم الله ، ويؤيد ما قاله هؤلاء الجمهور ما ثبت في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : «إني والله إن شاء الله ، لأحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وتحللتها» و ثبت فيهما أيضاً أن رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن بن سمرة «يا عبد الرحمن بن سمرة ، لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها ، وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها ، وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأت الذي هو خير ، وكفر عن يمينك» . وروى مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه ، وليفعل الذي هو خير» .

٢٢٥- أو قوله **«لا يواخذكم الله باللغو في أيمانكم»** أي لا يعاقبكم أو لا يلزمكم بما صدر منكم من الأيمان اللأغية، وهي التي لا يقصدها الخالف بل تجري على لسانه عادة من غير تعقيد ولا تأكيد، كما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال **«من حلف فقال في حلفه: باللات والعزى، فليقل لا إله إلا الله»** فهذا قاله لقوم حديثي عهد بجاهلية، قد أسلموا وألستهم قد ألقت ما كانت عليه من الحلف باللات من غير قصد، فأمروا أن يتلفظوا بكلمة الإخلاص كما تلفظوا بتلك الكلمة من غير قصد لتكون هذه بهذه، ولهذا قال تعالى: **«ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم»** الآية، وفي الآية الأخرى **«بما عقدتم الإيمان»**. وقالت عائشة: إن رسول الله ﷺ قال: **«اللغو في اليمين هو كلام الرجل في بيته: كلا والله، وبلى والله»** رواه أبو داود. وروى عبد الرزاق عن عائشة في قوله **«لا يواخذكم الله باللغو في أيمانكم»** قالت: هم القوم يتدارؤون في الأمر، فيقول هذا: لا والله، بلى والله، وكلا والله، يتدارؤون في الأمر لا تعقد عليه قلوبهم، وقال ابن أبي حاتم بعد أن روى نحوه: يروى عن ابن عمر وابن عباس في أحد قوليه (الوجه الثاني) روي أيضاً عن عائشة أنها كانت تتأول هذه الآية، يعني قوله **«لا يواخذكم الله باللغو في أيمانكم»** ويقول: هو الشيء يحلف عليه أحدكم لا يريد منه إلا الصدق فيكون على غير ما حلف عليه، ثم قال: وروي عن أبي هريرة وابن عباس في أحد قوليه (أقوال أخرى). روى عبد الرزاق عن إبراهيم: هو الرجل يخلف على الشيء ثم ينسأه. وقوله **«ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم»** قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد: هو أن يخلف على الشيء وهو يعلم أنه كاذب، قال مجاهد وغيره: وهي كقوله تعالى: **«ولكن يواخذكم بما عقدتم الإيمان»** الآية. **«والله غفور حلِيم»** أي غفور لعباده حلِيم عليهم.

﴿لِلَّذِينَ يُؤْتُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرْبُصَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢٢٦) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٢٧)﴾

٢٢٦- الإيلاء الحلف، فإذا حلف الرجل أن لا يجامع زوجته مدة، فلا يخلو إما أن يكون أقل من أربعة أشهر أو أكثر منها، فإن كانت أقل، فله أن ينتظر انقضاء المدة ثم يجامع امرأته، وعليها أن تصبر وليس لها مطالبة بالفئة في هذه المدة، وهذا كما ثبت في الصحيحين عن عائشة أن رسول الله ﷺ أتى من نسائه شهراً فنزل لتسع وعشرين، وقال **«الشهر تسع وعشرون»**، ولهما عن عمر بن الخطاب نحوه، فأما إن زادت المدة على أربعة أشهر فللزوجة مطالبة الزوج عند انقضاء أربعة أشهر، إما أن يفيء أي يجامع، وإما أن يطلق فيجبره الحاكم على هذا، أو هذا لثلاثين بها، ولهذا قال تعالى: **﴿لِلَّذِينَ يُؤْتُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾** أي يحلفون على ترك الجماع عن نسائهم، فيه دلالة على أن الإيلاء يختص بالزوجات دون الإماء كما هو مذهب الجمهور **«تربص أربعة أشهر»** أي ينتظر الزوج أربعة أشهر من حين الحلف، ثم يوقف ويطالب بالفئة أو الطلاق، ولهذا قال **﴿فإن فاءوا﴾** أي رجعوا إلى ما كانوا عليه وهو كناية عن الجماع، قاله ابن عباس ومسروق والشعبي وسعيد ابن جبير وغير واحد ومنهم ابن جرير رحمه الله **﴿فإن الله غفور رحيم﴾** ما سلف من التقصير في حقهن بسبب اليمين، وقوله **﴿فإن فاءوا﴾** فيه دلالة لأحد قولي العلماء، وهو القديم عن الشافعي أن المولي إذا فاء بعد الأربعة الأشهر أنه لا كفارة عليه، والذي عيه الجمهور وهو الجديد من مذهب الشافعي أن

عليه التكفير لعموم وجوب التكفير على كل جائف، كما تقدم أيضاً في الأحاديث الصحاح، والله أعلم.
 ٢٢٧- وقوله «وإن عزموا الطلاق» فيه دلالة على أن الطلاق لا يقع بمجرد مضي الأربعة أشهر، كقول الجمهور من المتأخرين، وذهب آخرون إلى أنه يقع بمضي أربعة أشهر تطليقة، وهو مروى بأسانيد صحيحة عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت، ثم قيل: إنها تطلق بمضي الأربعة أشهر طلقة رجعية، قاله سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ومكحول وربيعة والزهري ومروان بن الحكم، وقيل: إنها تطلق طلقة بائنة، روي عن علي وابن مسعود وعثمان وابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت، وبه يقول أبو حنيفة، فكل من قال: إنها تطلق بمضي الأربعة أشهر أوجب عليها العدة، إلا ما روي عن ابن عباس وأبي الشعثاء: أنها إن كانت حاضت ثلاث حيض فلا عدة عليها، وهو قول الشافعي، والذي عليه الجمهور من المتأخرين أن يوقف فيطالب إما بهذا وإما بهذا ولا يقع عليها بمجرد مضيها طلاق، وروى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال: إذا ألى الرجل من امرأته لم يقع عليه طلاق وإن مضت أربعة أشهر حتى يوقف، فإما أن يطلق وإما أن يفيء، وأخرجه البخاري.

وروى الشافعي رحمه الله عن سليمان بن يسار، قال: أدركت بضعة عشر من أصحاب النبي ﷺ كلهم يوقف المولي، قال الشافعي: وأقل ذلك ثلاثة عشر، ورواه الشافعي عن علي بن أبي طالب أنه يوقف المولي، ثم قال: وهكذا نقول، وهو موافق لما روينا عن عمر وابن عمر وعائشة وعثمان وزيد بن ثابت وبضعة عشر من أصحاب النبي ﷺ، وروى ابن جرير عن أبي صالح قال: سألت اثني عشر رجلاً من الصحابة عن الرجل يولي من امرأته، فكلهم يقول: ليس عليه شيء حتى تمضي الأربعة أشهر فيوقف، فإن فاء وإلا طلق، ورواه الدارقطني. (قلت) وهو يروي عن عمر وعثمان وعلي وأبي الدرداء وعائشة أم المؤمنين وابن عمر وابن عباس، وبه يقول سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز ومجاهد وطاوس ومحمد بن كعب والقاسم، وهو مذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وأصحابهم رحمهم الله، وهو اختيار ابن جرير أيضاً، وهو قول الليث وإسحاق بن راهويه وأبي عبيد وأبي ثور وداود، وكل هؤلاء قالوا: إن لم يفيء ألزم بالطلاق، فإن لم يطلق طلق عليه الحاكم، والطلقة تكون رجعية، له رجعتها في العدة، وانفرد مالك بأن قال، لا يجوز له رجعتها حتى يجامعها في العدة وهذا غريب جداً.

﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيُعَوِّثُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (٢٢٨)

٢٢٨- هذا أمر من الله سبحانه وتعالى للمطلقات المدخول بهن من ذوات الأقراء، بأن يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء، أي بأن تمكث إحداهن بعد طلاق زوجها لها ثلاثة قروء، ثم تتزوج إن شاءت، وقد أخرج الأئمة الأربعة من هذا العموم «الأمة» إذا طلقت، فإنها تعتد عندهم بقرايين لأنها على النصف من الحر، والقرء لا يتبعض فأكمل لها قرآن، وقد روي عن ابن عمر من قوله، وهكذا روي عن عمر بن الخطاب قالوا: ولم يعرف بين الصحابة خلاف، وقال بعض السلف: بل عدتها كعدة الحر لعموم الآية، ولأن هذا أمر جبلي، فكان الحرائر

والإمام في هذا سواء، حكى هذا القول الشيخ أبو عمر بن عبد البر، عن محمد بن سيرين وبعض أهل الظاهر وضعفه.

وقد اختلف السلف والخلف والأئمة في المراد بالأقراء ما هو على قولين: (أحدهما) أن المراد بها الأطهار، وروى مالك عن عروة، عن عائشة أنها انتقلت حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر حين دخلت في الدم من الحيضة الثالثة، فذكرت ذلك لعمره بنت عبد الرحمن، فقالت: صدق عروة، وقد جادلها في ذلك ناس فقالوا: إن الله تعالى يقول في كتابه **«ثلاثة قرء»**. فقالت عائشة: صدقتم، وتدون ما الأقراء؟ إنما الأقراء الأطهار، وروى مالك عن أبي بكر بن عبد الرحمن يقول: ما أدركت أحداً من فقهاءنا إلا وهو يقول ذلك، يريد قول عائشة، وروى مالك عن عبد الله بن عمر، أنه كان يقول: إذا طلق الرجل امرأته، فدخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه ويرئ منها، وقال مالك: وهو الأمر عندنا وروى مثله عن ابن عباس وزيد بن ثابت وسالم والقاسم وعروة وسليمان بن يسار، وأبي بكر بن عبد الرحمن وأبان بن عثمان وعطاء بن أبي رباح وقتادة والزهري وبقية الفقهاء السبعة، وهو مذهب مالك والشافعي وغير واحد وداود وأبو ثور، وهو رواية عن أحمد واستدلوا عليه بقوله تعالى: **«فطلقوهن لعدتهن»** أي في الأطهار ولما كان الطهر الذي يُطلق فيه محتسباً، دل على أنه أحد الأقراء الثلاثة المأمور بها ولهذا قال هؤلاء: إن المعتدة تنقضي عدتها وتبين من زوجها بالطمع في الحيضة الثالثة، وأقل مدة تصدق فيها المرأة في انقضاء عدتها اثنان وثلاثون يوماً ولحظتان، (والقول الثاني) - أن المراد بالأقراء، الحيض، فلا تنقضي العدة حتى تطهر من الحيضة الثالثة، زاد آخرون: وتغتسل منها، وأقل وقت تصدق فيه المرأة في انقضاء عدتها ثلاثة وثلاثون يوماً ولحظة، روى الثوري عن علقمة قال: كنا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجاءته امرأة فقالت: إن زوجي فارقتني بواحدة أو اثنتين فجاءني وقد نزع ثيابي وأغلقت بابي فقال عمر لعبد الله بن مسعود: أراها امرأته ما دون أن تحل لها الصلاة قال: وأنا أرى ذلك، وهكذا روي عن أبي بكر الصديق وعمر وعثمان وعلي وأبي الدرداء وعبادة بن الصامت وأنس بن مالك وابن مسعود ومعاذ، وأبي ابن كعب وأبي موسى الأشعري وابن عباس وسعيد بن المسيب وعلقمة والأسود وإبراهيم ومجاهد وعطاء وطاوس وسعيد بن جبيرة وعكرمة ومحمد بن سيرين والحسن وقتادة والشعبي والربيع ومقاتل بن حيان والسدي ومكحول والضحاك وعطاء الخراساني أنهم قالوا: الأقراء الحيض، وهذا مذهب أبي حنيفة وأصحابه وأصح الروايتين عن الإمام أحمد بن حنبل، وحكى عنه الأثر أنه قال: الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: الأقراء الحيض، وهو مذهب الثوري والأوزاعي وابن أبي ليلى وابن شبرمة والحسن بن صالح بن حي وأبي عبيد وإسحاق بن راهويه، ويؤيد هذا ما جاء في الحديث الذي رواه أبو داود والنسائي عن فاطمة بنت أبي حبيش، أن رسول الله ﷺ قال لها «دعي الصلاة أيام أقرائك»، فهذا لو صح لكان صريحاً في أن القرء هو الحيض^(١) وقال ابن جرير: أصل القرء في كلام العرب: الوقت لمجيء الشيء المعتاد مجيئه في وقت معلوم، ولإدبار الشيء المعتاد إدباره لوقت معلوم، وهذه العبارة تقتضي أن يكون مشتركاً بين هذا وهذا، وقد ذهب إليه بعض الأصوليين، والله أعلم. وهذا قول الأصمعي أن القرء هو الوقت. وقال أبو عمر بن العلاء: العرب تسمى الحيض قرءاً، وتسمى الطهر قرءاً وتسمى الطهر والحيض

(١) الحديث صحيح لشواهد.

جميعاً قرءاً. وقال الشيخ أبو عمر بن عبد البر لا يختلف أهل العلم بلسان العرب والفقهاء أن القرء يراد به الحيض، ويراد به الطهر، وإنما اختلفوا في المراد من الآية ما هو على قولين.

وقوله: **«ولا يحل لهن أن يكمنن ما خلق الله في أرحامهن»** أي من حبل أو حيض، قاله ابن عباس وابن عمر ومجاهد والشعبي والحكيم بن عيينة والربيع بن أنس والضحاك وغير واحد، وقوله: **«إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر»** تهديد لهن على خلاف الحق، دل هذا على أن المرجع في هذا اليهن، لأنه أمر لا يعلم إلا من جهتهن ويتعدن إقامة البيعة غالباً على ذلك، فرد الأمر إليهن وتوعدن فيه لتلا يخبرن بغير الحق، إما استعجالاً منها لا تقضاه العدة أو رغبة منها في تطويلها لما لها في ذلك من المقاصد، فأمرت أن تخبر بالحق في ذلك من غير زيادة ولا نقصان. وقوله: **«ووهولهن أحق بزدهن في ذلك إن أرادوا إصلاحاً»** أي وزوجها الذي طلقها أحق بزدها، ما دامت في عدتها، إذا كان مراده بردها الإصلاح والخير، وهذا في الرجعيات، فأما المطلقات البوائن، فلم يكن حال نزول هذه الآية مطلقة بائن. وإنما كان ذلك لما حُضروا في الطلقات الثلاث، فأما حال نزول هذه الآية، فكان الرجل أحق برجعة امرأته وإن طلقها مائة مرة، فلمنا قصرنا في الآية التي بعدها على ثلاث تطليقات، صار للناس مطلقة بائن، وغير بائن وإذا تأملت هذا، تبين لك ضعف ما سلكه بعض الأصوليين من استشهادهم على مسألة عود الضمير، هل يكون مخصوصاً لما تقدمه من لفظ العموم أم لا بهذه الآية الكريمة، فإن التمثيل بها غير مطابق لما ذكرناه، والله أعلم.

وقوله **«ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف»** أي ولهن على الرجال من الحق مثل ما للرجال عليهن، فليؤد كل واحد منهما إلى الآخر، ما يجب عليه بالمعروف، كما ثبت في صحيح مسلم عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال في خطبته في حجة الوداع **«فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح، ولهن رزقهن وكسوتهن بالمعروف»**. وفي حديث معاوية بن حيدة القشيري أنه قال: **«يا رسول الله ما حق زوجة أخذنا؟ قال: «أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت»**. وروى وكيع عن ابن عباس، قال: **«إني لأحب أن أتزين للمرأة كما أحب أن تتزين لي المرأة، لأن الله يقول: «ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف»** ورواه ابن جرير وابن أبي حاتم، وقوله **«وللرجال عليهن درجة»** أي في الفضيلة في الخلق والخلق والمنزلة وطاعة الأمر والإنفاق والقيام بالمصالح والفضل في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: **«الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وجماعاً من أموالهم»**. وقوله **«والله عزيز حكيم»** أي عزيز في التقامه من عصاه ومخالف أمره، حكيم في أمره وشرعه وقدره.

«الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون» (٢٢٩) فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره فإن طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا إن ظنا أن يقيما

حُدُودَ اللَّهِ وَتَلَكَ حُدُودَ اللَّهِ يَبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٢٩﴾

٢٢٩- هذه الآية الكريمة رافعة لما كان عليه من الأمر في ابتداء الإسلام من أن الرجل كان أحق برجعة امرأته وإن طلقها مائة مرة ما دامت في العدة، فلما كان هذا فيه ضرر على الزوجات قصزهم الله إلى ثلاث طلاقات، وأباح الرجعة في المرة والثنتين، وأبانها بالكلية في الثالثة، فقال **«الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان»** روى أبو داود في (باب نسخ المراجعة بعد الطلاقات الثلاث) عن ابن عباس **«والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن»** الآية، وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحق برجعته وإن طلقها ثلاثاً، فنسخ ذلك فقال **«الطلاق مرتان»** الآية، ورواه النسائي، وروى ابن أبي حاتم عن هشام بن عروة، عن أبيه أن رجلاً قال لامرأته: لا أطلقك أبداً ولا أوليك أبداً، قالت: كيف ذلك؟ قال: أطلق حتى إذا دنا أجلك راجعتك، فأتت رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فأنزل الله عز وجل **«الطلاق مرتان»**، وهكذا رواه ابن جرير وعبد بن حميد، ورواه الترمذي والحاكم عن عائشة.

وقوله **«فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان»** أي إذا طلقها واحدة أو اثنتين، فأتت مخير فيها ما دامت عدتها باقية بين أن تردّها إليك نواياً الإصلاح بها والإحسان إليها، وبين أن تتركها حتى تنقضي عدتها فتبين منك وتطلق سراحها محسناً إليها، لا تظلمها من حقها شيئاً ولا تضار بها. وقال ابن أبي طلحة، عن ابن عباس، قال: إذا طلق الرجل امرأته تطلقين، فليتق الله في ذلك، أي في الثالثة، فإما أن يمسكها بمعروف فيحسن صحابتها، أو يسرحها بإحسان فلا يظلمها من حقها شيئاً. وروى ابن أبي حاتم عن أبي زرير يقول: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أرايت قول الله عز وجل **«فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان»** أين الثالثة؟ قال: **«التسريح بإحسان»** ورواه عبد بن حميد، ورواه ابن مردويه عن أسد. وقوله: **«ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتن من شيئاً»** أي لا يحل لكم أن تضاجروهن وتضيقوا عليهن، ليفتدين منكم بما أعطيتن من الأصدقة أو بيعته، كما قال تعالى: **«ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة»** فأما إن وهبت المرأة شيئاً عن طيب نفس منها، فقد قال تعالى: **«فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً»** وأما إذا تشاقق الزوجان، ولم تقم المرأة بحقوق الرجل وأبغضته ولم تقدر على معاشرته، فلها أن تفتدي منه بما أعطاها، ولا حرج عليها في بدلها له، ولا حرج عليه في قبول ذلك منها، ولهذا قال تعالى: **«ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتن من شيئاً إلا أن يخالفاً إلا يقيما حدود الله فإن ظنتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به»** الآية، فأما إذا لم يكن لها عذر، وأسألت الاقتداء منه، فقد روى ابن جرير عن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال: **«أما امرأة سألت زوجها طلاقاً في غير ما بأس، فحرام عليها راتحة الجنة»**. وهكذا رواه الترمذي وقال حسن، ورواه أبو داود وابن ماجه.

حديث آخر- روى ابن جرير عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ **«إن المحلّمات المنزعات من المناققات»** ثم قد قال طائفة كثيرة من السلف وأئمة الخلف: إنه لا يجوز الخلع إلا أن يكون الشقاق والنشوز من جانب المرأة فيجوز للرجل حينئذ قبول الفدية، واحتجوا بقوله تعالى: **«ولا يحل لكم أن تأخذوا مما آتيتن من شيئاً إلا أن يخالفاً إلا يقيما حدود الله»** قلوا: فلم يشنع الخلع إلا في هذه الحالة، فلا يجوز في غيرها إلا

بدليل، والأصل عدمه، فمن ذهب إلى هذا ابن عباس وطاوس وإبراهيم وغطاء والحسن والجمهور حتى قال مالك والأوزاعي: لو أخذ منها شيئاً وهو مضار لها، وجب رده إليها، وكان الطلاق رجعياً، قال مالك: وهو الأمر الذي أدركت الناس عليه، وذهب الشافعي رحمه الله إلى أنه يجوز الخلع في حال الشقاق وعند الاتفاق بطريق الأولى والأحرى، وهذا قول جميع أصحابه قاطية، وحكى الشيخ أبو عمر بن عبد البر في كتاب الاستذكار له عن بكر بن عبد الله المزني، أنه ذهب إلى أن الخلع منسوخ بقوله: ﴿وَأَيْتِمُّوا عَنْ قَنَاطِرٍ أَمْثَلٍ فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً﴾ ورواه ابن جرير عنه، وهذا قول ضعيف وأخذ مردود على قائله، وقد ذكر ابن جرير رحمه الله أن هذه الآية نزلت في شأن ثابت بن قيس بن شماس وامرأته حبيبة بنت عبد الله بن أبي بن سلول، ولندكر طرق حديثها واختلاف ألفاظه، روى الإمام مالك عن حبيبة بنت سهل الأنصارية، أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس، وأن رسول الله ﷺ خرج إلى الصبح، فوجد حبيبة بنت سهل عند بابها في الغلس، فقال رسول الله ﷺ «من هذه؟» قالت: أنا حبيبة بنت سهل. فقال: «ما شأنك؟» فقال: لا أنا ولا ثابت بن قيس لزوجها، فلما جاء زوجها ثابت بن قيس قال له رسول الله ﷺ «هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر» فقالت حبيبة: يا رسول الله كل ما أعطاني عندي، فقال رسول الله ﷺ «خذ منها» فأخذ منها وجلست في أهلها. وهكذا زواه الإمام أحمد ورواه أبو داود والنسائي.

حديث آخر - فيه عن ابن عباس رضيه الله عنه، قال البخاري عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس، أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ما أعيب عليه في خُلُقٍ ولا دين، ولكن أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله ﷺ «أتردين إليه حديثه؟» قالت: نعم، قال رسول الله ﷺ «أقبل الحديقة وطلقها تطليقة»، وفي بعض الطرق أنها قالت: لا أطيقه يعني بغضاً. وقد اختلف الأئمة رحمهم الله في أنه هل يجوز للرجل أن يفاديها بأكثر مما أعطاه، فذهب الجمهور إلى جواز ذلك لعموم قوله تعالى: ﴿فَلا جناحَ عليهما فيما افتدت به﴾. وقال البخاري: وأجاز عثمان الخلع دون عقاص رأسها. وروى عبد الرزاق أن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: كان لي زوج يقل علي الخير إذا حضرني، ويحرمني إذا غاب عني، قالت: فكانت مني زلة يوماً فقلت له: أخلع منك بكل شيء أملكه، قال: نعم، قالت: ففعلت، قالت: فخاصم عمي معاذ بن عفراء إلى عثمان بن عفان، فأجاز الخلع وأمره أن يأخذ عقاص رأسي فما دونه، أو قالت: ما دون عقاص الرأس. ومعنى هذا أنه يجوز أن يأخذ منها كل ما بيدها من قليل وكثير ولا يترك لها سوى عقاص شعرها، وبه يقول ابن عمر وابن عباس ومجاهد وعكرمة وإبراهيم النخعي وقبيصة بن ذؤيب والحسن بن صالح وعثمان البتي، وهذا مذهب مالك والليث والشافعي وأبي ثور، واختاره ابن جرير، وقال أصحاب أبي حنيفة: إن كان الإضرار من قبلها، جاز أن يأخذ منها ما أعطاه، ولا يجوز الزيادة عليه، فإن ازداد جاز في القضاء، وإن كان الإضرار من جهته لم يجز أن يأخذ منها شيئاً، فإن أخذ، جاز في القضاء. وقال الإمام أحمد وأبو عبيد وإسحاق بن راهويه: لا يجوز أن يأخذ أكثر مما أعطاه، وهذا قول سعيد بن المسيب وعطاء وعمرو بن شعيب والزهري وطاوس والحسن والشعبي وحماد بن أبي سليمان والربيع بن أنس، وقال معمر والحكم: كان علي يقول: لا يأخذ من المختلعة فوق ما أعطاه، وقال الأوزاعي: القضاة لا يجيزون أن يأخذ منها أكثر مما ساق إليها. (قلت): ويستدل لهذا القول بما روى عن ابن عباس في قصة ثابت بن قيس، فأمره رسول الله ﷺ أن يأخذ منها

الحديقة ولا يزداد، وحنلوا معنى «فلا جناح عليهما فيما اقتدت به» أي من الذي أعطاهما لتقدم قوله: «ولا تأخذوا بمآلاتهم» من شيئاً إلا أن يخافوا ألا يقيما حدود الله فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به» أي من ذلك، وهكذا كان يقرؤها الربيع بن أنس «فلا جناح عليهما فيما اقتدت به منه» رواه ابن جرير، لهذا قال بعده «تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون».

(فصل) قال الشافعي: اختلف أصحابنا في الخلع، ثم روى عن ابن عباس في رجل طلق امرأته تطليقتين ثم اختلعت منه بعد، يتزوجها إن شاء لأن الله تعالى يقول: «الطلاق مرتان - قرأ إلى - أن يتراجعا» ثم روى عن عكرمة قال: كل شيء أجازته المال فليس بطلاق، وروى غير الشافعي عن ابن عباس: أن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص سأله قال: رجل طلق امرأته تطليقتين ثم اختلعت منه أيتزوجها؟ قال: نعم، ليس الخلع بطلاق، ذكر الله الطلاق في أول الآية وآخرها، والخلع فيما بين ذلك، فليس الخلع بشيء، ثم قرأ «الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان» وقرأ: «فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره» وهذا الذي ذهب إليه ابن عباس رضي الله عنهما من أن الخلع ليس بطلاق وإنما هو فسخ، هو رواية عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان وابن عمر، وهو قول طاوس وعكرمة، وبه يقول أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وداود بن علي الظاهري، وهو مذهب الشافعي في القديم، وهو ظاهر الآية الكريمة، والقول الثاني في الخلع: أنه طلاق بائن إلا أن ينوي أكثر من ذلك، وقد روي عن عمرو وعلي وابن مسعود وابن عمر، وبه يقول سعيد بن المسيب والحسن وعطاء وشريح والشعبي وإبراهيم وجابر بن زيد، وإليه ذهب مالك وأبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي وأبو عثمان البتي والشافعي في الجديد، غير أن الخنيفة عندهم أنه متى نوى الخلع تطليقة أو اثنتين أو أطلق، فهو واحدة بائنة، وإن نوى ثلاثاً فثلاث، وللشافعي قول آخر في الخلع، وهو أنه متى لم يكن بلفظ الطلاق، وعري عن البينة، فليس هو بشيء بالكلية. (مسألة) وذهب مالك وأبو حنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق بن راهويه في رواية عنهما، وهي الشهورة، إلى أن المختلعة عدتها عدة المطلقة بثلاثة قروء، إن كانت ممن تحيض، وروى ذلك عن عمرو وعلي وابن عمر، قال الترمذي: وهو أكثر أهل العلم من الصحابة وغيرهم، وما أخذهم في هذا أن الخلع طلاق، فتعدت كسائر المطلقات، والقول الثاني: أنها تعتد بحيضة واحدة تستبرئ بها رخصتها. روى ابن أبي شيبة عن ابن عمر أن الربيع اختلعت من زوجها، فأتى عمها عثمان رضي الله عنه، فقال: تعتد بحيضة. قال: وكان ابن عمر يقول: تعتد ثلاث حيض، حتى قال هذا عثمان، فكان ابن عمر يفتي به، ويقول: عثمان خيرنا وأعلمنا. وبه يقول عكرمة وأبان بن عثمان وكل من تقدم ذكره ممن يقول أن الخلع فسخ يلزمه القول بهذا واحتجوا لذلك بما رواه أبو داود والترمذي عن ابن عباس، أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت من زوجها على عهد النبي ﷺ، فأمرها النبي ﷺ أن تعتد بحيضة.

حديث آخر: روى الترمذي عن الربيع بنت معوذ بن عمرو، أنها اختلعت على عهد رسول الله ﷺ، فأمرها النبي ﷺ أو أمرت أن تعتد بحيضة. قال الترمذي: الصحيح أنها أمرت أن تعتد بحيضة. (مسألة) وليس للمخالع أن يراجع المختلعة في العدة بغير رضاها عند الأئمة الأربعة وجمهور العلماء، لأنها قد ملكت نفسها بما بذلت له من العطاء. وروى عن ابن أبي أوفى وماهان الحنفي وسعيد بن المسيب والزهري أنهم قالوا: إن رد

إليها الذي أعطاهما جازله رجعتها في العدة بغير رضاها، وهو اختيار أبي ثور رحمه الله (مسألة) وهل له أن يوقع عليها طلاقاً آخر في العدة؟ فيه ثلاثة أقوال للعلماء: (أحدهما) ليس له ذلك، لأنها قد ملكت نفسها وبانت منه، وبه يقول ابن عباس وابن الزبير وعكرمة وجاهر بن زيد والحسن البصري والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور (ثاني) فلا بأس به، وثالثه كونه طلاقاً، وهو رواية أبو ثور (و الثاني) قال مالك: إن أتبع الخلع طلاقاً من غير شكوت بينهما وقع، وإن سكنت بينهما لم يقع، قال ابن عبد البر: وهذا يشبه ما روي عن عثمان بن عفان (و الثالث) أنه يقع عليهما الطلاق بكل حال ما دامت في العدة، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي وقوله «تلك حدود الله فلا تعتدوها» ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون» أي هذه الشرائع التي شرعها لكم هي حدوده فلا تتجاوزوها، كما ثبت في الحديث الصحيح «إن الله حدّ حدوداً فلا تعتدوها، وفرض فرائض فلا تضيعوها، وحرم محارم فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تسألوا عنها». وقد يستدل بهذه الآية من ذهب إلى أن جمع الطلاقات الثلاث بكلمة واحدة حرام، كما هو مذهب المالكية ومن وافقهم، وإنما السنة عندهم أن يطلق واحدة لقوله «الطلاق مرتان». ثم قال «تلك حدود الله فلا تعتدوها» ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون» ويقولون ذلك بحديث محمود بن لبيد الذي رواه النسائي في سننه عن محمود بن لبيد، قال: أخبر رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً، فقام غضيبان ثم أقال: «أبلى لعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم؟» حتى قام رجل فقال: يا رسول الله، ألا أقتله فيه انتطاع^(١). (١) بعد أن يسألها بغير ما يوق

٢٣٥ - وقوله تعالى: «فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره» أي أنه إذا طلق الرجل امرأته طليقة نكاح صحيح، فلو وظفها واطئ في غير نكاح ولو في ملك اليقين، لم تحل للأول، لأنه ليس بزواج، وهكذا لو تزوجت ولكن لم يدخل بها الزوج لم تحل للأول، وقد روى أبو جعفر ابن جرير عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، في الرجل يتزوج المرأة فيطلقها قبل أن يدخل بها البتة، فيتزوجها زوجاً آخر، فيطلقها قبل أن يدخل بها، أترجع إلى الأول؟ قال لا، حتى تذوق عسيلة ويذوق عسيلتها، ورواه الإمام أحمد والنسائي.

حديث آخر - وروى ابن جرير عن عائشة: أن رجلاً طلق امرأته ثلاثاً، فتزوجت زوجاً، فطلقها قبل أن يسئها، فسئل رسول الله ﷺ: أحل للأول؟ فقال لا، حتى يذوق من عسيلتها كما ذاق الأول، أخرجه البخاري ومسلم. (فصل) والمقصود من الزوج الثاني أن يكون وانحياً في المرأة قاصداً لدوام عسرتها، كما هو المشروع من التزوج، واشتراط الإمام مالك مع ذلك، أن يطأها الثاني وطأً مبسوحاً، فلو وظفها وهي محرمة أو صائمة أو معتكفة أو حائض أو نساء أو زوج صائم أو محرّم أو معتكف لم تحل للأول بهذا الوطء، وكذا لو كان الزوج الثاني ذمياً لم تحل للمسلم بنكاحه، لأن أنكحة الكفار باطلة عنده. فأما إذا كان الثاني إنما قصده أن يجعلها للأول، فهذا هو المحلل الذي وردت الأحاديث بدمه ولعنه، والتي صرح بمقصوده في العقد بطل النكاح عند جمهور الأئمة، كما هو معلوم، فمن كان الثاني لم يذوق عسيلة، فلهذا لم يذوق عسيلة، والتمسك

(١) والراجع اتصاله وصحته، وانظر غاية المرام، (٢٦١) للأباني حفظه الله.

ذكر الأحاديث الواردة في ذلك. (امتعتنا ليلته يوم خمسة كما) (الحدِيث الأول) عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «الزانية والمستوشمة والواصلة والمستوشمة والمحلل والمحلل له وأكل الربا وموكله، رواه أحمد والترمذي والنسائي، ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. قال: والعمل على هذا عند أهل العلم من الصحابة منهم عمر وعثمان وابن عمر، وهو قول الفقهاء من التابعين، ويزوي ذلك عن علي بن أبي طالب وسعد بن عبد الله بن مسعود وابن عباس. (طريق أخرى) روى الإمام أحمد والنسائي عن عبد الله بن مسعود، قال: أكل الربا وموكله وشاهداه وكتبه إذا علموا به، والواصلة والمستوشمة، ولاوي الصدقة والمقتدي فيها، والمترد على عقبيه أعرابياً بعد هجرته، والمحلل والمحلل له، ملعونون على لسان محمد ﷺ يوم القيامة. (الحديث الثاني) عن عمر بن نافع عن أبيه أنه قال: جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن رجل طلق امرأته ثلاثاً فتزوجها أخ له من غير مؤامرة منه ليحلها لأخيه، هل تحل للأول؟ فقال: لا إلا نكاح رغبتا كنا نعد هذا سفاحاً على عهد رسول الله ﷺ، رواه الحاكم، وهذه الصيغة مشفرة بالرفع لبيان ردها. (الحدِيث الثالث) ٢٣٠- وقوله «فإن طلقها» أي الزوج الثاني بعد الدخول بها «فلا جناح عليهما أن يتراجعا» أي المرأة أو الزوج الأول «إن ظنا أن يقيما حدود الله» أي يتعاشرا بالمعروف. قال مجاهد: إن ظنا أن نكاحهما على غير دلالة «وتلك حدود الله» أي شرائعه وأحكامه «بينها» أي يوضحها «لقوم يعلمون».

وقد اختلف الأئمة رحمهم الله فيما إذا طلق الرجل امرأته طليقة أو طليقتين وتركها حتى انقضت عدتها، ثم تزوجت بآخر، فدخل بها ثم طلقها فانقضت عدتها، ثم تزوجها الأول، هل تعود إليه بما بقي من الثلاث، كما هو مذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل، وهو قول طائفة من الصحابة رضي الله عنهم، أو يكون الزوج الثاني قد هدم ما قبله من الطلاق، فإذا عادت إلى الأول تعود بجميع الثلاث، كما هو مذهب أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله، ووجههم أن الزوج الثاني إذا هدم الثلاث فلأن يهدم ما دونها بطريق الأولى والأخرى، والله أعلم.

﴿ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيُنْفَعْنَ أَحْلَهُنَّ فَامْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لَتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ بِعِظْمِكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾

٢٣١- هذا أمر من الله، عز وجل للرجال، إذا طلق أحدهم المرأة طلاقاً له عليها فيه رجعة، أن يحسن في أمرها إذا انقضت عدتها، ولم يبق منها إلا مقدار ما يمكنه فيه رجعتها، فإذا ما أمسكها، أي يرجعها إلى عصمة نكاحه، بمعروف وهو أن يشهد على رجعتها، ويتوي عشرتها بالمعروف، أو يسرحها، أي يتركها حتى تنقضي عدتها ويخرجها من منزله بالتالي هي أحسن، من غير شقاق ولا مخاصمة ولا تقايح، قال الله تعالى:

﴿ولا تمسكوهن ضراراً لاعتدوا﴾، قال ابن عباس، ومجاهد ومسروق والحسن وقتادة والضحاك والربيع ومقاتل بن حيان وغير واحد: كان الرجل يطلق المرأة، فإذا قاربت انقضاء العدة راجعها ضراراً لثلاث تذهب إلى غيره، ثم يطلقها فتعتد فإذا شارفت على انقضاء العدة طلق لتطول عليها العدة، فنهاهم الله عن ذلك، وتوعدهم عليه، فقال: ﴿ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه﴾ أي بمخالفته أمر الله تعالى. قال ابن عباس: ﴿ولا تتخذوا آيات الله هزوا﴾، قال مسروق: هو الذي يطلق في غير كنهه، ويضار امرأته بطلاقها وارتجاعها لتطول عليها العدة، وقال الحسن وقتادة وعطاء الخراساني والربيع ومقاتل بن حيان: هو الرجل يطلق ويقول: كنت لآعباً، أو عتق أو ينكح ويقول: كنت لآعباً، فأنزل الله ﴿ولا تتخذوا آيات الله هزوا﴾، فالزم الله بذلك، وروى ابن أبي حاتم عن الحسن هو البصري نحوه والمشهور في هذا الحديث الذي رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد: النكاح والطلاق والرجعة». وقوله ﴿واذكروا نعمة الله عليكم﴾، أي في إرساله الرسول بالهدى والبيئات إليكم ﴿وما أنزل عليكم من الكتاب والحكمة﴾، أي السنة ﴿يعظكم به﴾ أي يأمركم وينهاكم ويتوعدكم على ارتكاب المحارم، ﴿واقوموا الله﴾، أي فيما تأتون وفيما تذررون، ﴿واعلموا أن الله بكل شيء عليم﴾ أي فلا يخفى عليه شيء من أموركم السرية والجهرية وسيجازيكم على ذلك.

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ أَمْرٌ لَكُمْ وَأَطَّهَرَ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٢٣٢)﴾

٢٣٢- قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: نزلت هذه الآية في الرجل يطلق امرأته طليقة أو طليقتين، فتتقضي عدتها، ثم يبدو له أن يتزوجها وأن يراجعها، وتريد المرأة ذلك فيمنعها أولياؤها من ذلك، فنهاى الله أن يمنعوها. وكذا قال مسروق وإبراهيم النخعي والزهري والضحاك: إنها أنزلت في ذلك، وهذا الذي قلناه ظاهر من الآية، وفيها دلالة على أن المرأة لا تملك أن تزوج نفسها، وأنه لا بد في النكاح من ولي، كما قاله الترمذي وابن جرير عند هذه الآية، كما جاء في الحديث (لا تزوج المرأة المرأة، ولا تزوج المرأة نفسها، فإن الزانية هي التي تزوج نفسها) وفي الأثر الآخر (لا نكاح إلا بولي مرشد وشاهدي عدل) وفي هذه المسألة نزاع بين العلماء، مخرر في موضعه من كتب الفروع، وقد قررنا ذلك في كتاب الأحكام، ولله الحمد والمنة^(١).

وقد روي أن هذه الآية نزلت في معقل بن يسار المزني وأخته، فروى البخاري رحمه الله في كتابه الصحيح عند تفسير هذه الآية عن الحسن، أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها، فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها، فأبى معقل، فنزلت ﴿ولا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن﴾ وهكذا ذكر غير واحد من السلف، أن هذه الآية نزلت في معقل بن يسار وأخته. وقوله ﴿ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر﴾ أي هذا الذي نهيناكم عنه من منع الولايا أن يتزوجن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف يأتمر به، ويتعظ به، وينفعل له ﴿من كان منكم﴾ أيها الناس ﴿يؤمن بالله واليوم الآخر﴾ أي يؤمن بشرع الله، ويخاف وعيد الله وعذابه، في الدار

(١) والراجح في المسألة ما وافق الكتاب والسنة من أنه لا نكاح إلا بولي، ولا يصح للمرأة أن تزوج نفسها ولو كانت ثيباً.

الآخرة، وما فيها من الجزاء ﴿ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ﴾ أي اتباعكم شرع الله، في رد المولات إلى أزواجهن، وترك الحمية في ذلك أزكى لكم وأطهر لقبولكم ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾ أي من المصالح، فيما يأمر به وينهى عنه ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي الخيرة فيما تأتون، ولا فيما تذرون.

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارُّ وَالِدَةٌ بَوْلِدًا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بَوْلِدٌ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾

تعملون بصير ﴿٢٣٣﴾

٢٣٣- هذا إرشاد من الله تعالى للوالدات أن يرضعن أولادهن كمال الرضاعة، وهي سنتان فلا اعتبار بالرضاعة بعد ذلك، ولهذا قال ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ وذهب أكثر الأئمة إلى أنه لا يحرم من الرضاعة إلا ما كان دون الحولين، فلو ارتضع المولود وعمره فوقهما لم يحرم. روى الترمذي في (باب ماجاء أن الرضاعة لا تحرم إلا في الصغرى دون الحولين) عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الثدي وكان قبل الفطام» هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم، أن الرضاعة لا تحرم إلا ما كان دون الحولين، وما كان بعد الحولين الكاملين، فإنه لا يحرم شيئاً، ومعنى قوله «إلا ما كان في الثدي» أي في محل الرضاعة قبل الحولين، كما جاء في الحديث الذي رواه أحمد عن البراء بن عازب، قال: لما مات إبراهيم ابن النبي ﷺ، قال: «إن ابني مات في الثدي، إن له مرضعاً في الجنة» هكذا أخرجه البخاري، وإنما قال عليه السلام ذلك، لأن ابنه إبراهيم عليه السلام، مات وله سنة وعشرة أشهر، فقال: إن له مرضعاً، يعني تكمل رضاعه، ويؤيده ما رواه الدارقطني عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحرم من الرضاع إلا ما كان في الحولين»، وتمام الدلالة من هذا الحديث في قوله تعالى: ﴿وَفِصَالَهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي﴾ وقال ﴿وَحَمْلَهُ وَفِصَالَهُ ثَلَاثِينَ شَهْرًا﴾ والقول بأن الرضاعة لا تحرم بعد الحولين، يروى عن علي وإبن عباس وإبن مسعود وجابر وأبي هريرة وابن عمر وأم سلمة وسعيد بن المسيب وعطاء والجمهور، وهو مذهب الشافعي وأحمد وإسحاق والثوري وأبي يوسف ومحمد ومالك في رواية، وقد روي في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها، أنها كانت ترى رضاع الكبير يؤثر في التحريم، وهو قول عطاء بن أبي رباح والليث بن سعد، وكانت عائشة تأمر بمن تختار أن يدخل عليها من الرجال لبعض نسائها، فترضعه، وتحتج في ذلك بحديث سالم مولى أبي حذيفة حيث أمر النبي ﷺ امرأة أبي حذيفة أن ترضعه وكان كبيراً، فكان يدخل عليها بتلك الرضاعة، وأبي ذلك سائر أزواج النبي ﷺ، ورأين ذلك من الخصائص، وهو قول الجمهور، وحجة الجمهور وهم الأئمة الأربعة، والفقهاء السبعة، والأكابر من الصحابة، وسائر أزواج رسول الله ﷺ، سوى عائشة ما ثبت في الصحيحين عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «انظرن من إخوانكن فإنما الرضاعة من الجماعة» وسيأتي الكلام على مسائل الرضاع وفيما يتعلق برضاع الكبير، عند قوله

تعالى: **﴿وَأَمَّا تَكْمُ اللَّاتِي أَرْضَعْتِكُمْ﴾** . وهذا يدل على أن الزوجين إذا تزوجا، فالواجب على الزوجين أن يرضعوا أولادهم، كما قال تعالى: **﴿وَأَمَّا تَكْمُ اللَّاتِي أَرْضَعْتِكُمْ﴾** . وقوله: **﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَرِزْقُهُنَّ وَرِزْقُهُنَّ﴾** أي وعلى والد الطفل نفقة الوالدة وكسوتهن بالمعروف، أي بما جرت به عادة أمثالهن في بلدهن من غير إسراف ولا إقتار، بحسب قدرته في يساره، وتوسطه وإقتاره، كما قال تعالى: **﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِّرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْفُلُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مِمَّا آتَاهَا سَيِّئًا﴾** . قال الضحاك: إذا طلق زوجته وله منها ولد، فأرضعت له ولده، وجب على الوالد نفقتها وكسوتها بالمعروف. وقوله: **﴿وَلَا تَضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾** أي بأن تدفعه عنها لتضر أباه بتربيته، ولكن ليس لها دفعه إذا ولده حتى تسقيه اللبن الذي لا يعيش بدون تناوله غالباً، ثم بعد هذا لها دفعه عنها إذا شاءت، ولكن إن كانت مضارة لأبيه، فلا يحل لها ذلك، كما لا يحل له انتزاعه منها بمجرد الضرر لها، ولهذا قال: **﴿وَلَا مَوْلُودُهُ بِوَالِدِهِ﴾** أي بأن يريد أن ينتزع الولد منها إضراراً بها، قاله مجاهد وقتادة والضحاك والزهري والسدي والثوري وابن زيد وغيرهم. وقوله تعالى: **﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾** قيل: في عدم الضرر لقربيه، قاله مجاهد والشعبي والضحاك، وقيل: عليه مثل ما على والد الطفل من الإنفاق على والدته الطفل والقيام بحقوقها وعدم الإضرار بها، وهو قول الجمهور، وقد استقصى ذلك ابن جرير في تفسيره، وقد استدل بذلك من ذهب من الخنفية والحنبلية إلى وجوب نفقة الأقارب بعضهم على بعض، وهو مروى عن عمر بن الخطاب وجمهور السلف، ويرجح ذلك بحديث الحسن عن سمرة مرفوعاً **﴿مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَّحْرَمٍ، عَقَّقَ عَلَيْهِ﴾** ^(١) وقد ذكر أن الرضاة بعد الحولين ربما ضرت الولد إما في بدنه أو في عقله. وروي عن علقمة: أنه رأى امرأة ترضع بعد الحولين، فقال: لا ترضعيه. وقوله: **﴿فَإِن أَرَادَا فِصَالًا عَنِ تِرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوَرَا فَلَإِنَّ جَنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾** أي فإن اتفق والدا الطفل على فطامه قبل الحولين، ورأيا في ذلك مصلحة له، وتشاورا في ذلك وأجمعا عليه، فلا جناح عليهما في ذلك، فيؤخذ منه أن انفراد أحدهما بذلك دون الآخر لا يكفي، ولا يجوز لواحد منهما أن يستبد بذلك من غير مشاورة الآخر، قاله الثوري وغيره، وهذا فيه احتياط للطفل وإلزام للنظر في أمره، وهو من رحمة الله بعباده حيث حذر على الوالدين في تربية طفلها، وأرشدتهما إلى ما يصلحهما ويصلح له، كما قال في سورة الطلاق **﴿فَإِن أَرْضَعْنَكُمْ فَأْتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَأَتَمَّوْا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاوَزْتُم فَسْتَرْضِعْنَ لَهُ أُخْرَى﴾** .

وقوله تعالى: **﴿وَإِن أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ﴾** أي إذا اتفقت الوالدة والوالد على أن يستلتم منها الولد إما لعذر منها أو العذر له، فلا جناح عليهما في بدله، ولا عليه في قبوله منها إذا سلمها أجرتها الماضية بالنهي هي أحسن، واسترضع لولده غيرها بالأجرة بالمعروف، قاله غير واحد. وقوله: **﴿وَآتُوا اللَّهَ﴾** أي في جميع أحوالكم **﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَبْصُرُ مَا تَعْمَلُونَ﴾** أي فلا يخفى عليه شيء من أحوالكم وأقوالكم.

﴿وَالَّذِينَ يَتَّبِعُونَكُمْ وَيَدْرُونَ أَنَّكُمْ تُرَبِّصُونَ أَنْفُسَهُمْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغَ أَحْلَاهُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَا فِي أَنْفُسِنَا بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ ^(٢)

(١) رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه، وهو صحيح.

٢٢٤- هذا أمر من الله للنساء اللاتي يتوفى عنهن أزواجهن، أن يعتدن أربعة أشهر وعشر ليال، وهذا الحكم يشمل الزوجات المدخول بهن وغير المدخول بهن بالإجماع، والمستندة في غير المدخول بها عموم الآية الكريمة، وهذا الحديث الذي رواه الإمام أحمد وأهل السنن وصححه الترمذي: أن ابن مسعود سئل عن رجل تزوج امرأة فمات عنها، ولم يدخل بها ولم يفرض لها، فترددوا إليه مراراً في ذلك، فقال أقول فيها برأبي، فإن يك صواباً فمن الله، وإن يك خطأ فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريتان منه: لها الصداق كاملاً، وفي لفظ: لها صداق مثلها لا وكس ولا شطط، وعليها العدة، ولها الميراث، فقام معقل بن يسار الأشجعي فقال: سمعت رسول الله ﷺ، قضى به في يروع بنت واشق، ففرح عبد الله بذلك فرحاً شديداً.

ولا يخرج من ذلك إلا المتوفى عنها زوجها، وهي حامل، فإن عدتها بوضع الحمل ولو لم تمكث بعده سوى لحظة لعنوم قوله: «وأولات الأحمال أبعلهن أن يضعن حملهن» وكان ابن عباس يرى أن عليها أن تریص بأبعد الأجلين من الوضع، أو أربعة أشهر وعشر للجمع بين الآيتين، وهذا مأخذ جيد ومسلک قوي، لو لا ما ثبت به السنة في حديث سبيعة الأسلمية المخرج في الصحيحين من غير وجه، أنها توفى عنها زوجها بعد ابن خولة وهي حامل، فلم تنشب أن وضعت حملها بعد وفاته، وفي رواية: فوضعت حملها بعدة ليال، فلما تعلت من نفاسها، تجملت للخطاب، فدخل عليها أبو السنابل بن يعكك، فقال لها: مالي أراك متجملة لعلك ترجين النكاح؟ والله ما أنت ابناكح حتى يمر عليك أربعة أشهر وعشر. قالت سبيعة: فلما قال لي ذلك، جمعت علي ثيابي حين أمسيت، فأتيت رسول الله ﷺ فسألته عن ذلك، فأقناني بأني قد حلت حين وضعت حملي، وأمرني بالتزويج إن بدا لي، قال أبو عمر بن عبد البر: وقد روي أن ابن عباس رجع إلى حديث سبيعة، يعني لما احتج عليه به، قال: ويضحح ذلك عنه، أن أصحابه أفتوا بحديث سبيعة كما هو قول أهل العلم قاطبة.

وكذلك يستثنى من ذلك الزوجة إذا كانت أمة، فإن عدتها على النصف من عدة الحرة، شهران وخمسين ليال على قول الجمهور، لأنها لما كانت على النصف من الحرة في الحد، فكذلك فلتكن على النصف منها في العدة. ومن العلماء كمحمد بن سيرين وبعض الظاهرية من يسوي بين الزوجات الحائرات والإماء في هذا المقام لعموم الآية، ولأن العدة من باب الأمور الجبلية التي تستوي فيها الخليفة، وقد ذكر سعيد بن المسيب، وأبو العالية وغيرهما، أن الحكمة في جعل عدة الوفاة أربعة أشهر وعشر، الاحتمال اشتغال الرحم على حمل، فإذا انتظر به هذه المدة، ظهر إن كان موجوداً، كما جاء في حديث ابن مسعود الذي في الصحيحين وغيرهما «إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً نظفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث إليه الملك فينفخ فيه الروح» فهذه ثلاث أربعينات بأربعة أشهر، والاحتياط بعشر بعدها لما قد ينقض بعض الشهور، ثم لظهور الحركة بعد نفخ الروح فيه، والله أعلم.

ومن ههنا ذهب الإمام أحمد، في رواية عنه، إلى أن عدة أم الولد بحدة الحرة ههنا، لأنها صارت فرأشاً كالحرائر، وللحديث الذي رواه الإمام أحمد عن عمرو بن العاص أنه قال: لا تلبسوا علينا سنة نبينا، عدة أم الولد، إذا توفى عنها سيدها أربعة أشهر وعشر. ورواه أبو داود وابن ماجه وقد ذهب إلى القول بهذا الحديث طائفة من السلف، منهم: الأوزاعي وإسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل في رواية عنه، وقال أبو حنيفة

وأصحابه، والثوري والحسن بن صالح بن حيين: تعتد بثلاث حيض، وهو قول علي وابن مسعود وغطاه وإبراهيم النخعي. وقال مالك والشافعي وأحمد في المشهور عنه: عدتها حيضة، وبه يقول ابن عمر والشعبي ومكحول والليث وأبو عبيد وأبو ثور والجمهور، وقال الليث: ولومات وهي حائض، أجزأتها. وقال مالك: فلو كانت ممن لا تحيض، فثلاثة أشهر. وقال الشافعي والجمهور: شهر وثلاثة أحب إلي، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ يستفاد من هذا وجوب الإحداد على المتوفى عنها زوجها مدة عدتها لما ثبت في الصحيحين عن غير وجه عن أم حبيبة وزينب بنت جحش أم المؤمنين، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً»، وفي الصحيحين أيضاً عن أم سلمة أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن ابنتي توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفنكحها؟ فقال «لا» كل ذلك يقول - لا مرتين أو ثلاثاً، ثم قال: «إنما هي أربعة أشهر وعشر»، وقد كانت إحداكن في الجاهلية تمكث سنة قالت زينب بنت أم سلمة: كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها، دخلت جفشاً ولبست شرثياً، ولم تمس طيباً ولا شيئاً حتى تمر بها سنة، ثم تخرج فتعطى بعة فترمي بها، ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طير فتفتض به، فقلما تفتض بشيء إلا مات. ومن ههنا ذهب كثيرون من العلماء إلى أن هذه الآية ناسخة للآية التي بعدها، وهي قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَتُوفَوْنَ مِنْكُمْ وَيُذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةٌ لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ الآية، كما قاله ابن عباس وغيره، وفي هذا نظر كما سيأتي تقريره. والغرض أن الإحداد هو عبارة عن ترك الزينة من الطيب ولبس ما يدعوها إلى الأزواج من ثياب وحلي وغير ذلك، وهو واجب في عدة الوفاة قولاً واحداً، وهل يجب في عدة البائن فيه قولان. ويجب الإحداد على جميع الزوجات المتوفى عنهن أزواجهن، سواء في ذلك الصغيرة والآيسة والحررة والأمة والمسلمة والكافرة، لعدم الآية، وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه: لإحداد على الكافرة، وبه يقول أشهب وابن نافع من أصحاب مالك، ووجه قائل هذه المقالة قوله ﷺ «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً» قالوا: فجعله تعبداً، والحق أبو حنيفة وأصحابه والثوري الصغيرة بها لعدم التكليف، والحق أبو حنيفة وأصحابه الأمة المسلمة لنقصها، ومحل تقرير ذلك كله في كتب الأحكام والفروع، والله الموفق للصواب.

وقوله ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ﴾ أي انقضت عدتهن، قاله الضحاك والربيع بن أنس، ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ قال الزهري: أي على أولياتها. ﴿فِيمَا فَعَلْنَ﴾ يعني النساء اللاتي انقضت عدتهن، قال العوفي عن ابن عباس: إذا طُلِّقَتِ الْمَرْأَةُ أَوْ مَاتَتْ عَنْهَا زَوْجُهَا، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا أَنْ تَتَزَيَّنَّ وَتَتَصَنَّعَ وَتَتَعَرَّضَ لِلتَّزْوِيجِ، فَذَلِكَ الْمَعْرُوفُ. وروي عن مقاتل بن حيان تحوه، وقال مجاهد ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ قال: النكاح الحلال الطيب، وروي عن الحسن والزهري نحو ذلك.

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمَ اللَّهِ أَنْكُمْ سَتَذَكَّرُوهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْرِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ

الْكِتَابِ أَجَلُهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾
 ٢٣٥ - يقول تعالى: ﴿و لا جناح عليكم﴾ أن تُعْرِضُوا بخطبة النسائه في عدتهن من وفاة أزواجهن من غير تصريح، قال ابن عباس: التعريض أن يقول: إني أريد التزويج، وإني أحب امرأة من أمرها ومن أمرها. يعرض لها بالقول المعروف. وفي رواية: بؤدت أن الله رزقني امرأة، ونحو هذا، ولا يَنْتَهَبُ للخطبة، ورواه البخاري تعليقا عن ابن عباس: هو أن يقول: إني أريد التزويج، وإن النساء لمن حاجتي، ولوددت أنه ييسر لي امرأة صالحة، وهكذا قال غير واحد من السلف والأئمة في التعريض: إنه يجوز للمتوفى عنها زوجها من غير تصريح لها بالخطبة، وهكذا حكم المطلقة المبتوتة يجوز التعريض لها، كما قال النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس حين طلقها زوجها أبو عمرو بن حفص آخر ثلاث تطليقات، فأمرها أن تعتد في بيت ابن أم مكتوم، وقال لها: فإذا حللت فأذنيني، فلما حللت، خطب عليها أسامة بن زيد مولاه، فزوجها إياه، فأما المطلقة فلا خلاف في أنه لا يجوز لغير زوجها التصريح بخطبتها ولا التعريض لها، والله أعلم.

وقوله ﴿أو اكنتم في أنفسكم﴾ أي أضمرت في أنفسكم من خطبتهن، وهذا كقوله تعالى ﴿وربك يعلم ما تكن صدورهم وما يعلنون﴾ وكقوله ﴿وأنا أعلم بما أخفيتم وما أعلنتم﴾ ولهذا قال ﴿علم الله أنكم ستذكروهن﴾ أي في أنفسكم، فرفع الحرج عنكم في ذلك. ثم قال: ﴿ولكن لا تواعدوهن سرا﴾ يعني: الزنا، وهو معنى رواية العوفي عن ابن عباس، واختاره ابن جرير، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ﴿ولكن لا تواعدوهن سرا﴾ يعني: الزنا، وهو معنى رواية العوفي عن ابن عباس، واختاره ابن جرير، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ﴿ولكن لا تواعدوهن سرا﴾ لانقل لها: إني عاشق وعاهديني ألا تتزوجي غيري، ونحو هذا، وكذا روي عن سعيد بن جبيرة والشعبي وعكرمة وأبي الضحى والضحاك والزهري ومجاهد والثوري، وهو أن يأخذ ميثاقها أن لا تتزوج غيره. وعن مجاهد: هو قول الرجل للمرأة: لا تقوتيني بنفسك فإني ناكحك، وقال قتادة: هو أن يأخذ عهد المرأة وهي في عدتها أن لا تنكح غيره، فنهى الله عن ذلك، وقدم فيه وأحل الخطبة، والقول بالمعروف، وقال ابن زيد ﴿ولكن لا تواعدوهن﴾ هو أن يتزوجها في العدة سرا، فإذا حللت أظهر ذلك، وقد يحتمل أن تكون الآية عامة في جميع ذلك، لهذا قال ﴿إلا أن تقولوا قولا معروفا﴾ قال ابن عباس وغيره: يعني به ما تقدم من إباحة التعريض كقوله: إني فيك لراغب ونحو ذلك، وقال محمد بن سيرين: قلت لعبيدة: ما معنى قوله ﴿إلا أن تقولوا قولا معروفا﴾؟ قال: يقول لوليها: لا تسبقني بها، يعني لا تزوجها حتى تعلمني، رواه ابن أبي حاتم.

وقوله ﴿ولا تمزوا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله﴾ يعني ولا تعقدوا العقدة بالنكاح حتى تنقضي العدة. قال ابن عباس وغيره: ﴿حتى يبلغ الكتاب أجله﴾ يعني: ولا تعقدوا العقدة بالنكاح حتى تنقضي العدة، وقد أجمع العلماء على أنه لا يصح العقد في العدة. واختلفوا فيمن تزوج امرأة في عدتها، فإنه يفرق بينهما، وهل تحرم عليه أبداً؟ على قولين: الجمهور على أنها لا تحرم عليه، بل له أن يخطبها إذا انقضت عدتها. وذهب الإمام مالك إلى أنها تحرم عليه على التأييد، واحتج في ذلك بما رواه عن عمر بن الخطاب قال: أيما امرأة نكحت في عدتها، فإن كان زوجها الذي تزوج بها لم يدخل بها ففرق بينهما، ثم اعتدت بقية عدتها من زوجها

الأول، وكان خاطباً من الخطاب، وإن كان دخل بها ففرق بينهما ثم اعتدت بقية عدتها من زوجها الأول، ثم اعتدت من الآخر، ثم لم ينكحها أبداً، وقالوا: وماخذ هذا أن الزوج لما استعجل ما أحل الله، عوقب بنقيض قصده، فحزمت عليه على التأيد كالمقاتل يحرم الميراث. وقد روى الشافعي هذا الأثر عن مالك. قال البيهقي: وذهب إليه في القديم ورجع عنه في الجديد، لقول علي: أنها تجل له. (قلت) قال: ثم هو منقطع عن عمر. وقد روى الثوري أن عمر رجع عن ذلك، وجعل لها مهرها وجعلها يجتمعان. وقوله: ﴿واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه﴾ توعدهم على ما يقع في ضمائرهم من أمور النساء، وأرشدهم إلى إضمار الخير دون الشر، ثم لم يؤسهم من رحمة، ولم يقنطهم من عائدته فقال: ﴿واعلموا أن الله غفور حلِيم﴾.

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمَقْتَرِ قَدْرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ (٢٣٦)﴾

٢٣٦- أباح تبارك وتعالى طلاق المرأة بعد العقد عليها، وقبل الدخول بها. قال ابن عباس وطاوس وإبراهيم والحسن البصري: المس النكاح، بل ويجوز أن يطلقها قبل الدخول بها والفرض لها، إن كانت مفوضة وإن كان في هذا انكسار لقلبها، ولهذا أمر تعالى بامتاعها وهو تعويضها عما فاتها بشيء تعطاء من زوجها بحسب حاله، على الموسع قدره، وعلى المقتتر قدره. قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: إن كان موسراً متعها بخادم أو نحو ذلك، وإن كان معسراً امتعها بثلاث أثواب. وقال الشعبي: أوسط ذلك درع وخمار وملحفة وجلباب، وروى عبد الرزاق عن ابن سيرين، قال: كان يمتع بالخادم أو بالنفقة أو بالكسوة. وذهب أبو حنيفة إلى أنه متى تنازع الزوجان في مقدار المتعة وجب لها عليه نصف مهر مثلها. وقال الشافعي في الجديد: لا يجبر الزوج على قدر معلوم إلا على أقل ما يقع عليه اسم المتعة، وأحب ذلك إلي أني أستحسن ثلاثين درهماً، كما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وقد اختلف العلماء أيضاً: هل تجب المتعة لكل مطلقة أو إنما تجب المتعة لغير المدخول بها التي لم يفرض لها، على أقوال: أحدها أنها تجب للمتعة لكل مطلقة لعدم قوله تعالى: ﴿وَالْمَطْلُقاتُ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ ولقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأزْوَاجِكُ إِن كُنْتُنَّ تَرْضَيْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمْتَعْنِ وَأَسْرَحْنَ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ وقد كن مفروضاً لهن ومدخولاً بهن، وهذا قول سعيد بن جبير وأبي العالية والحسن البصري، وهو أحد قولي الشافعي ومنهم من جعله الجديد الصحيح، والله سبحانه وتعالى أعلم.

(و القول الثاني) أنها تجب للمطلقة إذا طلقت قبل المسيس، وإن كانت مفروضاً لها، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَدَةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ فعن سعيد بن المسيب قال: نسخت هذه الآية التي في الأحزاب الآية التي في البقرة. وقد روى البخاري في صحيحه، عن سهل بن سعد وأبي أسيد، أنهما قالا: تزوج رسول الله ﷺ أميمة بنت شريحيل، فلما أدخلت عليه، بسط يده إليها، فكانها كرهت ذلك، فأمر أبا أسيد أن يجهزها ويكسوها ثوبين رازقين.

(القول الثالث): أن المتعة إنما تجب للمطلقة إذا لم يدخل بها ولم يفرض لها، فإن كان قد دخل بها، وجب لها

مهر مثلها إذا كانت وإن كان قد فرض لها وطلقها قبل الدخول، وجب لها عليه شطره، فإن دخل بها استقر الجميع، وكان ذلك عوضاً لها عن المتعة، وإنما المصابة التي لم يفرض لها ولم يدخل بها، فهذه التي دلت هذه الآية الكريمة على وجوب متعتها، هذا قول ابن عمر ومجاهد، ومن العلماء من استحباها لكل مطلقة بمن عدا المفروضة المفارقة قبل الدخول، وهذا ليس بمنكور، وعليه تحمل آية التخيير في الأحزاب، ولهذا قال تعالى: ﴿على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعاً بالمعروف حقاً على المحسنين﴾ وللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين. ومن العلماء من يقول: إنها مستحبة مطلقاً. روى ابن أبي حاتم عن الشعبي: قال: ذكروا له المتعة، أين حبس فيها؟ فقرأ ﴿على الموسع قدره وعلى المقتر قدره﴾ قال الشعبي: والله ما رأيت أحداً حبس فيها، والله لو كانت واجبة لحبس فيها القضاة.

﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٢٣٧)

٢٣٧- وهذه الآية الكريمة مما يدل على اختصاص المتعة بما دلت عليه الآية الأولى؛ حيث إن ما أوجب في هذه الآية نصف المهر المفروض إذا طلق الزوج قبل الدخول، فإنه لو كان ثم واجب آخر من متعة لبينها لا سيما وقد قرن بها قبلها من اختصاص المتعة بتلك الآية، والله أعلم. وتشطير الصداق والحالة هذه أمر مجمع عليه بين العلماء، لا خلاف بينهم في ذلك، فإنه متى كان قد سمي لها صداقاً ثم فارقتها قبل دخوله بها، فإنه يجب لها نصف ما سمي من الصداق، إلا أن عند الثلاثة أنه يجب جميع الصداق إذا خلا بها الزوج وإن لم يدخل بها، وهو مذهب الشافعي في القديم، وبه حكم الخلفاء الراشدون. وقوله: ﴿إلا أن يعفون﴾ أي النساء، عما وجب لها على زوجها، فلا يجب لها عليه شيء، عن ابن عباس في قوله: ﴿إلا أن يعفون﴾ قال: إلا أن تعفو الشيب فتدع حقها. قال الإمام أبو محمد بن أبي حاتم رحمه الله: وروي عن شريح وسعيد بن المسيب وعكرمة ومجاهد والشعبي والحنبل ونافع وقاتدة وجابر بن زيد وعطاء الخراساني والضحاك والزهري ومقاتل بن حيان وابن سيرين والربيع بن أنس والسدي نحو ذلك. قال: وخالفهم محمد بن كعب القرظي فقال: ﴿إلا أن يعفون﴾ يعني الرجال، وهو قول شاذ لم يتابع عليه، انتهى كلامه. وقوله: ﴿أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح﴾ روى ابن أبي حاتم عن شريح قال: سألتني علي بن أبي طالب عن الذي بيده عقدة النكاح، فقلت له: هو ولي المرأة، فقال علي: لا، بل هو الزوج، ثم قال: وفي إحدى الروايات عن ابن عباس وجبير بن مطعم وسعيد بن المسيب وشريح في أحد قوليه، وسعيد بن جبير ومجاهد والشعبي وعكرمة ونافع ومحمد بن سيرين والضحاك ومحمد بن كعب القرظي وجابر بن زيد وأبي مجلز والربيع بن أنس وإياس بن معاوية ونكحول ومقاتل بن حيان، أنه الزوج. (قلت): وهذا هو الجديد من قول الشافعي، ومذهب أبي حنيفة وأصحابه، والثوري وابن سيرين والأوزاعي، واختاره ابن جرير، وما أخذ هذا القول: أن الذي بيده عقدة النكاح حقيقة: الزوج، فإن بيده عقدها وإبرامها ونقضها وانهدامها، وكما أنه لا يجوز للولي، أن يهب شيئاً من مال المولية للغير، فكذلك في

الصدوق . قال : و الوجه الثاني : عن ابن عباس - في الذي ذكر الله بيده عقدة النكاح - قال : ذلك أبوها أو أخوها أو من لا تنكح إلا بإذنه . و روي عن علقمة و الحسن و عطاء و طاوس و الزهري و ربيعة و زيد بن أسلم و إبراهيم النخعي و عكرمة في أحد قوليهِ ، و محمد بن سيرين في أحد قوليهِ أنه الولي . و هذا من ذهب مالك ، و قول الشافعي في القديم ، و ما أخذهُ أن الولي هو الذي اكتسبها إياه ، فله التصرف فيه بخلاف سائر مالها . و روى ابن جرير عن عكرمة ، قال : أذن الله في العفو و أمر به ، فأى امرأة عَفَّتْ جاز عفوها ، فإن شحَّت و ضنت عفا و ليها جاز عفوهِ ، و هذا يقتضي صحة عفو الولي و إن كانت رشيدة ، و هو مروى عن شريح ، لكن أنكر عليه الشعبي ، فرجع عن ذلك و صار إلى أنه الزوج و كان يباهل عليه .

و قوله : ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبَ لِلتَّقْوَى﴾ . قال ابن جرير : قال بعضهم : خوطب به الرجال و النساء ، روى بسنده عن ابن عباس ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبَ لِلتَّقْوَى﴾ قال : أقربهما للتقوى الذي يعفو ، و كذا روى عن الشعبي وغيره . و قال مجاهد و النخعي و الضحاك و مقاتل بن حيان و الربيع بن أنس و الثوري : الفضل - ههنا - أن تعفو المرأة عن شطرها أو إتمام الرجل الصداق لها ، ولهذا قال ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا الْفَيْسُورَ﴾ أي الإحسان ، قاله سعيد ، و قال الضحاك و قتادة و السدي و أبو وائل المعروف يعني لا يهملوه بينكم ، ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ أي لا يخفى عليه شيء من أموركم و أحوالكم ، و سيجزى كل عامل بعمله .

﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَ قَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ (٢٣٨) فَإِنْ خِفْتُمْ فَرَجَلًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (٢٣٩) ﴿

٢٣٨- يأمر تعالى بالمحافظة على الصلوات في أوقاتها و حفظ حدودها و أدائها في أوقاتها ، كما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود ، قال : سألت رسول الله ﷺ : أي العمل أفضل ؟ قال : «الصلوة في وقتها» . قلت : ثم أي ؟ قال : «الجهاد في سبيل الله» . قلت : ثم أي ؟ قال : «بر الوالدين» ، قال : حدثني بهن رسول الله ﷺ و لو استزدته لزداني .

و خص تعالى من بينها بمزيد التأكيد الصلاة الوسطى ، و قد اختلف السلف و اختلف فيها أي صلاة هي ؟ فقيل : إنها الصبح ، حكاه مالك في الموطأ بلاغاً عن علي و ابن عباس ، و روى ابن جرير عن ابن عباس ، أنه صلى الغداة في مسجد البصرة ، ففقت قبل الركوع ، و قال : هذه الصلاة الوسطى التي ذكرها الله في كتابه ، فقال : ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَ قَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ و روى أيضاً عن أبي العالية ، قال : صليت خلف عبد الله بن قيس بالبصرة صلاة الغداة ، فقلت لرجل من أصحاب رسول الله ﷺ إلى جاني : ما الصلاة الوسطى ؟ قال : هذه الصلاة . و حكاه ابن أبي حاتم عن ابن عمر و أبي أمامة و أنس و هو الذي نص عليه الشافعي رحمه الله ، محتجاً بقوله تعالى : ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ و القنوت عنده في صلاة الصبح ، و منهم من قال : هي الوسطى باعتبار أنها لا تقصر ، و هي بين صلاتين رباعيتين مقصورتين ، و ترد المغرب ، و قيل : لأنها بين صلاتين ليل جهريتين و صلاتين نهار سريتين ، و قيل : إنها صلاة الظهر . روى أبو داود الطيالسي في مسنده عن زهرة يعني ابن معبد ، قال : كنا جلوساً نذكر زيد بن ثابت ، فأرسلوا إلى أسامة فسألوه عن الصلاة الوسطى ، فقال : هي الظهر ، كان رسول الله ﷺ يصليها بالهجير ، و روى أحمد عن زيد بن ثابت ، قال : كان رسول

الله ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة، ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحاب رسول الله ﷺ منها، فنزلت ﴿حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين﴾ وقال: إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين، ورواه أبو داود. ومن روى عنه أنها الظهر: ابن عمر، وأبو سعيد وعائشة، على اختلاف عنهم، وهو قول عزوة بن الزبير وعبد الله بن شداد بن الهاد، ورواية عن أبي حنيفة رحمهم الله. وقال أبو حنيفة: «صلاة العصر» وقيل إنها صلاة العصر. قال الترمذي والبخاري رحمهما الله: وهو قول أكثر علماء الصحابة وغيرهم. وقال القاضي الماوردي: هو قول جمهور التابعين: وقال الحافظ أبو عمر بن عبد البر: هو قول أكثر أهل الأثر. وقال أبو محمد بن عطية في تفسيره: وهو قول جمهور الناس. وقال الحافظ أبو محمد عبد المؤمن بن خلف الدمياني في كتابه المسمى «بكشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى» وقد نص فيه: أنها العصر، وحكاها عن عمر وعلي وابن مسعود وأبي أيوب وعبد الله بن عمرو وسمره بن جندب وأبي هريرة وأبي سعيد وحفصة وأم حبيبة وأم سلمة وعن ابن عباس وعائشة على الصحيح عنهم، وهو مذهب أحمد بن حنبل. قال القاضي الماوردي: والشافعي. قال ابن المنذر: وهو الصحيح عن أبي حنيفة، وأبي يوسف ومحمد، واختاره ابن حبيب المالكي، رحمهم الله. قال ابن المنذر: «فإن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر» وقال ابن المنذر: «صلاة العصر» ذكر الدليل على ذلك: روى الإمام أحمد عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب «شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله قلوبهم وبيوتهم ناراً» ثم صلاها بين العشاءين المغرب والعشاء، وكذا رواه البخاري ومسلم، وحديث يوم الأحزاب، وشغل المشركين رسول الله ﷺ وأصحابه عن أداء صلاة العصر يومئذ، مروى عن جماعة من الصحابة يطول ذكرهم، وإنما المقصود رواية من نص منهم في روايته، أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر. وقد رواه مسلم أيضاً من حديث ابن مسعود والبراء بن عازب رضي الله عنهما. فهذه نصوص في المسألة لا تحتل شيئاً، ويؤكد ذلك الأمر بالمحافظة عليها، وقوله ﷺ في الحديث الصحيح عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله». وفي الصحيح أيضاً عن بريدة بن الحصيب عن النبي ﷺ، قال: «من ترك صلاة العصر، فقد حبط عمله». وروى أحمد عن أبي تميم عن أبي نضرة الغفاري، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ في واد من أوديتهم، يقال له الحميص، صلاة العصر، فقال «إن هذه الصلاة عرضت على الذين من قبلكم فضيعوها، ألا ومن صلاها ضعف له أجره مرتين، ألا ولا صلاة بعدها حتى تروا الشاهد»، رواه مسلم، وعن أبي يونس مولى عائشة، قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً، قالت: إذا بلغت هذه الآية ﴿حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى﴾ فأذني، فما بلغت أذنتها، فأملت علي ﴿حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى﴾ ورواه ابن جرير، وتقرير المعارضة: أنه عطف صلاة العصر على الصلاة الوسطى بواو العطف التي تقتضي المغايرة، فدل ذلك على أنها غيرها، وأجيب عن ذلك بوجوه: أحدها: أن هذا إن روي علي أنه خبر، فحديث علي أصح وأصرح منه، وهذا يحتمل أن تكون الواو زائدة، كما في قوله ﴿وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين﴾ ﴿وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السموات والأرض وليكون من الموقنين﴾ أو تكون لعطف الصفات لا لعطف الذوات، كقوله ﴿ولكن رسول الله وخاتم النبيين﴾ وكقوله ﴿سبح اسم ربك﴾

الله أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، وإن كان قد نص في الجديد وغيره أنها الصبح لصحة الأحاديث أنها العصر، وقد وافقه على هذه الطريقة جماعة من محدثي المذهب الشافعي، وصمموا على أنها الصبح قولاً واحداً، قال الماوردي: ومنهم من حكى في المسألة قولين، ولتقرير المعارضات والجوابات موضع آخر غير هذا وقد أوردناه على حدة والله الحمد والمنة. وقوله تعالى: ﴿وَقَوْمًا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ أي خاشعين ذليلين مستكينين بين يديه، وهذا الأمر مستلزم ترك الكلام في الصلاة لمنافاته إياها، ولهذا لما امتنع النبي ﷺ من الرد على ابن مسعود حين سلم عليه وهو في الصلاة، اغتدر إليه بذلك وقال: «إن في الصلاة لشغلاً». وفي صحيح مسلم أنه ﷺ قال لمعاوية بن الحكم السلمي حين تكلم في الصلاة: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هي التسبيح والتكبير وذكر الله»، وروى الإمام أحمد بن حنبل عن زيد بن أرقم قال: كان الرجل يكلم صاحبه في عهد النبي ﷺ في الحاجة في الصلاة، حتى نزلت هذه الآية ﴿وَقَوْمًا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ فأمرنا بالسكوت، رواه الجماعة سوى ابن ماجه، وقد أشكل هذا الحديث على جماعة من العلماء حيث ثبت عندهم أن تحريم الكلام في الصلاة كان بمنك قبل الهجرة إلى المدينة وبعد الهجرة إلى الحبشة، كما دل على ذلك حديث ابن مسعود الذي في الصحيح، قال: كنا نسلم على النبي ﷺ قبل أن نهاجر إلى الحبشة وهو في الصلاة فيرد علينا، قال: فلما قدمنا سلمت عليه فلم يرد عليّ، فأخذني ما قرب وما بعد، فلما سلم قال: «إني لم أورد عليك إلا أني كنت في الصلاة، وإن الله يُحدث من أمره ما يشاء، وإن مما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة» وقد كان ابن مسعود ممن أسلم قديماً وهاجر إلى الحبشة، ثم قدم منها إلى مكة مع من قدم فهاجر إلى المدينة، وهذه الآية ﴿وَقَوْمًا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ مدنية بلا خلاف، فقال قائلون: إنما أراد زيد بن أرقم بقوله: كان الرجل يكلم أخاه في حاجته في الصلاة، الإخبار عن جنس الكلام، واستدل على تحريم ذلك بهذه الآية بحسب ما فهمه منها، والله أعلم، وقال آخرون: إنما أراد أن ذلك قد وقع بالمدينة بعد الهجرة إليها، ويكون ذلك قد أبيض مرتين وحرم مرتين، كما اختار ذلك قوم من أصحابنا وغيرهم، والأول أظهر، والله أعلم.

وقوله ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرَجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ لما أمر الله تعالى عباده بالمحافظة على الصلوات والقيام بحدودها، وشدد الأمر بتأكيدها، ذكر الحال الذي يشتغل الشخص فيها عن أدائها على الوجه الأكمل، وهي حال القتال والتهام الحرب، فقال ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرَجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ أي فصلتوا على أي حال كان رجلاً أو ركباً يعني مستقبلتي القبلة وغير مستقبلتيها، كما قال مالك عن نافع: أن ابن عمر كان إذا سئل عن صلاة الخوف وصفتها، ثم قال: فإن كان خوف أشد من ذلك صلوا رجلاً على أقدامهم، أو ركباً يعني مستقبلتي القبلة أو غير مستقبلتيها، قال نافع: لا أرى ابن عمر ذكر ذلك إلا عن النبي ﷺ، ورواه البخاري وهذا لفظ مسلم، ولمسلم أيضاً عن ابن عمر قال: فإن كان خوف أشد من ذلك، فصل ركباً أو قائماً تومئ إيماءً، وفي حديث عبد الله بن أنيس الجهني لما بعثه النبي ﷺ إلى خالد بن سفيان الهذلي ليقتله، وكان نحو عرفة أو عرفات، فلما واجهه حانت صلاة العصر، قال فخشيت أن تفوتني فجعلت أصلي وأنا أومئ إيماءً، الحديث بطوله رواه أحمد وأبو داود بإسناد جيد.

وهذا من رخص الله التي رخص لعباده ووضعه الأصار والأغلال عنهم، وقد روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: في هذه الآية يصلي الراكب على دابته والراجل على رجليه، وقد ذهب الإمام أحمد فيما نص

عليه إلى أن صلاة الخوف تفعل في بعض الأحيان ركعة واحدة إذا تلاحم الجيشان، و على ذلك يُنزل الحديث الذي رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه عن ابن عباس قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة، وبه قال الحسن البصري وقتادة والضحاك وغيرهم. وروى ابن جرير عن شعبة قال: سألت الحكم وحماداً وقتادة عن صلاة المسايفة، فقالوا: ركعة، وهكذا روى الثوري عنهم سواء، وروى ابن جرير أيضاً عن جابر عن عبد الله قال: صلاة الخوف ركعة. واختار هذا القول ابن جرير، وقال البخاري: (باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو). وقال الأوزاعي: إن كان تهيأ الفتح ولم يقدرُوا على الصلاة صلوا إيماء كل امرئ لنفسه، فإن لم يقدرُوا على الإيماء أخرُوا الصلاة حتى ينكشف القتال، ويأمنوا فيصلوا ركعتين، فإن لم يقدرُوا صلوا ركعة وسجدتين، فإن لم يقدرُوا لا يجزيهم التكبير ويؤخرونها حتى يأمنوا، وبه قال مكحول، وقال أنس بن مالك: حضرت مناهضة حصن تستر عند إضاءة الفجر واشتد اشتعال القتال، فلم يقدرُوا على الصلاة، فلم نُصل إلا بعد ارتفاع النهار، فصليناها ونحن مع أبي موسى، ففتح لنا. قال أنس: وما يسرني بتلك الصلاة الدنيا وما فيها. هذا لفظ البخاري.

ثم استشهد على ذلك بحديث تأخير ﷺ صلاة العصر يوم الخندق لعذر المحاربة إلى غيبوبة الشمس، وبقوله ﷺ بعد ذلك لأصحابه لما جهزهم إلى بني قريظة «لا يُصلين أحد منكم العصر إلا في بني قريظة، فمنهم من أدركته الصلاة في الطريق فصلوا، وقالوا: لم يرد منا رسول الله ﷺ إلا تعجيل السير، ومنهم من أدركته فلم يصل إلى أن غربت الشمس في بني قريظة، فلم يُعتف واحداً من الفريقين، وهذا على اختيار البخاري لهذا القول، والجمهور على خلافه، ويعولون على أن صلاة الخوف على الصفة التي ورد بها القرآن في سورة النساء، ووردت بها الأحاديث، لم تكن مشروعة في غزوة الخندق، وإنما شرعت بعد ذلك، وقد جاء مصرحاً بهذا في حديث أبي سعيد وغيره، وأما مكحول والأوزاعي والبخاري فيجيبون بأن مشروعية صلاة الخوف بعد ذلك لا تنافي جواز ذلك، لأن هذا حال نادر خاص، فيجوز فيه مثل ما قلنا بدليل صريح الصحابة زمن عمر في فتح تستر وقد اشتهر ولم ينكر، والله أعلم.

وقوله «فإذا أتمتم فاذكروا الله» أي أقيموا صلاتكم كما أمرتم، فأتموا ركوعها وسجودها وقيامها وقعودها وخشوعها وهجودها، «كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون» أي مثل ما أنعم عليكم وهداكم للإيمان، وعلمكم ما ينفعكم في الدنيا والآخرة، فقابلوه بالشكر والذكر، كقوله بعد صلاة الخوف «فإذا اطمأنتم فاقموا الصلاة إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً» وستأتي الأحاديث الواردة في صلاة الخوف وصفاتها في سورة النساء عند قوله تعالى: «وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة» الآية.

﴿وَالَّذِينَ يَتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيُذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٢٤٠) وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ (٢٤١) كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (٢٤٢)﴾

٢٤٠- قال الآكرون: هذه الآية منسوخة بالتي قبلها، وهي قوله «يتريضن بأفسهن أربعة أشهر وعشراً» روى البخاري عن ابن الزبير: قلت لعثمان بن عفان «والذين يتوفون منكم ويلبسون أزواجاً» قد نسختها الآية

الأخرى، فلم تكتبها أو تدعها، قال يا ابن أخي، لا أغير شيئاً منه من مكانه. ومعنى هذا الإشكال الذي قاله ابن الزبير لعثمان: إذا كان حكمها قد نُسخ بالأربعة الأشهر فما الحكمة في إبقاء رسمها مع زوال حكمها، وبقاء رسمها بعد التي نسختها يومهم بقاء حكمها؟ فأجابه أمير المؤمنين، بأن هذا أمر توقيفي، وأنا وجدتها مثبتة في المصحف كذلك بعدها، فأثبتها حيث وجدتها، روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿والذين يتوفون منكم ويلتدون أزواجاً وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج﴾ فكان للمتوفى عنها زوجها نفقتها وسكنائها في الدار سنة، فنسخها آية الموارث فجعل لهن الثمن أو الربع مما ترك الزوج، ثم قال: وروى عن أبي موسى الأشعري وابن الزبير ومجاهد وإبراهيم والحسن وعكرمة وقتادة والضحاك وزيد بن أسلم والسدي ومقاتل بن حيان وعطاء الخراساني والربيع بن أنس أنها منسوخة.

وروى من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، قال: كان الرجل إذا مات وترك امرأته اعتدت سنة في بيته ينفق عليها من ماله، ثم أنزل الله بعد ﴿والذين يتوفون منكم ويلتدون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً﴾ فهذه عدة المتوفى عنها زوجها، إلا أن تكون حاملاً، فعديتها أن تضع ما في بطنها، وقال ﴿ولهن الربع مما تركن إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركن﴾ فبين ميراث المرأة وترك الوصية والنفقة، وروى البخاري عن مجاهد ﴿والذين يتوفون منكم ويلتدون أزواجاً﴾ قال: كانت هذه للمعتدة، تعتد عند أهل زوجها واجب، فأنزل الله ﴿وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف﴾ قال: جعل الله تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلة، وصية إن شاءت سكنت في وصيتها وإن شاءت خرجت، وهو قول الله ﴿غير إخراج فإن خرجن فلا جناح عليكم﴾ فالعدة كما هي واجب عليها، زعم ذلك عن مجاهد رحمه الله، وقال عطاء: قال ابن عباس: نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها، فتعدت حيث شاءت، وهو قول الله تعالى: ﴿غير إخراج﴾ قال عطاء: إن شاءت اعتدت عند أهلها وسكنت في وصيتها، وإن شاءت خرجت، لقول الله ﴿فلا جناح عليكم فيما فعلن﴾ قال عطاء: ثم جاء الميراث، فنسخ السكنى فتعدت حيث شاءت، ولا سكنى لها، ثم أسند البخاري عن ابن عباس مثل ما تقدم عنه بهذا القول، الذي عول عليه مجاهد وعطاء، من أن هذه الآية لم تدل على وجوب الاعتداد سنة، كما زعمه الجمهور، حتى يكون ذلك منسوخاً بالأربعة الأشهر وعشر، وإنما دلت على أن ذلك كان من باب الوصية بالزوجات بأن يمكن من السكنى في بيوت أزواجهن بعد وفاتهم حولاً كاملاً إن اخترن ذلك، ولهذا قال ﴿وصية لأزواجهم﴾ أي يوصيكم الله بهن وصية كقوله ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ الآية.

وقوله: ﴿وصية من الله﴾ وقيل: إنما انتصب على معنى فلتوصوا لهن وصية، وقرأ آخرون بالرفع (وصية) على معنى كتب عليكم وصية واختارها ابن جرير، ولا يمنع من ذلك لقوله ﴿غير إخراج﴾ فأما إذا انقضت عدتهن بالأربعة أشهر والعشر، أو بوضع الحمل، واخترن الخروج والانتقال من ذلك المنزل، فإنهن لا يمنعن من ذلك لقوله ﴿فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن من معروف﴾ وهذا القول له اتجاه، وفي اللفظ مساعدة له، وقد اختاره جماعة منهم الإمام أبو العباس بن تيمية ورده آخرون، منهم الشيخ أبو عمر بن عبد البر، وقول عطاء ومن تابعه، على أن ذلك منسوخ بأية الميراث، إن أرادوا ما زاد على الأربعة أشهر والعشر فمسلّم، وإن أرادوا أن سكنى الأربعة أشهر وعشر لا تجب في تركة الميت، فهذا محل خلاف بين الأئمة وهما

قولان للشافعي رحمه الله، وقد استدلوا على وجوب السكنى في منزل الزوج، بما رواه مالك في موطنه أن الفريضة بنت مالك بن سنان وهي أخت أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة، فإن زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا حتى إذا كان بطرف القُدوم لحقهم فقتلوه قالت: فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلى أهلي في بني خدرة، فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة، قالت: فقال رسول الله ﷺ «نعم» قالت: فأنصرفت حتى إذا كنت في الحجرة ناداني رسول الله ﷺ أو أمرني فنوديت له فقال «كيف قلت؟» فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي، قال «مكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله» قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً، قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلي فسألني عن ذلك، فأخبرته فاتبعه وقضى به، وكذا رواه أبو داود والترمذي والنسائي.

٢٤١- وقوله «واللمطلقات متاع بالمعروف حقاً على المتقين» قد استدل بهذه الآية، من ذهب من العلماء، إلى وجوب المتعة لكل مطلقة، سواء كانت مفوضة، أو مفروضاً لها، أو مطلقة قبل المسيس، أو مدخولاً بها، وهو قول عن الشافعي رحمه الله، وإليه ذهب سعيد بن جبير، وغيره من السلف، واختاره ابن جرير، ومن لم يوجبها مطلقاً، يخصص من هذا العموم مفهوم قوله تعالى: «لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو قمرتموهن فريضة وتمعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعاً بالمعروف حقاً على المحسنين» وأجاب الأولون بأن هذا من باب ذكر بعض أفراد العموم، فلا تخصيص على المشهور المنصوص، والله أعلم.

٢٤٢- وقوله «كذلك يبين الله لكم آياته» أي في إحلاله وتحريمه وفروضه وحدوده، فيما أمركم ونهاكم عنه، بينه ووضحه وفسره، ولم يتركه مجملاً في وقت احتياجكم إليه «لعلكم تعقلون» أي تفهمون وتدبرون.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ (٢٤٣) وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٢٤٤) مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٢٤٥) ﴾

٢٤٣- روي عن ابن عباس أنهم كانوا أربعة آلاف، وعنه كانوا ثمانية آلاف، وقال أبو صالح: تسعة آلاف، وعن ابن عباس أربعون ألفاً، وقال وهب بن منبه وأبو مالك: كانوا بضعة وثلاثين ألفاً. وروي ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كانوا أهل قرية يقال لها داوردان. وكذا قال السدي وأبو صالح وزاد: من قبل واسط، وقال سعيد بن عبد العزيز: كانوا من أهل أذرعات، وروي وكيع بن الجراح في تفسيره عن ابن عباس «ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم أُلُوفٌ حذروا الموت» قال: كانوا أربعة آلاف خرجوا فراراً من الطاعون قالوا: نأتي أرضاً ليس بها موت، حتى إذا كانوا بموضع كذا وكذا قال الله لهم «موتوا» فماتوا، فمر عليهم نبي من الأنبياء، فدعاه أن يحييهم فأحياهم، فذلك قوله عز وجل «ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم أُلُوفٌ حذروا الموت» الآية. وذكر غير واحد من السلف، أن هؤلاء القوم، كانوا أهل بلدة في زمان بني إسرائيل

استوخموا أرضهم، وأصابهم بها وباء شديد، فخرجوا فراراً من الموت، هاربين إلى البرية، فنزلوا وادياً أفيح، فملؤوا ما بين عدوتيه، فأرسل الله إليهم ملكين، أحدهما من أسفل الوادي، والآخر من أعلاه، فصاحا بهم صيحة واحدة، فماتوا عن آخرهم مائة رجل واحد، فحيزوا إلى حظائر، وبني عليهم خيران وقيور، وفنوا وتمزقوا وتفرقوا، فلما كان بعد دهر، مرت بهم نبي من أنبياء بني إسرائيل، يقال له حزقيل، فسأل الله أن يحييهم على يديه، فأجابه إلى ذلك، وأمره أن يقول: أيتها العظام البالية، إن الله يأمرك أن تجتمعي، فاجتمع عظام كل جسد بعضها إلى بعض، ثم أمره فنأدى: أيتها العظام إن الله يأمرك أن تكتسي لحمًا وعصاً وجلداً، فكان ذلك وهو يشاهد، ثم أمره فنأدى: أيتها الأرواح، إن الله يأمرك أن ترجع كل روح إلى الجسد الذي كانت تعممه فقاموا أحياء ينظرون قد أحياهم الله بعد رقدتهم الطويلة وهم يقولون: سبحانك لا إله إلا أنت.

وكان في إحيائهم عبرة ودليل قاطع على وقوع المعاد الجسماني يوم القيامة، ولهذا قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لِلنَّاسِ فَضْلٌ عَلَى النَّاسِ﴾، أي فيما يريهم من الآيات الباهرة والحجج القاطعة والدلالات الدامغة ﴿وَلَكِنْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ أي لا يقومون بشكر ما أنعم الله به عليهم في دينهم ودنياهم.

وفي هذه القصة عبرة ودليل، على أنه لن يغني حذر من قدر، وأنه لا ملجأ من الله إلا إليه، فإن هؤلاء خرجوا فراراً من الوباء، طلباً لطول الحياة، فعوملوا بنقيض قصدهم، وجاءهم الموت سريعاً في آن واحد. و من هذا القليل، الحديث الصحيح الذي رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن عباس أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرخ، لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة ابن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، فذكر الحديث، فجاءه عبد الرحمن بن عوف، وكان متغيباً لبعض حاجته فقال: إن عندي من هذا علماء، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا كان يأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه، وإذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه» فحمد الله عمر ثم انصرف، وأخرجاه في الصحيحين.

٢٤٤- وقوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي كما أن الحذر لا يغني من القدر، كذلك الفرار من الجهاد وتجنبه، لا يقرب أجلاً ولا يبعده، بل الأجل المحتوم والرزق المقسوم، مقدّر مقنن لا يزداد فيه ولا ينقص منه، كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِلْإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرؤُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا إِنَّا لَمُكْتَبُونَ﴾ علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى ولا تظلمون فتية ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بَرُوجٍ مَشِيدَةٍ﴾ وروينا عن أمير الجيوش، ومقدم العساكر، وحامي حوزة الإسلام، وسيف الله المسلول على أعدائه: أبي سليمان خالد بن الوليد رضي الله عنه، أنه قال وهو في سياق الموت: لقد شهدت كذا وكذا موقفاً، وما من عضو من أعضائي إلا وفيه رمية أو طعنة أو ضربة، وها أنا ذا أموت على فراشي كما يموت العير، فلا نامت أعين الجبناء، يعني أنه يتألم لكونه ما مات قتيلًا في الحرب، ويتأسف على ذلك، ويتألم أن يموت على فراشه.

٢٤٥- وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يقرضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيضاعفه له أضعافاً كثيرة﴾، يحث تعالى عباده على الإنفاق في سبيل الله، وقد كرر تعالى هذه الآية في كتابه العزيز في غير موضع، وفي حديث النزول أنه يقول تعالى: ﴿مَنْ يقرضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيضاعفه له﴾، قال أبو الدجاج الأنصاري: يا رسول الله، وإن الله عز وجل

ليريد منا القرض ؟ قال : «نعم يا أبا الدحداح» . قال : أرني يدك يا رسول الله . قال : فناوله يده ، قال : فاتني قد أقرضت ربي عز وجل حائطي ، قال : و حائط له فيه ستمائة نخلة ، وأم الدحداح فيه و عيالها . قال فجاء أبو الدحداح فنادها : يا أم الدحداح . قالت : لبيك . قال : اخرجي ، فقد أقرضته ربي عز وجل . وقد رواه ابن مردويه عن عمر رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه ، و قوله : «قرضاً حسناً» روي عن عمر و غيره من السلف هو : النفقة في سبيل الله ، و قيل : هو النفقة على العيال ، و قيل : هو التسبيح و التقديس . و قوله : «فيضاغفه له أضعافاً كثيرة» كما قال تعالى : «مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة و الله يضاعف لمن يشاء» الآية ، و سيأتي الكلام عليها . و في معنى هذا ما رواه الترمذي و غيره عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال «من دخل سوقاً من الأسواق فقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك و له الحمد ، و هو على كل شيء قدير . كتب الله له ألف ألف حسنة ، و محاه عنه ألف ألف سيئة» الحديث . و قوله «و الله يقبض و يسطر» أي أنفقوا و لا تبالوا ، فالله هو الرازق يضيق على من يشاء من عباده في الرزق ، و يوسع على آخرين ، له الحكمة البالغة في ذلك «و إليه ترجعون» أي يوم القيامة .

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ (٢٤٦)﴾

٢٤٦- روى عبد الرزاق عن قتادة : هذا النبي هو يوشع بن نون ، قال ابن جرير : يعني ابن أفرايم بن يوسف بن يعقوب ، و هذا القول بعيد لأن هذا كان بعد موسى بدهر طويل ، و كان ذلك في زمان داود عليه السلام ، كما هو مصرح به في القصة ، و قد كان بين داود و موسى ما يثيف عن ألف سنة ، والله أعلم . و قال السدي : هو شمعون . و قال مجاهد : هو شمويل عليه السلام ، و كذا قال وهب بن منبه و غيره : كان بنو إسرائيل بعد موسى عليه السلام على طريق الاستقامة مدة من الزمان ، ثم أحدثوا الأحداث ، و عبد بعضهم الأصنام ، و لم يزل بين أظهرهم من الأنبياء من يأمرهم بالمعروف ، و ينهاهم عن المنكر ، و يقيمهم على منهج التوراة ، إلى أن فعلوا ما فعلوا ، فسلط الله عليهم أعداءهم ، فقتلوا منهم مقتلة عظيمة ، و أسروا خلقاً كثيراً ، و أخذوا منهم بلاداً كثيرة ، و لم يكن أحد يقاثلهم إلا غلبوه ، و ذلك أنهم كان عندهم التوراة ، و التابوت الذي كان في قديم الزمان ، و كان ذلك موروثاً خلفهم عن سلفهم إلى موسى الكليم عليه الصلاة و السلام ، فلم يزل بهم تماديهم على الضلال حتى استلبه منهم بعض الملوك في بعض الحروب ، و أخذوا التوراة من أيديهم ، و لم يبق من يحفظها فيهم إلا القليل ، و انقطعت النبوة من أسباطهم ، و لم يبق من سبط لاوى الذي يكون فيه من الأنبياء إلا امرأة حامل من بعلها و قد قتل ، فأخذوها فحبسوها في بيت ، و احتفظوا بها لعل الله يرزقها غلاماً يكون نبياً لهم ، و لم تزل المرأة تدعو الله عز وجل أن يرزقها غلاماً ، فسمع الله لها و وهبها غلاماً ، فسمته شمويل ، أي سمع الله دعائي ، و منهم من يقول : شمعون ، و هو بمعناه ، فشب ذلك الغلام ، و نشأ فيهم ، و أنبت الله نباتاً حسناً ، فلما بلغ سن الأنبياء أوحى الله إليه ، و أمره بالدعوة إليه و توحيده ، فدعا بني إسرائيل ، فطلبوا منه أن يقيم لهم ملكاً يقاتلون معه أعداءهم ، و كان الملك أيضاً قد باد فيهم ، فقال لهم النبي : فهل عسيتم إن أقام الله لكم ملكاً ألا

تقاتلوا وتفوا بما التزمتم من القتال معه، ﴿قالوا وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا﴾ أي وقد أخذت منا البلاد وسبيت الأولاد، قال الله تعالى: ﴿فلما كتب عليهم القتال تولوا إلا قليلاً منهم والله عليم بالظالمين﴾ أي ما وقوا بما وعدوا بل نكل عن الجهاد أكثرهم، والله عليم بهم.

﴿وقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكاً قالوا أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال قال إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم والله يؤتي ملكه من يشاء والله واسع عليم﴾ (٢٤٧)

٢٤٧- أي لما طلبوا من نبيهم أن يعين لهم ملكاً منهم، فعين لهم طالوت، وكان رجلاً من أجنادهم، ولم يكن من بيت الملك فيهم، لأن الملك كان في بسط يهودا، ولم يكن هذا من ذلك السبط، فلماذا قالوا: ﴿أنى يكون له الملك علينا﴾، أي كيف يكون ملكاً علينا ﴿ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال﴾ أي هو مع هذا فقير لا مال له يقوم بالملك، وقد ذكر بعضهم أنه كان سقاء، وقيل: دباغاً، وهذا اعتراض منهم على نبيهم وتعتت، وكان الأولى بهم طاعة وقول معروف، ثم قد أجابهم النبي قائلاً: ﴿إن الله اصطفاه عليكم﴾ أي اختاره لكم من بينكم، والله أعلم به منكم، يقول: لست أنا الذي عينته من تلقاء نفسي، بل الله أمرني به لما طلبتم مني ذلك، ﴿وزاده بسطة في العلم والجسم﴾ أي وهو مع هذا، أعلم منكم، وأنبئ، وأشكل منكم، وأشد قوة وصبراً في الحرب ومعرفة بها، أي أتم علماً وقامة منكم، ومن ههنا ينبغي أن يكون الملك ذا علم وشكل حسن، وقوة شديدة في بدنه ونفسه؛ ثم قال ﴿والله يؤتي الملك من يشاء﴾ أي هو الحاكم الذي ما شاء فعل، ولا يستل عما يفعل وهم يسألون، لعلمه وحكمته ورافته بخلقه، ولهذا قال ﴿والله سميع عليم﴾ أي هو واسع الفضل، يختص برحمته من يشاء، عليم بمن يستحق الملك ممن لا يستحقه.

﴿وقال لهم نبيهم إن آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينة من ربكم وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون تحمله الملائكة إن في ذلك لآية لكم إن كنتم مؤمنين﴾ (٢٤٨)

٢٤٨- يقول لهم نبيهم: إن علامة بركة ملك طالوت عليكم، أن يرد الله عليكم التابوت الذي كان أخذ منكم ﴿فيه سكينة من ربكم﴾ قيل معناه: وقار وجلالة. رواه عبد الرزاق عن قتادة وقال الربيع: رحمة، وكذا روي عن ابن عباس. وقال ابن جريج: سألت عطاء عن قوله ﴿فيه سكينة من ربكم﴾؟ قال: ما تعرفون من آيات الله فتسكنون إليه، وكذا قال الحسن البصري. وروى سفيان الثوري عن علي قال: السكينة لها وجه كوجه الإنسان، ثم هي روح هفافة. وروى ابن جرير نحوه. وقال مجاهد: لها جناحان وذنب. وقوله ﴿وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون﴾ قال: عصاه، ورضاض الألواح، وكذا قال قتادة والسدي والربيع بن أنس وعكرمة، وزاد: والتوراة. قال أبو صالح ﴿وبقية مما ترك آل موسى﴾ يعني عصا موسى، وعصا هارون، ولوحين من التوراة، والمن. وقال عطية بن سعد: عصا موسى، وعصا هارون، وثياب موسى، وثياب هارون، ورضاض الألواح. وقال عبد الرزاق: سألت الثوري عن قوله ﴿وبقية مما ترك آل موسى وآل هارون﴾، فقال: منهم من

يقول: قفين من من، ورماض الأواج، ومنهم من يقول: العصا والنعلان. وقوله ﴿تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ قال ابن جرير: قال ابن عباس: جاءت الملائكة تحمل التابوت بين السماء والأرض، حتى وضعت بين يدي طالوت والناس ينظرون، قال السدي: أصبح التابوت في دار طالوت، فأمتوا بنبوة شمعون، وأطاعوا طالوت. وقوله ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ﴾ أي على صدقي فيما جتكم به من النبوة، وفيما أمرتكم به من طاعة طالوت ﴿إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أي بالله واليوم الآخر.

﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً يَأْذَنُ اللَّهُ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٩﴾﴾

٢٤٩- يقول تعالى مخبراً عن طالوت ملك بني إسرائيل حين خرج في جنوده، ومن أطاعه من ملا بني إسرائيل، وكان جيشه يومئذ فيما ذكره السدي ثمانين ألفاً، فالله أعلم، أنه قال ﴿إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ﴾ أي مختبركم بنهر، قال ابن عباس وغيره: وهو نهر بين الأردن وفلسطين، يعني نهر الشريعة المشهور، ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾ أي فلا يصحبي اليوم في هذا الوجه ﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ﴾، أي فلا بأس عليه، قال الله تعالى: ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾ روى عن ابن عباس: من اغترف منه بيده روي، ومن شرب منه لم يرو. وكذا قال قتادة وابن شوذب، وقال السدي: كان الجيش ثمانين ألفاً، وتبقى معه أربعة آلاف، وكذا قال. وقد روى ابن جرير عن البراء بن عازب، قال: كنا نتحدث أن أصحاب محمد ﷺ، الذين كانوا يوم بدر ثلاثمائة وبضعة عشر، على عدة أصحاب طالوت الذين جازوا معه النهر، وما جازه معه إلا مؤمن، ورواه البخاري بنحوه، ولهذا قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾ أي استقلوا أنفسهم عن لقاء عدوهم لكثرتهم، فشجهم علماءهم العالمون بأن وعد الله حق، فإن النصر من عند الله ليس عن كثرة عدد ولا عدد. ولهذا قالوا ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً يَأْذَنُ اللَّهُ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.

﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٠﴾﴾ فَهَزَمُوهُمْ يَأْذَنُ اللَّهُ وَقَتْلَ دَاوُدَ جَالُوتَ وَأَتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾﴾ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾﴾

٢٥٠- أي لما واجه حزب الإيمان، وهم قليل من أصحاب طالوت، لعدوهم أصحاب جالوت، وهم عدد كثير ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ أي أنزل علينا صبراً من عندك ﴿وَوَثِّبْتَ أقدامنا﴾ أي في لقاء الأعداء، وجنبنا الفرار والعجز ﴿وَوانصرتنا على القوم الكافرين﴾

٢٥١- قال الله تعالى: ﴿فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ أَي غلبوهم وقهروهم بنصر الله لهم﴾ «و قتل داود جالوت» ذكروا في الإسرائيليات أنه قتله بمقلاع كان في يده، وماد به فأصابه فقتله، وكان طالوت قد وعده إن قتل جالوت أن يزوجه ابنته، ويشاطره نعمته، ويشركه في أمره، فوفى له ثم ألك الملك إلى داود عليه السلام مع ما منحه الله به من النبوة العظيمة، ولهذا قال تعالى: ﴿وَأَتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾ الذي كان بيد طالوت «والحكمة» أي النبوة بعد شمويل «وعلمه مما يشاء» أي بما يشاء الله من العلم الذي يختص به عليه السلام ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ أي لولا الله يدفع عن قوم بأخرين كما دفع عن بني إسرائيل بمقاتلة طالوت وشجاعة داود لهلكوا كما قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَلَمَّتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ الآية. وقوله «ولكن الله ذو فضل على العالمين» أي ذو من عليهم ورحمة بهم، يدفع عنهم ببعضهم بعضاً، وله الحكم والحكمة والحجة على خلقه في جميع أفعاله وأقواله.

٢٥٢- ثم قال تعالى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ أي هذه آيات الله التي قصصناها عليك من أمر الذين ذكرناهم بالحق، أي بالواقع الذي كان عليه الأمر المطابق لما بأيدي أهل الكتاب من الحق الذي يعلمه علماء بني إسرائيل، «وإنك» يا محمد «لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ» وهذا هو تأكيد وتوطئة للقسم.

﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُؤْتِي﴾

يريد (٢٥٣)

٢٥٣- يخبر تعالى أنه فضل بعض الرسل على بعض، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَيْبُورًا﴾، وقال ههنا «تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله» يعني موسى ومحمداً عليه السلام، وكذا آدم كما ورد به الحديث المروي في صحيح ابن حبان عن أبي ذر رضي الله عنه «ورفع بعضهم درجات» كما ثبت في حديث الإسراء حين رأى النبي عليه السلام الأنبياء في السماوات بحسب تفاوت منازلهم عند الله عز وجل، (فإن قيل) فما الجمع بين هذه الآية وبين الحديث الثابت في الصحيحين عن أبي هريرة، قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود، فقال اليهودي في قسم يقسمه: لا والذي اصطفى موسى على العالمين، فرجع المسلم يده، فلطم بها وجه اليهودي، فقال: أي خبيث؟ وعلى محمد عليه السلام؟ فجاء اليهودي إلى النبي عليه السلام، فاشتكى على المسلم، فقال رسول الله عليه السلام: «لا تفضلوني على الأنبياء، فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من يفيق، فأجد موسى باطشاً بقائمة العرش، فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور؟ فلا تفضلوني على الأنبياء» وفي رواية «لا تفضلوا بين الأنبياء» فالجواب من وجوه: أحدها: أن هذا كان قبل أن يعلم بالفضل، وفي هذا نظر. الثاني: أن هذا قاله من باب الهضم والتواضع، الثالث: أن هذا نهي عن التفضيل في مثل هذه الحال التي تحاكموا فيها عند التخاصم والتشاجر. الرابع: لا تفضلوا بمجرد الآراء والعصية. الخامس:

ليس مقام التفضيل إليكم، وإنما هو إلى الله عز وجل، وعليكم الانقياد والتسليم له، والإيمان به. وقوله ﴿وَأَتَيْنَا عِيسَىٰ بْنِ مَرْيَمَ الْبَيْنَاتِ﴾ أي الحجج والدلائل القاطعات على صحة ما جاء بني إسرائيل به من أنه عبد الله ورسوله إليهم ﴿وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ يعني أن الله أيده بجبريل عليه السلام، ثم قال تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلْنَا الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتُلُوا﴾ أي كل ذلك عن قضاء الله وقدره، لهذا قال ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ يَوْمٌ لَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٥٤)﴾

٢٥٤- يأمر تعالى عباده بالإففاق مما رزقهم في سبيله، سبيل الخير، ليدخروا ثواب ذلك عند ربهم ومليكمهم، وليبادروا إلى ذلك في هذه الحياة الدنيا، ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمْ يَوْمٌ﴾ يعني يوم القيامة ﴿لَا يَبِيعُ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ أي لا يباع أحد من نفسه ولا يفادي بمال لو بذل، ولو جاء بملء الأرض ذهباً، ولا تنفعه خلة أحد، يعني صداقته بل ولا نسابته، كما قال ﴿فَإِنَّا نَفِخُ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ ولا شفاعة: أي ولا تنفعهم شفاعة الشافعين. وقوله ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ مبتدأ محصور في خبره، أي ولا ظالم أظلم ممن وافى الله يومئذ كافراً، وقد روي ابن أبي حاتم عن عطاء بن دينار أنه قال: الحمد لله الذي قال ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ولم يقل: والظالمون هم الكافرون.

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ (٢٥٥)﴾

٢٥٥- هذه آية الكرسي، ولها شأن عظيم، وقد صح الحديث عن رسول الله ﷺ بأنها أفضل آية في كتاب الله. روى الإمام أحمد عن أبي هو ابن كعب، أن النبي ﷺ، سأله «أي آية في كتاب الله أعظم؟ قال: الله ورسوله أعلم، فرددها مراراً، ثم قال: آية الكرسي، قال «لتهتك العلم أبا المنذر، والذي نفسي بيده، إن لها لساناً وشفقتين تقدس الملك عند ساق العرش» وقد رواه مسلم. وليس عنده زيادة: والذي نفسي بيده إلخ. حديث آخر- عن أبي أيضاً في فضل آية الكرسي، روى الحافظ أبو يعلى الموصلي عن عبد الله بن أبي بن كعب، أن أباه أخبره أنه كان له جرن فيه تمر، قال: فكان أبي يتعاهده، فوجده ينقص، قال: فحرسه ذات ليلة، فإذا هو بدابة شبيه الغلام المحتلم، قال: فسلمت عليه، فرد السلام، قال: فقلت: ما أنت؟ جني أم إنسي؟ قال: جني. قال: ناولني يدك، قال فناولني يده، فإذا يد كلب وشعر كلب، فقلت: هكذا خلق الجن. قال: لقد علمت الجن ما فيهم أشد مني. قلت: فما حملك على ما صنعت؟ قال: بلغني أنك رجل تحب الصدقة، فأحببتنا أن نصيب من طعامك. قال: فقال له أبي: فما الذي يجيرنا منكم؟ قال: هذه الآية، آية الكرسي، ثم غدا إلى النبي فأخبره، فقال النبي ﷺ «صدق الخبيث» وهكذا رواه الحاكم. وقد ذكر البخاري هذه القصة عن أبي هريرة، قال: وكنني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آت فجعل يحشو من الطعام، فأخذته

وقلت : لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ ، فقال : دعني فأني محتاج و عليّ عيال و لي حاجة شديدة ، قال : فخليت عنه فأصبحت ، فقال النبي ﷺ «يا أبا هريرة ما فعل بك أسيرك البارحة ؟» قال : قلت يا رسول الله ، شكنا حاجة شديدة و عيالا ، فرحمته و خليت سبيله ، قال «أما إنه قد كذبتك و سيعود» فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ «إنه سيعود» فرصدته ، فجاء يحشو الطعام ، فأخذته فقلت : لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ قال : دعني فأنا محتاج و عليّ عيال ، لا أعود . فرحمته و خليت سبيله ، فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ ، «يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة ؟» قلت : يا رسول الله ، شكنا حاجة و عيالا ، فرحمته و خليت سبيله . قال «أما إنه قد كذبتك و سيعود» ، فرصدته الثالثة ، فجاء يحشون الطعام ، فأخذته فقلت : لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ ، و هذا آخر ثلاث مرات أنك تزعم أنك لا تعود ثم تعود ، فقال : دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها ، قلت : و ما هي ؟ إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي «الله لا إله إلا هو الحي القيوم» حتى تختتم الآية ، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ، و لا يقربك شيطان حتى تصبح . فخليت سبيله ، فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ «ما فعل أسيرك البارحة ؟» قلت : يا رسول الله ، زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها ، فخليت سبيله . قال «و ما هي ؟» قال لي : إذا أويت إلى فراشك ، فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختتم الآية «الله لا إله إلا هو الحي القيوم» و قال لي : لا يزال عليك من الله حافظ و لا يقربك شيطان حتى تصبح ، و كانوا أحرص شيء على الخير ، فقال النبي ﷺ «أما إنه صدقك و هو كذوب ، تعلم من تخاطب من ثلاث ليال يا أبا هريرة ؟» قلت : لا . قال «ذاك شيطان» رواه البخاري معلقاً بصيغة الجزم ، و قد رواه النسائي في اليوم و الليلة .

حديث آخر - في اشتغالها علي اسم الله الأعظم : روى ابن مردويه عن أبي أمامة رضي عنه مرفوعاً قال «اسم الله الأعظم الذي إذا دعى به أجاب في ثلاث : سورة البقرة ، و آل عمران و طه» و قال هشام و هو ابن عمار خطيب دمشق أما البقرة «الله لا إله إلا هو الحي القيوم» و في آل عمران «ألم الله لا إله إلا هو الحي القيوم» و في طه «و عنن الوجوه للحي القيوم» .

حديث آخر - عن أبي أمامة في فضل قراءتها بعد الصلاة المكتوبة ، رواه أبو بكر بن مردويه عن أبي أمامة ، قال : قال رسول الله ﷺ «من قرأ دبر كل صلاة مكتوبة آية الكرسي ، لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت» وهكذا رواه النسائي في اليوم و الليلة و أخرجه ابن حبان في صحيحه و هو إسناد على شرط البخاري ، و قد ورد في فضلها أحاديث أخر ، تركناها اختصاراً لعدم صحتها و ضعف أسانيدها كحديث علي في قراءتها عند الحجامة ، أنها تقوم مقام حجامتين . و حديث أبي في كتابتها في اليد اليسرى بالزعفران سبع مرات ، و تلحس للفظ و عدم النسيان ، أوردهما ابن مردويه ، و غير ذلك .

وهذه الآية مشتملة على عشر جمل مستقلة

فقوله «الله لا إله إلا هو» إخبار بأنه المتفرد بالإلهية لجميع الخلائق «الحي القيوم» أي الحي في نفسه الذي لا يموت أبداً ، القيم لغيره . و كان عمر يقرأ (القيام) فجميع الموجودات مفتقرة إليه ، و هو غني عنها ، لا قوام لها بدون أمره ، كقوله «و من آياته أن تقوم السماء و الأرض بأمره» و قوله «لا تأخذه سنة و لا نوم» أي لا يعتريه

نقص ولا غفلة ولا ذهول عن خلقه، بل هو قائم على كل نفس بما كسبت، شهيد على كل شيء، لا يغيب عنه شيء، ولا يخفى عليه خافية، ومن تمام القيومية أنه لا يعتره سنة ولا نوم، فقوله ﴿لَا تَأْخُذُهُ﴾ أي لا تغلبه سنة وهي الوسن والنعاس، ولهذا قال: ولا نوم لأنه أقوى من السنة. وفي الصحيح عن أبي موسى، قال: قام فينا رسول الله ﷺ بأربع كلمات، فقال «إن الله لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، يرفع إليه عمل النهار قبل عمل الليل، وعمل الليل قبل عمل النهار، حجابه النور أو النار، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»، وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس، أن بني إسرائيل قالوا: يا موسى، هل ينام ربك؟ قال: اتقوا الله، فناداه ربه عز وجل يا موسى، سألوكم هل ينام ربك، فخذ زجاجتين في يديك، فقم الليلة، ففعل موسى، فلما ذهب من الليل ثلث نعس، فوقع لركبتيه، ثم انتعش فضبظهما، حتى إذا كان آخر الليل نعس، فسقطت الزجاجتان فانكسرتا، فقال: يا موسى، لو كنت أنام لسقطت السموات والأرض فهلكت كما هلكت الزجاجتان في يديك. فأنزل الله عز وجل على نبيه ﷺ آية الكرسي. وقوله ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ إخبار بأن الجميع عبيده وفي ملكه، وتحت قهره وسلطانه، كقوله ﴿إِن كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ إِلَّا آتٍ الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ لقد أحصاهم وعدهم عبداً ﴿وكلهم آتية يوم القيامة فرداً﴾. وقوله ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ كقوله ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مَنْ بَعْدَ أَنْ يَأْذِنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ وكقوله ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾ وهذا من عظمته وجلاله وكبريائه عز وجل، أنه لا يتجاسر أحد على أن يشفع لأحد عنده إلا بإذنه له في الشفاعة، كما في حديث الشفاعة: «أتني تحت العرش فأخر ساجداً، فيدعني ما شاء الله ما شاء الله أن يدعني. ثم يقال: ارفع رأسك وقل تسمع واشفع تشفع. قال: فيجد لي حداً فأدخلهم الجنة». وقوله: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ دليل على إحاطة علمه بجميع الكائنات، ماضيها وحاضرها ومستقبلها، كقوله إخباراً عن الملائكة ﴿وَمَا نُنزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾. وقوله: ﴿وَلَا يَحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ أي لا يطلع أحد من علم الله على شيء إلا بما أعلمه الله عز وجل وأطلع عليه. ويحتمل أن يكون المراد لا يطلعون على شيء من علم ذاته وصفاته، إلا بما أطلعهم الله عليه، كقوله: ﴿وَلَا يَحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾. وقوله: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾، روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ قال: علمه، وكذا رواه ابن جرير قال ابن أبي حاتم: وروى عن سعيد بن جبير مثله، ثم قال ابن جرير: وقال آخرون: الكرسي موضع القدمين، ثم رواه عن أبي موسى والسدي والضحاك ومسلم البطين. وقد رواه وكيع في تفسيره عن ابن عباس، قال: الكرسي موضع القدمين، والعرش لا يقدر أحد قدره. وقد رواه الحاكم. وقوله: ﴿وَلَا يُودُّهُ حَفْظُهُمَا﴾ أي لا يثقله ولا يكرهه حفظ السموات والأرض، ومن فيهما، ومن بينهما، بل ذلك سهل عليه، يسير لديه، وهو القائم على كل نفس بما كسبت، الرقيب على جميع الأشياء، فلا يعزب عنه شيء ولا يغيب عنه شيء، والأشياء كلها حقيرة بين يديه، الذي لا يسأل عما يفعل وهم يسألون، وهو القاهر لكل شيء، الحسيب على كل شيء، الرقيب العلي العظيم، لا إله غيره، ولا زب سواه، فقوله: ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ كقوله: ﴿وَهُوَ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالَى﴾ وهذه الآيات وما في معناها من الأحاديث الصحاح الأجود فيها طريقة السلف الصالح، أمرها كما جاءت من غير تكييف ولا تشبيه.

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ

بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْقِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾﴾

٢٥٦- يقول تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ أي لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام، فإنه بين واضح، جلي دلالة وبراهينه، لا يحتاج إلى أن يكره أحد على الدخول فيه، بل من هداه الله للإسلام، وشرح صدره، ونور بصيرته، دخل فيه على بينة، ومن أعمى الله قلبه وختم على سمعه وبصره، فإنه لا يفيد الدخول في الدين مكرهاً مقسوراً، وقد ذكروا أن سبب نزول هذه الآية في قوم من الأنصار، وإن كان حكمها عاماً. روى ابن جرير عن ابن عباس، قال: كانت المرأة تكون مقلاة، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده، فلما أجليت بنو النضير، كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا، فأنزل الله عز وجل ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾، وقد رواه أبو داود والنسائي وابن أبي حاتم وابن حبان في صحيحه، وهكذا ذكر مجاهد وسعيد بن جبير والشعبي والحسن البصري وغيرهم، أنها نزلت في ذلك. وقد ذهب طائفة كثيرة من العلماء، أن هذه محمولة على أهل الكتاب، ومن دخل في دينهم قبل النسخ والتبديل إذا بدلوا الجزية، وقال آخرون: بل هي منسوخة بأية القتال، وإنه يجب أن يدعى جميع الأمم إلى الدخول في الدين الحنيف، دين الإسلام، فإن أبى أحد منهم الدخول فيه، ولم ينقله أو يبذل الجزية، قوتل حتى يقتل، وهذا معنى الإكراه، قال الله تعالى ﴿سُتَدْعُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ آوَلَىٰ بِأْسٍ شَدِيدٍ تَقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفْرَانَ وَالْمُنَافِقِينَ غَلِظْ عَلَيْهِمْ﴾ وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفْرَانِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ وفي الصحيح «عجب ريك من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل، يعني الأسارى الذين يقدم بهم بلاد الإسلام في الوثائق والأغلال والقيود والأكبال، ثم بعد ذلك يسلمون، وتصلح أعمالهم وسائرهم فيكونون من أهل الجنة. فأما الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن أنس أن رسول الله ﷺ قال لرجل «أسلم»، قال: «إني أجدني كارهاً»، قال: «وإن كنت كارهاً، فإنه ثلاثي صحيح، ولكن ليس من هذا القبيل، فإنه لم يكرهه النبي ﷺ على الإسلام، بل دعاه إليه، فأخبره أن نفسه ليست قابلة له، بل هي كارهة، فقال له: أسلم وإن كنت كارهاً، فإن الله سيرزقك حسن النية والإخلاص». قاله له». وقوله: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْقِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي من خلع الأنداد والأوثان، وما يدعو إليه الشيطان من عبادة كل ما يعبد من دون الله، ووخذ الله لعبده وحده، وشهد أنه لا إله إلا هو ﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ أي فقد ثبت في أمره، واستقام على الطريق المثلى، والصراط المستقيم، روى أبو القاسم البغوي عن عمر بن الخطاب: إن الجبت السحر، والطاغوت الشيطان، وإن الشجاعة والجبن غرائز تكون في الرجال، يقاتل الشجاع عمن لا يعرف، ويقر الجبان من أمه، وإن كرم الرجل دينه، وحسبه خلقه، وإن كان فارسياً أو نبطياً. وهكذا رواه ابن جرير وابن أبي حاتم، ومعنى قوله في الطاغوت: إنه الشيطان، قوي جداً، فإنه يشمل كل شر كان عليه أهل الجاهلية من عبادة الأوثان والتحاكم إليها، والاستتصار بها. وقوله: ﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْقِصَامَ لَهَا﴾ أي فقد استمسك من الدين بأقوى سبب، وشبه ذلك بالعروة القوية التي لا تنضم، هي في نفسها محكمة مبرمة قوية وربطها قوي

شديد، ولهذا قال ﴿فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها﴾ الآية، قال مجاهد: العروة الوثقى يعني الإيمان، وقال السدي: هو الإسلام، وقال سعيد بن جبير والضحاك: يعني لا إله إلا الله، والبغض في الله، وكل هذه الأقوال صحيحة، ولا تنافي بينها. وقال معاذ بن جبل في قوله: ﴿لا انفصام لها﴾ دون دخول الجنة، وقال مجاهد وسعيد بن جبير ﴿فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها﴾ ثم قرأ ﴿إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم﴾ وروى الإمام أحمد عن محمد بن قيس بن عباد، قال: كنت في المسجد، فجاء رجل في وجهه أثر من خشوع، فصلى ركعتين أوجز فيهما، فقال القوم: هذا رجل من أهل الجنة، فلما خرج اتبعته حتى دخل منزله، فدخلت معه فحدثته، فلما استأنس، قلت له: إن القوم لما دخلت المسجد، قالو: كذا وكذا، قال: سبحان الله، ما ينبغي لأحد أن يقول ما لا يعلم، وسأحدثك لم، إنني رأيت رؤيا على عهد رسول الله ﷺ، قصصتها عليه، رأيت كأنني في روضة خضراء - قال ابن عون فذكر من خضرتها وسعتها - وفي وسطها عمود حديد أسفله في الأرض وأعله في السماء، في أعلاه عروة، فقيل لي اصعد عليه، فقلت: لا أستطيع، فجاءني منصف - قال ابن عون هو الوصيف - فرفع ثيابي من خلفي، فقال: اصعد، فصعدت حتى أخذت بالعروة، فقال: استمسك بالعروة، فاستيقظت وإنها لفي يدي، فأتيت رسول الله ﷺ فقصصتها عليه فقال: «أما الروضة، فروضة الإسلام، وأما العمود فعمود الإسلام وأما العروة فهي العروة الوثقى، أنت على الإسلام حتى تموت» قال: وهو عبد الله بن سلام. أخرجاه في الصحيحين.

﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٥٧﴾﴾

٢٥٧- يخبر تعالى أنه يهدي من اتبع رضوانه سبيل السلام، فيخرج عباده المؤمنين من ظلمات الكفر والشك والريب إلى نور الحق الواضح الجلي المبين السهل المنير، وأن الكافرين إنما وليهم الشيطان، يزين لهم ما هم فيه من الجهالات والضلالات، ويخرجونهم ويحيدون بهم عن طريق الحق إلى الكفر والإفك ﴿أولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾ ولهذا وخذ تعالى لفظ النور، وجمع الظلمات، لأن الحق واحد والكفر أجناس كثيرة ولكنها باطلة، كما قال ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه، ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون﴾ وقال تعالى ﴿وجعل الظلمات والنور﴾ وقال تعالى ﴿عن اليمين والشمال﴾ إلى غير ذلك من الآيات التي في لفظها إشعار بتفرد الحق وانتشار الباطل وتفرده وتشعبه.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥٨﴾﴾

٢٥٨- هذا الذي حاج إبراهيم في ربه هو ملك بابل نمرود بن كنعان بن كوش بن سام بن نوح وهو قول مجاهد وغيره، قال مجاهد: وملك الدنيا مشارقها ومغاربها أربعة: مؤمنان وكافران، فالمؤمنان سليمان بن داود، وذو القرنين، والكافران: نمرود وبختنصر، والله أعلم. ومعنى قوله: ﴿ألم تر﴾ أي بقلبك يا محمد ﴿إلى

الذي حاج إبراهيم في ربه» أي وجود ربه، وذلك أنه أنكر أن يكون ثم إله غيره، كما قال بعده فرعون لملكه «ما علمت لكم من إله غيري». وما حمله على هذا الطغيان والكفر الغليظ والمعاندة الشديدة، إلا تجبره، وطول مدته في الملك، وذلك أنه يقال: أنه مكث أربعمئة سنة في ملكه، ولهذا قال: «أن آتاه الله الملك» وكان طلب من إبراهيم دليلاً، على وجود الرب الذي يدعو إليه، فقال إبراهيم «ربي الذي يحيي ويميت» أي إنما الدليل على وجوده، حدوث هذه الأشياء، المشاهدة بعد عدمها، وعدمها بعد وجودها، وهذا دليل على وجود الفاعل المختار، ضرورة، لأنها لم تحدث بنفسها، فلا بد لها من موجد أوجدها، وهو الرب الذي أدعو إلى عبادته وحده لا شريك له. فعند ذلك قال المحاج - وهو النمرود - «أنا أحيي وأميت». قال قتادة ومحمد بن إسحاق والسدي وغير واحد: وذلك أني أوتي بالرجلين، قد استحقا القتل فأمر بقتل أحدهما - فيقتل، وأمر بالعفو عن الآخر فلا يقتل، فذلك معنى الإحياء والإماتة - والظاهر والله أعلم - أنه ما أراد هذا لأنه ليس جواباً لما قاله إبراهيم، ولا في معناه لأنه غير مانع لوجود الصانع، وإنما أراد أن يدعي لنفسه هذا المقام عناداً ومكابرة ويوهم أنه الفاعل لذلك، وأنه هو الذي يحيي ويميت، كما اقتدى به فرعون في قوله «ما علمت لكم من إله غيري» ولهذا قال له إبراهيم، لما ادعى هذه المكابرة: «فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب» أي إذا كنت كما تدعي من أنك تحيي وتميت، فالذي يحيي ويميت هو الذي يتصرف في الوجود في خلق ذراته وتسخير كواكبه وحركاته، فهذه الشمس تبدو كل يوم من المشرق، فإن كنت إلهاً كما ادعيت تحيي وتميت، فأت بها من المغرب؟ فلما علم عجزه وانقطاعه وأنه لا يقدر على المكابرة في هذا المقام، بهت، أي أخرس، فلا يتكلم، وقامت عليه الحجة، قال الله تعالى: «والله لا يهدي القوم الظالمين» أي لا يلهمهم حجة ولا برهاناً، بل حجتهم داحضة عند ربهم، وعليهم غضب، ولهم عذاب شديد، وهذا التنزيل على المعنى أحسن مما ذكره كثير من المنطقيين، إن عدول إبراهيم عن المقام الأول إلى المقام الثاني انتقال من دليل إلى أوضح منه، ومنهم من قد يطلق عبارة ترديه وليس كما قالوه، بل المقام الأول يكون كالمقدمة للثاني، وبين بطلان ما ادعاه نمرود في الأول والثاني، والله الحمد والمنة.

﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾﴾

٢٥٩- تقدم قوله تعالى: «الم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه» وهو في قوة قوله: هل رأيت مثل الذي حاج إبراهيم في ربه، ولهذا عطف عليه بقوله «أو كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها» اختلفوا في هذا المار من هو، فروى ابن أبي حاتم عن ناجية بن كعب عن علي بن أبي طالب أنه قال: هو عزيز. ورواه ابن جرير عن ناجية نفسه، وحكاه ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس والحسن وقاتدة والسدي وسليمان بن بريدة، وهذا القول هو المشهور وقال وهب بن منبه وعبد الله بن عبيد، هو أرميا بن حلقيا. وقال مجاهد بن

جبر: هو رجل من بني إسرائيل، وأما القرنية فالمشهور أنها بيت المقدس، مر عليها بعد تخريب بختنصر لها وقتل أهلها ﴿وهي خاوية﴾ أي ليس فيها أحد، من قولهم خوت الدار تخوي خويًا. وقوله ﴿على عروشها﴾ أي ساقطة سقوفها وجدراؤها على عرصاتها، فوقف متفكرًا فيما آل أمرها إليه بعد العمارة العظيمة، وقال ﴿أني يحيي هذه الله بعد موتها؟﴾ وذلك لما رأى من دثورها وشدة خرابها وبعدها عن العود إلى ما كانت عليه، قال الله تعالى: ﴿فأما الله مائة عام ثمبعثه﴾ قال: وعمرت البلاد بعد مضي سبعين سنة من موته، وتكامل ساكنوها، وتراجع بنو إسرائيل إليها، فلما بعثه الله عز وجل بعد موته، كان أول شيء أحيا الله فيه عينيه لينظر بهما إلى صنع الله فيه: كيف يحيي بدنه، فلما استقل سويًا قال الله له، أي بواسطة الملك: ﴿كم لبثت قال لبثت يوماً أو بعض يوم﴾ قال: وذلك أنه مات أول النهار، ثم بعثه الله في آخر النهار، فلما رأى الشمس باقية ظن أنها شمس ذلك اليوم، فقال ﴿أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه﴾ وذلك أنه كان معه فيما ذكر عنب وتين وعصير، فوجده كما تقدم لم يتغير منه شيء، لا العصير استحال، ولا التين حمض ولا أنتن، ولا العنب نقص ﴿وانظر إلى حمارك﴾ أي كيف يحيي الله عز وجل، وأنت تنظر ﴿ولنجعلك آية للناس﴾ أي دليلاً على المعاد ﴿وانظر إلى العظام كيف نشزها﴾ أي نرفعها، فيركب بعضها على بعض، وقد روى الحاكم في مستدركه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه أن رسول الله ﷺ قرأ: ﴿كيف نشزها﴾ بالزاي ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وقرئ ﴿نشزها﴾ أي تحييها، قاله مجاهد ﴿ثم نكسوها لحمًا﴾. وقال السدي وغيره: تفرقت عظام حماره حوله يميناً ويساراً، فنظر إليها وهي تلوح من بيناضها، فبعث الله ريحاً فجمعتها من كل موضع لمن تلك الخلة، ثم ركب كل عظم في موضعه حتى صار حماراً قائماً من عظام لا لحم عليها، ثم كساها الله لحماً وعصياً وعروقاً وجلداً، وبعث الله ملكاً فنفع في منخري الحمار، فنهق بإذن الله عز وجل، وذلك كله بمرأى من العزيز، فعند ذلك لما تبين له هذا كله ﴿قال أعلم أن الله على كل شيء قدير﴾ أي أنا عالم بهذا، وقد رأيته عياناً، فأنا أعلم أهل زمانى بذلك، وقرأ الآخرون وقال أعلم، على أنه أمر له بالعلم.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تُوْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا فَأَنشَأَهُنَّ لِبَشَرٍ مِّنْ ذُرِّيَّتِكَ فَأَرْسَلْنَاهُنَّ إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِرِسَالٍ فَدُعُوا بِحَنَانٍ وَمَعْلَمٍ وَّعِلْمٍ وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾﴾

٢٦٠- ذكروا لسؤال إبراهيم ﷺ أسباباً منها: أنه قال لنمرود ﴿ربي الذي يحيي ويميت﴾ أحب أن يترقى من علم اليقين بذلك، إلى عين اليقين، وأن يرى ذلك مشاهدة، فقال ﴿رب أرنى كيف تحي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي﴾ فاما الحديث الذي رواه البخاري عند هذه الآية عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ ﴿نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال رب أرنى كيف تحي الموتى، قال: أولم تؤمن؟ قال: بلى، ولكن ليطمئن قلبي﴾. وكذا رواه مسلم، فليس المراد ههنا بالشك، ما قد يفهمه من لا علم عنده بلا خلاف، وقد أجيب عن هذا الحديث بأجوبة أحدها. وقوله ﴿قال فخذا أربعة من الطير فصهرهن إليك﴾ اختلف المفسرون في هذه الأربعة ما هي، وإن كان لا طائل تحت تعيينها، إذ لو كان في ذلك مهم لنص عليه القرآن، فروى عن ابن

عباس أنه قال هي الغرنوق والطاوس والديك والحمامة، وقوله ﴿فصهرن إليك﴾ أي: قطعهن، قاله ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير وأبو مالك وأبو الأسود الدؤلي وهب بن منبه والحسن والسدي وغيرهم. وقال العوفي عن ابن عباس ﴿فصهرن إليك﴾ أوثقهن، فلما أوثقهن ذبحهن، ثم جعل على كل جبل منهن جزءاً، فذكروا أنه عمد إلى أربعة من الطير، فذبحهن ثم قطعهن ونف ريشهن ومزقهن وخلط بعضهن ببعض، ثم جزأهن أجزاء، وجعل على كل جبل منهن جزءاً، قيل أربعة أجبل، وقيل سبعة، قال ابن عباس: وأخذ رؤوسهن بيده ثم أمره الله عز وجل أن يدعوهم فدعاهن كما أمره الله عز وجل، فجعل ينظر إلى الريش يطير إلى الريش، والدم يطير إلى الدم، واللحم إلى اللحم، والأجزاء من كل طائر، يتصل بعضها إلى بعض، حتى قام كل طائر على حدته، وأتينه يمشين سعياً ليكون أبلغ له في الرؤية التي سألها، وجعل كل طائر يجيء ليأخذ رأسه الذي في يد إبراهيم عليه السلام، فإذا قدم له غير رأسه يأباه، فإذا قدم إليه رأسه تركب مع بقية جسده بحول الله وقوته، ولهذا قال ﴿واعلم أن الله عزيز حكيم﴾ أي عزيز لا يغلبيه شيء، ولا يمتنع من شيء، وما شاء كان بلا مانع، لأنه القاهر لكل شيء، حكيم في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره. وروى ابن أبي حاتم عن ابن المنكدر أنه قال: التقى عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص، فقال ابن عباس لابن عمرو بن العاص: أي آية في القرآن أرجى عندك، فقال عبد الله بن عمرو: قول الله عز وجل: ﴿قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا﴾ الآية، فقال ابن عباس: لكن أنا أقول قول الله عز وجل: ﴿وإذا قال إبراهيم رب أني كيف تحمي الموتى قال أولم تؤمن قال بلى﴾ فرضني من إبراهيم قوله ﴿بلى﴾، قال فهذا معنى لما يعترض في النفوس ويوسوس به الشيطان، وهكذا رواه الجاهل ثم قال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة﴾

وَاللَّهُ يضاعف لمن يشاء وَاللَّهُ واسعٌ عليمٌ ﴿٢٦١﴾

٢٦١- هذا مثل ضربه الله تعالى لتضعيف الثواب لمن أنفق في سبيله وإبغناء مرضاته، وأن الحسنة تضاعف بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، فقال ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله﴾. قال سعيد بن جبير: يعني في طاعة الله، وقال مكحول: يعني به الإنفاق في الجهاد من رباط الخيل وإعداد السلاح وغير ذلك، وقال ابن عباس: الجهاد والحج يضعف الدرهم فيهما إلى سبعمائة ضعف، ولهذا قال تعالى: ﴿كمثل حبة أنبت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة﴾ وهذا المثل أبلغ في النفوس من ذكر عدد السبعمائة، فإن هذا فيه إشارة إلى أن الأعمال الصالحة ينميها الله عز وجل لأصحابها، كما ينمي الزرع لمن بذره في الأرض الطيبة، وقد وردت السنة بتضعيف الحسنة إلى سبعمائة ضعف. روى الإمام أحمد: عن ابن مسعود أن رجلاً تصدق بناقاة مخطومة في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ «لتأتين يوم القيامة بسبعمائة ناقاة مخطومة» ورواه مسلم والنسائي ولقظ مسلم: جاء رجل بناقاة مخطومة فقال: يا رسول الله، هذه في سبيل الله، فقال: «لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقاة».

حديث آخر - روى أحمد عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله، يقول الله إلا الصبر فإنه لي وأنا أجزي به، يدع طعامه وشرابه من

أجلتي ، وللصائم فرحتان : فرحة عند فطره ، وفرحة عند لقاء ربه ، ولخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ، الصوم جنة ، الصوم جنة ، وكذا رواه مسلم .
 حديث آخر - روى أحمد عن خريم بن فاتك ، قال : قال رسول الله ﷺ «من أنفق نفقة في سبيل الله ، تضاعف بسبعمائة ضعف» . وقوله ههنا «والله يضاعف لمن يشاء» أي بحسب إخلاصه في عمله «والله واسع عليم» أي فضله واسع كثير أكثر من خلقه ، عليم بمن يستحق ومن لا يستحق ، سبحانه وبحمده .

﴿الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أذَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٦٢) قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أذى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ (٢٦٣) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٢٦٤)﴾

٢٦٢- يمدح تبارك وتعالى الذين ينفقون في سبيله ، ثم لا يتبعون ما أنفقوا من الخيرات والصدقات منا على من أعطوه ، فلا يمتنون به على أحد ، ولا يمتنون به لا بقول ولا بفعل . وقوله «ولا أذى» أي لا يفعلون مع من أحسنوا إليه مكرهاً يحبطون به ما سلف من الإحسان ، ثم وعدهم الله تعالى الجزاء الجزيل على ذلك ، فقال «لهم أجرهم عند ربهم» أي ثوابهم على الله لا على أحد سواه . «ولا خوف عليهم» أي فيما يستقبلونه من أهوال يوم القيامة . «ولا هم يحزنون» أي على ما خالفوه من الأولاد ، ولا ما فاتهم من الحياة الدنيا وزهرتها لا يأسفون عليها ، لأنهم قد صاروا إلى ما هو خير لهم من ذلك .

٢٦٣- ثم قال تعالى : «قول معروف» أي من كلمة طيبة ودعاء لمسلم «ومغفرة» أي عفو وغفر عن ظلم قلبي أو فعلي «خير من صدقة يتبعها أذى» . «والله غني» عن خلقه ، «حليم» أي يحلم ويغفر ويصفح ويتجاوز عنهم ، وقد وردت الأحاديث بالنهي عن المن في الصدقة ، ففي صحيح مسلم من حديث أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكّيهم ، ولهم عذاب أليم : المنان بما أعطى ، والمسبل إزاره ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب» وروى ابن مردويه عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال «لا يدخل الجنة عاق ، ولا منان ، ولا مدمن خمر ، ولا مكذب بقدر» . وروى أحمد وابن ماجه من حديث عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، ومدمن خمر ، والمنان بما أعطى» .

٢٦٤- ولهذا قال الله تعالى : «يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى» فأخبر أن الصدقة تبطل بما يتبعها من المن والأذى ، فما يفي ثواب الصدقة بخطيئة المن والأذى ، ثم قال تعالى : «كالذي ينفق ماله رياء الناس» أي لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كما تبطل صدقة من رأى بها الناس ، فأظهر لهم أنه يريد وجه الله ، وإنما قصده مدح الناس له أو شهرته بالصفات الجميلة ليشكر بين الناس ، أو يقال إنه كريم ، ونحو ذلك من المقاصد الدنيوية ، مع قطع نظره عن معاملة الله تعالى وابتغائه مرضاته وجزيل ثوابه ، ولهذا قال «ولا يؤمن

بالله واليوم الآخر»، ثم ضرب تعالى مثل ذلك المرائي بإنفاقه، قال الضحاك: والذي يتبع نفقته منا وأذى، فقال «فمثلته كمثل صفوان» وهو جمع صفوانة، فمنهم من يقول: الصفوان يستعمل مفرداً أيضاً وهو الصفا وهو الصخر الأملس، «عليه تراب فأصابه وابل» وهو المطر الشديد «فتركه صليداً» أي فترك الواابل ذلك الصفوان صليداً أي أملس يابساً، أي لا شيء عليه من ذلك التراب، بل قد ذهب كله، أي وكذلك أعمال المرائين تذهب وتضمحل عند الله وإن ظهر لهم أعمال فيما يرى الناس كالتراب، ولهذا قال «لا يقدرون على شيء مما كسبوا والله لا يهدي القوم الكافرين».

﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطُلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٢٦٥)

٢٦٥- وهذا مثل المؤمنين المنفقين أموالهم ابتغاء مرضاة الله عنهم في ذلك، «وتثبيتاً من أنفسهم» أي وهم متحققون مثبتون أن الله سيجزيهم على ذلك أوفر الجزاء، ونظير هذا في معنى قوله ﷺ في الحديث الصحيح المتفق على صحته «من صام رمضان إيماناً واحتساباً» أي يؤمن أن الله شرعه ويحتسب عند الله ثوابه، قال الشعبي: «وتثبيتاً من أنفسهم» أي تصديقاً و يقيناً، وكذا قال قتادة وأبو صالح وابن زيد، واختاره ابن جرير وقال مجاهد والحسن: أي يتثبتون أين يضعون صدقاتهم. وقوله «كمثل جنة برؤية» وهو عند الجمهور: المكان المرتفع من الأرض، وزاد ابن عباس والضحاك وتجري فيه الأنهار. قال ابن جرير رحمه الله: وفي البرية ثلاث لغات: هن ثلاث قراءات: بضم الراء، وبها قرأ عامة أهل المدينة والحجاز والعراق، وفتحها وهي قراءة بعض أهل الشام، والكوفة، ويقال إنها لغة تميم، وكسر الراء، ويذكر أنها قراءة ابن عباس.

وقوله «أصابها وابل» وهو المطر الشديد، كما تقدم، فآتت «أكلها» أي ثمرتها «ضعفين» أي بالنسبة إلى غيرها من الجنان «فإن لم يصبها وابل فطل» قال الضحاك: هو الرذاذ وهو اللين من المطر، أي هذه الجنة بهذه البرية لا تمحل أبداً، بل يتقبله الله ويكثره وينميه كل عامل بحسبه، ولهذا قال «والله بما تعملون بصير» أي لا يخفى عليه من أعمال عباده شيء.

﴿أَيُّودٌ أَحَدِكُمْ أَنَّ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضِعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ (٢٦٦)

٢٦٦- روى البخاري عند تفسير هذه الآية عن ابن عباس قال: قال عمر بن الخطاب يوماً لأصحاب النبي ﷺ: فيمن ترون هذه الآية نزلت؟ «أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب» قالوا: الله أعلم. فنضب عمر، فقال: قولوا: نعلم أولاً نعلم، فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين، فقال عمر: يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: ضربت مثلاً بعمل، قال عمر: أي عمل؟ قال ابن عباس: لرجل غني يعمل بطاعة الله، ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي، حتى أغرق أعماله، وهو من أفراد البخاري رحمه الله، وفي هذا الحديث كفاية في تفسير هذه الآية، وتبين ما فيها من المثل بعمل من أحسن

العمل أولاً، ثم بعد ذلك انعكس سيره فبدل الحسنات بالسيئات عياداً بالله من ذلك، فأبطل بعمله الثاني ما أسفله فيما تقدم من الصالح، واحتاج إلى شيء من الأول في أضيق الأحوال، فلم يحصل منه شيء وخاته أحوج ما كان إليه، ولهذا قال تعالى: ﴿وَأصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضَعُفَاءٌ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ﴾ وهو الريح الشديد ﴿فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾ أي أحرق ثمارها وأباد أشجارها، فأبطل حاله حاله؟. ولهذا قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ يبين الله لكم الآيات لعلكم تتذكرون﴾ أي تعتبرون وتفهمون الأمثال والمعاني وتنزلونها على المراد منها. كما قال تعالى: ﴿وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العالمون﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ (٢٦٧) الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً والله واسع عليم (٢٦٨) يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً وما يذكر إلا أولوا الأبواب (٢٦٩)

٢٦٧- يأمر تعالى: عياده المؤمنين بالإنفاق والمراد به الصدقة ههنا، قاله ابن عباس. من طيبات ما رزقهم من الأموال التي اكتسبوها، قال مجاهد: يعني التجارة بتيسيره إياها لهم، وقال علي والسدي ﴿من طيبات ما كسبتم﴾ يعني الذهب والفضة، ومن الثمار والزروع التي أنبتها لهم من الأرض، قال ابن عباس: أمرهم بالإنفاق من أطيب المال وأجوده وأنفسه، ونهاهم عن التصدق بردالة المال ودينه وهو خبيث، فإن الله طيب لا يقبل الله إلا طيباً، ولهذا قال: ﴿ولا تيمموا الخبيث﴾ أي تقصدوا الخبيث ﴿منه تنفقون ولستم بأخليه﴾ أي لو أعطيتموه ما أخذتموه، إلا أن تتفاضوا فيه، فالله أغنى عنه منكم، فلا تجعلوا لله ما تكرهون، وقيل معناه ﴿ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون﴾ أي: لا تعدلوا عن المال الحلال وتقصدهوا إلى الحرام فتجعلوا نفقتكم منه، والصحيح القول الأول، روى ابن جرير رحمه الله عن البراء بن عازب رضي الله عنه في قول الله ﴿يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون﴾ الآية، قال: نزلت في الأنصار، كانت الأنصار إذا كانت أيام جذاذ النخل أخرجت من حيطانها البسر فعقلوه على جبل، بين الأسطوانتين في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيأكل فقراء المهاجرين منه، فيعمد الرجل منهم إلى الحشف فيدخله مع أقتاء البسر، يظن أن ذلك جائز، فأتى الله فيمن فعل ذلك ﴿ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون﴾، ورواه ابن ماجه وابن مردويه والحاكم في مستدركه وقال صحيح على شرط البخاري ومسلم، ولم يخرجاه. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس ﴿ولستم بأخليه إلا أن تغمضوا فيه﴾ يقول: لو كان لكم على أحد حق فجاهدكم بحق دون حقكم، لم تأخذوه بحساب الجيد حتى تنقصوه، قال فذلك قوله: ﴿إلا أن تغمضوا فيه﴾ فكيف ترضون لي ما لا ترضون لأنفسكم، وحقى عليكم من أطيب أموالكم وأنفسه؟ رواه ابن أبي حاتم، وابن جرير. وقوله: ﴿واعلموا أن الله غني حميد﴾ أي وإن أمركم بالصدقات وبالطيب منها، فهو غني عنها، وما ذاك إلا أن يساوي الغني الفقير، كقوله ﴿لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم﴾ وهو غني عن جميع خلقه وجميع خلقه فقراء إليه، وهو واسع الفضل، لا ينفد ما لديه، فمن تصدق بصدقة من كسب

طيب، فليعلم أن الله غني واسع العطاء، كريم جواد، ويجزيه بها، ويضاعفها له أضعافاً كثيرة، من يقرض غير عديم ولا ظلوم، وهو الحميد أي المحمود في جميع أفعاله وأقواله وشرعه وقدره، لا إله إلا هو، ولا رب سواه.

٢٦٨- وقوله: ﴿الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً والله واسع عليم﴾ روى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن للشيطان لمة بابن آدم وللملك لمة، فأما لمة الشيطان فيعاد بالشر وتكذيب بالحق، وأما لمة الملك فيعاد بالخير والتصديق بالحق، فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله، فليحمد الله، ومن وجد الأخرى فليتعوذ من الشيطان» ثم قرأ ﴿الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً﴾ الآية، وهكذا رواه الترمذي والنسائي، ومعنى قوله تعالى: ﴿الشيطان يعدكم الفقر﴾ أي يخوفكم الفقر لتمسكوا بما بأيديكم فلا تنفقوه في مرضاة الله. ﴿ويأمركم بالفحشاء﴾ أي مع نهيه إياكم عن الإتيان خشية الإملاق، يأمركم بالمعاصي والمآثم والمحارم ومخالفة الخلاق، قال تعالى: ﴿والله يعدكم مغفرة منه﴾ أي في مقابلة ما أمركم الشيطان بالفحشاء. ﴿وفضلاً﴾ أي في مقابلة ما خوفكم الشيطان من الفقر ﴿والله واسع عليم﴾.

٢٦٩- وقوله: ﴿يؤتي الحكمة من يشاء﴾ قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: يعني المعرفة بالقرآن، ناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، ومقدمة ومؤخره، وحلاله وحرامه، وأمثاله، وقال مجاهد: يعني بالحكمة الإصابة في القول، وقال أبو العالية: الحكمة خشية الله، فإن خشية الله رأس كل حكمة، وقال إبراهيم النخعي: الحكمة الفهم، وقال أبو مالك: الحكمة السنة، قال زيد بن أسلم: الحكمة العقل، قال مالك: وإنه ليقع في قلبي أن الحكمة هو الفقه في دين الله، وأمر يدخله الله في القلوب من رحمته وفضله، وما يبين ذلك أنك تجد الرجل عاقلاً في أمر الدنيا إذا نظر فيها، وتجد آخر ضعيفاً في أمر دنياه، عالماً بأمر دينه بصيراً به، يؤتيه الله إياه ويحرمه هذا، فالحكمة الفقه في دين الله، وقال السدي: الحكمة النبوة والصحيح أن الحكمة كما قال الجمهور: لا تختص بالنبوة بل هي أعم منها، وأعلها النبوة، والرسالة أخص، ولكن لأتباع الأنبياء حظ من الخير على سبيل التبع، وروى الإمام أحمد عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق، ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها» وهكذا رواه البخاري ومسلم. وقوله: ﴿وما يذكر إلا أولوا الألباب﴾ أي وما ينتفع بالموعظة والتذكير إلا من له لب وعقل، يعني به الخطاب ومعنى الكلام.

﴿وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه وما للظالمين من أنصار﴾ (٢٧٠) إن تبدوا الصدقات فنعما هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيئاتكم والله بما تعملون خبير ﴿ (٢٧١)﴾

٢٧٠- يخبر تعالى بأنه عالم بجميع ما يفعله العاملون من الخيرات من النفقات والندورات، وتصمن ذلك مجازاته على ذلك أوفر الجزاء للعاملين لذلك ابتغاء وجهه ورجاء موعوده، وتوعد من لا يعمل بطاعته، بل خالف أمره، وكذب خبره، وعبد معه غيره، فقال ﴿وما للظالمين من أنصار﴾ أي يوم القيامة ينقذونهم من

عذاب الله ونقمته .

٢٧١- وقوله: ﴿إِنْ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعْمًا هِيَ﴾ أي إن أظهرتموها فنعم شيء هي . وقوله: ﴿وَأِنْ تَخَفَوْهَا وَتَوْتَوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ فيه دلالة على أن إسرار الصدقة أفضل من إظهارها، لأنه أبعد عن الرياء إلا أن يترتب على الإظهار مصلحة راجحة من اقتداء الناس به، فيكون أفضل من هذه الحثيثة، وقال رسول الله ﷺ «الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمرسر بالصدقة»^(١) والأصل أن الإسرار أفضل لهذه الآية، ولما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «سبعة يظلهم الله في ظله، يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجلان تحابا في الله، اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يرجع إليه، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف الله رب العالمين، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»، وفي الحديث المروي «صدقة السر تطفئ غضب الرب عز وجل»^(٢) ثم إن الآية عامة في أن إخفاء الصدقة أفضل سواء كانت مفروضة أو مندوبة لكن روى ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسيره هذه الآية، قال: جعل الله صدقة السر تفضل علانيتها، فقال: بسبعين ضعفاً، وجعل صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرها، فقال: بخمسة وعشرين ضعفاً. وقوله: ﴿وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ أي بدل الصدقات ولا سيما إذا كانت سراً، يحصل لكم الخير في رفع الدرجات ويكفر عنكم السيئات وقد قرئ ويكفر بالجزم عطفاً على محل جواب الشرط وهو قوله: ﴿فَنِعْمًا هِيَ﴾ كقوله: ﴿فَأَصْدَقُ وَأَكْنُ﴾ وقوله: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ أي لا يخفى عليه من ذلك شيء وسيجزىكم عليه.

﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ (٢٧٢)﴾ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَاقًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٢٧٣)﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٧٤)﴾

٢٧٢- قال أبو عبد الرحمن النسائي عن ابن عباس قال: كانوا يكرهون أن يرضخوا^(٣) لأنسابهم من المشركين، فسألوا فرخص لهم، فنزلت هذه الآية «ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء، وما تنفقوا من خير فلأنفسكم، وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله، وما تنفقوا من خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون». وسيأتي عند قوله تعالى: «لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم» الآية، حديث أسماء بنت الصديق في ذلك. وقوله: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ﴾ كقوله ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ﴾ ونظائرها في القرآن كثيرة. وقوله ﴿وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ﴾ قال الحسن البصري: نفقة المؤمن لنفسه ولا ينفق

(١)- رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وهو حديث صحيح. (٢)- رواه الطبراني في الأوسط الصغير، وغيره وهو صحيح.

(٣)- يرضخوا: أي يعطوا ويتصدقوا.

المؤمن إذا أنفق إلا ابتغاء وجه الله، وقال عطاء الخراساني: يعني إذا أعطيت لوجه الله فلا عليك ما كان عمله. وهذا معنى حسن وحاصله أن المتصدق إذا تصدق ابتغاء وجه الله، فقد وقع أجره على الله، ولا عليه في نفس الأمر لمن أصاب ألبراً أو فاجر أو مستحق أو غيره، وهو ماثب على قصده، ومستند هذا تمام الآية «وما تنفقوا من خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون» والحديث المخرج في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «قال رجل لأتصدقن الليلة بصدقة، فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية، فأصبح الناس يتحدثون: تصدق على زانية، فقال: اللهم لك الحمد على زانية، لأتصدقن الليلة بصدقة فوضعها في يد غني، فأصبحوا يتحدثون: تصدق الليلة على غني، قال: اللهم لك الحمد على غني، لأتصدقن الليلة بصدقة، فخرج فوضعها في يد سارق فأصبحوا يتحدثون: تصدق الليلة على سارق، فقال: اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق، فأني فقيل له: أما صدقتك فقد قبلت، وأما الزانية فلعلها أن تستعف بها عن زناها، ولعل الغني يعتبر فينفق مما أعطاه الله، ولعل السارق أن يستعف بها عن سرقة».

٢٧٣- وقوله «للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله» يعني المهاجرين الذين انقطعوا إلى الله وإلى رسوله وسكنوا المدينة، وليس لهم سبب يردون به على أنفسهم ما يغنيهم و«لا يستطيعون ضرباً في الأرض» يعني سفيراً للتسبب في طلب المعاش والضرب في الأرض هو السفر، قال الله تعالى: «وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة» وقال تعالى: «علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون في سبيل الله» الآية. وقوله «يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف» أي الجاهل بأمرهم وحالهم يحسبهم أغنياء من تعففهم في لباسهم وحالهم ومقالهم، وفي هذا المعنى الحديث المتفق على صحته عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «ليس المسكين بهذا الطواف الذي ترده التمرة والتمرتان، واللقمة واللقمتان، والأكلة والأكلتان، ولكن المسكين الذي لا يجد غني يغنيه ولا يظن له فيتصدق عليه، ولا يسأل الناس شيئاً». رواه أحمد من حديث ابن مسعود أيضاً. وقوله «تعرفهم بسيماهم» أي بما يظهر لذوي الألباب من صفاتهم، كما قال تعالى: «سيماهم في وجوههم» وقال «ولتعرفنهم في لحن القول» وفي الحديث الذي في السنن «اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله» ثم قرأ «إن في ذلك لآيات للمتوسمين». وقوله: «لا يسألون الناس إلحافاً» أي لا يلحون في المسألة ويكلفون الناس ما لا يحتاجون إليه، فإن سأل وله ما يغنيه عن المسألة، فقد ألحف في المسألة، روى البخاري عن أبي هريرة فقال: قال رسول الله ﷺ «ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان، ولا اللقمة واللقمتان، وإنما المسكين الذي يتعفف، اقرءوا إن شئتم يعني قوله «لا يسألون الناس إلحافاً» وقد رواه مسلم، وروى الإمام أحمد عن رجل من مزينة أنه قالت له أمه: ألا تنطلق فتسأل رسول الله ﷺ كما يسأله الناس؟ فانطلقت أسأله فوجدته قائماً يخطب، وهو يقول «ومن استعفف أعفه الله، ومن استغنى أغناه الله، ومن يسأل الناس وله عدل خمس أواق، فقد سأل الناس إلحافاً، فقلت بيني وبين نفسي: لناقة لي خير من خمس أواق، ولغلامي ناقة أخرى فهي خير من خمس أواق، فرجعت ولم أسأل. وقوله «وما تنفقوا من خير فإن الله به عليم» أي لا يخفى عليه شيء منه وسيجزى عليه أوفر الجزاء وأتمه يوم القيامة أحوج ما يكون إليه. وقوله «الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا أو علانية فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم»

ولا هم يحزنون» هذا مدح منه تعالى للمتقين في سبيله وابتغاء مرضاته في جميع الأوقات من ليل ونهار، والأحوال من سر وجهر، حتى أن النفقة على الأهل تدخل في ذلك أيضاً، كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال لسعد بن أبي وقاص حين عاده مريضاً عام الفتح، وفي رواية عام حجة الوداع «وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا ازددت بها درجة ورفعة حتى ما تجعل في في امرأتك». وروى الإمام أحمد عن أبي مسعود رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه قال «إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة يحسبها كانت له صدقة»، وعن ابن عباس في هذه الآية، قال: هم الذين يملفون الخيل في سبيل الله، رواه ابن أبي حاتم ثم قال: وكذا روي عن أبي أمامة وسعيد بن المسيب ومكحول، وقوله «فلهم أجرهم عند ربهم» أي يوم القيامة على ما فعلوا من الإنفاق في الطاعات «ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون» تقدم تفسيره.

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾﴾

٢٧٥- لما ذكر تعالى الأبرار المودين النفقات، المخرجين الزكوات، المفضلين بالبر والصدقات لذوي الحاجات والقرايات في جميع الأحوال والأوقات، شرع في ذكر أكلة الربا وأموال الناس بالباطل وأنواع الشبهات، فأخبر عنهم يوم خروجهم من قبورهم وقيامهم منها، إلى بعثهم ونشورهم، فقال «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ»، أي لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم المصروع حال صرعه، وتخبط الشيطان له، وذلك أنه يقوم قياماً منكراً. وقال ابن عباس: أكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً يخفق، رواه ابن أبي حاتم، قال: وروي عن عوف بن مالك وسعيد بن جبيرة والسدي والربيع بن أنس وقتادة ومقاتل بن حيان نحو ذلك، وحكي عن عبد الله بن عباس وعكرمة وسعيد بن جبيرة والحسن وقتادة ومقاتل بن حيان أنهم قالوا في قوله «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ» يعني لا يقومون يوم القيامة، وكذا قال مجاهد والضحاك وابن زيد، وروى ابن جرير عن ابن عباس قال: يقال يوم القيامة لأكل الربا: خذ سلاحك للحرب، وقرأ «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ» وذلك حين يقوم من قبره، وقد روى البخاري عن سمرة بن جندب في حديث المنام الطويل: فأتينا على نهر، حسبت أنه كان يقول: أحمر مثل الدم، وإذا في النهر رجل سابح يسبح، وإذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة، وإذا ذلك السابح يسبح، ثم يأتي الذي قد جمع الحجارة عنده، فيفغر له فاه فيلقمه حجراً، فذكر في تفسيره أنه أكل الربا. وقوله «ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا» أي إنما جوزوا بذلك لاعتراضهم على أحكام الله في شرعه، وليس هذا قياساً منهم للربا على البيع، لأن المشركين لا يعترفون بمشروعية أصل البيع الذي شرعه الله في القرآن ولو كان هذا من باب القياس لقالوا: إنما الربا مثل البيع، وإنما قالوا: «إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا» أي هو نظيره، فلم حرم هذا وأبيح هذا؟ وهذا اعتراض منهم على الشرع، أي هذا مثل هذا، وقد أحل هذا وحرم هذا، وقوله تعالى: «وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا» يحتمل أن يكون من تمام الكلام رداً عليهم، أي على ما قالوه من الاعتراض،

مع علمهم بتفريق الله بين هذا وهذا حكماً، وهو العليم الحكيم الذي لا معقب لحكمته ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون، وهو العالم بحقائق الأمور ومصالحها، وما ينفع عباده فيبيحه لهم، وما يضرهم ينهاهم عنه، وهو أرحم بهم من الوالدة بولدها الطفل، ولهذا قال: ﴿فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله﴾ أي من بلغه نهي الله عن الربا فانتهى حال وصول الشرع إليه، فله ما سلف من المعاملة، لقوله: ﴿عفا الله عما سلف﴾ وكما قال النبي ﷺ يوم فتح مكة «وكل ربا في الجاهلية موضوع تحت قدمي هاتين، وأول ربا أضعه ربا العباس». ولم يأمرهم برد الزيادات المأخوذة في حال الجاهلية بل عفا عما سلف، كما قال تعالى: ﴿فله ما سلف وأمره إلى الله﴾ قال سعيد بن جبير والسدي: ﴿فله ما سلف﴾ ما كان أكل من الربا قبل التحريم. وروى ابن أبي حاتم أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت لها أم محبة أم ولد لزيد ابن أرقم: يا أم المؤمنين أتعرفين زيد بن أرقم؟ قالت: نعم، قالت: فإني بعته عبداً إلى العطاء بشماتة، فاحتاج إلى ثمنه، فاشتريته قبل محل الأجل بستمائة، فقالت: بشس ما شريت وبشس ما اشتريت، أبلغني زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله ﷺ، إن لم يتب، قالت: فقلت رأيت إن تركت المائتين وأخذت الستائة؟ قالت: نعم ﴿فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف﴾ وهذا الأثر مشهور^(١) وهو دليل لمن حرم مسألة العينة، مع ما جاء فيها من الأحاديث المذكورة المقررة في كتاب الأحكام، ولله الحمد والمنة، ثم قال تعالى: ﴿ومن عاد﴾ أي إلى الربا ففعله بعد بلوغه نهي الله عنه، فقد استوجب العقوبة، وقامت عليه الحجة، ولهذا قال: ﴿فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾. وإنما حرمت المخابرة وهي المزارعة ببعض ما يخرج من الأرض والمزبنة: وهي اشتراء الرطب في رؤوس النخل بالتمر على وجه الأرض، والمحاقل وهي اشتراء الحب في الحقل بالحب على وجه الأرض، وإنما حرمت هذه الأشياء وما شاكلها حسماً لمادة الربا، لأنه لا يعلم التساوي بين الشيئين قبل الجفاف، ولهذا قال الفقهاء: الجهل بالمائلة كحقيقة المفاضلة، ومن هذا حرموا أشياء بما فهموا من تضيق المسالك المقضية إلى الربا والوسائل الموصلة إليه، وتفاوت نظرهم بحسب ما وهب الله لكل منهم من العلم، وقد قال تعالى: ﴿وفوق كل ذي علم عليم﴾ وباب الربا من أشكال الأبواب على كثير من أهل العلم، وقد قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ثلاث وددت أن رسول الله ﷺ عهد إلينا فيهن عهداً تنتهي إليه: الجدد، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا - يعني بذلك بعض المسائل التي فيها شائبة الربا - والمرعبة شاهدة بأن كل حرام فالوسيلة إليه مثله، لأن ما أفضى إلى الحرام حرام، كما أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. وقد ثبت في الصحيحين عن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الحلال بين والحرام بين، وبين ذلك أمور مشبهات، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه». وفي السنن عن الحسن بن علي رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» وفي الحديث الآخر: «الإثم ما حاك في القلب وترددت فيه النفس وكزعت أن يطلع عليه الناس» وفي رواية «استفت قلبك وإن أفنك الناس وأفتوك». وقال ابن عباس: آخر ما نزل على رسول الله ﷺ، آية الربا، رواه البخاري. ومن هذا القبيل تحريم الوسائل المقضية إلى المحرمات، الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن عائشة، قالت: لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة في الربا خرج رسول الله ﷺ إلى المسجد

(١)- رواه الدارقطني (٥٢/٣).

فقرأهن، فحرم التجارة في الخمر، وقد أخرجه الجماعة، سوى الترمذي. قال بعض من تكلم هذا الحديث من الأئمة: لما حرم الربا ووسائله حرم الخمر وما يفضي إليه من تجارة ونحو ذلك، كما قال عليه السلام في الحديث المتفق عليه: «لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجمعوها فباعوها وأكلوا أثمانها» وقد تقدم في حديث علي وابن مسعود وغيرهما، عند لعن المحلل في تفسير قوله: «حتى تنكح زوجاً غيره» قوله عليه السلام «لعن الله أكل الربا وموكله وشاهديه و كاتبه»، قالوا: وما يشهد عليه ويكتب إلا إذا أظهر في صورة عقد شرعي، ويكون داخله فاسداً، فالاعتبار بمعناه لا بصورته، لأن الأعمال بالنيات، وفي الصحيح: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم، وإنما ينظر إلى قلوبكم، وأعمالكم» وقد صنف الإمام العلامة أبو العباس بن تيمية، كتاباً في إبطال التحليل، تضمن النهي عن تعاطي الوسائل المفضية إلى كل باطل، وقد كفى في ذلك وشفى، فرحمه الله ورضي عنه.

﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (٢٧٦) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ

يَحْزَنُونَ (٢٧٧)﴾

٢٧٦- يخبر الله تعالى أنه يمحق الربا، أي يذهبه إما بأن يذهبه بالكلية من يد صاحبه، أو يحرمه بركة ماله فلا ينتفع به، بل يعدمه به في الدنيا ويعاقبه عليه يوم القيامة، كما قال تعالى: «قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث» وقال تعالى: «ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعاً فيجعله في جهنم» وقال «وما أتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله» الآية، وقال ابن جرير: في قوله «يمحق الله الربا» وهذا نظير الذي روي عن عبد الله بن مسعود أنه قال: الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قل، وهذا الحديث قد رواه الإمام أحمد عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «إن الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قل»، وقد رواه ابن ماجه. وهذا من باب المعاملة بنقيض المقصود. وقوله «ويربي الصدقات» قرئ بضم الياء والتخفيف، من ربا الشيء يربو وأرباه يريه، أي كثره ونماه ينميه، وقرئ يربي بالضم والتشديد من الترية، روى البخاري عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله يتقبلها يمينه ثم يريها لصاحبها كما يربي أحدكم فلوه، حتى يكون مثل الجبل»، وقوله «والله لا يحب كل كفار أثيم» أي لا يحب كفور القلب أثيم القول والفعل، ولا بد من مناسبة في ختم هذه الآية بهذه الصفة، وهي أن المرابي لا يرضى بما قسم الله له من الحلال، ولا يكتفي بما شرع له من الكسب المباح، فهو يسعى في أكل أموال الناس بالباطل، بأنواع المكاسب الخبيثة، فهو جحود لما عليه من النعمة، ظلوم أثم بأكل أموال الناس بالباطل. ثم قال تعالى نادحاً للمؤمنين بربهم، المطيعين أمره المؤدين شكره، المحسنين إلى خلقه في إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، مخبراً عما أعد لهم من الكرامة، وأنهم يوم القيامة من التبعات آمنون فقال: «إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون».

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (٢٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ (٢٧٩) وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (٢٨٠) وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ (٢٨١) ﴿

٢٧٨- يقول تعالى أمراً عباده المؤمنين بتقواه، ناهياً لهم عما يقربهم إلى سخطه ويعددهم عن رضاه، فقال ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله﴾ أي خافوه وراقبوه فيما تفعلون ﴿وذروا ما بقي من الربا﴾ أي اتركوا ما لكم على الناس من الزيادة على رؤوس الأموال، بعد هذا الإنذار ﴿إن كنتم مؤمنين﴾ أي بما شرع الله لكم من تحليل البيع وتحريم الربا وغير ذلك.

٢٧٩- ﴿فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله﴾ وهذا تهديد ووعيد أكيد، لمن استمر على تعاطي الربا بعد الإنذار، قال ابن عباس: ﴿فأذنوا بحرب﴾ أي استيقنوا بحرب من الله ورسوله، وتقدم أنه قال: يقال يوم القيامة لاكل الربا خذ سلاحك للحرب، ثم قرأ ﴿فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله﴾ فمن كان مقيماً على الربا لا ينزع عنه، كان حقاً على إمام المسلمين أن يستتبه، فإن نزع وإلا ضرب عنقه، وروى ابن أبي حاتم عن الحسن وابن سيرين، أنهما قالوا: والله إن هؤلاء الصيارفة لأكلة الربا، وإنهم قد أذنوا بحرب من الله ورسوله، ولو كان على الناس إمام عادل لاستتابهم، فإن تابوا وإلا وضع فيه السلاح. وقال قتادة: أودعهم الله بالقتل كما يسمعون، وجعلهم بهرجاً أين ما أتوا، فإياكم ومخالطة هذه البيوع من الربا، فإن الله قد أوسع الحلال وأطابه، فلا يلجئكم إلى معصيته فاقه. رواه ابن أبي حاتم، وقال السهيلي: ولهذا قالت عائشة لأم محبة مولاة زيد بن أرقم في مسألة العينة: أخبريه أن جهاده مع النبي ﷺ قد بطل إلا أن يتوب، فخصت الجهاد لأنه ضد قوله: ﴿فأذنوا بحرب من الله ورسوله﴾ قال: وهذا المعنى ذكره كثير. ثم قال تعالى: ﴿وإن تبتم فلکم رؤوس أموالکم لا تظلمون﴾ أي بأخذ الزيادة ﴿ولا تظلمون﴾ أي بوضع رؤوس الأموال أيضاً، بل لكم ما بذلت من غير زيادة عليه ولا نقص منه، وروى ابن أبي حاتم عن عمرو بن الأحوص قال: خطب رسول الله ﷺ في حجة الوداع، فقال «ألا إن كل رباً كان في الجاهلية موضوع عنكم كله، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون، وأول ربا موضوع ربا العباس بن عبد المطلب، موضوع كله».

٢٨٠- وقوله ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون﴾ يأمر تعالى بالصبر على المعسر الذي لا يجد وفاء، فقال: ﴿وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة﴾ لا كما كان أهل الجاهلية، يقول أحدهم لمدينه إذا حل الدين: إما أن تقضي وإما أن تربني، ثم يندب إلى الوضع عنه ويعد على ذلك الخير والثواب الجزيل فقال: ﴿وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون﴾ أي وأن تتركوا رأس المال بالكلية وتضعوه عن المدين، وقد وردت الأحاديث من طرق متعددة عن النبي ﷺ بذلك. فالحديث الأول - عن أبي أمامة أسعد بن زرارة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سره أن يظله الله يوم لا ظل إلا ظله، فليسر على معسر أو ليضع عنه» رواه الطبراني.

حديث آخر - عن بريدة قال : سمعت النبي ﷺ يقول «من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة» قال : ثم سمعته يقول : «من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة» قلت : سمعتك يا رسول الله تقول «من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة» . ثم سمعتك تقول «من أنظر معسراً فله بكل يوم مثله صدقة» ، قال : «له لكل يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدين ، فإذا حل الدين فأنظره ، فله بكل يوم مثله صدقة» رواه أحمد .

حديث آخر - عن أبي قتادة الخارث بن ربعي الأنصاري أنه كان له دين على رجل ، وكان يأتيه يتقاضاه فيخثبئ منه ، فجاء ذات يوم فخرج صبي ، فسأله عنه ، فقال : نعم هو في البيت يأكل خزيرة ، فناداه ، فقال : يا فلان ، اخرج فقد أخبرت أنك ههنا ، فخرج إليه ، فقال : ما يغيبك عني ؟ فقال إني معسر وليس عندي شيء ، قال : الله أنك معسر؟ قال : نعم ، فبكى أبو قتادة . ثم قال سمعت رسول الله ﷺ يقول «من نفس عن غريمه ، أو محا عنه ، كان في ظل العرش يوم القيامة» ، ورواه مسلم في صحيحه .

حديث آخر - روى الإمام أحمد عن حذيفة أن رجلاً أتى به الله عز وجل ، فقال : ماذا عملت في الدنيا ؟ فقال له الرجل : ما عملت مثقال ذرة من خير ، فقال ثلاثاً ، وقال في الثالثة : إني كنت أعطيتي فضلاً من المال في الدنيا ، فكنت أبايع الناس ، فكنت أيسر على الموسر ، وأنظر المعسر . فقال تبارك وتعالى : نحن أولى بذلك منك ، تجاوزوا عن عبدي ، فغفر له . قال أبو مسعود : هكذا سمعت من النبي ﷺ ، وهكذا رواه مسلم .

٢٨١- ثم قال تعالى يعظ عباده ، ويذكرهم زوال الدنيا ، وفناء ما فيها من الأموال وغيرها ، وإتيان الآخرة ، والرجوع إليه تعالى ، ومحاسبته تعالى خلقه على ما عملوا ، ومجازاته إياهم بما كسبوا من خير وشر ، ويحذرهم عقوبته ، فقال : ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون﴾ ، وعاش النبي ﷺ بعد نزول هذه الآية تسع ليال ، ثم مات يوم الإثنين لليلتين خلتا من ربيع الأول ، رواه ابن أبي حاتم ، وقد رواه النسائي من حديث عبد الله بن عباس قال : آخر شيء نزل من القرآن ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون﴾

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمْلَئَ بِهِ فَعَلَّمْ لَهُ بِالْعَدْلِ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِّن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ وَلَا يَأْب الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسَاءَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِن تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾﴾

٢٨٢- هذه الآية الكريمة أطول آية في القرآن العظيم ، فقوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ

مسمى فاكتبوه» هذا إرشاد منه تعالى لعباده المؤمنين إذا تعاملوا بمعاملات مؤجلة أن يكتبوها، ليكون أحفظ لمقدراتها وميقاتها وأضبط للشاهد فيها، وقد نبه على هذا في آخر الآية حيث قال: «ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى أن لا تقاتلوا»، وعن ابن عباس، قال: أشهد السلف المضمون إلى أجل مسمى أن الله أحله وأذن فيه، ثم قرأ «يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى»، رواه البخاري، وثبت في الصحيحين عن ابن عباس قال قدم النبي ﷺ المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين والثلاث، فقال رسول الله ﷺ «من أسلف فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم»، وقوله: «فاكتبوه» أمر منه تعالى بالكتابة للتوثيق والحفظ، فإن قيل: فقد ثبت في الصحيحين عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب» فما الجمع بينه وبين الأمر بالكتابة؟ فالجواب: أن الدين من حيث هو غير مفتقر إلى كتابة أصلاً، لأن كتاب الله قد سهل الله وييسر حفظه على الناس، والسنة أيضاً محفوظة عن رسول الله ﷺ، والذي أمر الله بكتابته إنما هو أشياء جزئية تقع بين الناس، فأمروا أمر إرشاد لا أمر إيجاب كما ذهب إليه بعضهم، وقال أبو سعيد والشعبي والربيع بن أنس والحسن وابن جريج وابن زيد وغيرهم: كان ذلك واجباً، ثم نسخ بقوله: «فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الأمانته» والدليل على ذلك أيضاً الحديث الذي حكى عن شرع من قبلنا مقرر في شرعنا ولم ينكر عدم الكتابة والإشهاد. روى الإمام أحمد عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، أنه ذكر رجلاً من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار، فقال: اتنتني بشهداء أشهدهم. قال: كفى بالله شهيداً، قال اتنتني بكفيل قال: كفى بالله كفياً. قال: صدقت، فدفعها إلى أجل مسمى فخرج في البحر فقضى حاجته ثم التمس مركباً يقدم عليه للأجل الذي أجله فلم يجد مركباً فأخذ خشبة ففقرها، فأدخل فيها ألف دينار أو صحيفة معها إلى صاحبها، ثم زجج موضعها، ثم أتى بها البحر، ثم قال: اللهم إنك قد علمت أنني استسلفت فلاناً ألف دينار، فسألني كفياً فقلت: كفى بالله كفياً، فرضني بذلك؛ وسألني شهيداً، فقلت: كفى بالله شهيداً، فرضني بذلك؛ وإني قد جهدت أن أجِد مركباً أبعث بها إليه بالذي أعطاني فلم أجِد مركباً وإني استودعتكما، فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه، ثم انصرف وهو في ذلك يطلب مركباً إلى بلد، فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركباً يجيئه بماله، فإذا بالخشبة التي فيها المال، فأخذها لأهله خطباً، فلما كسرهما وجد المال والصحيفة، ثم قدم الرجل الذي كان تسلف منه، فأراه بألف دينار وقال: والله هازلت جاهداً في طلب مركب لأتيك بمالك فما وجدت مركباً قبل الذي أتيت فيه قال: هل كنت بعثت إلي بشيء؟ قال: ألم أخبرك أنني لم أجِد مركباً قبل الذي جئت فيه؟ قال: فإن الله قد أدى عنك الذي بعثت به في الخشبة، فانصرف بألفك راشداً، وهذا إسناد صحيح وقد رواه البخاري في سبعة مواضع من طرق صحيحة معلقاً بصيغة الجزم: «فليكتب بينكم كاتب بالعدل» أي بالقسط والحق ولا يجز في كتابته على أحد، ولا يكتب إلا ما اتفقوا عليه من غير زيادة ولا نقصان. وقوله «ولا ياب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب» أي ولا يتمتع من يعرف الكتابة إذا مثل أن يكتب للناس ولا ضرورة عليه في ذلك، فكما علمه الله ما لم يكن يعلم، فليصدق على غيره ممن لا يحسن الكتابة وليكتب، كما جاء في الحديث «إن من الصدقة أن تعين صناعاً أو تصنع لأخرق» وفي الحديث الآخر «من كتب علماً يعلمه أجم يوم القيامة يلجأ من نار» وقال مجاهد وعطاء: واجب على الكاتب أن يكتب، وقوله: «وليمل الذي عليه الحق وليتق الله ربه» أي وليمل

المدين على الكاتب ما في ذمته من الدين وليتق الله في ذلك **«ولا يخس منه شيئاً»** أي لا يكتم منه شيئاً **«فإن كان الذي عليه الحق سفيهاً»** محجوراً عليه بتبذير ونحوه **«أو ضعيفاً»** أي صغيراً، أو مجنوناً **«أو لا يستطيع أن يمل هو»** إما لمي أو جهل بموضع صواب ذلك من خطئه **«فليمل وليه بالعدل»**.
وقوله: **«واستشهدوا شهيدين من رجالكم»** أمر بالإشهاد مع الكتابة لزيادة التوثيق **«فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان»** وهذا إنما يكون في الأموال، وما يقصد به المال، وإنما أقيمت المرأتان مقام الرجل لتقصان عقل المرأة، كما روى مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال **«يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار، فإني رأيتكن أكثر أهل النار»** فقالت امرأة منهن جزلة: **«وما لنا يارسول الله أكثر أهل النار؟»** قال: **«تكثرن اللعن، وتكفرن العشير، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن»** قالت: يارسول الله ما نقصان العقل والدين؟ قال: **«أما نقصان عقلها، فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي لا تصلي وتفطر في رمضان فهذا نقصان الدين»**. وقوله: **«ومن قرضون من الشهداء»** فيه دلالة على اشتراط العدالة في الشهود، وهذا مقيد بحكم به الشافعي على كل مطلق في القرآن من الأمر بالإشهاد من غير اشتراط وقد استدل من رد المستور بهذه الآية الدالة على أن يكون الشاهد عدلاً مرضياً. وقوله: **«أن تضل إحداهما»** يعني المرأتين إذا نسيت الشهادة **«فتذكر إحداهما الأخرى»** أي يحصل لها ذكر بما وقع به من الإشهاد، وبهذا قرأ آخرون فتذكر بالتشديد من التذكار، ومن قال: إن شهادتهما معها تجعلها كشهادة ذكر فقد أبعده. والصحيح الأول، والله أعلم. وقوله: **«ولا ياب الشهداء إذا دعوا»** قيل: معناه إذا دعوا للتحمل فغلبهم الإجابة، وهو قول قتادة والربيع بن أنس، وهذا كقوله: **«ولا ياب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب»** ومن ههنا استفيد أن تحمل الشهادة فرض كفاية، وهو مذهب الجمهور، والمراد بقوله: **«ولا ياب الشهداء إذا دعوا»** للأداء، لحقيقة قوله: **«الشهداء»**، والشاهد حقيقة فيمن تحمل، فإذا ادعى لأدائها فعليه الإجابة إذا تعينت وإلا فهو فرض كفاية، والله أعلم، وقال مجاهد وأبو مجلز وغير واحد: إذا دعيت لتشهد فأنت بالخيار، وإذا شهدت فدعيت فأجب، وقد ثبت في صحيح مسلم والسنن عن زيد بن خالد، أن رسول الله ﷺ قال: **«ألا أخبركم بخير الشهداء؟»** الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها، فأما الحديث الآخر في الصحيحين **«ألا أخبركم بشر الشهداء؟»** الذين يشهدون قبل أن يستشهدوا، وكذا قوله: **«ثم يأتي قوم تسبق إيمانهم شهاداتهم، وتسبق شهاداتهم إيمانهم»** وفي رواية **«ثم يأتي قوم يشهدون ولا يستشهدون»** وهؤلاء شهود الزور، وقد روي عن ابن عباس والحسن البصري أنها تعم الخالين التحمل، والأداء. وقوله: **«ولا تساموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله»** هذا من تمام الإرشاد وهو الأمر بكتابة الحق صغيراً أو كبيراً، فقال: **«ولا تساموا أي لا تمهلوا أن تكتبوا الحق على أي حال كان القلة والكثرة إلى أجله»**، وقوله: **«ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى أن لا ترقبوا»** أي هذا الذي أمرناكم به من الكتابة للحق إذا كان مؤجلاً هو أقسط عند الله، أي أعدل وأقوم للشهادة، أي أثبت للشاهد إذا وضع خطه ثم رأه تذكراً به الشهادة، لاحتمال أنه لو لم يكتبه أن ينساه، كما هو الواقع غالباً **«وأدنى أن لا ترقبوا»** وأقرب إلى عدم الريبة بل ترجعون عند التنازع إلى الكتاب الذي كتبتموه فيفضل بينكم بلارية. **«إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح أن لا تكتبوها»** أي إذا كان البيع

بالخاضر يداً بيد، فلا بأس بعدم الكتابة لانتفاء المحذور في تركها. فأما الإشهاد على البيع فقد قال تعالى: **﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾** وروى ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله تعالى **﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾** يعني أشهدوا على حاكم إذا كان في أجل أولم يكن فيه أجل، فأشهدوا على حاكم على كل حال، قال وزوي عن جابر بن زيد ومجاهد وعطاء والضحاك نحو ذلك، وقال الشعبي والحسن: هذا الأمر منسوخ بقوله: **﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فليؤدِّد الذي أئتمن أمانته﴾** وهذا الأمر محمول عند الجمهور على الإرشاد والندب لا على الوجوب، والدليل على ذلك حديث خزيمة بن ثابت الأنصاري، وقد رواه الإمام أحمد عن عمارة بن خزيمة الأنصاري أن عمه حدثه وهو من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ، ابتاع فرساً من أعرابي، فاستتبعه النبي ﷺ ليقتنيه ثمن فرسه، فأسرع النبي ﷺ وأبطأ الأعرابي، فطفق رجال يعترضون الأعرابي فيساومونه بالفرس، ولا يشعرون أن النبي ﷺ ابتاعه حتى زاد بعضهم الأعرابي في السوم على ثمن الفرس الذي ابتاعه النبي ﷺ، فنأدى الأعرابي النبي ﷺ فقال: إن كنت مبتاعاً هذا الفرس فابتعه وإلا بعته، فقال النبي ﷺ حين سمع نداء الأعرابي، قال: أوليس قد ابتعته منك؟ قال الأعرابي: لا والله ما بعتك، فقال النبي ﷺ: «بل قد ابتعته منك» فطفق الناس يلوذون بالنبي ﷺ، والأعرابي، وهما يتراجعان فطفق الأعرابي يقول: هلم شهيداً يشهد أنني بايعتك، فمن جاء من المسلمين قال للأعرابي: ويلك إن النبي ﷺ لم يكن يقول إلا حقاً حتى جاء خزيمة فاستمع لمراجعة النبي ﷺ ومراجعة الأعرابي يقول: هلم شهيداً يشهد أنني بايعتك، قال خزيمة: أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي ﷺ على خزيمة فقال: «بم تشهد؟» فقال: بتصديقك يا رسول الله فجعل رسول الله شهادة خزيمة بشهادة رجلين، وهكذا رواه أبو داود والنسائي، ولكن الاحتياط هو الإشهاد لما رواه الإمامان الحافظ أبو بكر بن مردويه والحاكم عن أبي موسى عن النبي ﷺ، قال «ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب لهم: رجل له امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها، ورجل دفع مال يتيم قبل أن يبلغ، ورجل أقرض رجلاً مالاً فلم يشهد» ثم قال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وقوله تعالى: **﴿وَلَا يَضْرِبُ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾** قيل: معناه لا يضرب الكاتب ولا الشاهد، فيكتب هذا خلاف ما يملى، ويشهد هذا بخلاف ما سمع أو يكتبها بالكلية، وهو قول الحسن وقتادة وغيرهما. وقيل: معناه لا يضرب بهما. قال ابن أبي حاتم: وروى عن عكرمة ومجاهد وطاوس وسعيد بن جبير والضحاك وعطية ومقاتل ابن حيان والربيع بن أنس والسدي نحو ذلك، وقوله: **﴿وَأَنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾** أي إن خالفتم ما أمرتم به أو فعلتم ما نهيتم عنه، فإنه فسق كائن بكم، أي لازم لكم لا تحيدون عنه، وقوله **﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾** أي خافوه وراقبوه واتبعوا أمره واركبوا زجره **﴿ويعلمكم الله﴾** كقوله **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يجعل لكم فرقانا﴾** وكقوله: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَاْمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾** وقوله: **﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾** أي هو عالم بحقائق الأمور ومصالحها وعواقبها فلا يخفى عليه شيء من الأشياء بل علمه محيط بجميع الكائنات.

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّدِ الَّذِي أَوْتَمَنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (٢٨٣)

٢٨٣- يقول تعالى: ﴿وإن كنتم على سفر﴾ أي مسافرين وتدايتم إلى أجل مسمى ﴿و لم تجدوا كتاباً﴾ يكتب لكم، قال ابن عباس: أو وجدوه ولم يجدوا قرطاساً أو دواة أو قلماً، فهران مقبوضة، أي فليكن بدل الكتابة رهان مقبوضة أي في يد صاحب الحق، وقد استدل بقوله: ﴿فهران مقبوضة﴾ على أن الرهن لا يلزم إلا بالقبض كما هو مذهب الشافعي والجمهور، واستدل بها آخرون على أنه لا بد أن يكون الرهن مقبوضاً في يد المذتهن، وهو رواية عن الإمام أحمد، وذهب إليه طائفة، واستدل آخرون من السلف بهذه الآية على أنه لا يكون الرهن مشروعاً إلا في السفر، قاله مجاهد وغيره، وقد ثبت في الصحيحين عن أنس أن رسول الله ﷺ توفي ودرعه مرهون عند يهودي على ثلاثين وسقاً من شعير رهناً قوتاً لأهله، وتقرير هذه المسائل في كتاب الأحكام الكبير، ولله الحمد والمنة، وبه المستعان. وقوله: ﴿فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤد الذي أتمن أمانته﴾ روى ابن أبي حاتم بإسناد جيد عن أبي سعيد الخدري أنه قال: هذه نسخت ما قبلها. وقال الشعبي: إذا أتمن بعضكم بعضاً فلا بأس أن لا تكتبوا أو لا تشهدوا. وقوله: ﴿ولا تكتموا الشهادة﴾ أي لا تخفوها وتغلوها، ولا تظهروها. قال ابن عباس وغيره: شهادة الزور من أكبر الكبائر وكماتها كذلك، ولهذا قال ﴿ومن يكتمها فإنه آثم قلبه﴾ قال السدي: يعني فاجر قلبه، وهذه كقوله تعالى: ﴿ولا تكتم شهادة الله إنا إذا لمن الآثمين﴾ وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً﴾ وهكذا قال هنا ﴿ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه والله بما تعملون عليم﴾.

﴿لله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير﴾ (٢٨٤)

٢٨٤- يخبر تعالى أن له ملك السموات والأرض وما فيهن وما بينهن، وأنه المطلع على ما فيهن، لا تخفى عليه الظواهر ولا السرائر والضمائر وإن دقت وخفيت، وأخبر أنه يحاسب عباده على ما فعلوه وما أخفوه في صدورهم، كما قال تعالى: ﴿قل إن تخفوا ما في صدوركم أو تبدوه يعلمه الله ويعلم ما في السموات وما في الأرض والله على كل شيء قدير﴾ وقال ﴿يعلم السر وأخفى﴾ والآيات في ذلك كثيرة جداً، وقد أخبر في هذه بمزيد على العلم وهو المحاسبة على ذلك، ولهذا لما نزلت هذه الآية اشتد ذلك على الصحابة رضي الله عنهم، وخافوا منها، ومن محاسبة الله لهم على جليل الأعمال وحقيقتها، وهذا من شدة إيمانهم وإيقانهم. روى الإمام أحمد عن أبي هريرة، قال: لما نزلت على رسول الله ﷺ: ﴿لله ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير﴾ اشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فأتوا رسول الله ﷺ ثم جثوا على الركب وقالوا: يا رسول الله كلفنا من الأعمال ما نطبق، الصلاة والصيام والجهاد والصدقة وقد أنزلت عليك هذه الآية، ولا نطبقها. فقال رسول الله ﷺ: «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم: سمعنا وعصينا؟ بل قولوا: سمعنا وأطعنا، غفرناك ربنا وإليك المصير» فلما أقر بها القوم وذلت بها ألسنتهم، أنزل الله في أثرها ﴿أمن الرسول بما أنزل إليه

من ربه و المؤمنون كل آمن بالله و ملكته و كتبه و رسله لا نفرق بين أحد من رسله و قالوا سمعنا و أطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير ﴿ فلما فعلوا ذلك نسخها الله فأنزل الله : ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت و عليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ إلى آخره . ورواه مسلم منفرداً به مثله و لفظه : فلما فعلوا ذلك نسخها الله ، فأنزل الله ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت و عليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ قال : نعم ، ﴿ ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا ﴾ قال : نعم ﴿ ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ﴾ قال : نعم ﴿ واعف عنا و اغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين ﴾ قال : نعم .

(طريق أخرى) روى ابن جرير عن سالم أن أباه قرأ ﴿ وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ فدمعت عيناه ، فبلغ صنيعة ابن عباس فقال : يرحم الله أبا عبد الرحمن لقد صنع كما صنع رسول الله ﷺ حين أنزلت ، فنسختها الآية التي بعدها ﴿ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها ﴾ فهذه طرق صحيحة عن ابن عباس ، وقد ثبت عن ابن عمر كما ثبت عن ابن عباس رواه البخاري عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أحسبه ابن عمر ﴿ وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه ﴾ قال : نسختها الآية التي بعدها ، وهكذا روي عن علي و ابن مسعود و كعب الأحمري و الشعبي و النخعي و محمد بن كعب القرظي و عكرمة و سعيد بن جبير و قتادة ، أنها منسوخة بالتي بعدها ، و قد ثبت بما رواه الجماعة في كتبهم الستة عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ ﴿ إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تكلم أو تعمل ﴾ . و في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ ﴿ قال الله : إذا هم عبدي بسيفه فلا تكتبوها عليه ، فإن عملها فاكثبوها سيئة ، و إذا هم بخسنة فلم يعملها فاكثبوها حسنة ، فإن عملها فاكثبوها عشرة لفظ مسلم ، زاد في رواية « ولا يهلك على الله إلا هالك » ، و في حديث أبي هريرة قال : جاء ناس من أصحاب رسول الله ﷺ فسألوه فقالوا : إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به ، قال « وقد وجدتموه ؟ قالوا : نعم ، قال : « ذلك صريح الإيمان » . و قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس ﴿ وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ فإنها لم تنسخ ، و لكن الله إذا جمع الخلائق يوم القيامة يقول : إني أخبركم بما أخفيتم في أنفسكم بما لم يطلع عليه ملائكتي ، فأما المؤمنون فيخبرهم و يغفر لهم ما حدثوا به أنفسهم ، و هو قوله ﴿ يحاسبكم به الله ﴾ يقولون : يخبركم ، و أما أهل الشك و الريب فيخبرهم بما أخفوا من التكذيب ، و هو قوله ﴿ فيغفر لمن يشاء و يعذب من يشاء ﴾ و هو قوله ﴿ ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم ﴾ أي من الشك و النفاق ، و روي ابن جرير عن مجاهد و الضحاك نحوه ، و عن الحسن البصري أنه قال : هي محكمة لم تنسخ ، و اختار ابن جرير ذلك و احتج على أنه لا يلزم من المحاسبة المعاقبة ، و أنه تعالى قد يحاسب و يغفر ، و قد يحاسب و يعاقب ، بالحديث الذي رواه عند هذه الآية قائلاً عن صفوان بن محرز قال : بينما نحن نطوف بالببيت مع عبد الله بن عمر و هو يطوف ، إذ عرض له رجل فقال : يا ابن عمر ، ما سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « يدينو المؤمن من ربه عز وجل حتى يضع عليه كتفه فيقرره بذنبه فيقول له : هل تعرف كذا ؟ فيقول : رب أعرف ، مرتين ، حتى إذا بلغ به ما شاء الله أن يبلغ ، قال : فإني قد سترتها عليك في الدنيا و إني أغفرها لك اليوم ، قال : فيعطى صحيفة حسنته أو كتابه يمينه ، و أما الكفار و المنافقون فينادى بهم على رؤوس الأشهاد ﴿ هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله

على الظالمين» وهذا الحديث مخرج في الصحيحين وغيرهما . ﴿أَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ (٢٨٥) لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٢٨٦)﴾

٢٨٥- (ذكر الأحاديث الواردة في فضل هاتين الآيتين الكريمتين نفعنا الله بهما)

(الحديث الأول) - روى البخاري عن ابن مسعود وأبي مسعود قال : قال رسول الله ﷺ «من قرأ بالآيتين - من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه» وقد أخرجه بقية الجماعة .
 (الحديث الثاني) - روى الإمام أحمد عن أبي ذر ، قال : قال رسول الله ﷺ «أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطهن نبي قبلي» قد رواه ابن مردويه .
 (الحديث الثالث) - روى مسلم عن عبد الله ، قال : لما أسري برسول الله ﷺ انتهى به إلى سدره المنتهى ، وهي في السماء السابعة ، إليها ينتهي ما يعرج من الأرض فيقبض منها ، وإليها ينتهي ما يهبط من فوقها فيقبض منها ، قال «إذ يغشى السدرة ما يغشى» قال : فرائش من ذهب ، قال : أعطي رسول الله ﷺ ثلاثاً : أعطيت الصلوات الخمس ، وأعطيت خواتيم سورة البقرة ، وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئاً المقححات .
 (الحديث الرابع) - روى أبو عيسى الترمذي عن النعمان بن بشير عن النبي ﷺ قال : «إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق السموات والأرض بالفي عام ، أنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة ولا يقرأ بهن في دار ثلاث ليال فيقربها شيطان» وهكذا رواه الحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه .
 (الحديث الخامس) - قد تقدم في فضائل الفاتحة عن ابن عباس قال : بينا رسول الله ﷺ وعنده جبريل إذ سمع نقيضاً فوقه ، فرفع جبريل بصره إلى السماء فقال له : أبشر بنورين قد أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك : فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ أحرفاً منهما إلا أوتيته ، رواه مسلم والنسائي وهذا لفظه .
 فقوله تعالى : ﴿أَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ إخباراً عن النبي ﷺ بذلك ، وقوله ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ عطف على الرسول ، ثم أخبر عن الجميع فقال ﴿كُلٌّ آمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾ فالؤمنون يؤمنون بأن الله واحد أحد ، فرد صمد ، لا إله غيره ، ولا رب سواه . ويصدقون بجميع الأنبياء والرسل والكتب المنزلة من السماء على عباد الله المرسلين والأنبياء ، لا يفرقون بين أحد منهم ، فيؤمنون ببعض ويكفرون ببعض ، بل الجميع عندهم صادقون بارون راشدون مهديون هادون إلى سبيل الخير ، وإن كان بعضهم ينسخ شريعة بعض بإذن الله حتى نسخ الجميع بشرع محمد ﷺ ، خاتم الأنبياء والمرسلين ، الذين تقوم الساعة على

شريعته، ولا تزال طائفة من أمته على الحق ظاهرين، وقوله ﴿وقالوا سمعنا وأطعنا﴾ أي سمعنا قولك يا ربنا وفهمناه، وقمنا به وامتلنا العمل بمقتضاه، ﴿غفرانك ربنا﴾ سؤال للمغفرة والرحمة واللطف. وقوله ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾ أي لا يكلف أحداً فوق طاقته، وهذا من لطفه تعالى بخلقه ورأفته بهم وإحسانه إليهم، وهذه هي الناسخة الرافعة لما كان أشفق منه الصحابة في قوله ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله﴾ أي هو وإن حاسب وسأل، لكن لا يعذب إلا بما يملك الشخص دفعه، فأما ما لا يملك دفعه من وسوسة النفس وحديثها، فهذا لا يكلف به الإنسان، وكراهية الوسوسة السيئة من الإيمان، وقوله ﴿لها ما كسبت﴾ أي من خير ﴿وعليها ما اكتسبت﴾ أي من شر وذلك في الأعمال التي تدخل تحت التكليف. ثم قال تعالى مرشداً عباده إلى سؤاله، وقد تكفل لهم بالإجابة كما أرشدهم وعلمهم أن يقولوا ﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا﴾ أي إن تركنا فرضاً على جهة النسيان، أو فعلنا حراماً كذلك، أو أخطأنا أي الصواب في العمل جهلاً منا بوجهه الشرعي. وقد تقدم في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة، قال «قال الله: نعم» والحديث ابن عباس، قال الله «قد فعلت». وروى ابن ماجه في سننه وابن حبان عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه». وقوله ﴿ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا﴾ أي لا تكلفنا من الأعمال الشاقة وإن أطقناها كما شرعته للأمم الماضية قبلنا من الأغلال والأصوار التي كانت عليهم، التي بعثت نبيك محمداً ﷺ، نبي الرحمة بوضعه في شرعه الذي أرسلته به من الدين الخفيف السهل السمح، وقد ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال «قال الله: نعم»، وعن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ، قال «قال الله قد فعلت». وجاء في الحديث من طرق عن رسول الله ﷺ أنه قال: «بعثت بالحنيفية السمحة». وقوله ﴿ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به﴾ أي من التكليف والمصائب والبلاء لا تبتلنا بما لا قـل لنا به، وقد قال مكحول في قوله ﴿ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به﴾ قال: العزبة والغلظة، رواه ابن أبي حاتم، قال الله: نعم، وفي الحديث الآخر: قال الله: قد فعلت. وقوله ﴿واعف عنا﴾ أي فيما بيننا وبينك مما تعلمه من تقصيرنا وزللنا ﴿واغفر لنا﴾ أي فيما بيننا وبين عبادك فلا تظهرهم على مساوينا وأعمالنا القبيحة ﴿وارحمنا﴾ أي فيما يستقبل فلا توقعنا بتوفيقك في ذنب آخر، ولهذا قالوا: إن المذنب محتاج إلى ثلاثة أشياء: أن يعفو الله عنه فيما بينه وبينه، وأن يستره عن عباده فلا يفضحه به بينهم، وأن يعصمه فلا يوقعه في نظيره. وقد تقدم في الحديث أن الله قال: نعم، وفي الحديث الآخر: قال الله: قد فعلت. وقوله ﴿أنت مولانا﴾ أي أنت ولينا وناصرنا، وعليك توكلنا، وأنت المستعان، وعليك التكلان، ولا حول لنا ولا قوة إلا بك، ﴿فانصرونا على الكافرين﴾ أي الذين جحدوا دينك، وأنكروا وحدانيتك ورسالة نبيك، وعبدوا غيرك وأشركوا معك من عبادك، فانصرونا عليهم، واجعل لنا العاقبة عليهم في الدنيا والآخرة، قال الله: نعم. وفي الحديث الذي رواه مسلم عن ابن عباس، قال الله: قد فعلت.

تم بحمد الله تعالى تفسير سورة البقرة.

ترتيبها ٣ آياتها ٣٠٠

سورة آل عمران

هي مدنية لأن صدرها إلى ثلاث وثمانين آية منها نزل في وفد بنجران وكان قدومهم في سنة تسع من الهجرة، كما سيأتي بيان ذلك عند تفسير آية المباشلة منها، إن شاء الله تعالى، وقد ذكرنا ما ورد في فضلها مع سورة البقرة أول البقرة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ **أَلَمْ** (١) **لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ** (٢) ﴾

١، ٢- قد ذكرنا الحديث الوارد في اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين «الله لا إله إلا هو الحي القيوم» و«الم الله لا إله إلا هو الحي القيوم» عند تفسير آية الكرسي وقد تقدم الكلام على قوله «الم» في أول سورة البقرة بما يغني عن إعادته، وتقدم الكلام على قوله: «الله لا إله إلا هو الحي القيوم» في تفسير آية الكرسي.

﴿ **نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابُ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ** (٣) ﴾

٣- وقوله تعالى: «نزل عليك الكتاب بالحق» يعني نزل عليك القرآن يا محمد بالحق، أي شهيداً، وقوله: «مصدقاً لما بين يديه» أي من الكتب المنزلة قبله من السماء على عباد الله الأنبياء، فهي تصدقه بما أخبرت به، وبشرت في قديم الزمان، وهو يصدقها، لأنه طابق ما أخبرت به، وبشرت من الوعد من الله بإرسال محمد ﷺ وإنزال القرآن العظيم عليه. وقوله: «وأنزل التوراة» أي على موسى بن عمران، «والإنجيل» أي على عيسى

ابن مريم عليهما السلام.

﴿ **مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْقُرْآنَ إِنَّا الَّذِين كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو**

﴿ **انتقام** (٤) ﴾

٤- «من قبل» أي من قبل هذا القرآن «هدى للناس» أي في زمانهما. «وأنزل الفرقان» وهو الفارق بين الهدى والضلال، والحق والباطل، والغي والرشاد، بما يذكره الله تعالى من الحجج والبيئات والدلائل الواضحات، والبراهين القاطعات، ويبينه ويوضحه ويفسره ويقرره ويرشد إليه وينبه عليه من ذلك. وقال قتادة والربيع بن أنس «الفرقان» ههنا القرآن. واختار ابن جرير أنه مصدر ههنا لتقدم ذكر القرآن في قوله: «نزل عليك الكتاب بالحق» وهو القرآن. وقوله تعالى: «إن الذين كفروا بآيات الله» أي جحدوا بها وأنكروها وردوها بالباطل، «لهم عذاب شديد» أي يوم القيامة، «والله عزيز» أي منيع الجناب عظيم السلطان، «ذو انتقام» أي ممن كذب بآياته وخالف رسله الكرام وأنباءه العظام.

﴿ **إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ** (٥) **هُوَ الَّذِي يَصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ**

﴿ **يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ** (٦) ﴾

٥، ٦- يخبر تعالى أنه يعلم غيب السماء والأرض، لا يخفى عليه شيء من ذلك، ﴿هو الذي يصوركم في الأرحام كيف يشاء﴾ أي يخلقكم في الأرحام كما يشاء من ذكر وأنثى، وحسن وقبيح، وشقي وسعيد، ﴿لا إله إلا هو العزيز الحكيم﴾ أي هو الذي خلق، وهو المستحق للإلهية وحده لا شريك له، وله العزة التي لا ترام، والحكمة والأحكام. وهذه الآية فيها تعريض، بل تصريح بأن عيسى ابن مريم عبد مخلوق، كما خلق الله سائر البشر، لأن الله صورهم في الرحم وخلقهم كما يشاء، فكيف يكون إلهاً كما زعمته النصارى، عليهم لعائن الله، وقد تقلب في الأحشاء وتقل من حال إلى حال؟ كما قال تعالى: ﴿يخلقكم في بطون أمهاتكم خلقاً من بعد خلق في ظلمات ثلاث﴾.

﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمناً به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولوا الأبواب﴾ (٧) ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب (٨) ربنا إنك جامع الناس ليوم لا ريب فيه إن الله لا يخلف الميعاد (٩)

٧- يخبر تعالى أن في القرآن آيات محكمات، هن أم الكتاب، أي بينات واضحات الدلالة لا التباس فيها على أحد، ومنه آيات أخر فيها اشتباه في الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم، فمن رد ما اشتبه إلى الواضح منه وحكم محكمه على متشابهه عنده فقد اهتدى ومن عكس انعكس ولهذا قال تعالى ﴿هن أم الكتاب﴾ أي أصله الذي يرجع إليه عند الاشتباه ﴿وأخر متشابهات﴾ أي تحتل دلالتها موافقة المحكم وقد تحتل شيئاً آخر من حيث اللفظ والتركيب لا من حيث المراد. وقد اختلفوا في المحكم والمتشابه فروي عن السلف عبارات كثيرة فقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: المحكمات ناسخة وحلاله وحرامه وأحكامه وحدوده وفرائضه وما يؤمر به ويعمل به، وعن ابن عباس أيضاً أنه قال: المحكمات قوله تعالى: ﴿قل تعالوا أتت ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئاً﴾ والآيات بعدها. وقوله تعالى: ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه﴾ إلى ثلاث آيات بعدها ورواه ابن أبي حاتم وحكاه عن سعيد بن جبير به. وقيل في المتشابهات: المنسوخة والمقدم والمؤخر والأمثال فيه والأقسام وما يؤمن به ولا يعمل به، رواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس. وقيل هي الحروف المقطعة في أوائل السور قاله مقاتل بن حيان، وعن مجاهد: المتشابهات يصدق بعضها بعضاً وهذا إنما هو في تفسير قوله ﴿كتاباً متشابهاً مثاني﴾ هناك ذكروا أن المتشابه هو الكلام الذي يكون في سياق واحد، والثاني هو الكلام في شيئين متقابلين كصفة الجنة وصفة النار وذكر حال الأبرار وحال الفجار ونحو ذلك. وأما ههنا فالمتشابه هو الذي يقابل المحكم، قال: ﴿منه آيات محكمات﴾ فهن حجة الرب وعصمة العباد ودفع الخصوم الباطل ليس لهن تصريف عما وضعن عليه، قال: والمتشابهات في الصدق ليس لهن تصريف وتحريف وتأويل، ابتلى الله فيهن العباد كما ابتلاهم في الحلال والحرام ألا يصرفن إلى الباطل ويحرفن عن الحق. ولهذا قال تعالى ﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ﴾ أي وخروج عن الحق إلى الباطل ﴿فيتبعون ما تشابه منه﴾ أي إنما

يأخذون منه بالمشابه الذي يمكنهم أن يحرفوه إلى مقاصدهم الفاسدة وينزلوه عليها لاحتمال لفظه لما يصرفونه فأما المحكم فلا نصيب لهم فيه لأنه دافع لهم وحجة عليهم ، ولهذا قال الله تعالى : ﴿ابتغاء الفتنة﴾ أي الإضلال لأتباعهم إيهاماً لهم أنهم يحتجون على بدعتهم بالقرآن ، وهو حجة عليهم لا لهم ، كما لو احتج النصراني بأن القرآن قد نطق بأن عيسى روح الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه وتركوا الاحتجاج بقوله ﴿إن هو إلا عبد أنعمنا عليه﴾ ويقولون ﴿إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون﴾ وغير ذلك من الآيات المحكمة المصروفة بأنه خلق من مخلوقات الله وعبد ورسول من رسل الله . وقوله تعالى ﴿وابتغاء تأويله﴾ أي تحريفه على ما يريدون ، وقال مقاتل بن حيان والسدي : يبتغون أن يعلموا ما يكون وما عواقب الأشياء من القرآن ، وقد روى الإمام أحمد عن عائشة رضي الله عنها قالت : قرأ رسول الله ﷺ ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات﴾ إلى قوله ﴿أولوا الألباب﴾ فقال : «فإذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله فاحذروهم» ، وقد روى هذا الحديث البخاري ومسلم .

وروى الإمام أحمد عن أبي أمامة يحدث النبي ﷺ في قوله تعالى : ﴿فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه﴾ قال «هم الخوارج» . وفي قوله تعالى : ﴿يوم تبيض وجوه وتسود وجوه﴾ قال «هم الخوارج» وقد رواه ابن مردويه ، وهذا الحديث أقل أقسامه أن يكون موقوفاً من كلام الصحابي ، ومعناه صحيح ، فإن أول بدعة وقعت في الإسلام فتنة الخوارج ، وكان مبدؤهم بسبب الدنيا حين قسم النبي ﷺ غنائم حنين ، فكانهم رأوا في عقولهم الفاسدة أنه لم يعدل في القسمة ، فجاجزوه بهذه المقالة ، فقال قائلهم وهو ذو الخويصرة - بقر الله خاصرته - : اعدل فإنك لم تعدل ، فقال له رسول الله ﷺ «لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل ، أيا مني على أهل الأرض ولا تأمنوني» ، فلما قفا الرجل استأذن عمر بن الخطاب - وفي رواية خالد بن الوليد - رسول الله في قتله ، فقال «دعه فإنه يخرج من ضنضيء هذا - أي من جنسه - قوم يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم وقراءته مع قراءتهم ، يرقون من الدين كما يرق السهم من الرمية ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم» ثم كان ظهورهم أيام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وقتلهم بالنهروان ، ثم تشعبت منهم شعوب ، وقبائل وآراء ، وأهواء ، ومقالات ، ونحل كثيرة منتشرة ، ثم نبغت القدرية ، ثم المعتزلة ، ثم الجهمية ، وغير ذلك من البدع التي أخرج عنها الصادق المصدوق ﷺ في قوله «وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة» قالوا : من هم يا رسول الله ؟ قال : «من كان على ما أنا عليه وأصحابي» أخرج الحاكم في مستدركه بهذه الزيادة . وقوله تعالى ﴿وما يعلم تأويله إلا الله﴾ اختلف القراء في الوقف ههنا ، فقيل : على الجلالة ، كما تقدم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : التفسير على أربعة أنحاء : فتفسير لا يعذر أحد في فهمه ، وتفسير تعرفه العرب من لغاتها ، وتفسير يعلمه الراسخون في العلم ، وتفسير لا يعلمه إلا الله ، ويروى هذا القول عن عائشة وعروة وأبي الشعثاء وأبي نهيك وغيرهم . وروى عبد الرزاق عن ابن عباس أنه كان يقرأ : ﴿وما يعلم تأويله إلا الله ، ويقول الراسخون آمنا به﴾ وكذا رواه ابن جرير عن عمر بن عبد العزيز ومالك ابن أنس أنهم يؤمنون به ولا يعلمون تأويله ، وحكى ابن جرير أن في قراءة عبد الله بن مسعود : ﴿إن تأويله إلا عند الله ، والراسخون في العلم يقولون آمنا به﴾ وكذا عن أبي بن كعب ، واختار ابن جرير هذا

القول . ومنهم من يقف على قوله : «والراسخون في العلم» ، وتبعهم كثير من المفسرين وأهل الأصول ، وقالوا : الخطاب بما لا يفهم بعيد ، وقد روي عن ابن عباس أنه قال : أنا من الراسخين الذين يعلمون تأويله ، وقال مجاهد : والراسخون في العلم يعلمون تأويله ويقولون أمنا به ، وكذا قال الربيع بن أنس ، وقال محمد بن جعفر بن الزبير : «وما يعلم تأويله» الذي أراد ما أراد «إلا الله والراسخون في العلم يقولون أمنا به» ، ثم ردوا تأويل المتشابهات على ما عرفوا من تأويل المحكمة التي لا تأويل لأحد فيها إلا تأويل واحد ، فأتسق بقولهم الكتاب وصدق بعضه بعضاً ، فنفذت الحجة ، وظهر به العذر ، وزاح به الباطل ، ودفع به الكفر ، وفي الحديث أن رسول الله ﷺ دعا لابن عباس ، فقال «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل» ، ومن العلماء من فصل في هذا المقام وقال : التأويل يطلق ، ويراد به في القرآن معنيان : أحدهما التأويل بمعنى حقيقة الشيء وما يزول أمره إليه ، ومنه قوله تعالى : «وقال يا أيتها هذا تأويل رؤياي من قبل» ، وقوله «هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتي تأويله» أي حقيقة ما أخبروا به من أمر المعاد ، فإن أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجلالة لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمها علي الجلية إلا الله عز وجل ، ويكون قوله «والراسخون في العلم» مبتدأ و«يقولون أمنا به» خبره ، وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر ، وهو التفسير والبيان والتعبير عن الشيء كقوله «ثبتنا تأويله» أي بتفسيره ، فإن أريد به هذا المعنى ، فالوقف على «والراسخون في العلم» لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار ، وإن لم يحيطوا علماً بحقائق الأشياء على كنه ما هي عليه ، وعلى هذا يكون قوله : «يقولون أمنا به» حالاً منهم ، وساغ هذا ، وأن يكون من المعطوف دون المعطوف عليه ، كقوله «للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم - إلى قوله - يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا» الآية ، وقوله تعالى : «وجاء ريك والملك صفاً صفاً» أي وجاءت الملائكة صفوفاً صفوفاً . وقوله إخباراً عنهم «يقولون أمنا به» ، أي المتشابه ، «كل من عند ربنا» أي الجميع من المحكم ، والمتشابه حق وصدق ، وكل واحد منهما يصدق الآخر ويشهد له ، لأن الجميع من عند الله وليس شيء من عند الله بمختلف ولا متضاد ، لقوله : «أفلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً» ، ولهذا قال تعالى : «وما يذكر إلا أولوا الأبواب» أي إنما يفهم ويعقل ويتدبر المعاني على وجهها أولوا العقول السليمة والفهوم المستقيمة .

وروى الإمام أحمد عن ابن عمرو قال : سمع رسول الله ﷺ قوماً يتدارؤون ، فقال «إنما هلك من كان قبلكم بهذا ، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض ، وإنما أنزل كتاب الله يصدق بعضه بعضاً ، فلا تكذبوا بعضه ببعض ، فما علمتم منه فقولوا به ، وما جهلتم فكلوه إلى الله» .

وقد روى أبو يعلى الموصلي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «نزل القرآن على سبعة أحرف ، والمرء في القرآن كفر - قالها ثلاثاً - ما عرفتم منه فاعملوا به ، وما جهلتم منه فردوه إلى الله جل جلاله» وهذا إسناد صحيح ، وروى ابن المنذر في تفسيره عن نافع بن يزيد قال : يقال : الراسخون في العلم المتواضعون لله ، المتذللون لله ، في مرضاته ، لا يتعاضمون على من فوقهم ولا يحقرون من دونهم .

٨- ثم قال تعالى مخبراً أنهم دعوا ربهم فائنين «ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا» ، أي لا تقلبها عن الهدى بعد إذ أقمتهما عليه ولا تجعلنا كالذين في قلوبهم زيغ ، الذين يتبعون ما تشابه من القرآن ، ولكن ثبتنا علي صراطك المستقيم ، ودينك القويم ، «وهب لنا من لَدُنْكَ» أي من عندك «رحمة» ثبت بها قلوبنا وتجمع بها شملنا ،

وتزيدنا بها إيماناً وإيقاناً، ﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾. وروى ابن مردويه عن أسمله بنت يزيد بن السكن: إن رسول الله ﷺ كان يكثر من دعائه «اللهم مقلب القلوب، اثبت قلبي على دينك» قالت قلت: يارسول الله، وإن القلب ليتقلب؟ قال: «نعم، ما خلق الله من بشي آدم من بشر إلا قلبه بين إصبعين من أصابع الله عز وجل، فإن شاء أقامه، وإن شاء أزاغه» فنسأل الله ربنا أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة إنه هو الوهاب. وهكذا رواه ابن جرير، ولكن أصله ثابت في الصحيحين وغيرهما من طرق كثيرة بدون زيادة ذكر هذه الآية الكريمة، وروى عبد الرزاق عن أبي عبد الله الصنهاجي أنه صلى وواء أبي بكر الصديق رضي الله عنه المغرب، فقرأ أبو بكر في الركعتين الأولىين بأمر القرآن وسورتين من قصار المفصل، وقرأ في الركعة الثالثة، قال: فدنوت منه حتى إن ثيابي لتكاد تمس ثيابه، فسمعت يقرأ بأمر القرآن وهذه الآية: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا ۗ اَللّٰهُمَّ اَللّٰهُمَّ﴾. قال أبو عبيد: وأخبرني عبادة بن نسي أنه كان عند عمر بن عبد العزيز في خلافته، فقال عمر لقيس: كيف أخبرتني عن أبي عبد الله؟ قال عمر: فما تركناها منذ سمعناها منه وإن كنت قبل ذلك لعلني غير ذلك، فقال له رجل: على أي شيء كان أمير المؤمنين قبل ذلك؟ قال: كنت أقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وبقوله ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ أي يقولون في دعائهم: إنك يا ربنا ستجمع بين خلقك يوم معادهم، وتفصل بينهم وتحكم فيهم فيما اختلفوا فيه، وتجزي كل بعمله وما كان عليه في الدنيا من خير وشر.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَٰئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾ (١٠)
١٠- يخبر تعالى عن الكفار بأنهم وقود النار «يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء العذاب» وليس ما أوتوه في الدنيا من الأموال والأولاد بنافع لهم عند الله، ولا بمنجيتهم من عذابه وأليم عقابه، كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَعْجَبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَمْوَالُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿لَا يَغْنَصُكَ الَّذِينَ تَقَلَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ، مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَاوَاهُمْ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾، وقال مهنا ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي آيات الله، وكذبوا رسله، وخالفوا كتابه، ولم يتفقوا بوجه إلى أنبيائه ﴿لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَٰئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾ أي خطبها الذي تسجربه، وتوقده، كقوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ﴾ الآية.

﴿كَذٰبَ آلِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فآخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ (١١)
١١- ﴿كَذٰبَ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ قال الضحاك عن ابن عباس: كصنيع آل فرعون، وكذا روي عن عكرمة ومجاهد وأبي مالك والضحاك وغير واحد، ومنهم من يقول: كسنة آل فرعون، وكفعل آل فرعون، وكشبه آل فرعون، والألفاظ متقاربة، والدأب بالتسكين والتخريك كنهز ونهر، هو الصنيع والحال والشأن والأمر والعادة، كما يقال لا يزال هذا دأبي ودأبك، والمعنى في الآية أن الكافرين لا تغني عنهم الأموال ولا الأولاد، بل يهلكون ويعذبون كما جرى لآل فرعون من قبلهم من قبلهم من المكذبين للرسول فيما جاؤوا به من آيات الله وحججه، ﴿وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ أي شديد الأخذ أليم العذاب لا يمتنع منه أحد ولا يفوته شيء، بل هو الفاعل لما يريد الذي قد غلب كل شيء، وذلك له كل شيء، لا إله غيره ولا زب سواه.

١١- ﴿كَذٰبَ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ قال الضحاك عن ابن عباس: كصنيع آل فرعون، وكذا روي عن عكرمة ومجاهد وأبي مالك والضحاك وغير واحد، ومنهم من يقول: كسنة آل فرعون، وكفعل آل فرعون، وكشبه آل فرعون، والألفاظ متقاربة، والدأب بالتسكين والتخريك كنهز ونهر، هو الصنيع والحال والشأن والأمر والعادة، كما يقال لا يزال هذا دأبي ودأبك، والمعنى في الآية أن الكافرين لا تغني عنهم الأموال ولا الأولاد، بل يهلكون ويعذبون كما جرى لآل فرعون من قبلهم من قبلهم من المكذبين للرسول فيما جاؤوا به من آيات الله وحججه، ﴿وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ أي شديد الأخذ أليم العذاب لا يمتنع منه أحد ولا يفوته شيء، بل هو الفاعل لما يريد الذي قد غلب كل شيء، وذلك له كل شيء، لا إله غيره ولا زب سواه.

﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سِتْغَابُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبَشَّ الْمُهَادُ (١٢) قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ
التَّتَا فِتَّةٍ تَقَاتَلْنَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلِهِمْ رَأَىٰ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَن يَشَاءُ إِنَّ
فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ (١٣) ﴾

١٢- يقول تعالى: قل يا محمد للكافرين «ستغلبون» أي في الدنيا، «وتحشرون» أي يوم القيامة «إلى جهنم
وبش المهاد» وقد ذكر محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة، أن رسول الله ﷺ لما أصاب من أهل
بدر ما أصاب، ورجع إلى المدينة، جمع اليهود في سوق بني قينقاع، وقال «يا معشر يهود أسلموا قبل أن
يصيبكم الله بما أصاب الله قريشاً». فقالوا: يا محمد لا يغرنك من نفسك أن قتلت نفرًا من قريش كانوا أغماراً
لا يعرفون القتال، إنك والله لو قاتلتنا لعرفت أننا نحن الناس، وأنك لم تلق مثلنا، فأنزل الله في ذلك قوله «قل
للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم وبش المهاد- إلى قوله- لعبرة لأولي الأبصار».

١٣- ولهذا قال تعالى: «قد كان لكم آية» أي قد كان لكم أيها اليهود القائلون ما قلتم «آية» أي دلالة على أن
الله معز دينه، وناصر رسوله، ومظهر كلمته، ومعل أمره «في فئتين» أي طائفتين «التتتا» أي للقتال «فئة
تقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة» وهم مشركو قريش يوم بدر، وقوله: «يرونهم مثليهم رأي العين» قال
بعض العلماء فيما حكاه ابن جرير: يرى المشركون يوم بدر المسلمين مثلهم في العدد رأي أعينهم، أي جعل الله
ذلك فيما رآه سبباً لنصرة الإسلام عليهم، وهذا لا إشكال عليه إلا من جهة واحدة، وهي أن المشركين بعثوا
عمر بن سعد يومئذ قبل القتال يحجز لهم المسلمين، فأخبرهم بأنهم ثلثمائة يزيدون قليلاً أو ينقصون، وهكذا
كان الأمر. كانوا ثلثمائة وبضعة عشر رجلاً، ثم لما وقع القتال أمدهم الله بألف من خواص الملائكة
وساداتهم.

و القول الثاني: أن المعنى في قوله تعالى: «يرونهم مثليهم رأي العين» أي ترى الفئة المسلمة الفئة الكافرة
مثلهم، أي ضعفيهم في العدد، ومع هذا نصرهم الله عليهم، وكان هذا القول مأخوذ من ظاهر هذه الآية،
ولكنه خلاف المشهور عند أهل التواريخ والسير وأيام الناس، وخلاف المعروف عند الجمهور من أن المشركين
كانوا ما بين تسعمائة إلى ألف، لكن وجه ابن جرير هذا وجعله صحيحاً كما تقول: عندي ألف، وأنا محتاج
إلى مثليها، وتكون محتاجاً إلى ثلاثة آلاف، كذا قال، وعلى هذا فلا إشكال، لكن بقي سؤال آخر وهو وارد
على القولين، وهو أن يقال: ما الجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى في قصة بدر «وإذ يريكموهم إذ التقيتم
في أعينكم قليلاً ويقللكم في أعينهم ليقضي الله أمراً كان مفعولاً» فالجواب أن هذا كان في حالة الآخر كان
في حالة أخرى، كما قال ابن مسعود في قوله تعالى: «قد كان لكم آية في فئتين التتتا» الآية، قال: هذا يوم
بدر، وقد نظرنا إلى المشركين فرأيناهم يضعفون علينا، ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلاً واحداً،
وذلك قوله تعالى: «وإذ يريكموهم إذ التقيتم في أعينكم قليلاً ويقللكم في أعينهم» الآية. فعندما عين كل
من الفريقين الآخر، رأى المسلمون المشركين مثلهم، أي أكثر منهم بالضعف ليتوكلوا ويتوجهوا ويطلبوا الإعانة
من ربهم عز وجل، ورأى المشركون المؤمنين كذلك ليحصل لهم الرعب والخوف والجزع والهلع، ثم لما
حصل التصاف والتقى الفريقان، قلل الله هؤلاء في أعين هؤلاء، وهؤلاء في أعين هؤلاء، ليقدّم كل منهما

على الآخر «ليقضي الله أمراً كان مفعولاً» أي ليفرق بين الحق والباطل، فيظهر كلمة الإيمان على الكفر والظن، ويعز المؤمنين ويذل الكافرين، كما قال تعالى: «ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة» وقال ههنا «والله يؤيد بنصره من يشاء إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار» أي إن في ذلك لمعتراً لمن له بصيرة وفهم يهتدي به إلى حكمة الله وأفعاله وقدره الجاري بنصره عباده المؤمنين في هذه الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد.

﴿زِينِ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِصَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ (١٤) قُلْ أُوْنِبْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ (١٥)﴾

١٤- يخبر تعالى عما زين للناس في هذه الحياة الدنيا من أنواع الملاذ من النساء والبنين، فبدأ بالنساء، لأن الفتنة بهن أشد، كما ثبت في الصحيح أنه ﷺ قال «ما تزكت بعدي فتنة أضرت على الرجال من النساء» فأما إذا كان القصد بهن الإعفاف وكثرة الأولاد، فهذا مطلوب مرغوب فيه، مندوب إليه، كما وردت الأحاديث بالترغيب في التزويج والاستكثار منه، وأن خير هذه الأمة من كان أكثرها نساء، وقوله ﷺ «الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة، إن نظر إليها سرته، وإن أمرها أطاعته وإن غاب عنها حفظته في نفسها وماله» وقوله في الحديث الآخر «حبب إلي النساء والطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة». وحب البنين تارة يكون للتفاخر والزينة، فهو داخل في هذا، وتارة يكون لتكثير النسل وتكثير أمة محمد ﷺ ممن يعبد الله وحده لا شريك له، فهذا محمود ممدوح كما ثبت في الحديث «تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة» وحب المال كذلك تارة يكون للفخر والخيلاء والتكبر على الضعفاء والتجبر على الفقراء، فهذا مذموم، وتارة يكون للنفقة في القربات وصلة الأرحام والقربات وجوه البر والطاعات، فهذا ممدوح محمود شرعاً وقد اختلف المفسرون في مقدار القنطار على أقوال، وحاصلها أنه المال الجزيل كما قاله الضحاك وغيره، وقيل: ألف دينار، وقيل: ألف ومائتا دينار، وقيل: اثنا عشر ألفاً، وقيل: أربعون ألفاً، وقيل: ستون ألفاً، وقيل: سبعون ألفاً، وقيل: ثمانون ألفاً، وقيل غير ذلك، وروى ابن جرير عن معاذ بن جبل وابن عمر، وحكاه ابن أبي حاتم، عن أبي هريرة وأبي الدرداء أنهم قالوا: القنطار ألف ومائتا أوقية، وروى ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدري قال: القنطار مائة مسك الثور ذهباً.

وحب الخيل على ثلاثة أقسام: تارة يكون ربطها أصحابها معدة لسبيل الله متى احتاجوا إليها غزوا عليها، فهؤلاء يثابون، وتارة تربط فخراً ونواً لأهل الإسلام، فهذه على صاحبها وزر، وتارة للتعفف واقتناء نسلها، ولم ينس حق الله في رقابها فهذه لصاحبها ستر، كما سيأتي الحديث بذلك إن شاء الله تعالى عند قوله تعالى: «وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل» الآية، وأما المسومة، فعن ابن عباس رضي الله عنهما: المسومة الراعية، والمطهمة الحسان، وكذا روي عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبيرة وعبد الرحمن ابن عبد الله بن أبزي والسدي والربيع بن أنس وأبي سنان وغيرهم، وقال مكحول: المسومة الغرة والتحجيل وقيل: غير ذلك، وقد روى الإمام أحمد عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «ليس من فرس

عربي إلا يؤذن له مع كل فجر يدعو بدعوتين يقول: اللهم إنك خولتني من خولتني من بني آدم، فاجعلني من أحب ماله وأهله إليه، أو أحب أهله وماله إليه» وقوله تعالى «وَالْأَنْعَامَ» يعني الإبل والبقر والغنم، «وَالْحَرْثَ» يعني الأرض المتخذة للغراس والزراعة، ثم قال تعالى: «ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» أي إنما هذا زهرة الحياة الدنيا وزيتها الفانية الزائلة «وَاللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنُ الْمَأْتَبِ» أي حسن المرجع والثواب. ١٥- ولهذا قال تعالى: «قُلْ أُوْنِبْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ» أي قل يا محمد للناس: أوخبركم بخير مما زين للناس في هذه الحياة الدنيا من زهرتها ونعيمها الذي هو زائل لا محالة، ثم أخبر عن ذلك فقال: «لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ» أي تنخرق بين جوانبها وأرجائها الأنهار من أنواع الأشربة من العسل واللبن والخمر والماء وغير ذلك مما لا عين رأت ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر «خَالِدِينَ فِيهَا» أي ماكثين فيها أبد الأبد لا يبغون عنها حولا، «وَأَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ» أي من الدنس والخبث والأذى والحيض والنفاس وغير ذلك مما يعتري نساء الدنيا «وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ» أي يحل عليهم رضوانه فلا يسخط عليهم بعده أبداً، ولهذا قال تعالى في الآية الأخرى التي في براءة «وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ» أي أعظم مما أعطاهم من النعيم المقيم، ثم قال تعالى: «وَاللَّهُ بِصِيرِ الْعِبَادِ» أي يعطي كلاً بحسب ما يستحقه من العطاء.

﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ (١٦)

١٦- يصف تبارك وتعالى عباده المتقين الذين وعدهم الثواب الجزيل، فقال تعالى: «الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا» أي بك وبكتابك وبرسولك، «فاغفر لنا ذنوبنا» أي بإيماننا بك وبما شرعته لنا، فاغفر لنا ذنوبنا وتقصيرنا من أمرنا بفضلك ورحمتك، «وقنا عذاب النار».

﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَاتِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾ (١٧)

١٧- «الصابرين» أي في قيامهم بالطاعات وتركهم المحرمات، «والصادقين» أي من أموالهم في جميع يلتزمونه من الأعمال الشاقة، «والقاتنين» والقنوت الطاعة والخضوع «والمنفقين» أي من أموالهم في جميع ما أمروا به من الطاعات، وصلة الأرحام والقربات، وسد الخلات، ومواساة ذوي الحاجات «والمستغفرين بالأسحار» دل على فضيلة الاستغفار وقت الأسحار، وقد قيل: إن يعقوب عليه السلام، لما قال لبيته «سوف أستغفر لكم ربي» إنه أخرهم إلى وقت السحر وثبت في الصحيحين وغيرهما من المساند والسنن من غير وجه عن جماعة من الصحابة، إن رسول الله ﷺ، قال «ينزل الله تبارك وتعالى في كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير، فيقول: هل من سائل فأعطيه؟ هل من داع فأستجيب له؟ هل من مستغفر فأغفر له؟» الحديث، وقد أفرد الحافظ أبو الحسن الدارقطني في ذلك جزءاً على حدة، فرواه من طرق متعددة، وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ من أوله وأوسطه وآخره، فأنتهى وتره إلى السحر»، وكان عبد الله بن عمر يصلي من الليل، ثم يقول: يانافع، هل جاء السحر؟ فإذا قال: نعم، أقبل على الدعاء والاستغفار حتى يصبح، رواه ابن أبي حاتم.

﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُوْتُوا الْعِلْمَ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ

﴿١٧٨﴾ الْحَكِيمُ

١٨- شهد تعالى وكفى به شهيداً وهو أصدق الشاهدين وأعدلهم، وأصدق القائلين ﴿إِنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ أي المفرد بالإلهية لجميع الخلائق، وأن الجميع عبيده وخلقه وقرائه إليه، وهو الغني عما سواه، كما قال تعالى: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ الآية، ثم قرن شهادة ملائكته وأولي العلم بشهادته، فقال ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ﴾ وهذه خصوصية عظيمة للعلماء في هذا المقام ﴿قَالِمًا بِالْقِسْطِ﴾ منصوب على الحال وهو في جميع الأحوال كذلك ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ تأكيد لما سبق، ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ العزيز الذي لا يرام جنبه عظمة وكبرياء، الحكيم في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره.

﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ (١٦)

١٩- ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ إخبار منه تعالى بأنه لا دين عنده يقبله من أحد سوى الإسلام، وهو اتباع الرسل فيما بعثهم الله به في كل حين حتى ختموا بمحمد ﷺ الذي سَدَّ جميع الطرق إليه إلا من جهة محمد ﷺ، فمن لقي الله بعد بعثة محمد ﷺ بدين على غير شريعته فليس بمقبل، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ الآية، وقال في هذه الآية مخبراً بانحصار الدين المتقبل عنده في الإسلام ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾، ثم أخبر تعالى بأن الذين أُوتوا الكتاب الأول، إنما اختلفوا بعد ما قامت عليهم الحجة بإرسال الرسل إليهم وإنزال الكتب عليهم، فقال: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ أي بغى بعضهم على بعض فاختلفوا في الحق لتحاسدهم وتباغضهم وتدابرههم، فحمل بعضهم بنفس البعض الآخر على مخالفته في جميع أقواله وأفعاله وإن كانت حقاً، ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ أي من جحد ما أنزل الله في كتابه ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ أي فإن الله سيجازيه على ذلك ويحاسبه على تكذيبه، ويقاقبه على مخالفته كتابه.

﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنَ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ (٢٠)

٢٠- ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ﴾ أي جادلوك في التوحيد ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنَ﴾ أي فقل: أخلصت عبادتي لله وحده لا شريك له ولا ندم له، ولا ولد له، ولا صاحبة له، ﴿وَمَنِ اتَّبَعَنَ﴾ أي على ديني يقول كمثلتي، كما قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِيَ﴾ الآية، ثم قال تعالى آمراً لعبده ورسوله محمد ﷺ أن يدعو إلى طريقته ودينه والدخول في شرعه وما بعثه الله به، الكتابيين من الملثمين والأميين من المشركين، فقال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾ أي والله عليه حسابهم وإليه مرجعهم ومآبهم، وهو الذي يهدي من يشاء ويضل من يشاء وله الحكمة البالغة، والحجة الدامغة ولهذا قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ أي هو عليم بمن يستحق الهداية ممن يستحق الضلالة، وهو الذي ﴿لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ وما ذلك إلا لحكمته

ورحمته، وهذه الآية وأمثالها من أصرح الدلالات على عموم بعثته صلوات الله وسلامه عليه إلى جميع الخلق كما هو معلوم من دينه ضرورة، وكما دل عليه الكتاب والسنن في غير ما آية وحديث، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ وقال تعالى: ﴿قَبْلَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ وفي الصحيحين وغيرهما ما ثبت تواتره بالوقائع المتعددة أنه ﷺ بعث كنه يدعو إلى الله ملوك الأفاق وطوائف بني آدم من عربهم وعجمهم كتابيهم وأميين امتثالاً لأمر الله له بذلك، وقد روى عبد الرزاق عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة: يهودي ولا نصراني ومات ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار» رواه مسلم وقال ﷺ: «بعثت إلى الأحمر والأسود»، وقال: «كان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعث إلى الناس عامة». وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك: أن غلاماً يهودياً كان يضع للنبي ﷺ وضوءه، ويناوله نعليه، فمرض، فاتاه النبي ﷺ فدخل عليه وأبوه قاعد عند رأسه فقال النبي ﷺ: «يا فلان قل لا إله إلا الله» فنظر إلى أبيه فسكت أبوه، فأعاد عليه النبي ﷺ، فنظر إلى أبيه، فقال أبوه: «أطع أبا القاسم»، فقال الغلام: «أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله»، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أخرجني من النار» رواه البخاري في الصحيح، إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٢١)﴾

٢١- هذا ذم من الله تعالى لأهل الكتاب بما ارتكبه من المآثم والمحارم في تكذيبهم بآيات الله، قديماً وحديثاً، التي بلغتهم إياها الرسل استكباراً عليهم، وعناداً لهم، وتعاضماً على الحق، واستكفافاً عن اتباعه، ومع هذا قتلوا من النبيين حين بلغوهم عن الله شرعه بغير سبب ولا جرمة منهم إليهم، إلا لكونهم دعوهم إلى الحق «ويقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس» وهذا هو غاية الكبر، كما قال النبي ﷺ: «الكبر يطر الحق وغمط الناس»، ولهذا لما أن تكبروا عن الحق واستكبروا على الخلق، قابلهم الله على ذلك بالذلة والصغار في الدنيا، والعذاب المهين في الآخرة فقال تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ أي موجه مهين.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٢٢) أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يَدْعُونَ إِلَى الْكِتَابِ وَاللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مَعْرُضُونَ (٢٣) ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ وَغَرَّهم فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ (٢٤) فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (٢٥)﴾

٢٢، ٢٣- يقول تعالى متكرراً على اليهود والنصارى المتمسكين فيما يزعمون بكتابتهم للذين بأيديهم، وهذا التوراة والإنجيل، وإذا دعوا إلى التحاكم إلى ما فيهما من طاعة الله فيما أمرهم به فيهما من اتباع محمد ﷺ، تولوا وهم معرضون عنهما، وهذا في غاية ما يكون من ذمهم والتوبيخ بذكرهم بالخلافه والعناد، قال ابن عباس: ٢٤- ثم قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ نَمَسَّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ أي إنما حملهم وأجرهم علي مخالفة

الحق افتراؤهم على الله فيما ادعوه لأنفسهم أنهم إنما يعذبون في النار سبعة أيام عن كل ألف سنة في الدنيا يوماً وقد تقدم تفسير ذلك في سورة البقرة. ثم قال تعالى: ﴿وغيرهم في دينهم ما كانوا يفترون﴾ أي ثبتهم على دينهم الباطل، ما خذعوا به أنفسهم من زعمهم أن النار لا تمسهم بذنوبهم إلا أياماً معدودات، وهم الذين افتروا هذا من تلقاء أنفسهم واختلقوه ولم ينزل الله به سلطاناً.

٢٥- قال الله تعالى متهددا لهم ومتوعداً ﴿فكيف إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه﴾ أي كيف يكون حالهم وقد افتروا على الله، وكذبوا رسله، وقتلوا أنبياءه، والعلماء من قومهم، الأمرين بالمعروف، والناهين عن المنكر، والله تعالى سائلهم عن ذلك كله ومحاسبهم عليه ومجازيهم به، ولهذا قال تعالى: ﴿فكيف إذا جمعناهم ليوم لا ريب فيه﴾ أي لا شك في وقوعه وكونه، ﴿ووفيت كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون﴾.

﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعْزِزُ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَتَرزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢٧﴾﴾

٢٦- يقول تبارك وتعالى: ﴿قل﴾ يا محمد معظماً لربك وشاكراً له ومتوكلاً عليه ﴿اللهم مالك الملك﴾ أي لك الملك كله ﴿تؤتي الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء﴾ أي أنت المعطي، وأنت المانع، وأنت الذي ما شئت كان، وما لم تشأ لم يكن، وفي هذه الآية تنبيه وإرشاد إلى شكر نعمة الله تعالى على رسوله ﷺ وهذه الأمة، لأن الله تعالى حول النبوة من بني إسرائيل إلى النبي العربي القرشي الأمي المكي، خاتم الأنبياء على الإطلاق، ورسول الله إلى جميع الثقلين: الإنس والجن، الذي جمع الله فيه محاسن من كان قبله، وخصه بخصائص لم يعطها نبياً من الأنبياء، ولا رسولاً من الرسل في العلم بالله وشريعته، وإطلاعه على الغيوب الماضية والآتية، وكشفه له عن حقائق الآخرة، ونشر أمته في الآفاق في مشارق الأرض ومغاربها، وإظهار دينه وشرعه على سائر الأديان والشرائع، فصلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الدين ما تعاقب الليل والنهار. ولهذا قال تعالى: ﴿اللهم مالك الملك﴾ الآية، أي أنت المتصرف في خلقك، الفعال لما تريد، كما رد تعالى على من يحكم عليه في أمره حيث قال ﴿وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم﴾، قال الله رداً عليهم حيث ﴿أهم يقسمون رحمة ربك﴾ الآية، أي نحن نتصرف فيما خلقنا كما نريد بلا ممانع ولا مدافع، ولنا الحكمة البالغة، والحجة التامة في ذلك، وهكذا يعطي النبوة لمن يريد، كما قال تعالى: ﴿الله أعلم حيث يجعل رسالته﴾ وقال تعالى: ﴿انظر كيف فضلنا بعضهم على بعض﴾ الآية.

٢٧- وقوله تعالى: ﴿تولج الليل في النهار وتولج النهار في الليل﴾ أي تأخذ من طول هذا فتزیده في قصر هذا، فيعتدلان، ثم تأخذ من هذا في هذا فيتفاوتان، ثم يعتدلان، وهكذا في فصول السنة ربيعاً وصيفاً وخريفاً وشتاءً، وقوله تعالى: ﴿وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي﴾ أي تخرج الزرع من الحب، والحب من الزرع، والنخلة من النواة، والنواة من النخلة، والمؤمن من الكافر، والكافر من المؤمن، والدجاجة من البيضة، والبيضة من الدجاجة، وما جرى هذا المجرى من جميع الأشياء ﴿وترزق من تشاء بغير

حساب» أي تعطي من شئت من المال ما لا يعد ولا يقدر على إحصائه، وتقدر على آخرين لما لك في ذلك من الحكمة والإرادة والمشيئة والعدل.

﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾ (٢٨)

٢٨- نهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين أن يوالوا الكافرين، وأن يتخذوهم أولياء يسرون إليهم بالمودة من دون المؤمنين، ثم توعد على ذلك، فقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ أي ومن يرتكب نهى الله في هذا، فقد برئ من الله، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ- إِلَى أَنْ قَالَ- وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرًا يَمُرُّونَ أَنْ تَتَّخِذُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ﴾ الآية، وقال تعالى بعد ذكر موالاته المؤمنين من المهاجرين والأنصار والأعراب ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾، وقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ أي إلامن خاف في بعض البلدان أو الأوقات من شرهم، فله أن يتقيهم بظواهره لا بباطنه ونيتته، كما قال البخاري عن أبي الدرداء: أنه قال: «إنا لنكشر في وجوه أقوام وقلوبنا تلعنهم». وقال ابن عباس: ليس التقية بالعمل إنما التقية باللسان، وكذا قال أبو العالية وأبو الشعثاء والضحاك والربيع بن أنس. ويؤيد ما قاله قول الله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ الآية. وقال البخاري: قال الحسن: التقية إلى يوم القيامة. ثم قال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ أي يحذركم نعمته في مخالفته وسطوته وعذابه، لمن والى أعداءه وعادى أولياءه. ثم قال تعالى: ﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ أي إليه المرجع والمنقلب ليجازي كل عامل بعمله.

﴿ قُلْ إِنْ تُخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبَدُّوهُ يُعَلِّمُهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (٢٩) يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً وما عملت من سوءٍ تود لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً ويحذركم الله نفسه والله رءوف بالعباد (٣٠)

٢٩- يخبر تبارك وتعالى عباده أنه يعلم السرائر والضمائر والظواهر، وأنه لا يخفى عليه منهم خافية، بل علمه محيط بهم في سائر الأحوال والأزمان والأيام واللحظات وجميع الأوقات، وجميع ما في الأرض والسموات لا يغيب عنه مثقال ذرة، ولا أصغر من ذلك في جميع أقطار الأرض والبحار والجبال، ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي وقدرته نافذة في جميع ذلك، وهذا تنبيه منه لعباده على خوفه وخشيته لئلا يرتكبوا ما نهى عنه وما يبغضه منهم، فإنه عالم بجميع أمورهم، وهو قادر على معاجلتهم بالعقوبة، وإن أنظر من أنظر منهم، فإنه يهمل، ثم يأخذ أخذ عزيز مقتدر.

٣٠- ولهذا قال بعد هذا ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مِمَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحَضَّرًا﴾ الآية، يعني يوم القيامة يحضر للعبد جميع أعماله من خير ومن شر، كما قال تعالى ﴿يُنَبِّئُ الْإِنْسَانَ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ﴾ فما رأى من أعماله حسناً

سره ذلك وأفرجه ، و ما رأى من قبيح ساءه و غاظه و ود لو أنه تبرأ منه ، وأن يكون بينهما أمد بعيد ، كما يقول ليطانته الذي كان مقروناً به في الدنيا ، وهو الذي جراه على فعل السوء ﴿يا ليت بيني وبينك بعد المشركين فبئس القرين﴾ ، ثم قال تعالى مؤكداً و مهدداً و متوعداً ﴿و يحذركم الله نفسه﴾ أي يخوفكم عقابه ، ثم قال جل جلاله مرجعاً لعباده لئلا ييشوا من رحمته و يقنطوا من لطفه ﴿و الله رؤوف بالعباد﴾ قال الحسن البصري : من رأفته بهم حذرهم نفسه ، و قال غيره : أي رحيم بخلقه يحب لهم أن يستقيموا على صراطه المستقيم ، و دينه القويم و أن يتبعوا رسوله الكريم .

﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٣١) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ (٣٢)﴾

٣١- هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله ، و ليس هو على الطريقة المحمدية فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر حتى يتبع الشريعة المحمدية ، و الدين النبوي في جميع أقواله و أفعاله و أحواله ، كما ثبت في الصحيح عن رسول الله ﷺ ، أنه قال «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رده» و لهذا قال : ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ أي يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبتكم إياه و هو محبته إياكم ، و هو أعظم من الأول ، كما قال بعض العلماء الحكماء : ليس الشأن أن تحب ، إنما الشأن أن تُحَب . و قال الحسن البصري و غيره من السلف : زعم قوم أنهم يحبون الله ، فابتلاههم الله بهذه الآية ، فقال ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ ثم قال تعالى : ﴿و يغفر لكم ذنوبكم ، و الله غفور رحيم﴾ أي باتباعكم الرسول ﷺ ، يحصل لكم هذا كله من بركة سفارته .

٣٢- ثم قال تعالى أمراً لكل أحد من خاص و عام ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أي خالفوا عن أمره ﴿فإن الله لا يحب الكافرين﴾ فدل على أن مخالفته في الطريقة كفر ، و الله لا يحب من اتصف بذلك ، و إن ادعى و زعم في نفسه أنه محب لله و يتقرب إليه حتى يتابع الرسول النبي الأمي خاتم الرسل و رسول الله إلى جميع الثقلين : الجن و الإنس ، الذي لو كان الأنبياء بل المرسلون بل أولو العزم منهم في زمانه ما وسعهم إلا اتباعه ، و الدخول في طاعته ، و اتباع شريعته ، كما سيأتي تقريره عند قوله تعالى : ﴿و إذ أخذ الله ميثاق النبيين﴾ الآية .

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (٣٣) ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٣٤)﴾

٣٣ ، ٣٤- يخبر تعالى أنه اختار هذه البيوت على سائر أهل الأرض ، فاصطفى آدم عليه السلام ، خلقه بيده ، و نفخ فيه من روحه ، و أسجد له ملائكته ، و علمه أسماء كل شيء و أسكنه الجنة ، ثم أهبطه منها لما له في ذلك من الحكمة ، و اصطفى نوحاً عليه السلام و جعله أول رسوله بعثه إلى أهل الأرض ، لما عبد الناس الأوثان ، و أشركوا بالله ، ما لم ينزل به سلطاناً ، و انتقم له لما طالت مدته بين ظهراني قومه يدعوهم إلى الله ليلاً و نهاراً ، سرّاً و جهاراً ،

فلم يزدهم ذلك إلا فراراً، فدعا عليهم، فأغرقهم الله عن آخرهم، ولم ينج منهم إلا من اتبعه على دينه الذي بعثه الله به، واصطفى آل إبراهيم، ومنهم سيد البشر وخاتم الأنبياء على الإطلاق محمد ﷺ، وآل عمران والمراد بعمران هذا هو والد مريم بنت عمران أم عيسى ابن مريم ﷺ، وعيسى ﷺ من ذرية إبراهيم كما سيأتي بيانه في سورة الأنعام، إن شاء الله تعالى، وبه الثقة.

﴿ إِذْ قَالَتْ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٣٥) فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَئِنِ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذَرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ (٣٦) ﴾

٣٥- امرأة عمران هذه هي أم مريم عليها السلام، وهي حنة بنت فاقوذ، قال محمد بن إسحاق: وكانت امرأة لا تحمل، قرأت يوماً طائراً يزق فرخه، فاشتبهت الولد، فدعت الله تعالى أن يهبها ولداً، فاستجاب الله دعائها، فواعتها زوجها، فحملت منه، فلما تحققت الحمل، نذرت أن يكون محرراً أي خالصاً مفرحاً للعبادة، وخدمة بيت المقدس، فقالت: ﴿رب إنني لنذرت لك ما في بطني محرراً فتقبل مني إنك أنت السميع العليم﴾ أي السميع لدعائي العليم ببني، ولم تكن تعلم ما في بطنها: أذكراً أم أنثى؟

٣٦- ﴿فلما وضعتها قالت رب إنني وضعتها أنثى والله أعلم بما وضعت﴾ قرئ برفع التاء، على أنها تاء المتكلم، وأن ذلك من تمام قولها، وقرئ بتسكين التاء، على أنه من قول الله عز وجل، ﴿وليس الذكور كالأنثى﴾ أي في القوة والجلد في العبادة وخدمة المسجد الأقصى ﴿وإنني سميتها مريم﴾ فيه دليل على جواز التسمية يوم الولادة كما هو الظاهر من السياق لأنه شرع من قبلنا، وقد حكى مقررًا، وبذلك ثبت السنة عن رسول الله ﷺ حيث قال ﴿ولدت لي الليلة ولد سميته باسم أبي إبراهيم﴾ أخرجاه، وكذلك ثبت فيهما: أن أنس بن مالك ذهب بأخيه حين ولدته أمه إلى رسول الله ﷺ فحنكه وسماه عبد الله، وفي صحيح البخاري: أن رجلاً قال: يا رسول الله ولد لي الليلة ولد فما أسميه؟ قال «اسم ولدك عبد الرحمن»، وثبت في الصحيح أيضاً: أنه لما جاءه ابن أسيد ليحنكه، فذهل عنه، فأمر به أبوه، فرده إلى منزلهم، فلما ذكر رسول الله ﷺ في المجلس سماه المنذر، فأما حديث سمرة بن جندب أن رسول الله ﷺ، قال «كل غلام رهين بعقيقته، يذبح عنه يوم سابعه، ويسمى ويحلق رأسه» فقد رواه أحمد وأهل السنن، وصححه الترمذي بهذا اللفظ، وروي: ويذمي، وهو أثبت وأحفظ، والله أعلم^(١)

وقوله إخباراً عن أم مريم أنها قالت ﴿وإنني أعيدنها بك وذريتها من الشيطان الرجيم﴾ أي عودتها بالله عز وجل من شر الشيطان، وعودت ذريتها وهو ولدها عيسى ﷺ، فاستجاب الله لها ذلك، كما روى عبيد الرزاق عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود يولد إلا اسمه الشيطان حين يولد، فيستهل صارخاً من مسه إياه، إلا مريم وابنها» ثم يقول أبو هريرة: اقرئوا إن شئتم ﴿وإنني أعيدنها بك وذريتها من الشيطان الرجيم﴾، أخرجاه من حديث عبد الرزاق.

(١) والأحاديث تدل على أن التسمية يجوز في يوم الولادة، ويجوز تأخيرها إلى السابع، والأمر فيه واسع كما قرره ابن القيم في تحفة المودود.

﴿ فَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ

حساب (٣٧) ﴿

٣٧- يخبر ربنا أنه تقبلها من أمها نذيرة، وأنه «أنبتها نباتاً حسناً»، أي جعلها شكلاً مليحاً ومنظراً بهيجاً، ويسر لها أسباب القبول، وقرنها بالصالحين من عباده تتعلم منهم العلم والخير والدين، فلهذا قال «وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا» وفي قراءة: «وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا» بتشديد الفاء، ونصب زكريا على المفعولية، أي جعله كافلاً لها. قال ابن إسحاق: وما ذلك إلا أنها كانت يتيمة. وذكر غيره: أن بني إسرائيل أصابهم سنة جدب، فكفل زكريا مريم لذلك، ولا منافاة بين القولين؛ والله أعلم. وإنما قدر الله كون زكريا كافلاً لسعادتها، لتقتبس منه علماً جماً نافعاً وعملاً صالحاً، ولأنه كان زوج خالتها على ما ذكره ابن إسحاق وابن جرير وغيرهما، وقيل: زوج أختها، كما ورد في الصحيح «فإذا يحيى وعيسى وهما ابنا الخالة» وقد يطلق على ما ذكره ابن إسحاق ذلك أيضاً توسعاً، فعلى هذا كانت في حضانة خالتها، وقد ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قضى في عمارة بنت حمزة أن تكون في حضانة خالتها امرأة جعفر بن أبي طالب، وقال «الخالة بمنزلة الأم». ثم أخبر تعالى عن سيادتها وجلالتها في محل عبادتها، فقال «كَلِمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا». قال مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وأبو الشعثاء وإبراهيم النخعي والضحاك وقتادة والربيع بن أنس وعطية العوفي والسدي: يعني وجد عندها فاكهة الصيف في الشتاء، وفاكهة الشتاء في الصيف. وعن مجاهد «وجد عندها رزقاً» أي علماً، أو قال: صحفاً فيها علم، رواه ابن أبي حاتم، والأول أصح وفيه دلالة على كرامات الأولياء. وفي السنة لهذا نظائر كثيرة، فإذا رأى زكريا هذا عندها «قال يا مريم أنى لك هذا» أي يقول من أين لك هذا؟ «قالت هو من عند الله إن الله يرزق من يشاء بغير حساب».

﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ (٣٨) فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ (٣٩) قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ (٤٠) قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا

وَإِذْ ذَكَرَ رَبُّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ (٤١) ﴿

٣٨- لما رأى زكريا ﷺ أن الله يرزق مريم عليها السلام فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء، طمع حينئذ في الولد وكان شيخاً كبيراً قد وهن منه العظم واشتعل الرأس شيباً، وكانت امرأته مع ذلك كبيرة وعاقراً، لكنه مع هذا كله سأل ربه وناداه نداء خفياً، وقال «رب هب لي من لذك» أي من عندك «ذرية طيبة» أي ولداً صالحاً «إنك سميع الدعاء».

٣٩- قال تعالى: «فنادته الملائكة وهو قائم يصلي في المحراب» أي خاطبته الملائكة شفهاً خطاباً، أسمعتة وهو

قائم يصلي في محراب عبادته و محل خلوته ومجلس مناجاته وصلاته . ثم أخبر تعالى عما بشرته به الملائكة **﴿أن الله يشرك يحيى﴾** أي بولد يوجد لك من صلبك اسمه يحيى . قال قتادة وغيره : إنما سمي يحيى لأن الله أحياءه بالإيمان . وقوله **﴿مصدقاً بكلمة من الله﴾** ، روي عن ابن عباس ، وقال الحسن و قتادة وعكرمة ومجاهد وأبو الشعثاء والسدي والربيع بن أنس والضحاك وغيره في هذه الآية **﴿مصدقاً بكلمة من الله﴾** أي بعيسى ابن مريم . وقال الربيع بن أنس : هو أول من صدق بعيسى ابن مريم . وقال قتادة : وعلي سته ومنهاجه . قوله : **﴿وسيداً﴾** قال أبو العالية والربيع بن أنس و قتادة وسعيد بن جبير وغيرهم : الحكيم . قال قتادة : سيداً في العلم والعبادة . وقال ابن عباس والثوري والضحاك : السيد الحكيم التقى . قال سعيد بن المسيب : هو الفقيه العالم . وقوله : **﴿وحصوراً﴾** روي عن ابن مسعود وابن عباس ومجاهد وعكرمة وسعيد ابن جبير وأبي الشعثاء وعطية العوفي ، أنهم قالوا : الذي لا يأتي النساء . وعن أبي العالية والربيع بن أنس : هو الذي لا يولد له وقال الضحاك : هو الذي لا ولد له ولا ماء له . روى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : ليس أحد من خلق الله لا يلقاه بذنب غير يحيى بن زكريا . ثم قرأ سعيد **﴿وسيداً وحصوراً﴾** ثم أخذ شيئاً من الأرض ، فقال : الحصور من كان ذكره مثل ذي . وأشار يحيى بن سعيد القطان بطرف إصبعة السبابة ، فهذا موقوف أصح إسناداً من المرفوع بل وفي صحة المرفوع نظر والله أعلم . ورواه ابن المنذر . وروى ابن أبي حاتم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال **﴿كل ابن آدم يلقي الله بذنب عليه إن شاء أو يرحمه﴾** ، إلا يحيى بن زكريا فإنه كان سيداً وحصوراً و نبياً من الصالحين ثم أهوى النبي ﷺ إلى قذاة من الأرض ، فأخذها وقال : **﴿وكان ذكره مثل هذه القذاة﴾** .

وقد قال القاسمي عياض في كتابه الشفاء : أعلم أن ثناء الله تعالى على يحيى أنه كان **﴿حصوراً﴾** ليس كما قاله بعضهم إنه كان لهيواً أو لا ذكر له ، بل قد أنكر هذا خذاق المفسرين ، ونقاد العلماء وقالوا : هذه تقيضة وعيب ، ولا تليق بالأنبياء عليهم السلام ، وإنما معناه أنه معصوم من الذنوب ، أي لا يأتيها كأنه حصر عنها . وقيل مانعاً نفسه من الشهوات . وقيل ليست له شهوة في النساء ، وقد بان لك من هذا أن عدم القدرة على النكاح نقص ، وإنما الفضل في كونها موجودة ، ثم يمتعها إما بمجاهدة كعيسى ، أو بكفاية من الله عز وجل كيحيى ﷺ ، ثم هي في حق من قدر عليها ، وقام بالواجب فيها ، ولم تشغله عن ربه درجة عليا ، وهي درجة نبينا ﷺ الذي لم يشغله كثرتهم عن عبادة ربه ، بل زاده ذلك عبادة بتحصيلتهن و قيامه عليهن وإكسابه لهن وهدايته إياهن ، بل قد صرح أنها ليست من حظوظ دنياه هو ، وإن كانت من حظوظ دنيا غيره ، فقال : **﴿حجب إلي من دنياكم﴾** هذا لفظه . والمقصود أنه مدح ليحيى بأنه حصور ليس أنه لا يأتي النساء ، بل معناه كما قاله هو وغيره : أنه معصوم عن الفواخش والقاذورات ، ولا يمنع ذلك من تزويجه بالنساء الحلال وغشيانتهن وإيلادهن ، بل قد يفهم وجود النسل له من دعاء زكريا المتقدم حيث قال : **﴿هب لي من لدنك ذرية طيبة﴾** كأنه قال : ولداً له ذرية و نسل و عقب ، والله سبحانه وتعالى أعلم .

وقوله : **﴿و نبياً من الصالحين﴾** هذه بشارة ثانية بنبوة يحيى بعد البشارة بولادته ، وهي أعلى من الأولى ، كقوله لام موسى **﴿إنرادوه إليك وجاعلوه من المرسلين﴾** .

٤٠ فلما تحقق زكريا ﷺ هذه البشارة ، أخذ يشعجب من وجود الولد منه بعد الكبر **﴿قال رب أنى يكون لي**

غلام وقد بلغتني الكبر و امرأتني عاقر قال ﴿أي الملك﴾ كذلك الله يفعل ما يشاء ﴿أي هكذا أمر الله عظيم، لا يعجزه شيء، ولا يتعاضله أمر، قلته رآه ربي معاً للقلب من يملكه ويملكه﴾ ﴿وحيث شأني غلاماً﴾

٤١- ﴿قال رب اجعل لي آية﴾ أي علامة أستدل بها على وجود الولد مني ﴿قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا﴾ أي إشارة لا تستطيع النطق مع أنك سوي صحيح، كما في قوله: ﴿ثلاث ليال سويًا﴾ ثم أمر بكثرة الذكر والتسبيح في هذه الحال، فقال تعالى: ﴿و اذكوربك كثيراً و سبح بالمشي و الإيكار﴾ و سيأتي طرف آخر في بسط هذا المقام في أول سورة مريم، إن شاء الله تعالى.

﴿و إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك و طهرك و اصطفاك على نساء العالمين (٤٢) يا مريم انفتحي لربك و اسجدي و اركعي مع الراكعين (٤٣) ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك و ما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم و ما كنت لديهم إذ يختصمون (٤٤)﴾

٤٢- هذا إخبار من الله تعالى بما خاطبت به الملائكة مريم عليها السلام عن أمر الله لهم بذلك، أن الله قد اصطفاهما أي اختارهما لكثرة عبادتها وزهادتها و شرفها و طهارتها من الأكدار و الوسواس، و اصطفاهما ثانياً مرة بعد مرة لجلالتها على نساء العالمين، روى عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب، في قوله تعالى: ﴿إن الله اصطفاك و طهرك و اصطفاك على نساء العالمين﴾ قال: كان أبو هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ «خير نساء ركن الإبل نساء قريش، أحناه على ولدي في صغره، و أرحاه على زوج في ذات يده، و لم تركبه مريم بنت عمران بعيداً قط» و لم يخرج من هذا الوجه سوى مسلم، و عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «خير نساء مريم بنت عمران، و خير نساءها خديجة بنت خويلد» أخرجه في الصحيحين، و عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «كامل من الرجال كثير، و لم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون، و مريم بنت عمران، و إن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» أخرجه الجماعة إلا أبا داود.

٤٣- ثم أخبر تعالى عن الملائكة أنهم أمروها بكثرة العبادة و الخشوع و الركوع و السجود و الدأب في العقل، لما يريد الله بها من الأمر الذي قدره الله و قضاه بما فيه محنة لها، و رفعة في الدارين بما أظهر الله فيها من قدرته العظيمة، حيث خلق منها ولداً من غير أب، فقال تعالى: ﴿يا مريم انفتحي لربك و اسجدي و اركعي مع الراكعين﴾ أما القنوت فهو الطاعة في خشوع، كما قال تعالى: ﴿هل له ما في السموات و الأرض كل له قانتون﴾. و قال مجاهد: كانت مريم عليها السلام تقوم حتى تورم كعياها، و القنوت هو طول الركود في الصلاة، يعني امثالاً لقول الله تعالى: ﴿يا مريم انفتحي لربك﴾ قال الحسن: يعني انفتحي لربك، ﴿و اسجدي و اركعي مع الراكعين﴾ أي كونين منهم.

٤٤- ثم قال تعالى لرسوله بعد ما أطلعه على جلية الأمر ﴿ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك﴾ أي ما كنت عندهم يا محمد فتخبرهم عنهم معاينة عما جرى يل أطلعك الله على ذلك كأنك حاضر و شاهد لما كان من أمرهم حين اقترعوا في شأن مريم أيهم يكفلها، و ذلك لرغبتهم في الأجر. و قد ذكر عكرمة و السدي و قتادة و الربيع ابن أنس و غير واحد، دخل حديث بعضهم في بعض، أنهم ذهبوا إلى نهر الأردن، و اقترعوا هناك على أن

يلقوا أقلامهم فأيهم ثبت في جربة الماء فهو كافيها، فألقوا أقلامهم، فاحتملها الماء إلا قلم زكريا فإنه ثبت ويقال إنه ذهب صاعداً يشق جربة الماء، وكان مع ذلك كبيرهم وبيدهم وعالمهم وإمامهم ونبیهم، صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيين.

﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرًا قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾ ﴾

٤٥- هذه بشارة من الملائكة لمريم عليها السلام بأن سيوجد منها وليد عظيم له شأن كبير. قال الله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ﴾ أي بولد يكون وجوده بكلمة من الله، أي يقول له: كُنْ فيكون، وهذا تفسير قوله: ﴿مصدقاً بكلمة من الله﴾ كما ذكر الجمهور على ما سبق بيانه «اسمه المسيح عيسى ابن مريم» أي يكون مشهوراً بهذا في الدنيا، ويعرفه المؤمنون بذلك وسمى المسيح، قال بعض السلف: لكثرة سياحته. وقيل: لأنه كان مسيح القدمين لا أخمص لهما، وقيل: لأنه كان إذا مسح أحداً من ذوي العاهات برئ بإذن الله تعالى. وقوله: ﴿عيسى ابن مريم﴾ نسبة إلى أمه حيث لا أب له. ﴿وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المقربين﴾ أي له وجهة ومكانة عند الله في الدنيا بما يوحيه الله إليه من الشريعة، ونزله عليه من الكتاب وغير ذلك بما منحه الله به، وفي الدار الآخرة يشفع عند الله فيمن يأذن له فيه فيقتل منه أسوة بإخوانه من أولي العزم، صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين.

٤٦- وقوله: ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾ أي يدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له في جاك صغيره، معجزة وآية، وفي حال كهولته حين يوحى الله إليه بذلك ﴿ومن الصالحين﴾ أي في قوله وعمله، له علم صحيح وعمل صالح. وروى ابن أبي حاتم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: ﴿لم يتكلم في المهدي إلا ثلاثة: عيسى، وصبي كان في زمن جريج، وصبي آخر﴾.

٤٧- فلما سمعت بشارة الملائكة لها بذلك عن الله عز وجل، قالت في مناجاتها ﴿رب أنى يكون لى ولد ولم يمسسني بشر﴾ تقول كيف يوجد هذا الولد مني وأنا لست بمذات زوج، ولا من عزمي أن أتزوج، ولست بغيا حاشا لله؟ فقال لها الملك عن الله عز وجل في جواب ذلك السؤال ﴿كذلك يخلق الله ما يشاء﴾ أي هكذا أمر الله العظيم لا يعجزه شيء، وصرح هنا بقوله: ﴿يخلق ما يشاء﴾. ولم يقل: يفعل، كما في قصة زكريا، بل نص هنا على أنه يخلق لتلا يبقى لمبطل شبهة، وأكد ذلك بقوله: ﴿إنا قضى أمراً فإنما يقول له كُنْ فيكون﴾ أي فلا يتأخر شيئاً بل يوجد عقيب الأمر بلا مهلة كقوله: ﴿وما أمرنا إلا واحدة كلمح بالبصر﴾ أي إنما أمر مرة واحدة لا مشورية فيها فيكون ذلك الشيء سرعاً كلمح بالبصر.

﴿ وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إلیٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ ﴾

وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّكُم إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾

٤٨- يقول تعالى مخبراً عن تمام بشارة الملائكة لمريم بابنها عيسى عليه السلام: أن الله يعلمه «الكتاب والحكمة»، فالتوراة هو الكتاب وهنا الكتابة، والحكمة تقدم تفسيرها في سورة البقرة، و«التوراة والإنجيل»، فالتوراة هو الكتاب الذي أنزل على موسى بن عمران، والإنجيل الذي أنزل على عيسى بن مريم عليهما السلام. وقد كان عيسى عليه السلام يحفظ هذا وهذا.

٤٩- وقوله: «ورسولاً إلي بني إسرائيل» أي يجعله رسولاً إلى بني إسرائيل، قائلاً لهم «أني قد جئتكم بأية من ربكم أني أخلق لكم من الطين كهيئة الطير فأنفخ فيه فيكون طيراً بإذن الله» وكذلك كان يفعل، يصور من الطين شكل طير، ثم ينفخ فيه فيطير عياناً بإذن الله عز وجل، الذي جعل هذا معجزة له تدل على أنه أرسله «وأبرئ الأكمه» قيل لأنه الذي يبصر نهاراً ولا يبصر ليلاً، وقيل بالعكس. وقيل: الأعمش. وقيل: هو الذي يولد أعمى وهو أشبه، لأنه أبلغ كثير من العلماء: بعث الله كل نبي من الأنبياء بما يناسب أهل زمانه، فكان الغالب على زمان موسى عليه السلام السحر وتعظيم السحرة، فبعثه الله بمعجزة بهرت الأبصار وحيرت كل سحار، فلما استيقنوا أنها من عند العظيم الجبار انقادوا للإسلام، وصاروا من عباد الله الأبرار. وأما عيسى عليه السلام، فبعث في زمن الأطباء وأصحاب علم الطبيعة فجاءهم من الآيات بما لا سبيل لأحد إليه إلا أن يكون مؤيداً من الذي شرع الشريعة، فمن أين للطبيب قدرة على إحياء الجماد، أو على مداواة الأكمه والأبرص، وبعث من هو في قبره زهين إلى يوم التناد. وكذلك محمد ﷺ، بعث في زمان القصحاء والبلقاء ونحارير الشعراء، فاتاهم بكتاب من الله عز وجل، لو اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثله، أو بعشر سور من مثله، أو بسورة من مثله، لم يستطيعوا أبداً ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً، وما ذاك إلا لأن كلام الرب عز وجل لا يشبه كلام الخلق أبداً.

وقوله: «وأنبئكم بما تأكلون وما تدخرون في بيوتكم» أي أخبركم بما أكل أحدكم الآن، وما هو مدخره في بيته لغد، «إن في ذلك» أي في ذلك كله «آيات لكم» أي على صدقي فيما جئتكم به «إن كنتم مؤمنين» ومصداقاً لما بين يدي من التوراة.

﴿ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَأَحْلَلْ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴾ ﴿٥٠﴾

٥٠- أي مقررأ لها ومثبتاً «ولأحل لكم بعض الذي حرم عليكم» فيه دلالة على أن عيسى عليه السلام نسخ بعض شريعة التوراة، وهو الصحيح من القولين، ومن العلماء من قال: لم ينسخ منها شيئاً، وإنما أحل لهم بعض ما كانوا يتنازعون فيه خطأ، فكشف لهم عن المفطى في ذلك، كما قال في الآية الأخرى «ولأبين لكم بعض الذي تختلفون فيه». والله أعلم. ثم قال «وجئتكم بأية من ربكم» أي بحجة ودلالة على صدقي فيما أقول لكم «فاتقوا الله وأطيعون».

﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾﴾

٥١- ﴿إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ﴾ أي أنا وأنتم سواء في العبودية له والخضوع والاستكانة إليه ﴿هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾.

﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عَيْسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾ رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٥٣﴾ وَمَكْرُوءًا

﴿وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴿٥٤﴾﴾

٥٤- يقول تعالى: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عَيْسَى﴾ أي استشعر منهم التصميم على الكفر والاستمرار على الضلال، ﴿قَالَ﴾ من أنصاري إلى الله، قال مجاهد: أي من يتبعني إلى الله. وقال سفيان الثوري وغيره: أي من أنصاري مع الله، وقول مجاهد أقرب. والظاهر أنه أراد من أنصاري في الدعوة إلى الله؟ كما كان النبي ﷺ يقول في مواسم الحج قبل أن يهاجر من رجل يؤويني حتى أبلغ كلام ربي. فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي، حتى وجد الأنصار، قنوه ونصروه وهاجر إليهم، فواسوه ومنعوه من الأسود والأحمر، رضي الله عنهم وأرضاهم. وهكذا عيسى ابن مريم ﷺ انتدب له طائفة من بني إسرائيل فأمنوا به وازروه وتصروه واتبعوا النور الذي أنزل معه، ولهذا قال الله تعالى مخبراً عنهم ﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ الخواريون قيل: كانوا قصارين، وقيل: سموا بذلك لبياض ثيابهم، وقيل: صيادين. والصحيح أن الخواري: الناصر، كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ لما تدب الناس يوم الأحزاب، فانتدب الزبير ثم ثديهم، فانتدب الزبير ﷺ، فقال النبي ﷺ: «لكل نبي حواري، وحواري الزبير»، وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ قال: مع أمة محمد ﷺ وهذا إسناد جيد.

ثم قال تعالى مخبراً عن ملائكة بني إسرائيل، فيما هموا به من الفتك بعيسى ﷺ، وإرادته بالسوء والصلب حين تمالؤوا عليه، وشوا به إلى ملك ذلك الزمان، وكان كافراً، أن هنا رجلاً يضل الناس ويصدهم عن طاعة الملك ويفسد الرعايا، ويفرق بين الأب وابنه، إلى غير ذلك مما تقلدوه في رقابهم ورموه به من الكذب، وأنه ولد زنية حتى استشاروا غضب الملك، فبعث في طلبه من يأخذه ويصلبه وينكل به، أفلمأ أحاطوا بمنزله وظنوا أنهم قد ظفروا به، نجاه الله تعالى من بينهم ورفع من روزنة ذلك البيت إلى السماء، وألقى الله شبهه على رجل ممن كان عتده في المنزل، فلما دخل أولئك اعتقدوه في ظلمة الليل عيسى، فأخذوه وأهانوه وصلبوه، ووضعوا على رأسه الشوك، وكان هذا من مكر الله بهم، فإنه نجى نبيه ورفع من بين أظهرهم وتركهم في ضلالهم يعمهون، يعتقون أنهم قد ظفروا بطلبهم، وأسكن الله في قلوبهم قسوة وعناداً للحق ملازماتهم، وأورثهم ذلة لا تفارقهم إلى يوم التناد.

ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَكْرُوءًا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾.

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ادْعُ بِرَأْسِكَ الطَّاغُوتَ الَّذِينَ يُعْبُدُونَكَ إِلَّا اللَّهَ ۚ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ۚ إِنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الْحَكِيمُ ﴿٥٥﴾﴾

فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعَذِبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿٥٧﴾ ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ الْمُرْسَلَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾

٥٥- اختلف المفسرون في قوله تعالى: ﴿إني متوفيك ورافعك إلي﴾ فقال قتادة وغيره: هذا من المقدم والمؤخر، تقديره إني رافعك إلي ومتوفيك، يعني بعد ذلك. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: إني متوفيك، أي يميتك. وقال ابن جرير: توفيه هو رفعه، وقال الأكثرون: المراد بالرفعة ههنا النوم، كما قال تعالى: ﴿و هو الذي يتوفاكم بالليل﴾ الآية. وقال تعالى: ﴿الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها﴾ الآية، وكان رسول الله ﷺ يقول إذا قام من النوم: والحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتناه الحديث، وقال تعالى: ﴿و يحضهم و قولهم على مرهم بهتاناً عظيماً﴾ و قولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم. إلى قوله: وما قتلوه يقيناً بل رفعه الله إليه وكان الله عزيزاً حكيماً. وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً﴾ والضمير في قوله ﴿قبل موته﴾ عائد على عيسى عليه السلام، وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى، وذلك حين ينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة على ما سيأتي بيانه، فحينئذ يؤمن به أهل الكتاب كلهم، لأنه يضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام. وقوله تعالى: ﴿ومطهرك من الذين كفروا﴾ أي برزقي إياك إلى السماء ﴿وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة﴾ وهكذا وقع فإن المسيح ﷺ لما رفعه الله إلى السماء، تفرقت أصحابه شيعاً بعده، فمنهم من آمن بما بعثه الله به على أنه عبد الله ورسوله وابن أمته، ومنهم من غلب فيه فجعله ابن الله، وآخرون قالوا: هو الله، وآخرون قالوا: هو ثالث ثلاثة.

وقد حكى الله مقالاتهم في القرآن ورد على كل فريق، فاستمروا على ذلك قرناً من ثلثمائة سنة، ثم نبغ لهم ملك من ملوك اليونان يقال له قسطنطين، فدخل في دين النصرانية، قيل: حيلة ليفسده، فإنه كان فيلسوفاً، وقيل: جهلامته إلا أنه بدأ لهم دين المسيح وحرفه، وزاد فيه ونقص منه، ووضع له القوانين، والأمانة الكبرى التي هي الحياة الحقة، وأحل في زمانه لحم الخنزير، وصلوا له إلى المشرق، وصوروا له الكنائس والمعابد والصوامع، وزاد في صيامهم عشرة أيام من أجل ذنب ارتكبه فيما يزعمون، وصار دين المسيح دين قسطنطين إلا أنه بنى لهم من الكنائس والمعابد والصوامع والديارات ما يزيد على اثني عشر ألف معبد، وبنى المدينة المنسوبة إليه، واتبعه الطائفة الملكية منهم، وهم في هذا كله قاهرون لليهود، أيدهم الله عليهم، لأنهم أقرب إلى الحق منهم، وإن كان الجميع كفاراً عليهم لعائن الله، فلما بعث الله محمداً ﷺ، فكان من آمن به يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله على الوجه الحق، كانوا هم أتباع كل نبي علي وجه الأرض، إذ قد صدقوا الرسول النبي الأمي العربي، خاتم الرسل وسيد ولد آدم علي الإطلاق، الذي دعاهم إلى التصديق بجميع الحق، فكانوا أولي بكل نبي من أمته الذين يزعمون أنهم علي ملته وطريقته، مع ما قد حرفوا وبدلوا، ثم لو لم يكن شيء من ذلك، لكان قد نسخ الله شريعة جميع الرسل بما بعث الله به محمداً ﷺ من الدين الحق الذي لا

يغير ولا يبدل إلى قيام الساعة، ولا يزال قائماً منصوراً ظاهراً على كل دين، فلماذا فتح الله لأصحابه مشاويق الأرض ومغاريها، واجتازوا جميع الممالك، ودانت لهم جميع الدول، وكسروا كسرى، وقطروا قيصر وسلبوهما كنوزهما، وأنفقت في سبيل الله كما أخبرهم بذلك نبينهم عن ربهم عز وجل في قوله: ﴿هو الله الذين آمنوا متكم وعملوا الصالحات ليستخفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً﴾ الآية، فلماذا لما كانوا هم المؤمنون بالمسيح حتماً، سلبوا النصراني بلاد الشام وأجروهم إلى الروم فاجروا إلى مدينتهم القسطنطينية، والآن يزال الإسلام وأمله فوقهم إلى يوم القيامة ﴿من بعد﴾ الآية ﴿وهو الله﴾ الآية ﴿وهو الله﴾ الآية ﴿وهو الله﴾ الآية وقد أخبر الصادق الصدوق عليه السلام أمته بأن آخرهم سيفتحون القسطنطينية ويستفيثون ما فيها من الأموال، ويقتلون الروم مقتلة عظيمة جداً، لم ير الناس مثلها ولا يرون بعدها نظيرها، وقد جعلت في هذا جزءاً مفرداً، ولهذا قال تعالى: ﴿وجاهل الذين اتبوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة ثم إلي من جحكم فأحكم بينهم فيما كتمت فيه أسخفون﴾ فلما الذين كفروا فأعلمهم علماً شديداً في الدنيا والآخرة وما لهم من ناصرين، وكذلك فعل بمن كفر بالمسيح من اليهود أو غلاة فيه أو أطراف من النصراني، علمهم في الدنيا بالقتل والسبي، وأخذ الأموال وإزالة الأيدي عن الممالك، وفي النار الآخرة عذابهم أشد وأثقل ﴿وما لهم من الله من واق﴾ ﴿وما للذين آمنوا وعملوا الصالحات في حياتهم وأجورهم﴾ أي في الدنيا والآخرة، في الدنيا بالنصر والظفر، وفي الآخرة بالجنت العاليات ﴿والله لا يحب الظالمين﴾ ثم قال تعالى: ﴿ذلك نطوه عليك من الآيات والذكر الحكيم﴾ أي هذا الذي قصصنا عليك يا محمد في أمر عيسى ومبدأ ميلاده وكيفية أمره، وهو بما قاله تعالى وأوحاه إليك وعزل عليك من اللوح المحفوظ، فلا مودة فيه ولا شك، كما قال تعالى في سورة مريم ﴿ذلك عيسى ابن مريم قول الحق الذي فيه يمترون﴾ ما كافي لله أن يتخذ من ولد سبحانه إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون ﴿أوهامنا قال تعالى: ﴿إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون﴾ (٥٩) الحق من ربك فلا تكن من الممترين (٦٠) فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نتهمل فنجعل لعنة الله على الكاذبين (٦١) إن هذا لهو القصص الحق وأما من إله إلا الله وإن الله لهو العزيز الحكيم (٦٢) فين تولوا فإن الله علیم بالْمُفْسِدِينَ (٦٣)

٥٩- يقول جل و علا: ﴿إن مثل عيسى عند الله﴾ في قدرة الله حيث خلقه من غير أب ﴿كمثل آدم﴾ حيث خلقه من غير أب ولا أم بل ﴿خلقته من تراب ثم قال له كن فيكون﴾ فالذي خلق آدم من غير أب، قادر على أن يخلق عيسى بطريق الأولى والأخرى، وإن جاز ادعاء النبوة في عيسى لكونه مخلوقاً من غير أب، فجاوز ذلك في آدم بالطريق الأولى، ومعلوم بالاتفاق أن ذلك باطل، فدعواها في عيسى أشد بطلاناً وأظهر فساداً، ولكن الرب جل جلاله أراد أن يظهر قدرته لخلق آدم لا من ذكر ولا من أنثى، وخلق حواء من ذكر بلا

أثنى، وخلق عيسى من أنثى بلا ذكر، كما خلق بقية البرية من ذكر وأنثى، ولهذا قال تعالى في سورة مريم **﴿ولنجمله آية للناس﴾**.

٦٥- وقال ههنا: **﴿الحق من ربك فلا تكن من الممترين﴾** أي هذا هو القول الحق في عيسى الذي لا محيد عنه ولا صحيح سواه، وماذا بعد الحق إلا الضلال. ثم قال تعالى أمراً رسوله ﷺ، أن يباهل من عاند الحق في أمر عيسى بعد ظهور البيان.

٦٦- **﴿فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم﴾** أي نحضرهم في حال المباهلة **﴿ثم نبتهل﴾** أي نلتعن **﴿فنجعل لعنة الله على الكاذبين﴾** أي منا ومنكم.

وكان سبب نزول هذه المباهلة وما قبلها من أول السورة إلى هنا في وفد نجران، أن النصراني لما قدموا فجعلوا يحاجون في عيسى، ويزعمون فيه ما يزعمون من البتوة الإلهية، فأنزل الله صدر هذه السورة رداً عليهم.

روى البخاري عن حذيفة رضي الله عنه قال: جاء العاقب والسيد صاحباً نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن يلاعنا، قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تفعل فوالله لئن كان نبياً فلاعنا لا نفلح نحن ولا عقبنا من بعدنا، قال: إنا نعطيك ما سألتنا وابعث معنا رجلاً أميناً ولا تبعث معنا إلا أميناً، فقال **﴿لابعثن معكم رجلاً أميناً حق أمين﴾** فاستشرف لها أصحاب رسول الله ﷺ، فقال **﴿قم يا أبا عبيدة بن الجراح﴾** فلما قام، قال رسول الله ﷺ **﴿هذا أمين هذه الأمة﴾** ورواه مسلم. وروى الإمام أحمد عن ابن عباس قال: قال أبو جهل قبحة الله، إن رأيت محمداً يصلي عند الكعبة لأتينه حتى أطأ على رقبته، قال: فقال **﴿لو فعل لأخذته الملائكة عياناً﴾**، ولو أن اليهود تمنوا الموت لمتوا ولرأوا مقاعدهم من النار، ولو خرج الذين يباهلون رسول الله ﷺ لرجعوا لا يجدون مالاً ولا أهلاً، وقد رواه الترمذي والنسائي.

والغرض أن وفودهم كان في سنة تسع، لأن الزهري قال: كان أهل نجران أول من أدى الجزية إلى رسول

الله ﷺ، وآية الجزية إنما أنزلت بعد القتح، وهي قوله تعالى **﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر﴾** الآية، وروى أبو بكر بن مردويه عن جابر قال: قدم على النبي ﷺ العاقب والطيب، فدعاهما إلى الملاعة فوعدها على أن يلاعنا الغداة، قال: فغدا رسول الله ﷺ، فأخذ بيد علي وفاطمة والحسن والحسين، ثم أرسل إليهما، فأبينا أن يجيبا وأقراله بالخراج، قال: فقال رسول الله ﷺ: **﴿والذي بعثني بالحق لو قالوا لا، لأمطر عليهم الوادي نارا﴾** وفيهم نزلت **﴿ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم﴾** قال جابر **﴿أنفسنا وأنفسكم﴾** رسول الله ﷺ وعلي بن أبي طالب **﴿وأبناءنا﴾** الحسن والحسين **﴿ونساءنا﴾** فاطمة. وهكذا رواه الحاكم.

٦٢، ٦٣- ثم قال تعالى: **﴿إن هذا لهو القصص الحق﴾** أي هذا الذي قصصناه عليك يا محمد في شأن عيسى هو الحق الذي لا معدل عنه ولا محيد **﴿وما من إله إلا الله وإن الله لهو العزيز الحكيم﴾** **﴿إن تولوا﴾** أي عن هذا إلى غيره **﴿فإن الله عليم بالمفسدين﴾** أي من عدل عن الحق إلى الباطل فهو المفسد والله عليم به، وسيجزيه على ذلك شر الجزاء، وهو القادر الذي لا يفوته شيء، سبحانه وبحمده ونعوذ به من حلول نقمته.

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَا مُسْلِمُونَ ﴾ (٦٤) ﴿

٦٤- هذا الخطاب يعم أهل الكتاب من اليهود والنصارى ومن جرى مجراهم. ﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة﴾ والكلمة تطلق على الجملة المفيدة، كما قال ههنا، ثم وصفها بقوله ﴿سواء بيننا وبينكم﴾ أي عدل ونصف نستوي نحن وأنتم فيها، ثم فسرها بقوله: ﴿أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً﴾ لا وثناً ولا صليبا ولا صنماً ولا طاغوتاً ولا ناراً ولا شيئاً، بل نفرد العبادة لله وحده لا شريك له، وهذه دعوة جميع الرسل، قال الله تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾ وقال تعالى ﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت﴾.

ثم قال تعالى ﴿ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله﴾، قال ابن جريج: يعني يطبع بعضنا بعضاً في معصية الله، وقال عكرمة: يسجد بعضنا لبعض ﴿فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون﴾ أي فإن تولوا عن هذا النصف وهذه الدعوة، فأشهدوهم أنتم على استمراركم على الإسلام الذي شرعه الله لكم. وقد ذكرنا في شرح البخاري عند روايته عن ابن عباس عن أبي سفيان في قصته حين دخل على قيصر، فسأله عن نسب رسول الله ﷺ، وعن صفته وبعته وما يدعو إليه، فأخبره بجميع ذلك على الجلية، مع أن أبا سفيان كان إذ ذاك مشركاً، لم يسلم بعد، وكان ذلك بعد صلح الحديبية وقبل الفتح، كما هو مصرح في الحديث، ولأنه لما سأله: هل يغير؟ قال: فقلت: لا، ونحن منه في مدة لا ندرى ما هو صانع فيها، قال: ولم يمكثي كلمة أزيد فيها شيئاً سوى هذه، والغرض أنه قال: ثم جيء بكتاب رسول الله ﷺ فقرأه فإذا فيه:

«بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد، فأسلم تسلم، وأسلم يوتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين و﴿يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون﴾.

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ (٦٥)

هـ- أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم والله يعلم وأنتم لا تعلمون (٦٦) ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين (٦٧) إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين (٦٨) ﴿

٦٥- ينكر تبارك وتعالى على اليهود والنصارى في محاجتهم في إبراهيم عليه السلام، ودعوى كل طائفة منهم أنه كان منهم، فقالت الأخبار: ما كان إبراهيم إلا يهودياً، وقالت النصارى: ما كان إبراهيم إلا نصرانياً، فأنزل الله تعالى: ﴿يا أهل الكتاب لم تحاجون في إبراهيم﴾ الآية، أي كيف تدعون أيها اليهود أنه كان يهودياً، وقد كان زمنه قبل أن ينزل الله التوراة على موسى؟ وكيف تدعون أيها النصارى أنه كان نصرانياً وإنما حدثت النصرانية

بعد زمنه يدهر؟ ولهذا قال تعالى: ﴿أفلا تعقلون﴾. ثم قال تعالى: ﴿ها أنتم هولاء حاجتكم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم﴾ الآية. هذا إنكار على من يحاج فيما لا علم له به، فإن اليهود والنصارى تحاجوا في إبراهيم بلا علم، ولو تحاجوا فيما بأيديهم منه علم مما يتعلق بأديانهم التي شرعت لهم إلى حين بعثه محمد ﷺ، وكان أولى بهم، وإنما تكلموا فيما لا يعلمون، فأنكر الله عليهم ذلك، وأمرهم برد ما لا علم لهم به إلى علم الغيب والشهادة الذي يعلم الأمور على حقائقها وجلياتها، ولهذا قال تعالى: ﴿والله يعلم وأنتم لا تعلمون﴾.

٦٧- ثم قال تعالى: ﴿ما كان إبراهيم يهودياً ولا نصرانياً ولكن كان حنيفاً مسلماً﴾ أي متحنفاً عن الشرك قاصداً إلى الإيمان ﴿وما كان من المشركين﴾ وهذه الآية كالتى تقدمت في سورة البقرة ﴿وقالوا كونوا هوداً أو نصارى تهتلوا﴾ الآية.

٦٨- ثم قال تعالى: ﴿إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولي المؤمنين﴾ يقول تعالى: أحق الناس بمتابعة إبراهيم الخليل الذين اتبعوه على دينه وهذا النبي، يعني محمداً ﷺ، والذين آمنوا من أصحابه المهاجرين والأنصار ومن تبعهم بعدهم. روى سعيد بن منصور عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ﴿إن لكل نبي ولاية من النبيين، وإن وليي منهم أبي و خليل ربي عز وجل﴾، ثم قرأ ﴿إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه﴾ الآية، وقد رواه الترمذي والبخاري. وقوله ﴿والله ولي المؤمنين﴾ أي ولي جميع المؤمنين برسوله.

﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٦٩) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ (٧٠) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (٧١) وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَيَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (٧٢) وَلَا تَوَدُّونَ إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنْ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنْ الْفَضْلُ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٧٣) يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ (٧٤)﴾

٦٩- يخبر تعالى عن حسد اليهود للمؤمنين، وبغيتهم إيهاهم الإضلال، وأخبر أن وبال ذلك إفاها يعود على أنفسهم وهم لا يشعرون أنهم محكور بهم.

٧٠- ثم قال تعالى منكرأ عليهم ﴿يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون﴾ أي تعلمون صدقها وتحققون حقها.

٧١- ﴿يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون﴾ أي تكتمون ما في كتبكم من صفة محمد ﷺ، وأنتم تعرفون ذلك وتحققونه.

٧٢- ﴿وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار وكفروا آخروه﴾ الآية، هذه مكيدة أرادوها ليلبسوا على الضعفاء من الناس أمر دينهم، وهو أنهم اشتوروا بينهم أن يظهروا الإيمان أول النهار، ويصلوا مع المسلمين صلاة الصبح، فإذا جاء النهار ارتدوا إلى دينهم ليقول الجهلة من الناس: إنما ردهم

إلى يدينهم اطلاعهم على نقيصة و عيب في دين المسلمين ، ولهذا قالوا ﴿لعلهم يرجعون﴾ . وهكذا روي عن ابن عباس ومجاهد وقادة والسدي والربيع وأبي مالك . قالوا : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأمنوا بالله بالذي نزلنا من السماء من ماء فأنزلنا به حياة لمن يشاء﴾ . وقاله تعالى : ﴿و لا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم﴾ . و قوله تعالى : ﴿و لا تظهروا ما بأيديكم إلى المسلمين فليؤمنوا به ويحتجوا به عليكم﴾ . قال الله تعالى : ﴿قل إن الهدى هدى الله﴾ أي هو الذي يهدي قلوب المؤمنين إلى أتم الإيمان بما ينزله على عبده وأسوله محمد ﷺ من الآيات البينات ، والدلائل القاطعات ، والحجج الواضحات ؛ وإن كنتم أيها اليهود ما بأيديكم من صفة محمد النبي الأمي في كتبكم التي نقلتموها عن الأنبياء الأقدمين . و قوله ﴿أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم أو يحاجبوكم عند ربكم﴾ يقولون : لا تظهروا ما عندكم من العلم للمسلمين ، فیتعلموه منكم ، ويساؤوكم فيه ويمتازوا به عليكم لشدة الإيمان به ، أو يحاجبوكم به عند ربكم ، أي يتخذوه حجة عليكم بما في أيديكم ، فتقوم به عليكم الدلالة ، وتركب الحجة في الدنيا والآخرة ، قال الله تعالى : ﴿قل إن الفضل بيد الله يؤتیه من يشاء﴾ أي الأمور كلها تحت تصرفه ، وهو المعطي المانع ، يمن على من يشاء بالإيمان والعلم والتصور التام ، ويضل من يشاء فيعمي بصره وبصيرته ويختم على قلبه وسمعته ، ويجعل على بصره غشاوة ، وله الحجة التامة والحكمة البالغة ﴿والله واسع عليم﴾ . يختص برحمته من يشاء والله ذو الفضل العظيم﴾ أي اختصكم أيها المؤمنون من الفضل بما لا يحد ولا يوصف بما شرف به نبيكم محمد ﷺ على سائر الأنبياء ، وهداكم به إلى أكمل الشرائع .

﴿ومن أهل الكتاب من إن تأمنه بقنطار يؤده إليك ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دنت عليه قائماً ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأيمن سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون﴾ (٧٥) بلى من أوفى بعهده وأتقى فإن الله يحب المتقين﴾ (٧٦) ﴿

٧٥- يخبر تعالى عن اليهود بأن منهم الخونة ويحذر المؤمنون من الاغترار بهم ، فإن منهم ﴿من إن تأمنه بقنطار﴾ أي من المال ﴿يؤده إليك﴾ أي و ما دونه بطريق الأولى أن يؤده إليه ﴿ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يؤده إليك إلا ما دنت عليه قائماً﴾ أي بالمطالبة والملازمة والإلحاح في استخلاص حقتك ، وإذا كان هذا صنيعه في الدينار فما فوقه أولى أن لا يؤديه إليه . وقد تقدم الكلام على القنطار في أول السورة ، وأما الدينار فمعروف . ومناسب أن يذكر ههنا الحديث الذي رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ ، أنه ذكر رجلاً من بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار ، فقتل اتني بالشهداء أشهدهم ، فقال : كفى بالله شهيداً ، قال : اتني بالكفيل ، كفى بالله كفيلاً ، قال : صدقت ، فدفعها إليه إلى أجل مسمى ، فخرج في البحر ففضى حاجته ثم التمس مركباً يركبها ليقتدم عليه في الأجل الذي أجله ، فلم يجد مركباً ، فأخذ خشبة فنقرها ، فأدخل فيها ألف دينار وصحيفة منه إلى صاحبة ثم زجج موضعها ، ثم أتى بها إلى البحر فقال : اللهم إنك تعلم أنني استسلفت فلاناً ألف دينار فسألني شهيداً ، فقلت : كفى بالله شهيداً ، وسألني كفيلاً ، فقلت : كفى بالله كفيلاً فرضي بذلك ، وأني جهدت أن أجد مركباً أبعث إليه الذي له فلم أقدر ، وإني استودعْتُكها ، فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ، ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركباً يخرج إلى بلده ، فخرج الرجل الذي كان أسلفه لينظر لعل مركباً يجيئه بماله ، فإذا بالخشية التي فيها المال ، فأخذها لأهله حطباً ، فلما كسرها وجد المال والصحيفة ، ثم قدم الرجل كان تسلف

منه ، فاتاه بألف دينار ، وقال : والله ما زلت جاهداً في طلب مركب لأتيك بمالك فما وجدت مركباً قبل الذي أتيت فيه ، قال : هل كنت بعثت إلي بشيء ؟ قال : ألم أخبرك أنني لم أجد مركباً قبل هذا ، قال : فإن الله قد أدى عنك الذي بعثت في الخشية ، فانصرف بألف دينار راشداً . رواه الإمام أحمد .

وقوله ﴿ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل﴾ أي إنما جعلهم على جحود الحق أنهم يقولون : ليس علينا في ديننا حرج في أكل أموال الأميين وهم العرب ، فإن الله قد أحلها لنا ، قال الله تعالى : ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أي وقد اختلقوا هذه المقالة ، واتفقوا بهذه الضلالة ، فإن الله حرم عليهم أكل الأموال إلا بحقها وإنما هم قوم بهت .

٧٦- ثم قال تعالى : ﴿بلى من أوفى بعهده وأتقى﴾ أي لكن من أوفى بعهده وأتقى منكم يا أهل الكتاب الذي عاهدكم الله عليه من الإيمان بمحمد ﷺ إذا بُعث ، كما أخذ العهد والميثاق على الأنبياء وأمههم بذلك ، واتقى محارم الله ، واتبع طاعته وشريعته التي بعث بها خاتم رسله وسيدهم ﴿فإن الله يحب المتقين﴾ .

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمناً قَلِيلاً أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٧٧)

٧٧- يقول تعالى : إن الذين يعتاضون عما عاهدوا الله عليه من اتباع محمد ﷺ وذكر صفته للناس وبيان أمره ، وعن أيمانهم الكاذبة الفاجرة الأثمة بالأثمان القليلة الزهيدة ، وهي عروض هذه الحياة الدنيا الفانية الزائلة ﴿أولئك لا خلاق لهم في الآخرة﴾ أي لا نصيب لهم فيها ولا حظ لهم منها ﴿ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة﴾ أي برحمة منه لهم ، يعني لا يكلمهم الله كلام لطف بهم ولا ينظر إليهم بعين الرحمة ﴿ولا يزكِّيهم﴾ أي من الذنوب والأدناس ، بل يأمر بهم إلى النار ﴿و لهم عذاب أليم﴾ . وقد وردت أحاديث تتعلق بهذه الآية الكريمة ، فلنذكر منها ما تيسر .

الحديث الأول : روى الإمام أحمد ، عن أبي ذر قال قال رسول الله ﷺ : «ثلاثة لا يكلمهم الله ، ولا ينظر إليهم يوم القيامة ، ولا يزكِّيهم ، ولهم عذاب أليم» قلت : يا رسول الله ، من هم ؟ خسروا وخابوا ، قال : وأعادهم رسول الله ﷺ ثلاث مرات ، قال «المسبل ، والمنفق سلعته بالخلف والكاذب ، والمنان» ، ورواه مسلم وأهل السنن .

الحديث الثاني : روى أحمد عن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : «من حلف على يمين هو فيها فاجر ، ليقطع بها مال امرئ مسلم ، لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان» . فقال الأشعث : في والله كان ذلك ؛ كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجددني ، فقدمته إلى رسول الله ﷺ فقال لي رسول الله ﷺ : «ألك بينة ؟ قلت : لا ، فقال لليهودي : احلف . قلت : يا رسول الله ، إذا يحلف فيذهب مالي ، فأنزل الله عز وجل : ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾ الآية ، أخرجه .

الحديث الثالث : روى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن أبي أوفى ، أن رجلاً أقام سلعة له في السوق ، فحلف بالله لقد أعطي بها ما لم يعط ، ليوقع فيها رجلاً من المسلمين ، فنزلت هذه الآية : ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾ الآية ، ورواه البخاري .

الحديث الرابع: روى الإمام أحمد عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: رجل منع ابن السبيل فضل ماء عنده، ورجل خلف على سلعة بعد العصر، يعني كاذباً، ورجل بايع إماماً فإن أعطاه وقرى له وإن لم يعطه لم يف له» ورواه أبو داود والترمذي.

﴿وَأَنَّ مِنْهُمْ لَفِرِيقًا يُلوونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (٧٨)﴾

٧٨- يخبر تعالى عن اليهود عليهم لعائن الله، أن منهم فريقاً يحرفون الكلم عن مواضعه، ويدلون كلام الله ويزيلونه عن المراد به، ليوهموا الجهلة أنه في كتاب الله كذلك، وينسبونه إلى الله وهو كذب على الله، وهم يعلمون من أنفسهم أنهم قد كذبوا واقتروا في ذلك كله، ولهذا قال الله تعالى: ﴿ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون﴾. وقال مجاهد والشعبي والحسن و قتادة والربيع بن أنس: ﴿يلوون ألسنتهم بالكتاب﴾ يحرفونه، وهكذا روى البخاري عن ابن عباس أنهم يحرفون ويزيدون، وليس أحد من خلق الله يزيل لفظ كتاب من كتب الله، لكنهم يحرفونه يتأولونه على غير تأويله.

﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبُوءَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ (٧٩) وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (٨٠)﴾

٧٩- أي ما ينبغي لبشر آتاه الله الكتاب والحكمة والنبوة، أن يقول للناس اعبدوني من دون الله، أي مع الله، فإذا كان هذا لا يصلح لنبي ولا لمرسل، فلأن لا يصلح لأحد من الناس غيرهم بطريق الأولى والأخرى، ولهذا قال الحسن البصري: لا ينبغي هذا للمؤمن أن يأمر الناس بعبادته، قال: وذلك أن القوم كان يعبد بعضهم بعضاً، يعني أهل الكتاب كانوا يعبدون أحبارهم و رهبانهم، كما قال الله تعالى: ﴿اتخلوا أحبارهم و رهبانهم أرباباً من دون الله﴾ الآية، وفي المسند والترمذي كما سيأتي أن عدي بن جاتم قال: يا رسول الله ما عبدوهم. قال: «بلى إنهم أحلوا لهم الحرام و حرّموا عليهم الحلال، فاتبعوهم فذلك عبادتهم إياهم». فالجهلة من الأحبار والرهبان و مشايخ الضلال يدخلون في هذا الذم والتوبيخ، بخلاف الرسل و أتباعهم من العلماء العاملين فإنهم إنما يأمرون بما يأمر الله به، و بلغتهم إياه رسله الكرام، وإنما ينهونهم عما نهاهم الله عنه و بلغتهم إياه رسله الكرام، فالرسل صلوات الله و سلامه عليهم أجمعين، هم السفراء بين الله و بين خلقه في أداء ما حملوه من الرسالة و إبلاغ الأمانة، فقاموا بذلك أتم القيام، و نصحوا الخلق، و بلغوهم الحق، و قوله: ﴿ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب و بما كنتم تدرسون﴾ أي و لكن يقول الرسول للناس: كونوا ربانيين، قال ابن عباس و أبو رزين و غير واحد: أي حكماء علماء حلماء، و قال الحسن و غير واحد: فقهاء، و كذا روي عن ابن عباس و سعيد بن جبير و قتادة و عطاء الخراساني و عطية العوفي و الربيع بن أنس و عن الحسن أيضاً: يعني أهل عبادة و أهل تقوى، و قال الضحاك في قوله: ﴿بما كنتم تعلمون الكتاب و بما

كتبتم تدرسون: حق على من تعلم القرآن أن يكون فقيهاً ﴿تَعْلَمُونَ﴾ أي تفهمون معناه، وقرئ ﴿تَعْلَمُونَ﴾ بالتشديد من التعليم ﴿وبما كتبتم تدرسون﴾ تحفظون ألفاظه. ثم قال الله تعالى: ﴿ولا يأسركم أن تتخلوا الملايكة والنبيين أرباباً﴾ أي لا يفعل ذلك إلا من دعا إلى عبادة غير الله، ومن دعا إلى عبادة غير الله فقد دعا إلى الكفر، والأنبياء إنما يأمرون بالإيمان وهو عبادة الله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾ وقال تعالى: ﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت﴾ الآية، وقال ﴿واسأل من أرسلنا من قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون﴾ وقال إخباراً عن الملايكة ﴿ومن يقل منهم إني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم كذلك نجزي الظالمين﴾.

﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه قال أقررتم وأخذتم على ذلکم إصري قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين﴾ (٨١) فمن تولي بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون (٨٢)﴾

٨١- يخبر تعالى أنه أخذ ميثاق كل نبي بعثه من لدن آدم ﷺ إلى عيسى ﷺ، لهما أتى الله أحدهم من كتاب وحكمة، وبلغ أي مبلغ، ثم جاءه رسول من بعده ليؤمنن به ولينصرنه، ولا يمنع ما هو فيه من العلم والنبوة من اتباع من بعث بعده ونصرته، ولهذا قال تعالى وتقدس ﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة﴾ أي لهما أعطيتكم من كتاب وحكمة ﴿ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه قال أقررتم وأخذتم على ذلکم إصري﴾ وقال ابن عباس ومجاهد والربيع بن أنس وقتادة والسدي: يعني عهدي. وقال محمد بن إسحاق «إصري» أي ثقل ما حملتم من عهدي، أي ميثاقني الشديد المؤكد ﴿قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين﴾.

٨٢- ﴿فمن تولي بعد ذلك﴾ أي عن هذا العهد والميثاق ﴿فأولئك هم الفاسقون﴾، قال علي بن أبي طالب وابن عهه ابن عباس رضي الله عنهما: ما بعث الله نبياً من الأنبياء إلا أخذ عليه الميثاق، لئن بعث الله محمداً وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه، وأمره أن يأخذ الميثاق على أمته لئن بعث محمد وهم أحياء ليؤمنن به ولينصرنه، وقال طاوس والحسن البصري وقتادة: أخذ الله ميثاق النبيين أن يصدق بعضهم بعضاً، وهذا لا يصاد ما قاله علي وابن عباس ولا ينفية، بل يستلزمه ويقتضيه، ولهذا روى عبد الرزاق عن طاوس مثل قول علي وابن عباس، وقد روى الإمام أحمد عن عبد الله بن ثابت قال: جاء عمر إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني مررت بأخ لي يهودي من قريظة، فكتب لي جوامع من التوراة ألا أعرضها عليك؟ قال، فتغير وجه رسول الله ﷺ، قال عبد الله بن ثابت، قلت له: ألا ترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً، قال: فسُئري عن النبي ﷺ وقال «والذي نفسي بيده لو أصبح فيكم موسى ﷺ، ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتهم، إنكم حظي من الأمم وأنا حظكم من النبيين».

﴿أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً وإليه يرجعون﴾ (٨٣) قل

آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَمَا أُوتِيَ
مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ
الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٨٥﴾

٨٣- يقول تعالى منكرأ على من أراد ديناً سوى دين الله الذي أنزل به كتبه، وأرسل به رسله، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، الذي ﴿لله أسلم من في السموات والأرض﴾ أي استسلم له من فيها طوعاً وكرهاً، كما قال تعالى: ﴿ولله يسجد من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿أولم يزوا إلى ما خلق الله من شيء يتفيرون ظلاله عن اليمين والشمائل سجداً لله وهم داجرون﴾ ولله يسجد ما في السموات وما في الأرض من دابة والملائكة وهم لا يستكبرون ﴿ يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون﴾ فالمؤمن مستسلم بقلبه وقالبه لله، والكافر مستسلم لله كرهاً، فإنه تحت التسخير والقهر والسلطان العظيم الذي لا يخالف ولا يمانع، وقد ورد في الصحيح «عجب ربك من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل» وسيأتي له شاهد من وجه آخر، ولكن المعنى الأول للآية أقوى، وقد روى وكيع عن مجاهد قال: هو كقوله ﴿ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله﴾ وروى أيضاً عن ابن عباس ﴿وله أسلم من في السموات والأرض طوعاً وكرهاً﴾ قال: حين أخذ الميثاق، ﴿وإليه يرجعون﴾ أي يوم المعاد فيجازي كلا بعمله.

٨٤- ثم قال تعالى: ﴿قل آمنا بالله وما أنزل علينا﴾ يعني القرآن، ﴿وما أنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب﴾ أي من الصحف والنوحى، ﴿والأسباط﴾ وهم بطون بني إسرائيل المتشعبة من أولاد إسرائيل. وهو يعقوب الإثني عشر، ﴿وما أوتي موسى وعيسى﴾ يعني بذلك التوراة والإنجيل، ﴿والنبيون من ربهم﴾ وهذا يعم جميع الأنبياء جملة ﴿لا نفرق بين أحد منهم﴾ يعني: بل نؤمن بجمعهم ﴿ونحن له مسلمون﴾ فالمؤمنون من هذه الأمة يؤمنون بكل نبي أرسل، وبكل كتاب أنزل، لا يكفرون بشيء من ذلك، بل هم يصدقون بما أنزل من عند الله، وبكل نبي بعثه الله.

٨٥- ثم قال تعالى: ﴿ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه﴾ الآية، أي من سلك طريقاً سوى ما شرعه الله، فلن يقبل منه ﴿وهو في الآخرة من الخاسرين﴾ كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد».

﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٦﴾ أُولَٰئِكَ جزاؤهم أَن عَلَيْهِمُ لعنةُ اللَّهِ والملائكة والناس أجمعين ﴿٨٧﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ العذابُ ولا هم يَنظُرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا الَّذِينَ تابوا مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾﴾

٨٦- روي ابن جرير عن ابن عباس قال: كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد و لحق بالشرك، ثم ندم فأرسل إليه قومه أن سلوا لي رسول الله، هل لي من توبة؟ فزلت ﴿كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم﴾ إلى قوله: فإن الله غفور رحيم﴾ فأرسل إليه قومه فأسلم، وهكذا رواه النسائي والحاكم وابن حبان، فقوله تعالى:

﴿كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات﴾ أي قامت عليهم الحجج والبراهين على صدق ما جاءهم به الرسول، ووضح لهم الأمر ثم ارتدوا إلى ظلمة الشرك، فكيف يستحق هؤلاء الهداية بعد ما تلبسوا به من العماية، ولهذا قال تعالى: ﴿والله لا يهدي القوم الظالمين﴾.

٨٧- ثم قال تعالى ﴿أولئك جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين﴾ أي يلعنهم الله، ويلعنهم خلقه.

٨٨- ﴿خالدين فيها﴾ أي في اللعنة، ﴿لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون﴾ أي لا يفتر عنهم العذاب ولا يخفف عنهم ساعة واحدة.

٨٩- ثم قال تعالى: ﴿إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم﴾ وهذا من لطفه وبره وأفته ورحمته وعائده على خلقه أن من تاب إليه، تاب عليه.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تَقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ (٩٠) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (٩١)﴾

٩٠- يقول تعالى متوعداً ومهدداً لمن كفر بعد إيمانه، ثم ازداد كفراً، أي استمر عليه إلى الممات، ومخبراً بأنهم لن تقبل لهم توبة عند الممات، كما قال تعالى: ﴿ولست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت﴾ الآية، ولهذا قال ههنا ﴿لَنْ تَقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾ أي الخارجون عن المنهج الحق إلى طريق الغي، روى الحافظ أبو بكر البزار، عن ابن عباس: أن قوماً أسلموا ثم ارتدوا ثم أسلموا ثم ارتدوا، فأرسلوا إلى قومهم يسألون لهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تَقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ وإسناده جيد.

٩١- ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ﴾ أي من مات على الكفر فلن يقبل منه خير أبداً. ولو كان قد أنفق ملىء الأرض ذهباً فيما يراه قرية، كما سئل النبي ﷺ عن عبد الله بن جدعان وكان يقري الضيف ويفك العاني ويطعم الطعام: هل ينفعه ذلك؟ فقال: «لا، إنه لم يقل يوماً من الدهر: ربي اغفر لي خطيئتي يوم الدين». وكذلك لو افتدى بملىء الأرض ذهباً ما قبل منه، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَاعَةٌ﴾ وقال ﴿وَلَا يَبِيعُ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ﴾، وقال ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لِيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. ولهذا قال تعالى ههنا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ﴾ فعطف ﴿وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ﴾ به على الأول، فدل على أنه غيره، وما ذكرناه أحسن من أن يقال: إن الواو زائدة، والله أعلم، ويقتضي ذلك أن لا ينقده من عذاب الله شيء ولو كان قد أنفق مثل الأرض ذهباً، ولو افتدى نفسه من الله بملىء الأرض ذهباً، بوزن جبالها وتلالها وترابها ومالها وسهلها ووعرها وبرها وبحرها.

وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال «يقال للرجل من أهل النار يوم القيامة: أرأيت لو

كان لك ما على الأرض من شيء، أكنت مُفتدياً به؟ قال: فيقول: نعم، فيقول الله: قد أردت منك أهون من ذلك، قد أخذت عليك في ظهر أهلك آدم أن لا تشرك بي شيئاً، فأبيت إلا أن تشرك، وهكذا أخرج البخاري ومسلم.

ولهذا قال ﴿أولئك لهم عذاب أليم وما لهم من ناصرين﴾ أي: وما لهم من أحد ينقذهم من عذاب الله، ولا يُغيّرهم من أليم عقابه.

﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (٩٢)

٩٢- روي عن عمرو بن ميمون ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ﴾ قال: الجنة، وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك قال: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالاً، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء، وكانت مستقبلة المسجد، وكان النبي ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما نزلت ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قال أبو طلحة: يا رسول الله، إن الله يقول ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وإن أحب أموالي إلي بيرحاء، وإنها صدقة لله أرجو برّها وذخرها عند الله تعالى، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله، فقال النبي ﷺ: بئخ بئخ ذلك مال رابع، ذلك مال رابع، وقد سمعت وأنا أرى أن تجعلها في الأقربين، فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه، أخرجاه، وفي الصحيحين أن عمر قال: يا رسول الله لم أصب مالاً قط هو أنفس عندي من سهمي الذي هو بخيبر، فما تأمرني به؟ قال: ﴿حَبَسِ الْأَصْلَ وَسَبَّلِ الثَّمَرَ﴾، وروى الخالط أبو بكر البزار عن عبد الله بن عمر قال: حضرتني هذه الآية ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ فذكرت ما أعطاني الله، فلم أجد شيئاً أحب إلي من جارية لي رومية، فقلت: هي حرة لوجه الله، فلواني أعود في شيء جعلته لله لنكحتها، يعني تزوجتها.

﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالاً لِنَبِيِّ إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (٩٣) ﴿فَمَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ (٩٤) ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (٩٥)

٩٣- روى أحمد عن ابن عباس قال: أقبلت يهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا يا أبا القاسم، إنا نسألك عن خمسة أشياء، فإن أنبأتنا بهن عرفنا أنك نبي واتبعناك، فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على بني إسرائيل إذ قال ﴿والله على ما نقول وكيل﴾ قال: «هاتوا» قالوا: أخبرنا عن علامة النبي قال: «تنام عيناه ولا ينام قلبه»، قالوا: أخبرنا كيف تونث المرأة، وكيف تذكر؟ قال: «يلتقي الماءان، فإذا علا ماء الرجل ماء المرأة، أذكرت، وإذا علا ماء المرأة أنثت» قالوا: أخبرنا ما حرم إسرائيل على نفسه؟ قال: «كان يشتهي عرق النساء، فلم يجد شيئاً يلائمه إلا الأبان كذا وكذا» قال أحمد: قال بعضهم: يعني الإبل - فحرم لحمها» قالوا: صدقت، قالوا: أخبرنا ما هذا الرعد؟ قال: «ملك من ملائكة الله عز وجل موكل بالسحاب بيده» - أو في يده - مخراق من نار يزجر به السحاب يسوقه حيث أمره الله عز وجل» قالوا: فما هذا الصوت الذي يسمع؟ قال: «صوته». قالوا: صدقت، إنما بقيت واحدة، وهي التي تتابعك إن أخبرتنا بها، إنه ليس من نبي إلا له ملك يأتيه بالخبر فأخبرنا من صاحبك؟ قال:

﴿جبريل عليه السلام﴾، قالوا: جبريل ذلك ينزل بالحرب والقتال والعذاب عدونا، لو قلت: ميكائيل الذي ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان، فأنزل الله تعالى: ﴿قل من كان عدواً لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله مصدقاً لما بين يديه وهدى وبشرى للمؤمنين﴾ والآية بعدها، وقد رواه الترمذي والنسائي.

وقوله ﴿من قبل أن تنزل التوراة﴾ أي حرم ذلك على نفسه من قبل أن تنزل التوراة، قلت: ولهذا السياق بعدما تقدم مناسبتان، إحداهما: أن إسرائيل عليه السلام حرم أحب الأشياء إليه وتركها لله، وكان هذا سائغاً في شريعتهم فله مناسبة بعد قوله ﴿لن تتألموا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ فهذا هو المشروع عندنا، وهو الإنفاق في طاعة الله مما يحبه العبد ويشتهي، كما قال تعالى: ﴿وأتى المال على حبه﴾ وقال تعالى: ﴿ويطعمون الطعام على حبه﴾ الآية.

المناسبة الثانية: لما تقدم بيان الرد على النصارى، واعتقادهم الباطل في المسيح وتبيين زيف ما ذهبوا إليه وظهور الحق واليقين في أمر عيسى وأمه، كيف خلقه الله بقدرته ومشيته وبعثه إلى بني إسرائيل يدعو إلى عبادة ربه تبارك وتعالى، شرع في الرد على اليهود قبحهم الله تعالى وبيان أن النسخ الذي أنكروا وقوعه وجوازه قد وقع، فإن الله تعالى قد نص في كتابهم التوراة أن نوحاً عليه السلام لما خرج من السفينة، أباح الله له جميع دواب الأرض يأكل منها، ثم بعد هذا حرم إسرائيل على نفسه لحمان الإبل والبانها فاتبعه بنوه في ذلك، وجاءت التوراة بتحريم ذلك، وأشياء أخرى زيادة على ذلك، وكان الله عز وجل قد أذن لآدم في تزويج بناته من بنيه، وقد حرم ذلك بعد ذلك، وكان التسري على الزوجة مباحاً في شريعة إبراهيم عليه السلام، وقد فعله إبراهيم في هاجر لما تسرى بها على سارة، وقد حُرِّمَ مثل هذا في التوراة عليهم، وكذلك كان الجمع بين الأختين سائغاً، وقد فعله يعقوب عليه السلام جمع بين الأختين، ثم حرم عليهم ذلك في التوراة، وهذا كله منصوص عليه في التوراة عندهم، وهذا هو النسخ بعينه، فكذلك فليكن ما شرعه الله للمسيح عليه السلام، في إحلاله بعض ما حرم في التوراة، فما بالهم لم يتبسوه؟ بل كذبوه وخالفوه؟ وكذلك ما بعث الله به محمداً صلى الله عليه وآله من الدين القويم، والصراط المستقيم، وملة أبيه إبراهيم، فما بالهم لا يؤمنون؟ ولهذا قال تعالى: ﴿كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة﴾ أي كان حلالاً لهم، جميع الأطعمة قبل نزول التوراة إلا ما حرمه إسرائيل، ثم قال تعالى: ﴿قل فاتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين﴾ فإنها ناطقة بما قلناه.

٩٤- ﴿فمن افترى على الله الكذب من بعد ذلك فأولئك هم الظالمون﴾ أي فمن كذب على الله وادعى أنه شرع لهم السبت والتمسك بالتوراة دائماً، وأنه لم يبعث نبياً آخر يدعو إلى الله بالبراهين والحجج بعد هذا الذي بيناه من وقوع النسخ وظهور ما ذكرناه ﴿فأولئك هم الظالمون﴾.

٩٥- ثم قال تعالى: ﴿قل صدق الله﴾ أي قل يا محمد صدق الله فيما أخبر به وفيما شرعه في القرآن، ﴿فاتبعوا ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين﴾ أي اتبعوا ملة إبراهيم التي شرعها الله في القرآن على لسان محمد صلى الله عليه وآله فإنه الحق الذي لا شك فيه ولا مرية، وهي الطريقة التي لم يأت نبي بأكمل منها ولا أبين ولا أوضح ولا أتم، كما قال تعالى: ﴿قل إنني هداني ربي إلى صراط مستقيم﴾ ديناً قيماً ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين﴾ وقال تعالى: ﴿ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين﴾.

﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ (٩٦) فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حُجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾

العالمين (٩٧)

٩٦، ٩٧- يخبر تعالى أن أول بيت وضع للناس أي لعموم الناس لعبادتهم ونسكهم، يطوفون به، ويصلون إليه، ويعتكفون عنده ﴿لِلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ يعني الكعبة التي بناها إبراهيم الخليل عليه السلام الذي يزعم كل من طائفتي النصراني واليهود أنهم على دينه ومنهجه، ولا يحجون إلى البيت الذي بناه عن أمر الله له في ذلك ونادى الناس إلى حجه، ولهذا قال تعالى: ﴿مُبَارَكًا﴾ أي وضع مباركاً ﴿وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾. وقد روى الإمام أحمد عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله، أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال «المسجد الحرام». قلت: ثم أي؟ قال: «المسجد الأقصى». قلت: كم بينهما؟ قال: «أربعون سنة». قلت: ثم أي؟ قال: «ثم حيث أدركت الصلاة فصل فكلها مسجد» وأخرجه البخاري ومسلم.

وقوله تعالى: ﴿لِلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ بكة من أسماء مكة على المشهور، قيل: سميت بذلك لأنها تبتك أعناق الظلمة والجبابة بمعنى أنهم يذلون بها ويخضعون عندها، وقيل: لأن الناس يتباكون فيها أي يزدحمون. قال قتادة: إن الله بك به الناس جميعاً، فيصلي النساء أمام الرجال ولا يفعل ذلك ببلد غيرها، وكذا روي عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وعمرو بن شعيب ومقاتل بن حيان. وعن ابن عباس رضي الله عنه، قال: مكة من الفج إلى التنعيم، وبكة من البيت إلى البطحاء، وعن إبراهيم: بكة البيت والمسجد، وكذا قال الزهري. وقال عكرمة في رواية، وميمون بن مهران: البيت وما حوله بكة، وما وراء ذلك مكة، وكذا قال أبو صالح وإبراهيم النخعي وعطية العوفي ومقاتل بن حيان، وقد ذكروا لمكة أسماء كثيرة: مكة، وبكة، والبيت العتيق، والبيت الحرام، والبلد الأمين، والمأمون، وأم رحم، وأم القرى، وصلاح، والعرش، على وزن بدر، والقادس لأنها تطهر من الذنوب، والمقدسة، والناسة بالنون، وبالباء أيضاً والحاطمة، والنساسة، والرأس، وكوثي، والبلدة، والبنية، والكعبة.

وقوله تعالى: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ أي دلالات ظاهرة أنه من بناء إبراهيم، وأن الله عظمه وشرفه، ثم قال تعالى: ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ يعني الذي لما ارتفع البناء استعان به على رفع القواعد منه والجدران، حيث كان يقف عليه ويناوله إسماعيل، وقد كان ملتصقاً بجدار البيت حتى أخره عمر بن الخطاب رضي الله عنه في إمارته إلى ناحية الشرق بحيث يتمكن الطواف منه، ولا يُشوشون على المصلين عنده بعد الطواف، لأن الله تعالى قد أمرنا بالصلاة عنده حيث قال: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾. وقد قدمنا الأحاديث في ذلك فأغنى عن إعادتها ههنا، ولله الحمد والمنة. وقال مجاهد: أثر قدميه في المقام آية بينة، وكذا روى عن عمر بن عبد العزيز والحسن وقتادة والسدي ومقاتل بن حيان وغيرهم. وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ قال: الحجر كله مقام إبراهيم.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ يعني حرم مكة إذا دخله الخائف يأمن من كل سوء، وكذلك كان الأمر في حال الجاهلية، كما قال الحسن البصري وغيره: كان الرجل يقتل فيضع في عنقه صوفة ويدخل

الحرم، فيلقاه ابن المقتول فلا يهيجه حتى يخرج. وقال الله تعالى: «أولم يروا أننا جعلنا حرماً آمناً ويتخطف الناس من حولهم» الآية، وقال تعالى: «فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف» وحتى إنه من جملة محرميها حرمة اصطيداد صيدها وتنفيره عن أوكاره، وحرمة قطع شجرها وقلع حشيشها، كما ثبتت الأحاديث والآثار في ذلك عن جماعة من الصحابة مرفوعاً وموقوفاً. ففي الصحيحين واللفظ لمسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح فتح مكة «لا هجرة ولكن جهاد ونية، وإذا استنقرتم فانفروا» وقال يوم الفتح فتح مكة «إن هذا البلد حرّمه الله يوم خلق السموات والأرض، فهو حرام بحرمة الله، إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا في ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يعصده شوكة، ولا ينفر صيده، ولا تلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلى خلاها» فقال العباس: يا رسول الله، إلا الإذخر فإنه لقينهم ولبيوتهم، فقال «إلا الإذخر»، ولهما عن أبي هريرة مثله أو نحوه.

وعن جابر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح» رواه مسلم. وعن عبد الله بن عدي بن الحمراء الزهري أنه سمع رسول الله ﷺ وهو واقف بالحزورة بسوق مكة، يقول «والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله، ولو لا أنني أخرجت منك ما خرجت». رواه الإمام أحمد، وهذا لفظه والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وقوله «والله علي الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً» هذه آية وجوب الحج عند الجمهور. وقيل: بل هي قوله «وأتموا الحج والعمرة لله»، والأول أظهر. وقد وردت الأحاديث المتعددة بأنه أخذ أركان الإسلام ودعائه وقواعده، وأجمع المسلمون علي ذلك إجماعاً ضرورياً، وإنما يجب على المكلف في العمر مرة واحدة بالنص والإجماع. روى الإمام أحمد رحمه الله، عن أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال «أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا» فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ «لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم» ثم قال «ذروني ما تركتكم فإنما أهلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه» ورواه مسلم.

وأما الاستطاعة فأقسام: تارة يكون الشخص مستطيعاً بنفسه، وتارة بغيره كما هو مقرر في كتب الأحكام، روى أبو عيسى الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال قام رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: من الحاج يا رسول الله؟ قال «الشعثُ التفل» فقام آخر فقال: أي الحج أفضل يا رسول الله؟ قال: «العجُّ والشحُّ»، فقام آخر فقال: ما السبيل يا رسول الله؟ قال: «الزاد والراحلة» وهكذا رواه ابن ماجه، ورواه ابن أبي حاتم من طريق آخر ثم قال: وقد روي عن ابن عباس وأنس والحسن ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبير والربيع بن أنس وقتادة نحو ذلك، وقد روي هذا الحديث من طرق أخرى من حديث أنس وعبد الله بن عباس وابن مسعود وعائشة كلها مرفوعة، ولكن في أسانيدنا مقال كما هو مقرر في كتاب الأحكام، والله أعلم، ورواه الحاكم من حديث أنس رضي الله عنه.

وروى الإمام أحمد عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ «تعجلوا إلى الحج - يعني الفريضة - فإن

أحدكم لا يدري ما يعرض له». وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد: أي ومن جحد فريضة الحج فقد كفر والله غني عنه. وقد روى أبو بكر الإسماعيلي الحافظ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: من أطاق الحج فلم يحج، فسواء عليه مات يهودياً أو نصرانياً، وهذا إسناد صحيح إلى عمر رضي الله عنه.

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ (٩٨) قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ آمَنَ تَبِعَوْنَهَا عَوجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٩٩)﴾

٩٨، ٩٩- هذا تعنيف من الله تعالى للكفرة أهل الكتاب على عنادهم للتحق، وكفرهم بآيات الله، وصددهم عن سبيل الله من أراده من أهل الإيمان بجهدهم وطاقهم، مع علمهم بأن ما جاء به الرسول حق من الله، بما عندهم من العلم عن الأنبياء الأقدمين والسادة المرسلين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وما بشروا به ونوّهوا به من ذكر النبي الأمي الهاشمي العربي المكي سيد ولد آدم، وخاتم الأنبياء، ورسول رب الأرض والسماء، وقد توعدهم الله على ذلك، وأخبر بأنه شهيد على صنيعهم ذلك بما خالفوا ما بأيديهم عن الأنبياء ومعاملتهم الرسول المبشر به بالتكذيب والجحود والعناد، فأخبر تعالى أنه ليس بغافل عما يعملون، أي وسيجزئهم على ذلك ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ (١٠٠) وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٠١)﴾

١٠٠- يحذر تبارك وتعالى عباده المؤمنين، عن أن يطيعوا طائفة من أهل الكتاب، الذين يحسدون المؤمنين على ما آتاهم الله من فضله وما منحهم به من إرسال رسوله، كما قال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّوكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفْرًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ﴾ الآية، وهكذا قال مهنا ﴿إِنْ تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾.

١٠١- ثم قال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾ يعني أن الكفر بعيد منكم وحاشاكم منه، فإن آيات الله تنزل على رسوله ليلاً ونهاراً، وهو يتلوها عليكم ويبلغها إليكم، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ الآية بعدها. ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أي ومع هذا فالاعتصام بالله والتوكل عليه هو العمدة في الهداية، والعمدة في مباحة الغواية، والوسيلة إلى الرشاد، وطريق السداد وحصول المراد.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٠٢) وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ

إخوانًا وَكُتِّمَ عَلَيَّ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ
تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾

١٠٢- روى ابن أبي حاتم عن عبد الله هو ابن مسعود **«اتقوا الله حق تقاته»** قال: أن يطاع فلا يعصى، وأن يذكر فلا ينسى، وأن يشكر فلا يكفر، وهذا إسناد صحيح موقوف، ثم قال ابن أبي حاتم: وروي نحوه عن مرة الهمداني والربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون وإبراهيم النخعي وطاوس والحسن وقتادة وأبي سنان والسدي نحو ذلك. وروي عن أنس أنه قال: لا يتقي الله العبد حق تقاته حتى يخزن لسانه. وقد ذهب سعيد ابن جبير وأبو العالية، والربيع بن أنس وقتادة ومقاتل بن حيان وزيد بن أسلم والسدي وغيرهم إلى أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: **«فاتقوا الله ما استطعتم»**. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: **«اتقوا الله حق تقاته»** قال: لم تنسخ، ولكن **«حق تقاته»** أي يجاهدوا في سبيله حق جهاده، ولا تأخذهم في الله لومة لائم، ويقوموا بالقسط ولو على أنفسهم وأبائهم وأبنائهم. وقوله تعالى: **«ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون»** أي حافظوا على الإسلام في حال صحتكم وسلامتكم لتموتوا عليه، فإن الكريم قد أجرى عادته بكرمه أنه من عاش على شيء مات عليه، ومن مات على شيء بُعث عليه، فعيادًا بالله من خلاف ذلك. وروى الإمام أحمد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ **«يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون»** ولو أن قطرة من الزقوم قطرت لأمرت على أهل الأرض عيشتهم، فكيف بمن ليس له طعام إلا الزقوم؟ وهكذا رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه والحاكم. وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ **«من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، ويأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه»**. وروى الإمام أحمد أيضاً عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول قبل موته بثلاث **«لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل»** ورواه مسلم.

١٠٣- وقوله تعالى: **«واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا»** قيل **«بحبل الله»** أي بعهد الله، كما قال في الآية بعدها **«ضربت عليهم الذلة أينما تقفوا إلا بحبل من الله وحبل من الناس»** أي بعهد و ذمة، وقيل **«بحبل من الله»** يعني القرآن وروى وكيع عن عبد الله: إن هذا الصراط مُحْتَضِرُ حَضْرَةِ الشَّيَاطِينِ. يا عبد الله هذا الطريق، هلم إلى الطريق فاعتصموا بحبل الله، فإن حبل الله القرآن.

وقوله: **«ولا تفرقوا»** أمرهم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة، وقد وردت الأحاديث المتعددة بالنهي عن التفرق، والأمر بالاجتماع والائتلاف، كما في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال **«إن الله يرضي لكم ثلاثاً، ويسخط لكم ثلاثاً، يرضي لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه أمركم، ويسخط لكم ثلاثاً: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»** وقد ضمنت لهم العصمة عند اتفاقهم من الخطأ، كما وردت بذلك الأحاديث المتعددة أيضاً، وخيف عليهم الافتراق والاختلاف، وقد وقع ذلك في هذه الأمة فافترقوا على ثلاث وسبعين فرقة، منها فرقة ناجية إلى الجنة ومسلمة من عذاب النار، وهم الذين على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه.

وقوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً قَالَتْ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ إلى آخر الآية، وهذا السياق في شأن الأوس والخزرج، فإنه قد كان بينهم حروب كثيرة في الجاهلية، وعداوة شديدة وضغائن وإحن وذحول، طال بسببها قتالهم والوقائع بينهم، فلما جله الله بالإسلام، فدخل فيه من دخل منهم، صاروا إخواناً متحابين بجلال الله، متواصلين في ذات الله، متعاونين على البر والتقوى، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَيْدِكَ بِنَصْرِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ﴾ إلى آخر الآية، وكانوا على شفا حفرة من النار بسبب كفرهم، فأنقذهم الله منها أن يهداهم للإيمان، وقد امتن عليهم بذلك رسول الله ﷺ يوم قسم غنائم خيبر، فعتب من عتب منهم، بما فضل عليهم في القسم، بما أراه الله، فخطبهم فقال: يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضللاً فهداكم الله بي، وكنتم متفرقين فآلفكم الله بي، وعالة فأغناكم الله بي؟ فكلما قال شيئاً قالوا: الله ورسوله أمن.

﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١٠٤) ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم (١٠٥) يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأمم الذين أسودت وجوههم أكفرتهم بعد إيمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون (١٠٦) وأمم الذين أبيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون (١٠٧) تلك آيات الله نتلوها عليك بالحق وما الله يريد ظلماً للعالمين (١٠٨) ولله ما في السموات وما في الأرض وإلى الله ترجع الأمور (١٠٩)

١٠٤- يقول تعالى: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، قال الضحاك: هم خاصة الصحابة وخاصة الرواة، يعني المجاهدين والعلماء. والمقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن، وإن كان ذلك واجباً على كل فرد من الأمة بحسبه، كما ثبت في صحيح مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى منك منكرًا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان» وفي رواية: «وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل». وروى الإمام أحمد عن حذيفة بن اليمان، أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده، ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم» ورواه الترمذي وابن ماجه، والأحاديث في هذا الباب كثيرة، مع الآيات الكريمة، كما سيأتي تفسيرها في أماكنها.

١٠٥- ثم قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ الآية، ينهي تبارك وتعالى هذه الأمة أن يكونوا كالأمم الماضية في افتراقهم واختلافهم وتركهم الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، مع قيام الحججة عليهم. روى الإمام أحمد عن أبي عامر عبد الله بن يحيى قال: حججنا مع معاوية بن أبي سفيان فلما قدمنا مكة، قام حين صلى الظهر، فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن أهل الكتابين اختلفوا في دينهم على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفرق على ثلاثة وسبعين ملة - يعني الأهواء - كلها في النار إلا

واحدة - وهي الجماعة - وإنه سيخرج في أمي أفوام تجاري بهم تلك الأهواء كما يتجاري الكلبُ بصاحبه، لا يبقى منه عرقٌ ولا مفصل إلا دخله» والله يا معشر العرب، لئن لم تقوموا بما جاء به نبيكم ﷺ، لغيركم من الناس أخرى أن لا يقوم به، وهكذا رواه أبو داود وقد ورد هذا الحديث من طرق.

١٠٦، ١٠٧ - وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ يعني يوم القيامة، حين تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة، قاله ابن عباس رضي الله عنهما، ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ قال الحسن البصري: وهم المنافقون ﴿فَلَنُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ وهذا الوصف يعم كل كافر ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ يعني الجنة ما يكون فيها أبداً لا يبغون عنها حولا، وقد روى أبو عيسى الترمذي عند تفسير هذه الآية عن أبي غالب، قال: رأى أبو أمامة رؤوساً منصوبة على درج مسجد دمشق، فقال أبو أمامة: كلاب النار شر قتلى تحت أديم السماء، خير قتلى من قتلوه، ثم قرأ ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ إلى آخر الآية، قلت لأبي أمامة: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: لو لم أستمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً حتى عد سبعا - ما حدثكموه، ثم قال: هذا حديث حسن، وقد رواه ابن ماجه، وأخرجه أحمد.

١٠٨ - ثم قال تعالى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَنْوَاهَا عَلَيْكَ﴾ أي هذه آيات الله وحججه وبياناته نلتوها عليك يا محمد ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي تكشف ما الأمر عليه في الدنيا والآخرة ﴿وَمَا اللَّهُ يَرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ﴾ أي ليس بظالم لهم بل هو الحكم، العدل الذي لا يجور، لأنه القادر على كل شيء، العالم بكل شيء، فلا يحتاج مع ذلك إلى أن يظلم أحداً من خلقه.

١٠٩ - ولهذا قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي الجميع مئلك له وعبيد له ﴿وَالِلَّهِ اللَّهُ﴾ ترجع الأمور أي هو الحاكم المتصرف في الدنيا والآخرة.

﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (١١٣) لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أذى وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يَنْصُرُونَ﴾ (١١١) ضَرَبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةَ أَيْنَ مَا تَقَفُوا إِلَّا بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَضَرَبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةَ ذَلِكَ بَأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ (١١٢)

١١٠ - يخبر تعالى عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم، فقال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال: خير الناس للناس تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام، وهكذا قال ابن عباس ومجاهد وعطية العوفي وعكرمة وعطاء والربيع ابن أنس ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ يعني خير الناس للناس، والمعنى أنهم خير الأمم وأنفع الناس للناس، ولهذا قال ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾، روى أحمد عن عبد الله بن عميرة، عن زوج دُرَّة بنت أبي لهب، عن دُرَّة بنت أبي لهب قالت: قام رجل إلى النبي ﷺ وهو على المنبر، فقال: يا رسول

الله أي الناس خير؟ قال «خَيْرُ النَّاسِ أَقْرَبُهُمْ وَأَتْقَاهُمْ لِلَّهِ، وَأَمْرُهُم بِالْمَعْرُوفِ، وَأَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَوْصَلَهُمُ لِلرَّحْمِ»، وروى أحمد و التساني و الحاكم عن ابن عباس في قوله تعالى: «كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» قال: هم الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة. و الصحيح أن هذه الآية عامة في جميع الأمة كل قرن بحسبه، و خير قرونهم الذين بُعث فيهم رسول الله ﷺ ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، كما قال في الآية الأخرى «وَكُنْتُ لَكُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» أي خياراً «لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ» الآية. و في مستند الإمام أحمد و جامع الترمذي و سنن ابن ماجه و مستدرک الحاكم من رواية حكيم بن معاوية بن حيدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ «أَنْتُمْ تُؤْفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَنْتُمْ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» و هو حديث مشهور، و قد حسنه الترمذي، و يروى من حديث معاذ بن جبل و أبي سعيد نحوه، و إنما حازت هذه الأمة قصب السبق إلى الخيرات بنبيها محمد صلوات الله و سلامه عليه، فإنه أشرف خلق الله و أكرم الرسل على الله، و بعثه الله بشرح كامل لم يعطه نبي قبله و لا رسول من الرسل، فالعمل على منهاجه و سبيله يقوم القليل منه ما لا يقوم العمل الكثير من أعمال غيرهم مقامه. و قد وردت أحاديث يناسب ذكرها ههنا، روى الإمام أحمد عن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ «أُعْطِيَتْ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَاسْتَوَدَّتْ رَبِّي عِزَّ وَجَلَّ فِرَادِنِي مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ سَبْعِينَ أَلْفًا» قال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فرأيت أن ذلك أت علي أهل القرى و مصيب من حافات البوادي.

حديث آخر: روى مسلم بن الحجاج في صحيحه عن حصين بن عبد الرحمن قال: كنت عند سعيد بن جبير فقال، أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ قلت: أنا، ثم قلت: أما إنني لم أكن في صلاة، و لكني لدغمت، قال: فما صنعت؟ قلت: أنا، ثم قلت: استرقت، قال: فما حملك على ذلك؟ قلت: حديث حدثناه الشعبي، قال: و ما حدثكم الشعبي؟ قلت: حدثنا عن بريدة بن الخصيب الأسلمي أنه قال «لا رقية إلا من عين أو حمة»، قال: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، و لكن حدثنا ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهِيظُ، وَ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَ الرَّجُلَانِ، وَ النَّبِيَّ وَ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُمِعَ لِي سِوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَ قَوْمُهُ، وَ لَكِنْ انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَظَنَنْتُ فَإِذَا سِوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ الْآخَرَ، فَإِذَا سِوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَ مَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَ لَا عَذَابٍ» ثم نهض فدخل منزله، فحاض الناس في أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب و لا عذاب، فقال بعضهم: فلعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ، و قال بعضهم: فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله شيئاً، و ذكروا أشياء، فخرج عليهم رسول الله ﷺ، فقال «ما الذي تخوضون فيه؟» فأخبروه، فقال «هم الذين لا يرقون و لا يسترقون، و لا يتطيرون و على ربهم يتوكلون» فقام عكاشة بن محصن فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. قال: «أنت منهم»، ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «سبقك بها عكاشة» و أخرجه البخاري و ليس عنه: لا يرقون.

حديث آخر: روى الحافظ أبو بكر بن أبي عاصم في كتاب السنن له عن أبي أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفاً، مع كل ألف سبعون ألفاً، لا حساب

عليهم ولا عذاب، وثلاث حكايات من حثيات ربي عز وجل، وكذا رواه الطبراني وهذا إسناده جيد. **نوع آخر:** من الأحاديث الدالة على فضيلة هذه الأمة وشرفها وكرامتها على الله عز وجل، وأنها خير الأمم في الدنيا والآخرة، روى الإمام أحمد عن جابر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إني لأرجو أن يكون من يتبعني من أمتي يوم القيامة ربع الجنة» قال: فكبرنا، ثم قال: «أرجو أن يكونوا ثلث الناس» قال: فكبرنا، ثم قال: «أرجو أن تكونوا الشطر» وهو على شرط مسلم. وثبت في الصحيحين من حديث عن عبد الله بن مسعود، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟» فكبرنا، ثم قال: «أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟» فكبرنا، ثم قال: «إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة».

حديث آخر: روى الإمام أحمد عن ابن بريدة عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «أهل الجنة عشرون ومائة صف، هذه الأمة من ذلك ثمانون صفاً». وروى عبد الرزاق عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «نحن الآخرون الأولون يوم القيامة، نحن أول الناس دخولا الجنة، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناهم بعدهم، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه، الناس لنا فيه تبع، غدا لليهود للنصارى بعد غد، رواه البخاري ومسلم».

فهذه الأحاديث في معنى قوله تعالى: **«كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله»** فمن اتصف من هذه الأمة بهذه الصفات دخل معهم في هذا الثناء عليهم والمدح، كما قال قتادة: بلغنا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حجة حجها، رأى من الناس سرعة، فقرأ هذه الآية **«كنتم خير أمة أخرجت للناس»** ثم قال: من سره أن يكون من تلك الأمة، فليؤد شرط الله فيها، رواه ابن جرير، ومن لم يتصف بذلك أشبه أهل الكتاب الذين ذمهم الله بقوله تعالى: **«كانوا لا يتأهون عن منكر فعلوه»** الآية، ولهذا لما مدح تعالى هذه الأمة على هذه الصفات، شرع في ذم أهل الكتاب وتأييدهم، فقال تعالى: **«ولو آمن أهل الكتاب»** أي بما أنزل على محمد ﷺ **«لكان خيرا لهم منهم المؤمنون ومنهم المفسقون»** أي قليل منهم من يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم، وأكثرهم على الضلالة والكفر والفسق والعصيان.

١١١- ثم قال تعالى مخبراً عباده المؤمنين ومبشراً لهم أن النصر والظفر لهم، على أهل الكتاب الكفرة الملحدين، فقال تعالى: **«لن يضروكم إلا أذى وإن يقاتلوكم يولوكم الأدبار ثم لا ينصرون»** وهكذا وقع، فإنهم يوم خيبر أذلهم الله وأرغم أنوفهم، وكذلك من قبلهم من يهود المدينة بني قينقاع وبني النضير وبني قريظة كلهم أذلهم الله، وكذلك النصارى بالشام كسرهم الصحابة في غير ما موطن، وسلبوهم ملك الشام أيدي الأبيدين ودهر الداهرين، ولا تزال عصابة الإسلام قائمة بالشام حتى ينزل عيسى ابن مريم وهم كذلك، ويحكم بملة الإسلام وشرع محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية، ولا يقبل إلا الإسلام.

١١٢- ثم قال تعالى: **«ضربت عليهم الذلة أينما تقفوا إلا بحيل من الله وحيل من الناس»** أي أزمهم الله الذلة والصفار أينما كانوا فلا يأمنون **«إلا بحيل من الله»** أي بذمة من الله، وهو عقد الذمة لهم وضرب الجزية عليهم، وإلزامهم أحكام الملة **«وحيل من الناس»** أي أمان منهم لهم، كما في المهادن والمعاهد والأسير

إذا آمنه واحد من المسلمين، ولو امرأة، وكذا عبد على أحد قولي العلماء، قال ابن عباس ﴿إلا بحبل من الله وحبل من الناس﴾ أي يعهد من الله وعهد من الناس وكذا قال مجاهد وعكرمة وعطاء والضحاك والحسن وقتادة والسدي والربيع بن أنس. وقوله ﴿وبأؤوا بغضب من الله﴾ أي ألزموا بغضب من الله وهم يستحقونه ﴿وضربت عليهم المسكنة﴾ أي ألزموها قدرأ وشرعاً. ولهذا قال ﴿ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الأنبياء بغير حق﴾ أي وإنما حملهم على ذلك الكبر والبغي والحسد فأعقبهم ذلك الذلة والصغار والمسكنة أبدأ، متصلاً بذلك الآخرة، ثم قال تعالى: ﴿ذلك بما عصرو وكانوا يعتدون﴾ أي وإنما حملهم على الكفر بآيات الله وقتل رسل الله، وقبضوا لذلك أنهم كانوا يكفرون العصيان لأوامر الله عز وجل والغشيان لمعاصي الله، والاعتداء في شرع الله، فعياًذا بالله من ذلك، والله عز وجل المستعان.

﴿لَيْسُوا سِوَا مَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ (١١٤) وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ (١١٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا مُخَالِدُونَ (١١٦) مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ (١١٧)﴾

١١٣- روي عن ابن مسعود في قوله تعالى: ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة﴾ قال: لا يستوي أهل الكتاب وأمة محمد ﷺ، وهكذا قال السدي. ويؤيد هذا القول الحديث الذي رواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده عن ابن مسعود قال: أخر رسول الله ﷺ صلاة العشاء، ثم خرج إلى المسجد، فإذا الناس ينتظرون الصلاة، فقال «أما إنه ليس من أهل هذه الأديان أحد يذكر الله هذه الساعة غيركم» قال: فنزلت هذه الآيات ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب﴾ إلى قوله «والله عليم بالمتقين» والمشهور عند كثير من المفسرين كما ذكره محمد ابن إسحاق وغيره، ورواه العوفي عن ابن عباس. أن هذه الآيات نزلت فيمن آمن من أجبار أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وأسد بن عبيد وثعلبة بن سعدي وأسيد بن سعدي وغيرهم، أي لا يستوي من تقدم ذكرهم بالذم من أهل الكتاب، وهؤلاء الذين أسلموا، ولهذا قال تعالى: ﴿ليسوا سواء﴾ أي ليسوا كلهم على حد سواء، بل منهم المؤمن ومنهم المجرم، ولهذا قال تعالى: ﴿من أهل الكتاب أمة قائمة﴾ أي قائمة بالأمر الله مطيعة لشرعه، متبعة نبي الله فهي قائمة، يعني مستقيمة ﴿يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون﴾ أي يقومون الليل ويكثرون التهجيد، ويتلون القرآن في صلواتهم.

١١٤- ﴿يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين﴾ وهؤلاء هم المذكورون في آخر السورة ﴿وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما

١١٥- ولهذا قال تعالى ههنا ﴿وما يفعلوا من خير فلن يكفروه﴾ أي لا يضيع عند الله، بل يجزيهم به أوفر

المسلمين، واطلاع على دواخل أمورهم، التي يخشى أن يفشوها إلى الأعداء من أهل الحرب، ولهذا قال تعالى: ﴿لَا يَأْتِيَنَّكُمْ جِبَالًا وَّوَدًّا مَا عَنتُمْ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر﴾ أي قد لاح على صفحات وجوههم، وفتلت ألسنتهم من العداوة، مع ما هم مشتعلون عليه في صدورهم من البغضاء للإسلام وأهله، ما لا يخفى مثله على لبيب عاقل، ولهذا قال تعالى: ﴿قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون﴾.

١١٩- وقوله تعالى: ﴿ها أنتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم﴾ أي أنتم أيها المؤمنون تحبون المنافقين، بما يظهرونه لكم من الإيمان فتحبونهم على ذلك، وهم لا يحبونكم لا باطناً ولا ظاهراً، ﴿وتؤمنون بالكتاب كله﴾ أي ليس عندكم في شيء منه شك ولا ريب، وهم عندهم الشك والريب والحيرة. ﴿وإذا لقوكم قالوا آمنا وإذا خلوا عضوا عليكم الأنامل من الغيظ﴾ والأنامل أطراف الأصابع، قاله قتادة. وقال ابن مسعود والسدي والربيع بن أنس: الأنامل الأصابع، وهذا شأن المنافقين يظهرون للمؤمنين الإيمان والموودة، وهم في الباطن بخلاف ذلك من كل وجه، كما قال تعالى: ﴿وإذا خلوا عضوا عليكم الأنامل من الغيظ﴾ وذلك أشد الغيظ والحق.

قال الله تعالى: ﴿قل موتوا بغيظكم إن الله عليم بذات الصدور﴾ أي مهما كنتم تحسدون عليه المؤمنين ويغيبكم ذلك منهم، فاعلموا أن الله متم نعمته على عباده المؤمنين ومكمل دينه، ومُعلِّ كلمته ومظهر دينه، فموتوا أنتم بغيظكم ﴿إن الله عليم بذات الصدور﴾ أي هو عليم بما تنطوي عليه ضمائركم وتكنه سرائركم من البغضاء والحسد والغل للمؤمنين، وهو مجازيكم عليه في الدنيا بأن يريكم خلاف ما تؤمنون، وفي الآخرة بالعذاب الشديد في النار التي أنتم خالدون فيها لا محيد لكم عنها، ولا خروج لكم منها.

١٢٠- ثم قال تعالى: ﴿إن تمسكم حسنة تسوكم وإن تصبكم سيئة يفرحوا بها﴾ وهذه الحال دالة على شدة العداوة منهم للمؤمنين، وهو أنه إذا أصاب المؤمنین خصب ونصر وتأييد وكثروا وعز أنصارهم، سواء ذلك المنافقين، وإن أصاب المسلمين سيئة أي جذب أو أذبل عليهم الأعداء، لما لله تعالى في ذلك من الحكمة. كما جرى يوم أحد - فرح المنافقون بذلك، قال الله تعالى مخاطباً للمؤمنين ﴿وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئاً﴾ الآية، يرشدهم تعالى إلى السلامة من شر الأشرار وكيد الفجار، باستعمال الصبر والتقوى، والتوكل على الله الذي هو محيط بأعدائهم، فلا حول ولا قوة لهم إلا به. وهو الذي ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، ولا يقع في الوجود شيء إلا بتقديره ومشئته، ومن توكل عليه كفاه. ثم شرع تعالى في ذكر قصة أحد وما كان فيها من الاختبار لعبادة المؤمنين، والتمييز بين المؤمنين والمنافقين وبين صبر الصابرين فقال تعالى:

﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٢١) إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١٢٢) وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (١٢٣)﴾

١٢١- المراد بهذه الواقعة يوم أحد عند الجمهور، قاله ابن عباس والحسن و قتادة والسدي وغير واحد. وكانت وقعة أحد يوم السبت من شوال سنة ثلاث من الهجرة. وكان سببها أن المشركين حين قُتل من قتل من أشرفهم يوم بدر وسلمت العير بما فيها من التجارة التي كانت مع أبي سفيان، فلما رجع قفلهم إلى مكة قال

أبناء من قتل ورؤساء من بقي لأبي سفيان: أرصد هذه الأموال لقتال محمد فأنفقوها في ذلك، فجمعوا الجموع والأحايش، وأقبلوا في نحو من ثلاثة آلاف حتى نزلوا قريباً من أحد تلقاء المدينة، فصلى رسول الله ﷺ يوم الجمعة، فلما فرغ منها صلى على رجل من بني النجار يقال له مالك بن عمرو، واستشار رسول الله ﷺ الناس أخرج إليهم أم يمكث بالمدينة، فأشار عبد الله بن أبي بالمقام بالمدينة، فإن أقاموا أقاموا بشر محبس، وإن دخلوها قاتلهم الرجال في وجوههم، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم، وإن رجعوا رجعوا خائبين، وأشار آخرون من الصحابة ممن لم يشهد بدرًا بالخروج إليهم، فدخل رسول الله ﷺ فليس لأمته وخرج عليهم، وقد ندم بعضهم وقالوا: لعننا استكرهنا رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله إن شئت أن نمكث، فقال رسول الله ﷺ: «ما ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يرجع حتى يحكم الله له» فسار ﷺ في ألف من أصحابه، فلما كانوا بالشوط، رجع عبد الله بن أبي في ثلث الجيش مغضباً لكونه لم يرجع إلى قوله، وقال هو وأصحابه: لو نعلم اليوم قتالاً لا تبعناكم، ولكننا لا نراكم تقاتلون اليوم. واستمر رسول الله ﷺ سائراً حتى نزل الشعب من أحد في غدوة الوادي، وجعل ظهره وعسكره إلى أحد، وقال: «لا يقاتلن أحد حتى نأمره بالقتال» ونهياً رسول الله ﷺ للقتال وهو في سبعمئة من أصحابه. وأمر على الرماة عبد الله بن جبير أخا بني عمرو بن عوف. والرماة يومئذ خمسون رجلاً، فقال لهم: «انضحوا الخيل عنا ولا تؤتينا من قبلكم والزموا مكانكم إن كانت التوبة لنا أو علينا، وإن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم» وظاهر رسول الله ﷺ بين درعين، وأعطى اللواء مصعب بن عمير أخا بني عبد الدار. وأجاز رسول الله ﷺ بعض الغلفان يومئذ وأرجأ آخرين حتى أمضاهم يوم الخندق بعد هذا اليوم بقريب من سنتين، وتعبت قريش وهم ثلاثة آلاف، ومعهم مائتا فرس قد جثيوا، فجعلوا على ميمنة الخيل خالد بن الوليد، وعلى الميسرة عكرمة بن أبي جهل، ودفعوا اللواء إلى بني عبد الدار، ثم كان بين الفريقين ما سيأتي تفصيله في مواضعه عند هذه الآيات إن شاء الله تعالى، ولهذا قال تعالى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ بِبَنِي الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ أي تنزلهم منازلهم، وتجعلهم ميمنة أو ميسرة وحيث أمرتهم ﴿وَإِلَهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي سميع لما تقولون، عليم بضمائرهم. وقد أورد ابن جرير ههنا سؤلاً حاصله: كيف تقولون إن النبي ﷺ سار إلى أحد يوم الجمعة بعد الصلاة وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ بِبَنِي الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ الآية؟ ثم كان جوابه عنه: أن غدوه لبيوهم مقاعد إنما كان يوم السبت أول النهار. الفرقان

١٢٢- وقوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ الآية، روى البخاري عن جابر بن عبد الله قال: «فينا نزلت ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ الآية، قال: نحن الطائفتان بنو حارثة وبنو سلمة. وما نخب. وقال سفيان مرة. وما يسرني أنها لم تنزل لقوله تعالى: ﴿وَإِلَهُ وَابِيهَما﴾ وكذا رواه مسلم.

١٢٣- وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بَيْدَرٍ﴾ أي يوم بدر، وكان يوم الجمعة وافق السابع عشر من شهر رمضان من سنة اثنتين من الهجرة، وهو يوم الفرقان الذي أعز الله فيه الإسلام وأهله، ودمغ فيه الشرك، وخرب محله وحزبه، هذا مع قلة عدد المسلمين يومئذ، فإنهم كانوا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلاً، فيهم فرسان وسبعون بغيراً، والباقيون مشاة ليس معهم من العدد جميع ما يحتاجون إليه. وكان العدو يومئذ ما بين التسعمائة إلى الألف في سيوف الحديد والبيض، والعدة الكاملة، والخيول المسومة والخيل الزائد، فأعز الله

رسوله وأظهر وحيه وتنزله، وبيض وجه النبي وقبيله، وأخزى الشيطان وخيله، ولهذا قال تعالى ممتناً على عباده المؤمنين وحزبه المتقين ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ أي قليل عددكم ليعلموا أن النصر إنما هو من عند الله لا بكثرة العدد والعدد، ولهذا قال تعالى في الآية الأخرى ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كُرُوكُكُمْ فَلَمْ تَفْعَلُوا مَعَ شَيْءٍ إِلَىٰ غُفُورٍ رَحِيمٍ﴾. و بدر: محلة بين مكة والمدينة تعرف ببشرها، منسوبة إلى رجل حضرها، وقوله ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُشْكُرُونَ﴾ أي تقومون بطاعته.

﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمَدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ (١٢٤) بَلَىٰ إِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّنْ فُورِهِمْ هَذَا يُمَدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ (١٢٥) وَمَا جَعَلَ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ (١٢٦) لَيَقْطَعَنَّ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتُهُمْ فَيُغْلِبُهُمْ فَيَنْقَلِبُ الْأَكْبَادُ (١٢٧) لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ (١٢٨) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ (١٢٩)﴾

١٢٤، ١٢٥- اختلف المفسرون في هذا الوعد، هل كان يوم بدر أو يوم أحد؟ على قولين، أحدهما: أن قوله ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُشْكُرُونَ﴾ متعلق بقوله ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ﴾ و روي هذا عن الحسن البصري وعامر الشعبي والربيع بن أنس وغيرهم، واختارهما ابن جرير، وقال الربيع بن أنس: أمدا الله المسلمين بألف، ثم صاروا ثلاثة آلاف، ثم صاروا خمسة آلاف، فإك تليل، فما الجمع بين هذه الآية على هذا القول، وأبو قتادة قال في قصة بدر: ﴿إِذَا تَسْتَفْتُونَ رَبَّكُمْ فَاستجاب لكم أني بمدكم بألف من الملائكة مردفين إلى قوله إن الله عزيز حكيم؟ فالجواب أن التخصيص على الألف هنا لا ينافي الثلاثة الآلاف فما فوقها، لقوله ﴿مُرْتَفِقِينَ﴾ بمعنى يريدونهم غيرهم ويصحبهم ألوف أخر مثلهم، وهذا السياق شبه بهذا السياق في سورة آل عمران فالظاهر أن ذلك كان في يوم بدر كما هو المعروف من أن قتال الملائكة إنما كان يوم بدر، والله أعلم. القول الثاني: إن هذا الوعد متعلق بقوله: ﴿وَأِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ﴾ وذلك يوم أحد، وهو قول مجاهد وعكرمة والضحاك والزهري وموسى بن عقبة وغيرهم، لكن قالوا: لم يحصل الإمداد بالخمسة الآلاف لأن المسلمين فرروا يومئذ بزاد عكرمة، ولا بالثلاثة الآلاف لقوله تعالى: ﴿بَلَىٰ إِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا﴾ فلم يصبروا بل فلم يمدوا بملك واحد، وقوله: ﴿بَلَىٰ إِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا﴾ يعني تصبروا على عدوكم، وكثفوني وتطبعوا أمرني؟ وقوله تعالى: ﴿وَيَأْتُوكُم مِّنْ فُورِهِمْ هَذَا﴾ قال الحسن وقادة والربيع والسدي: أي من وجههم هذا أو قلب مجاهد أو عكرمة أو أبو صالح: أي من غضبهم هذا. وقال الضحاك: من غضبهم ووجههم. وقوله تعالى: ﴿عَلَيْدِكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ أي معلمين بالنسيما. روى ابن أبي حاتم عن أبي هريرة رضي الله عنه في هذه الآية ﴿مُسَوِّمِينَ﴾ قال: بالعهن الأحمر، وقال مجاهد: ﴿مُسَوِّمِينَ﴾ أي مخالفة أعراقها، المفردة نواصبها باليصف الأبيض في أذنان الخيل. وقال قتادة وعكرمة ﴿مُسَوِّمِينَ﴾ أي نسيما للقتال، وقال مكحول: مسومين العناتم. وروى ابن أبي حاتم أن الزبير بن العوام، كان عليه يوم بدر عمامة حفرة مستحراً بها

فنزلت الملائكة عليهم عمائم صفر، ورواه ابن مردويه .

١٢٦- وقوله تعالى: ﴿وما جعله الله إلا بشري لكم ولتطمئن قلوبكم به﴾ أي وما أنزل الله الملائكة وأعلمكم بإنزالهم إلا إشارة لكم وتطيباً لقلوبكم وتطميناً، وإلا فإنما النصر من عند الله الذي لو شاء لانتصر من أعدائه بدونكم، ومن غير احتياج إلى قتالكم لهم، كما قال تعالى بعد أمره المؤمنين بالقتال ﴿ذلك ولو شاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل أعمالهم﴾ سيديهم ويصلح بهمهم ﴿ويدخلهم الجنة عرفها لهم﴾ ولهذا قال مهنا ﴿وما جعله الله إلا بشري لكم ولتطمئن قلوبكم به وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم﴾ أي هو ذو العزة التي لا ترام، والحكمة في قدره والأحكام.

١٢٧- ثم قال تعالى: ﴿ليقطع طرفاً من الذين كفروا﴾ أي أمركم بالجهاد والجلاد لما له في ذلك من الحكمة في كل تقدير، ولهذا ذكر جميع الأقسام الممكنة في الكفار المجاهدين، فقال: ﴿ليقطع طرفاً﴾ أي ليهلك أمة ﴿من الذين كفروا أو يكتمهم﴾ أي يخزيهم ويردهم بغيظهم، لما لم ينالوا منكم ما أرادوا. ولهذا قال: ﴿أو يكتمهم فيقلبوا﴾ أي يرجعوا ﴿خائبين﴾ أي لم يحصلوا على ما أملوا.

١٢٨- ثم اعترض بجملة دلت على أن الحكم في الدنيا والآخرة له وحده لا شريك له، فقال تعالى: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ أي بل الأمر كله إلي، كما قال تعالى: ﴿فإنما عليك البلاغ وعلينا الحساب﴾ وقال ﴿ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء﴾ وقال ﴿إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء﴾ قال محمد بن إسحاق في قوله: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ أي ليس لك من الحكم شيء في عبادي إلا ما أمرتكم به فيهم، ثم ذكر تعالى بقية الأقسام، فقال ﴿أو يتوب عليهم﴾ أي مما هم فيه من الكفر فيهديهم بعد الضلالة ﴿أو يعلمهم﴾ أي في الدنيا والآخرة على كفرهم وذنوبهم، ولهذا قال ﴿فإنهم ظالمون﴾ أي يستحقون ذلك.

وروى البخاري عن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الثانية من الفجر اللهم العن فلاناً وفلاناً بعدما يقول «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد» فأنزل الله تعالى: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ الآية وهكذا رواه النسائي . وروى أحمد عن عبد الله أن رسول الله ﷺ كان يدعو على أربعة، قال: فأنزل الله: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ إلى آخر الآية، قال: وهداهم الله للإسلام. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو على أحد، أو يدعو لأحد، قنت بعد الركوع وربما قال: إذا قاله «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد: اللهم أخرج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة، والمستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم سنين كسني يوسف» يجهر بذلك. وكان يقول في بعض صلاته في صلاة الفجر اللهم العن فلاناً وفلاناً لأحياء من أحياء العرب، حتى أنزل الله ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ الآية.

وروى الإمام أحمد عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد، وشج في جبهته حتى سال الدم على وجهه، فقال «كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم»، وهو يدعوهم إلى ربهم عز وجل؟ فأنزل الله ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾ أو يتوب عليهم أو يعلمهم فإنهم ظالمون﴾ انفرد به مسلم.

١٢٩- ثم قال تعالى: ﴿ولله ما في السموات وما في الأرض﴾ أي الجميع ملك له، وأهلها عبيد بين يديه ﴿ينظر لمن يشاء ويعذب من يشاء﴾ أي هو المتصرف فلا معقب لحكمه، ولا يسأل عما يفعل وهم يسألون

﴿والله غفور رحيم﴾ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (١٣٠) وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (١٣١) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (١٣٢) وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ (١٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٣٤) وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ شَرٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ عِلْمٌ بِمَا فِي صُلُبِهِ وَيَذَرُكَ سَافِلًا خَلِيدًا وَسِعَ الْعَرْشُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ عُلُوًّا عَظِيمًا (١٣٥) أُولَئِكَ جَزَاءُهم مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ (١٣٦)﴾

١٣٠- يقول تعالى ناهياً عباده المؤمنين عن تعاطي الربا وأكله أضغافاً مضاعفة كما كانوا في الجاهلية يقولون: إذا حل أجل الدين، إما أن تقضي وإما أن تُربي، فإن قضاءه، وإلا زاده في المدة، وزاده الآخر في القدر، وهكذا كل عام فرما تضاعف القليل حتى يصير كثيراً مضاعفاً، وأمر تعالى عباده بالتقوى لعلمهم يفلحون في الأولى والأخرى.

١٣١، ١٣٢- ثم توعدهم بالنار وحرهم منها، فقال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ و﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

١٣٣- ثم نذبههم إلى المبادرة إلى فعل الخيرات والمسارعة إلى نيل القربات، فقال تعالى: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ أي كما أعدت النار للكافرين، وقد قيل: إن معنى قوله ﴿عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ تشبيهاً على اتساع طولها، كما قال في صفة فرش الجنة ﴿بَطَائِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ﴾ أي فما ظنك بالظواهر؟، وقيل: بل عرضها كطولها لأنها قبة تحت العرش، والشيء المقبب والمستدير عرضه كطوله، وقد دل على ذلك ما ثبت في الصحيح: «إذا سألتم الله الجنة فاسألوه الفردوس، فإنه أعلى الجنة وأوسط الجنة، ومنه تفجر أنهار الجنة وسقفها عرش الرحمن» وهذه الآية كقوله تعالى في سورة الحديد ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ الآية.

و عن طارق بن شهاب: إن ناساً من اليهود سألوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن جنة عرضها السموات والأرض، فأين النار؟ فقال لهم عمر: رأيتم إذا جاء النهار أين الليل؟ وإذا جاء الليل أين النهار؟ فقالوا: لقد نزعنا مثلها من التوراة، رواه ابن جرير، ثم روى نحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما وهذا يحتمل معنيين: أحدهما: أن يكون المعنى في ذلك أنه لا يلزم من عدم مشاهدتنا الليل إذا جاء النهار أن لا يكون في مكان، وإن كنا لا نعلمه، وكذلك النار تكون حيث يشاء الله عز وجل، وهذا أظهر. الثاني: أن يكون المعنى أن النهار إذا تغشى وجه العالم من هذا الجانب، فإن الليل يكون من الجانب الآخر، فكذلك الجنة في أعلى عليين فوق السموات تحت العرش وعرضها، كما قال الله عز وجل ﴿كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ والنار في أسفل سافلين فلا تنافي بين كونها كعرض السموات والأرض وبين وجود النار، والله أعلم.

لي ، فقال الله عز وجل : علم عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به ، قد غفرت لعبدي ، ثم عمل ذنباً آخر فقال : رب اني عملت ذنباً فاغفره ، فقال عز وجل : علم عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به ، أشهدكم اني قد غفرت لعبدي فليعمل ما شاء . أخرجاه في الصحيح . ويتأكد الوضوء وصلاة ركعتين عند التوبة لما رواه الإمام أحمد عن علي رضي الله عنه قال : كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً ، فنعني الله بما شاء منه . وإذا حدثني عنه غيره استخلفته ، فإذا خلفه لي صدقته ، وإن أبا بكر رضي الله عنه حدثني . وصدق أبو بكر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من رجل يُذنب ذنباً فيتوضأ فيحسن الوضوء . قال مسعر . فيصلي . وقال سفيان . ثم يصلي ركعتين ، فيستغفر الله عز وجل إلا غفر له . وهكذا رواه أهل السنن وابن حبان في صحيحه ، وبالجملة فهو حديث حسن ، وهو من رواية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عن خليفة النبي أبي بكر الصديق رضي الله عنهما . وما يشهد بصحة هذا الحديث ما رواه مسلم في صحيحه عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ ، أو فيسبغ الوضوء ، ثم يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية ، يدخل من أيها شاء . » وفي الصحيحين عن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه توضأ لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يُحدِّث فيهما نفسه ، غفر له ما تقدم من ذنبه . » فقد ثبت هذا الحديث من رواية الأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين ، عن سيد الأولين والآخرين ، ورسول رب العالمين ، كما دل عليه الكتاب المبين ، من أن الاستغفار من الذنب ينفع العاصين ، وقد روى عبد الرزاق عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : بلغني أن إبليس حين نزلت هذه الآية « **وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ** » الآية ، بكى .

وقوله تعالى : « **وَمَنْ يَغْفِر الذَّنْبَ إِلَّا اللَّهُ** » أي لا يغفرها أحد سواه ، وقوله « **وَلَمْ يَصِرُوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ** » أي تابوا عن ذنوبهم ورجعوا إلى الله عن قريب ، ولم يستمروا على المعصية وصرخوا عليها غير مقلعين عنها ، ولو تكررت منهم الذنوب تابوا عنه ، وقوله « **وَهُمْ يَعْلَمُونَ** » قال مجاهد . وعبد الله بن عبيد ابن عمير « **وَهُمْ يَعْلَمُونَ** » أن من تاب تاب الله عليه ، وهذا كقوله تعالى : « **أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ** » وكقوله « **وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا** » ونظائر هذا كثيرة جداً . وروى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال وهو على المنبر « **ارحموا ترحموا ، واغفروا يغفر لكم ، ويل لأقماع القول** »^(١) ويل للمصرين الذين يُصرون على ما فعلوا وهم يعلمون » تفرد به أحمد .

﴿ قَدْ حَلَّتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَاسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكذِبِينَ ﴾ (١٣٧) هذا بيان

(١) - أقماع القول : هم الذين يسلمون القول ولا يعونه ولا يحفظونه ولا يعملون به ، شبههم بالأقماع جمع قمع يمر به السائل أو المانع اجتيازاً ولا تمي ما يفرغ فيها . (انظر النهاية لابن الأثير) .

لِلنَّاسِ وَهَدَىٰ وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ (١٣٨) وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٣٩) إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (١٤٠) وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ (١٤١) أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ (١٤٢) وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ (١٤٣) ﴿﴾

١٣٧- يقول تعالى مخاطباً عباده المؤمنين الذين أصيبوا يوم أحد و قتل منهم سبعون ﴿قد خلت من قبلكم سنن﴾ أي قد جرى نحو هذا على الأمم الذين كانوا من قبلكم من أتباع الأنبياء، ثم كانت العاقبة لهم، والدائرة على الكافرين، ولهذا قال تعالى: ﴿فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين﴾.

١٣٨- ثم قال تعالى: ﴿هذا بيان للناس﴾ يعني القرآن فيه بيان الأمور على جليتها، وكيف كان الأمم الأقدمون مع أعدائهم ﴿وهدى وموعظة﴾ يعني القرآن فيه خبر ما قبلكم. و ﴿هدى﴾ لقلوبكم، و ﴿وموعظة للمتقين﴾ أي زاجر عن المحارم والمآثم.

١٣٩- ثم قال تعالى مسلماً المؤمنين ﴿ولا تهنوا﴾ أي لا تضعفوا بسبب ما جرى ﴿ولا تحزنوا وأنتم الأعلون﴾ إن كنتم مؤمنين﴾ أي العاقبة والنصرة لكم أيها المؤمنون.

١٤٠- ﴿إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله﴾ أي إن كنتم قد أصابتم جراح و قتل منكم طائفة، فقد أصاب أعداءكم قريب من ذلك من قتل و جراح ﴿وتلك الأيام نداولها بين الناس﴾ أي ندبل عليكم الأعداء تارة، وإن كانت لكم العاقبة، لما لنا في ذلك من الحكمة، ولهذا قال تعالى: ﴿وليعلم الله الذين آمنوا﴾ قال ابن عباس: في مثل هذا لنرى من يصبر على مناجزة الأعداء ﴿ويتخذ منكم شهداء﴾ يعني يقتلون في سبيله ويبدلون مهجهم في مرضاته ﴿والله لا يحب الظالمين﴾.

١٤١- ﴿وليمحص الله الذين آمنوا﴾ أي يكفر عنهم من ذنوبهم إن كانت لهم ذنوب. وإلا رفع لهم في درجاتهم بحسب ما أصيبوا به. وقوله ﴿ويمحق الكافرين﴾ أي فإنهم إذا ظفروا بغوا و بطروا، فيكون ذلك سبب دمارهم وهلاكهم ومحقهم وفنائهم.

١٤٢- ثم قال تعالى: ﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين﴾ أي: أحسبتم أن تدخلوا الجنة ولم تبتلوا بالقتال والشدائد، كما قال تعالى في سورة البقرة ﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يأتيكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿الم﴾ أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون﴾ الآية، ولهذا قال ههنا ﴿أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين﴾ أي لا يحصل لكم دخول الجنة حتى تبتلوا ويرى الله منكم المجاهدين في سبيله، والصابرين على مقاومة الأعداء.

١٤٣- وقوله ﴿ولقد كنتم تمنون الموت من قبل أن تلقوه﴾ فقد رأيتموه وأنتم تنظرون﴾ أي قد كنتم أيها المؤمنون قبل هذا اليوم، تمنون لقاء العدو وتحرقون عليهم وتودون مناجزتهم ومصابتهم، فما قد حصل لكم الذي

تثبتتموه وطلبتموه، فدوونكم فقاتلوا وصابروا، وقد ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «لا تتمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» ولهذا قال تعالى: ﴿فقد رأيتموه﴾ يعني: الموت شاهدتموه وقت لمعان السيوف، وحاد الأسنان واشتباك الرماح، وصفوف الرجال للقتال، والمتكلمون يعبرون عن هذا بالتحجيل. وهو مشاهدة ما ليس بمحسوس كالمحسوس كما تتخيل الشاة صداقة الكبش، وعداوة الذئب.

﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (١٤٤) وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ (١٤٥) وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ مِمَّا وَهَبْنَا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ (١٤٦) وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (١٤٧) فَأَتَاهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا وَحَسُنَ ثَوَابُ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١٤٨)﴾

١٤٤- لما انهزم من انهزم من المسلمين يوم أحد و قتل من قتل منهم، نادى الشيطان: ألا إن محمداً قد قتل، ورجع ابن قميئة إلى المشركين، فقال لهم: قتلت محمداً، وإنما كان قد ضرب رسول الله ﷺ فشجه في رأسه، فوقع ذلك في قلوب كثير من الناس واعتقدوا أن رسول الله ﷺ قد قتل، وجوزوا عليه ذلك، كما قد قص الله عن كثير من الأنبياء عليهم السلام، فحصل ضعف ووهن وتأخر عن القتال، ففي ذلك أنزل الله تعالى على رسوله ﷺ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ أي له أسوة بهم في الرسالة، وفي جواز القتل عليه، ثم قال تعالى منكرأ على من حصل له ضعف ﴿أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم﴾ أي رجعت القهقري ﴿و من ينقلب على عقبه فلن يضر الله شيئاً وسيجزى الله الشاكرين﴾ أي الذين قاموا بطاعته وقاتلوا عن دينه، واتبعوا رسوله حياً وميتاً. وكذلك ثبت في الصحاح والمساند والسنن وغيرها من كتب الإسلام من طرق متعددة تفيد القطع، وقد ذكرت ذلك في مستندي الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أن الصديق رضي الله عنه، تلا هذه الآية لأمات رسول الله ﷺ.

وروى البخاري عن أبي سلمة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته أن أبا بكر رضي الله عنه أقبل على فرس من مسكنه بالسنع حتى نزل فدخل المسجد، فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة، فتييم رسول الله ﷺ وهو مغشى بثوب خبرة، فكشفت عن وجهه ثم أكب عليه وقبله وبكى، ثم قال: بأبي أنت وأمي والله لا يجمع الله عليك موتيتين، أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها، وقال ابن عباس: أن أبا بكر خرج وعمر يحدث الناس فقال: اجلس يا عمر فأبى عمر أن يجلس، فأقبل الناس إليه وتركوا عمر، فقال أبو بكر: أما بعد من كان يعبد محمداً، فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت. قال الله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ - إلى قوله - وسيجزى الله الشاكرين﴾ قال: فوالله لكان الناس لم يعلموا أن الله

أنزل هذه الآية حتى تلاها عليهم أبو بكر، فتلقاها منه الناس كلهم فما سمعها بشئ من الناس إلا تلاها، وأن عمر قال: «و الله ما هو إلا أن سمعت أبا بكر تلاها فعقرت حتى ما تقلني رجلاي، وحتى هويت إلى الأرض». ١٤٥- وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُوجِلاً﴾ أي لا يموت أحد إلا بقدر الله وحتى يستوفي المدة التي ضربه الله له، ولهذا قال ﴿كِتَابًا مُوجِلاً﴾ كقوله ﴿وَمَا يَمُرُّ مِنْهُمْ مِنْ عَمْرٍو إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ و كقوله ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجْلاً وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ﴾ وهذه الآية فيها تشجيع للجبناء وترغيب لهم في القتال، فإن الإقدام والإحجام لا يتقص من العمر ولا يزيد فيه، وقوله ﴿وَمَنْ يَرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا، وَمَنْ يَرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ أي من كان عمله للدنيا فقط نال منها ما قدره الله له، ولم يكن له في الآخرة نصيب، ومن قصد بعمله الدار الآخرة أعطاه الله منها مع ما قسم له في الدنيا. كما قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يَرِيدْ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ، وَمَنْ كَانَ يَرِيدْ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَلَأْهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ وقال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يَرِيدِ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَلْمُومًا مَلْحُورًا﴾ ومن أراد الآخرة سعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكوراً. ولهذا قال ههنا ﴿وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ أي سنعطيه من فضلنا ورحمتنا في الدنيا والآخرة، بحسب شكرهم وعملهم.

١٤٦، ١٤٧، ١٤٨- ثم قال تعالى مسلطاً للمؤمنين عما كان وقع في نفوسهم يوم أحد ﴿وَكَايُنَ مِنْ نَبِيِّ قَاتَلَ مَعَهُ رِيبُونَ كَثِيرٌ﴾ قيل: معناه كم من نبي قُتِلَ وقُتِلَ معه ريبون من أصحابه كثير. وهذا القول هو اختيار ابن جرير فإنه قال: «وأما الذين قرأوا ﴿قَاتَلَ مَعَهُ رِيبُونَ كَثِيرٌ﴾ فإنهم قالوا: إنما عني بالقتل النبي وبعض من معه من الريبين دون جميعهم، وإنما نفى الوهن والضعف عن بقي من الريبين ممن لم يقتل، قال: ومن قرأ ﴿قَاتَلَ﴾ فإنه اختار ذلك، لأنه قال: لو قتلوا لم يكن لقول الله ﴿فَعْمَا وَهِنًا﴾ وجه معروف لأنه يستحيل أن يوصفوا بأنه لم يهنوا ولم يضعفوا بعد ما قتلوا، ثم اختار قراءة من قرأ ﴿قَاتَلَ مَعَهُ رِيبُونَ كَثِيرٌ﴾ لأن الله عاتب بهذه الآيات والتي قبلها من انهزم يوم أحد، وتركوا القتال لما سمعوا الصائح يصيح بأن محمداً قد قتل، فعدلهم الله على قرارهم وتركهم القتال، فقال لهم ﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قَاتَلَ﴾ أي المؤمنون ارتدتم عن دينكم و﴿اتَّقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ وقيل: وكم من نبي قتل بين يديه من أصحابه ريبون كثير، وكلام ابن إسحاق في السيرة يقتضي قولاً آخر، فإنه قال: وكاين من نبي أصابه القتل ومعه ريبون أي جماعات فمما وهنوا بعد نبيهم، وما ضعفوا عن عدوهم، وما استكانوا لما أصابهم في الجهاد عن الله وعن دينهم، وذلك الصبر ﴿وَاللَّهُ يَحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ فجعل قوله ﴿مَعَهُ رِيبُونَ كَثِيرٌ﴾ حالا، وقد نصر هذا القول السهيلي وبالغ فيه، وله اتجاه لقوله ﴿فَعْمَا وَهِنًا﴾ لما أصابهم الآية، وكذا حكاه الأموي في مغازيه عن كتاب محمد بن إبراهيم ولم يحك غيره.

و قرأ بعضهم ﴿قَاتَلَ مَعَهُ رِيبُونَ كَثِيرٌ﴾ روى سفيان الثوري عن ابن مسعود ﴿رِيبُونَ كَثِيرٌ﴾ أي الوفى. وقال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبيرة وعكرمة والحسن وقتادة والسدي والربيع وعطاء الخراساني: الريبون الجموع الكثيرة، وروى عبد الرزاق عن الحسن: ﴿رِيبُونَ كَثِيرٌ﴾ أي علماء كثير، وعنه أيضاً: علماء صبر أوزارهم وأتقياء. وحكى ابن جرير عن بعض نجاه البصرة أن الريبين هم الذين يعبدون الرب عز وجل، قال: وردنا بعضهم عليه فقال: لو كان كذلك لقبل: الريبون يفتح الراء، وقال ابن زيد: الريبون الأتباع والرعية، والرهبانيون الولاة. ﴿فَعْمَا وَهِنًا﴾ لما أصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وما استكانوا، قال قتادة ولاربع بن أنس: ﴿وَمَا

ضعفوا» يقتل نبيهم «و ما استكانوا». يقول: فما ارتكبهوا حتى يصير نبيهم ولا عن دينهم بل قاتلوا علي ما قاتل عليه نبي الله حتى لحقوا بالله، وقال ابن عباس «و ما استكانوا» فخشعوا، وقال السدي لم يبق فيه: وما فعلوا لهم، وقال حميد بن اسحاق والسدي وقاعة نأى ما أصابهم ذلك حيل قتل نبيهم «والله يحب الصابرين» وما كان قولهم إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا فتورنا وسفاهنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصرتنا على القوم الكافرين» أي لم يكن لهم هجرتي إلا ذلك «فأقامهم الله ثواب الدنيا» أي الصدقة والظفر والعاقية «ووضن ثواب الآخرة» أي جمع لهم ذلك مع هذا «والله يحب المحسنين»

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يُرْذُوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَانقَلِبُوا خَاسِرِينَ (١٤٩) بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ (١٥٠) سَنَلْقَىٰ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَوْلَاهُمُ النَّارُ وَيَسْ مَثْوَىٰ الظَّالِمِينَ (١٥١) وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعِدَّهُ إِذْ تحَسَّنَ لَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مَن بَعْدَ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مَن كُنتُمْ مَن يَرِيدُ الدُّنْيَا وَمَن كُنتُمْ مَن يَرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ (١٥٢) إِذْ تَصْعَدُونَ وَلَا تَلَوْنَ عَلَيَّ أَحَدًا وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَاكُمْ فَأَتَابَكُمْ غَمًّا بِغَمِّ لَكِيلًا تَحْزَنُوا عَلَيَّ مَا فَاتَكُمُ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (١٥٣)﴾

١٤٩- يحذر تعالى عباده المؤمنين عن طاعة الكافرين والمنافقين فإن طاعتهم تورث الزدى في الدنيا والآخرة ولهذا قال تعالى: ﴿إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يُرْذُوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَانقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾

١٥٠- ثم أمرهم بطاعته وموالاه والاستعانة به والتوكل عليه، فقال تعالى: ﴿بَلِ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ وَهُوَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ﴾

١٥١- ثم يشيرهم بأنه سيقضي في قلوب أعدائهم الخوف منهم والدلة لهم بسبب كفرهم وشركهم بجمع ملا الآخرة لهم في الدار الآخرة من العذاب والتكال، فقال ﴿سَنَلْقَىٰ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَوْلَاهُمُ النَّارُ وَيَسْ مَثْوَىٰ الظَّالِمِينَ﴾ وأما ثبت في الصحيحين عن جابر بن عبد الله أن رسول الله قال: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، وأدخلت لي الجنات، وأعطيت الشفاعة» وكان النبي يصعد إلى قرمته خاصة ويصعد إلى الناس عامة» لا روى سعيد بن منصور أن رسول الله قال: «نصرت بالرعب على الغدوة» رواه مسلم.

١٥٢- وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعِدَّهُ إِذْ تحَسَّنَ لَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مَن بَعْدَ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مَن كُنتُمْ مَن يَرِيدُ الدُّنْيَا وَمَن كُنتُمْ مَن يَرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فإنه يقول للمؤمنين التي يكفيكم أن يقدكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين» بل إن تصبروا وتقاوا ويأتوكم من انورهم هذا يحدكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين» أن ذلك كان يوم أحد، لأن عدوهم كان ثلاثة آلاف مقاتل، فلما واجهوهم كان الظفر والنصر أول النهار للإسلام، فلما حطبل ما حصل من عضيان الرماق وفشل بعض المقاتلة، تأخر الوعد الذي كان مشروطا بالثبات والطاعة، ولهذا قال ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعِدَّهُ﴾ أي أول النهار «إذ تحسنتهم» أي حثتوهم

﴿يأذنه﴾ أي بتسليطه إليكم عليهم ﴿حتى إذا فشلتم﴾ قال ابن عباس: الفشل الجبن ﴿وتنازعتم في الأمر وعصيتهم﴾ كما وقع للرماة ﴿من بعد ما أراكم ما تحبون﴾ وهو الظفر منهم ﴿منكم من يريد الدنيا﴾ وهم الذين رغبوا في المغنم حين رأوا الهزيمة ﴿ومنكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم ليبتليكم﴾ ثم أذلهم عليكم ليختبركم ويمتحنكم ﴿ولقد عفا عنكم﴾ أي غفر لكم ذلك الصنيع، وذلك والله أعلم لكثرة عدد العدو وعددهم، وقلة عدد المسلمين وعددهم، قال ابن جريج: نقوله ﴿ولقد عفا عنكم﴾ قال: لم يستأصلكم، وكذا قال محمد بن إسحاق: رواه ابن جرير ﴿والله ذو فضل على المؤمنين﴾.

وروى البخاري عن البراء قال: لقينا المشركين يومئذ وأجلس النبي ﷺ جيشاً من الرماة وأمر عليهم عبد الله بن جبير، وقال: «لا تبرحوا إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا، وإن رأيتموهم ظهرنا علينا فلا تعينونا» فلما لقيناهم هربوا حتى رأيت النساء يشتدن في الجبل رفعن عن سوقهن، قد بدت خلاخلهن، فأخذوا يقولون الغنيمة الغنيمة. فقال عبد الله بن جبير: عهد إلي النبي ﷺ أن لا تبرحوا فأبوا، فلما أبوا صرف وجوههم فأصيب سبعون قتيلاً، فأشرف أبو سفيان فقال: أفي القوم محمد؟ فقال «لا تجيبوه». فقال: أفي القوك ابن أبي قحافة؟ قال «لا تجيبوه». فقال: أفي القوم ابن الخطاب؟ فقال: إن هؤلاء قد قتلوا فلو كانوا أحياء لأجابوا. فلم يملك عمر نفسه فقال له: كذبت يا عدو الله قد أبقى الله لك ما يحزنك، قال أبو سفيان: اغلُّ هُبل. فقال النبي ﷺ: «أجيبوه» قالوا: ما نقول؟ قال «قولوا: الله أعلى وأجل». قال أبو سفيان: لنا العزى ولا عزى لكم. فقال النبي ﷺ: «أجيبوه» قالوا: ما نقول؟ قال «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم». قال أبو سفيان: يوم بيوم بدر، والحرب سجال، وتجدون مثله لم أمر بها ولم تسوني.

وروى البخاري أيضاً عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما كان يوم أحد هزم المشركون، فصرخ إبليس: أي عباد الله أخراكم، فرجعت أولاهم فاجتمعت هي وأخراهم، فبصر خديفة، فإذا هو بأبيه اليمان فقال: أي عباد الله أبي أبي. قال: قالت: فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه، فقال خديفة: يغفر الله لكم. قال عمرو: فوالله ما زالت في خديفة بقية خير حتى لحق بالله عز وجل. وقال عبد الله بن مسعود: ما كنت أرى أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ يريد الدنيا حتى نزل فينا ما نزل يوم أحد ﴿منكم من يريد الدنيا ومنكم من يريد الآخرة﴾ وقد روي من غير وجه عن ابن مسعود، وكذا روي عن عبد الرحمن بن عوف وأبي طلحة، رواه ابن مردويه في تفسيره. وهذا تفسيره: الآية فيها ما يدل على أن المشركين لما هزموا لم يقاتلوا. وقوله تعالى: ﴿ثم صرفكم عنهم ليبتليكم﴾ روى البخاري عن أنس بن مالك أن عمه يعني أنس بن النضر، غاب عن بدر فقال: غيبت عن أول قتال النبي ﷺ لئن أشهدني الله مع رسول الله ﷺ ليرين الله ما أجد، فلقني يوم أحد فهزمت الناس، فقال: اللهم إني أعتذر إليك بما صنع هؤلاء. يعني المسلمين. وأبرأ إليك مما جاء به المشركون، فتقدم سيفه فلقني سعد بن معاذة فقال: أين يا سعد؟ إني أجد ريح الجنة دون أحد، فمضى فقتل، فما عرفنا حتى عرفته أخته بينظنه بشامة، وبه بضع وثمانون من طعنة وضرية ورمية بسهم، هذا لفظ البخاري، وأخرجه مسلم. لفظه: لفظه ما قلناه قالوا: والله ما نزل فينا ما نزل يوم أحد. يعني المشركين لما هزموا لم يقاتلوا. وروى البخاري أيضاً عن عثمان بن موهب، قال: جاء رجل حج البيت فرأى قوماً جلوساً، فقال: من هؤلاء القعود؟ قالوا: هؤلاء قريش. قال من الشيخ؟ قالوا: ابن عمر فأتاه فقال: إني أسألك عن شيء.

فخلدني، قال: سل، قال: أنشدك بحرمة هذا البيت، أتعلم أن عثمان بن عفان قرأ يوم أحد؟ قال: نعم. قال: فتعلمه تغيب عن بدر فلم يشهدا؟ قال: نعم. قال: فتعلم أنه تخلف عن بيعة الرضوان فلم يشهدا؟ قال: نعم. فكبر، فقال ابن عمر: تعال لأخبرك ولأبين لك عما سألتني عنه، أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه، وأما تغيبه عن بدر فإنه كان تحت بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة، فقال له رسول الله ﷺ: «إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه» وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان أحد أعز بطن مكة من عثمان لبعثه مكانه فبعث عثمان، فكانت بيعة الرضوان بعدما ذهب عثمان إلى مكة، فقال النبي ﷺ بيده اليمنى: «هذه يد عثمان» فضرب بها على يده فقال: «هذه يد عثمان» اذهب بها الآن معك.

١٥٣- وقوله تعالى: ﴿إِذْ تَصْعَدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ﴾ أي صرفكم عنهم إذ تصعدون أي في الجبل هارين من أعدائكم. وقرأ الحسن و قتادة ﴿إِذْ تَصْعَدُونَ﴾ أي في الجبل ﴿وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ﴾ أي وأنتم لا تلوون على أحد من الدهش والخوف والرعب ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَحْرَاكُمْ﴾ أي وهو قد خلفتموه وراء ظهوركم يدعوكم إلى ترك الفرار من الأعداء، وإلى الرجعة والعودة والكره. قال السدي: لما شد المشركون على المسلمين بأحد فهزمهم دخل بعضهم المدينة، وانطلق بعضهم إلى الجبل فوق الصخرة فقاموا عليها. فجعل الرسول ﷺ يدعوا الناس «إلى عباد الله، إلى عباد الله» فذكر الله صعودهم إلى الجبل، ثم ذكر دعاء النبي ﷺ إياهم، فقال ﴿إِذْ تَصْعَدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ﴾ والرسول يدعوكم في أحراكم. وكذا قال ابن عباس و قتادة والربيع وابن زيد.

وقد روى البخاري عن قيس بن أبي حازم قال: رأيت يد طلحة شلاء وقى بها النبي ﷺ - يعني يوم أحد - وفي الصحيحين من حديث أبي عثمان النهدي قال: لم يبق مع رسول الله ﷺ، في بعض الأيام التي قاتل فيها رسول الله ﷺ، إلا طلحة بن عبيد الله وسعد بن عبيد الله. وروى الحسن بن عرفة عن سعد بن أبي وقاص قال: نزل لي رسول الله ﷺ كنانته يوم أحد وقال: «أرم فذاك أبي وأمي»، وأخرجه البخاري.

وثبت في الصحيحين من حديث سعد بن أبي وقاص قال: رأيت يوم أحد عن يمين النبي ﷺ وعن يساره رجلين عليهما ثياب بيض، يقاتلان عنه أشد القتال، ما رأيتهما قبل ذلك اليوم ولا بعده، يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام. وقال أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ أفردي يوم أحد في سبعة من الأنصار، واثنين من قريش، فلما أرهقوه قال «من يردهم عنا وله الجنة» أو هو رفيقي في الجنة فتقدم رجل من الأنصار، فقاتل حتى قتل، ثم أرهقوه أيضاً، فقال «من يردهم عنا وله الجنة» فتقدم رجل من الأنصار، فقاتل حتى قتل، فلم كذلك حتى قتل السبعة، فقال رسول الله ﷺ لصاحبيه «ما أنصفنا أصحابنا» رواه مسلم.

وعن عروة بن الربير، قال: كان أبي بن خلف أخو بني جمح قد حلف وهو بمكة ليقتلن رسول الله ﷺ، فلما بلغت رسول الله ﷺ حلفته، قال «بل أنا أقتله إن شاء الله» فلما كان يوم أحد، أقبل أبي في الحديد مقيلاً وهو يقول: لا نجوت إن نجا محمد، فحمل على رسول الله ﷺ يريد قتله فاستقبله مصعب بن عمير أخو بني عبد الدار يقي رسول الله ﷺ بنفسه، فقتل مصعب بن عمير، وأبصر رسول الله ﷺ ترقوة أبي بن خلف من فرجة بين سابعة الدرع والبيضة وطعنه فيها بحرته، فوقع إلى الأرض عن فرسه، ولم يخرج من طعنته دم، فأتاه أصحابه فاحتملوه وهو يخور خوار الثور، فقالوا له: ما أجزعك إنما هو خدش؟ فذكر لهم قول رسول الله ﷺ

«بل أنا أقتل أياً» ثم قال: والذي نفسي بيده لو كان هذا الذي بيني، يا أهل ذي الحجاز لآتوا أجمعين، فمات إلى النار **﴿فصحاً لأصحاب السعير﴾** وقد رواه موسى بن عقبة في مغازيه **﴿قال: قال رسول الله ﷺ: اشتد غضب الله على قوم فعلوا برَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهو حينئذ يشير إلى ربايته، واشتد غضبُ الله على رجل يقتله رسولُ الله ﷺ في سبيلِ الله﴾**، وقد ثبت في الصحيحين عن سهل بن سعد، أنه سئل عن جرح رسول الله ﷺ فقال: جرح وجه رسول الله ﷺ وكسرت ربايته وهشمت البيضة على رأسه ﷺ، فكانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدم وكان علي يسكب عليه الماء بالمجن، فلما رأته فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة أخذت قطعة من حصيد فاحرقتها حتى إذا صارت رماداً ألصقته بالجرح فاستمسك الدم **﴿فأنا بكم غماً بكم﴾** أي فجزاكم غماً على غم، كما تقول العرب: نزلت ببني فلان، أو نزلت على بني فلان. وقال ابن جرير: وكذا قوله **﴿ولاصلينكم في جلوع النخل﴾** أي على جذوع النخل، قال ابن عباس: الغم الأول بسبب الهزيمة، وحين قتل محمد ﷺ، والثاني: حين علاهم المشركون فوق الجبل، وقال النبي ﷺ: **﴿اللهم ليس لهم أن يعلونا﴾** وعن عبد الرحمن بن عوف: الغم الأول بسبب الهزيمة، والثاني: حين قتل محمد ﷺ كان ذلك عندهم أشد وأعظم من الهزيمة، رواهما ابن مردويه، وروي عن عمر بن الخطاب نحو ذلك، وذكر ابن أبي حاتم عن قتادة نحو ذلك أيضاً.

وقال السدي: الغم الأول بسبب ما فاتهم من الغنيمة والفتح، والثاني بإشراف العدو عليهم، وقال محمد بن إسحاق **﴿فأنا بكم غماً بكم﴾** أي كره يا بعد كرب، قتل من قتل من إخوانكم، وعلو عدوكم عليكم، وما وقع في أنفسكم من قول من قال: قتل نبيكم، فكان ذلك متتابعاً عليكم غماً بكم، قال ابن جرير: وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال **﴿فأنا بكم غماً بكم﴾** فأنا بكم بغمكم أيها المؤمنون بحرمان الله إياكم غنيمة المشركين والظفر بهم والنصر عليهم، وما أصابكم من القتل والجراح، يومئذ بعد الذي كان قد أراكم في كل ذلك ما تحبون بمعصيتكم أمر ربكم، وخلافكم أمر نبيكم ﷺ غم ظنكم أن نبيكم قد قتل، وميل العدو عليكم بعد فلولكم منهم. وقوله تعالى: **﴿لكيلا تحزنوا على ما فاتكم﴾** أي على ما فاتكم من الغنيمة والظفر بعدوكم **﴿ولا ما أصابكم﴾** من الجراح والقتل، قاله ابن عباس وعبد الرحمن بن عوف والحسن وقتادة والسدي، **﴿والله خير بما تعملون﴾** سبحانه وبحمده لا إله إلا هو جل وعلا.

﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنْ الْأَمْرُ كُلُّهُ لِلَّهِ يَخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يَبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بَيْتِكُمْ لَازِلِينَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مُضَاعَفِهِمْ وَلَيُنَظَّرَنَّ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (١٥٤)﴾ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بَعْضَ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ (١٥٥)﴾

١٥٨ - ١٥٥ - يقول تعالى محمداً على عباده فيما أنزل عليهم من السكينة والأمانة، وهو النعاس الذي غشهم وهم مُسْتَبْتَلُونَ السلاح في حال همهم وغمهم، والنعاس في مثل تلك الحال دليل على الأمان، كما قال تعالى في سورة الأنفال في قصة بدر ﴿إذ يغشاكم النعاس أمانة منه﴾ الآية، وروى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن مسعود قال: النعاس في القتال من الله، وفي الصلاة من الشيطان، وروى البخاري عن أبي طلحة قال: كنت فيمن تغشاه النعاس يوم أحد، حتى سقط سيفي من يدي مراراً، يسقط وأخذه، ويسقط وأخذه، وقد رواه الترمذي والذسائي والحاكم عن أبي طلحة قال: رفعت رأسي يوم أحد وجعلت أنظر وما منهم يومئذ أحد إلا يحيل تحت حاجته من النعاس.

والطائفة الأخرى المتأفقون ليس لهم هم إلا أنفسهم، أجبن قوم وأرعب وأخذله للحق ويظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية أي إنما هم كذبة جعل شك وريب في الله عز وجل، قال عز وجل ﴿ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمانة ناعسا يغشى طائفة منكم﴾ يعني أهل الإيمان واليقين والثبات والتوكل الصادق، وهم الجازمون بأن الله عز وجل سينصر رسوله وينجز له مأموله، ولهذا قال: ﴿وطائفة قد أهمتهم أنفسهم﴾ يعني لا يغشاهم النعاس من القلق والجزع والخوف ﴿ويظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية﴾ كما قال في الآية الأخرى ﴿بل ظنم أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون إلى أهلهم أبداً﴾ إلى آخر الآية، وهكذا هؤلاء اعتقدوا أن المشركين لما ظهروا تلك الشاعة أنها الفيصلة وأن الإسلام قد باد وأهله، وهذا شأن أهل الريب والشك إذا حصل أمر من الأمور القطيعة تحصل لهم هذه الظنون الشيعية، ثم أخبر تعالى عنهم أنهم ﴿يقولون﴾ في تلك الحال ﴿هل لنا من الأمر شيء﴾ فقال تعالى: ﴿قل إن الأمر كله لله يخفون في أنفسهم ما لا يبدون لك﴾ ثم فسر ما أخفوه في أنفسهم بقوله ﴿يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا﴾ أي يسرون هذه المقالة عن رسول الله ﷺ.

روى ابن إسحاق عن الزبير: لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ حين اشتد الخوف علينا أرسل الله علينا النوم، فما منا من رجل إلا ذقته في صدره، قال: فوالله إني لأسمع قول معتب بن قشير ما أسمعُه إلا كالحلم يقول: لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا، فحفظتها منه، وفي ذلك أنزل الله ﴿يقولون لو كان من الأمر شيء ما قتلنا ههنا﴾ لقول معتب، ورواه ابن أبي حاتم. قال الله تعالى: ﴿قل لو كنتم في بيوتكم لبرز اللذين كتب عليهم القتال إلى مصابحهم﴾ أي هذا قدر قدره الله عز وجل وحكم حتم لا منهيد عنه ولا مناص منه، وقوله تعالى: ﴿لو ليتلي الله ما في صدوركم وليمسح من ما في قلوبكم﴾ أي يخبركم بما جرى عليكم ليتميز الخبيث من الطيب ويظهر أمر المؤمن من المتأفق للناس في الأقوال والأفعال ﴿والله عليم بذات الصدور﴾ أي بما يخلج في الصدور من السرائر والضمائر.

١٥٥ - ثم قال تعالى: ﴿إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا﴾ أي ببعض ذنوبهم السابقة كما قال بعض السلف: إن من تواب الحسنة الحسنة بعدها، وإن من جزاء السيئة السيئة بعدها، ثم قال تعالى ﴿ولقد عفا الله عنهم﴾ أي عما كان منهم من الفرار ﴿إن الله غفور حلِيم﴾ أي يقفر الذنوب ويحلم عن خلقه ويتجاوز عنهم، وقد تقدم حديث ابن عمر في شأن عثمان وتولية يوم أحد وأن الله قد عفا عنه مع من عفا عنهم عند قوله ﴿ولقد عفا الله عنكم﴾.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١٥٦) وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مِتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ (١٥٧) وَلَئِن مِتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ (١٥٨) ﴾

١٥٦- ينهى تعالى عباده المؤمنين عن مشابهة الكفار في اعتقادهم الفاسد، الدال عليه قولهم عن إخوانهم الذين ماتوا في الأسفار والحروب، لو كانوا تركوا ذلك لما أصابهم ما أصابهم، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾ أي عن إخوانهم ﴿إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ﴾ أي سافروا للتجارة ونحوها ﴿أَوْ كَانُوا غُزًى﴾ أي كانوا في الغزو ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا﴾ أي في البلد ﴿مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ أي ما ماتوا في السفر، وما قتلوا في الغزو، وقوله تعالى: ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ أي خلق هذا الاعتقاد في نفوسهم ليزدادوا حسرة على موتهم وقتلهم، ثم قال تعالى رداً عليهم ﴿وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ أي بيده الخلق وإليه يرجع الأمر، ولا يحيا أحد ولا يموت أحد إلا بمشيئته وقدره، ولا يزداد في عمر أحد ولا ينقص منه شيء إلا بقضائه وقدره ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ أي علمه وبصره نافذ في جميع خلقه، لا يخفى عليه من أمورهم شيء. ١٥٧- وقوله تعالى: ﴿وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مِتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ تضمن هذا أن القتل في سبيل الله والموت أيضاً، وسيلة إلى نيل رحمة الله وعفوه ورضوانه، وذلك خير من البقاء في الدنيا وجمع حطامها الفاني.

١٥٨- ثم أخبر تعالى بأن كل من مات أو قتل فمصيبره ومرجعه إلى الله عز وجل، فيجزيه بعمله إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، فقال تعالى: ﴿وَلَئِن مِتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾.

﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ (١٥٩) إِنْ يَنْصُرْكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذَلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمْ مِنْ بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ (١٦٠) وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَعْلَلْ مِمْنَ يَعْلَلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (١٦١) أَفَمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (١٦٢) هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (١٦٣) لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (١٦٤) ﴾

١٥٩- يقول تعالى مخاطباً رسوله، ممتناً عليه وعلى المؤمنين فيما ألان به قلبه على أمته المتبعين لأمره، التاركين لجزره، وأطاب لهم لفظه ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ﴾ أي: أي شيء جعلك لهم ليناً، لولا رحمة الله بك

وبهم، وقال قتادة **﴿فيما رحمة من الله لنت لهم﴾** يقول فبرحمة من الله لنت لهم، و«ما صلة»، وقال الحسن البصري هذا خلق محمد ﷺ بعثه الله به، وهذه الآية الكريمة شبيهه بقوله تعالى: **﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾** ويروى الإمام أحمد عن أبي راشد الجبراني قال: أخذ بيدي أبو أمامة الباهلي وقال: أخذ بيدي رسول الله ﷺ فقال **﴿يدأبا أمامة إن من المؤمنين من يلين لي قلبه﴾** (١) فمر به أحمد، ثم قال تعالى: **﴿ولو كنتم نظماً غليظ القلب لانفضوا من حولك﴾** والفظ الغليظ، والمراد به ههنا غليظ الكلام، لقوله بعد ذلك **﴿غليظ القلب﴾** أي لو كنت سيء الكلام، فاسي القلب عليهم لانفضوا عنك و تركوك، ولكن الله جمعهم عليك، وألان جانبك لهم فأليفاً لقلوبهم، كما قال عبد الله بن عمرو: **﴿إني أرى صفة رسول الله ﷺ في الكتب المتقدمة إنه ليس بفظ، ولا غليظ، ولا صخاب في الأسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويصفح﴾**، ولهذا قال تعالى: **﴿فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر﴾** ولذلك كان رسول الله ﷺ يشاور أصحابه في الأمر إذا حدث تطيباً لقلوبهم ليكون أنشط لهم فيما يفعلونه، كما شاورهم يوم بدر في الذهاب إلى العير، فقالوا: يا رسول الله، لو استغضت بنا عرض النحر لقطعناه منك، ولو سرت بنا إلى برك الغماد لسرنا معك، ولا نقول لك كما قال قوم موسى لموسى: **﴿اذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون﴾**، ولكن نقول اذهب، فنحن معك، وبين يديك، وعن يمينك، وعن شمالك مقاتلون» وشاورهم أيضاً أين يكون المنزل، حتى أشار المنذر بن عمرو المعتق ليموت، بالتقدم إلى أمام القوم. وشاورهم في أحد في أن يقعد في المدينة أو يخرج إلى العدو، فأشار جمهورهم بالخروج إليهم، فخرج إليهم، وشاورهم يوم الخندق في مصالحة الأحزاب بثلاث ثمار المدينة عاتلة، فأبى ذلك عليه السعدان سعد بن معاذ وسعد بن عباد، فترك ذلك، وشاورهم يوم الحديبية في أن يبيل على ذاري المشركين، فقال له الصديق: **﴿إنما لم نجئ لقتال أحد وإنما جئنا معتمرين﴾** فأجابه إلى ما قال، وقال ﷺ في قصة الإفك **﴿أشيروا عليّ معشر المسلمين في قوم أبناوا أهلي ورموهم، وإيم الله ما علمت على أهلي من سوء، وأبنوهم عن الله ما علمت عليه إلا خيراً﴾** واستشار علياً وأسامة في فراق عائشة رضي الله عنها، و«ما» أي ما علمت عليه، فكان ﷺ يشاورهم في الخروب ونحوها، وقد اختلف الفقهاء هل كان ذلك واجباً عليه أو من باب التدب تطيباً لقلوبهم؟ على قولين. وقد روى الحاكم عن ابن عباس في قوله تعالى: **﴿وشاورهم في الأمر﴾** قال أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وقد روى ابن ماجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال **﴿المستشار مؤتمن﴾** ورواه أبو داود والترمذي، وحسنه الترمذي، وقوله تعالى: **﴿فإذا عزم ذووكم على الحرب فلو تولى يمينه لم يؤمن به إلا بما عزم على الله﴾** أي إذا شاورتهم في الأمر وعزمت عليه فتوكل على الله فيه **﴿إن الله يحب المتوكلين﴾**

١٦٠، ١٦١ - وقوله تعالى: **﴿إن يضرركم الله فلا غالب لكم وإن يخذلكم فمن ذا الذي ينصركم من بعده﴾** وعلى الله فليتوكل المؤمنون» وهذه الآية كما تقدم من قوله: **﴿وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم﴾** ثم أمرهم بالتوكل عليه، فقال **﴿و على الله فليتوكل المؤمنون﴾** وقوله تعالى: **﴿وما كان لنبي أن يغل﴾** قال ابن عباس ومجاهد والحسن وغير واحد: ما ينبغي لنبي أن يغفل، قال ابن

(١) معنى «يلين لي قلبه» أي يبيل إلي بالحب والمودة، ودليل ذلك الاتباع له كما قال سبحانه **﴿قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبك الله﴾**

وأهل الشر درجات، وقال أبو عبيدة والكسائي: منازل، يعني متفاوتون في منازلهم ودرجاتهم في الجنة ودرجاتهم في النار، كقوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مَّا عَمِلُوا﴾ الآية، ولهذا قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِصِيرَتِكُمْ يَعْزَمُ﴾ أي وسيوفهم إياها، لا يظلمهم خيراً ولا يزيدهم شراً، بل يجازي كل عامل بعمله. ١٦٤- وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ أي من جنسهم ليتمكنوا من مخاطبته وسؤاله، ومجالسته والانتفاع به، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ أي من جنسكم، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ الآية. وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الرُّسُلِينَ إِلَّا إِنْهُمْ لِيَأْكُلُوا الطَّعَامَ وَيَشْرَبُوا فِي الْأَسْوَاقِ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾. وقال تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رَسُولٌ مِنْكُمْ﴾ فهذا أبلغ في الامتنان أن يكون الرسول إليهم منهم، بحيث يمكنهم مخاطبته ومراجعته في فهم الكلام عنه، ولهذا قال تعالى: ﴿يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ﴾ يعني القرآن ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ أي يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر لتزكو نفوسهم، وتطهر من الدنس والخبث، الذي كانوا متلبسين به في حال شركهم وجاهليتهم، ويعلمهم الكتاب والحكمة يعني القرآن والسنة، ﴿وإن كانوا من قبل﴾ أي من قبل هذا الرسول ﴿لقد ضللت مبين﴾ أي لقي غي و جهل، ظاهر جلي بين لكل أحد.

﴿أَوْ لِمَا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٦٥) وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقِي الْجَمْعَانِ فَيَاذَنْ اللَّهُ وَيَلْعَلُ الْمُؤْمِنِينَ (١٦٦) وَيَلْعَلُ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكَافِرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قَاتَلُوا قُلْ فَادْرِعُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١٦٨)

١٦٥- يقول تعالى: ﴿أَوَّلًا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾ وهي ما أصيب منهم يوم أحد من قتل السبعين منهم ﴿قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا﴾ يعني يوم بدر، فإنهم قتلوا من المشركين سبعين قتيلًا، وأسروا سبعين أسيرًا، ﴿قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا﴾ أي من أين جرى علينا هذا ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ روى ابن أبي حاتم: عن عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم أحد من العام المقبل، عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفداء، فقتل منهم سبعون، وفر أصحاب رسول الله ﷺ عنه، وكسرت ربايعته، وهشمت البيضة على رأسه، وشال الدم على وجهه، فأنزل الله ﴿أَوَّلًا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ بأخذكم الفداء. وهكذا رواه الإمام أحمد، وهكذا قال الحسن البصري، وروى عن جرير عن علي رضي الله عنه، قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، إن الله قد كره ما صنع قومك في أخذهم الأسارى، وقد أمرك أن تخيرهم بين أمرين: إما أن يقدموا فتضرب أعناقهم، وبين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدتهم، قال: فدعا رسول الله ﷺ الناس، فذكر لهم ذلك فقالوا: يا رسول الله، عشاثرنا وإخواننا ألا نأخذ فداءهم فنتقوى به على قتال عدونا، ويستشهد منا عدتهم، فليس في ذلك ما نكره؟ قال: فقتل منهم يوم أحد سبعون رجلاً، عدة أسارى أهل بدر، وهكذا رواه النسائي والترمذي.

وقال محمد بن إسحاق وابن جريج والريبع بن أنس والسدي **﴿قل هو من عند أنفسكم﴾** أي بسبب عصيانكم لرسول الله ﷺ حين أمركم أن لا تبرحوا من مكانكم فعصيتم يعني بذلك الرماة **﴿إن الله على كل شيء قدير﴾** أي: يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد لا معقب لحكمه.

١٦٦- ثم قال تعالى: **﴿وما أصابكم يوم التقى الجمعان فبإذن الله﴾** أي فراركم بين يدي عدوكم وقتلهم لجماعة منكم وجراحتهم لآخرين، كان بقضاء الله وقدره، وله الحكمة في ذلك **﴿وليعلم المؤمنون﴾** أي الذين صبروا وثبتوا ولم يتزلزلوا.

١٦٧- **﴿وليعلم الذين نافقوا وقيل لهم تعالوا قاتلوا في سبيل الله أو ادفعوا قالوا لو نعلم قتالاً لاتبعناكم﴾** يعني بذلك أصحاب عبد الله بن أبي ابن سلول الذين رجعوا معه في أثناء الطريق، فاتبعهم رجال من المؤمنين يحرضونهم على الإياب والقتال والمساعدة، ولهذا قال **﴿أو ادفعوا﴾** قال ابن عباس وعكرمة وسعيد بن جبير والضحاك وأبو صالح والحسن والسدي: يعني كثروا سواد المسلمين، وقال الحسن بن صالح: ادفعوا بالدعاء، وقال غيره: رابطوا، فتعللوا قائلين **﴿لو نعلم قتالاً لاتبعناكم﴾** قال مجاهد: يعنون لو نعلم أنكم تلقون حرباً لجنناكم، ولكن لا تلقون قتالاً. قال الله عز وجل: **﴿هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان﴾** استلوا به على أن الشخص قد تتقلب به الأحوال، فيكون في حال أقرب إلى الكفر، وفي حال أقرب إلى الإيمان، لقوله: **﴿هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان﴾**. ثم قال تعالى: **﴿يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم﴾** يعني أنهم يقولون القول ولا يعتقدون صحته، ومنه قولهم هذا **﴿لو نعلم قتالاً لاتبعناكم﴾** فإنهم يتحققون أن جنداً من المشركين قد جاؤوا من بلاد بعيدة، يتحرقون على المسلمين بسبب ما أصيب من سراتهم يوم بدر، وهم أضعاف المسلمين، أنه كائن بينهم قتال لا محالة. ولهذا قال تعالى: **﴿والله أعلم بما يكتمون﴾**.

١٦٨- ثم قال تعالى: **﴿الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا﴾** أي لو سمعوا من مشورتنا عليهم في القعود وعدم الخروج ما قتلوا مع من قتل، قال الله تعالى: **﴿قل فادروا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين﴾** أي إن كان القعود يسلم به الشخص من القتل والموت، فينبغي أنكم لا تموتون، والموت لا بد أن إليكم ولو كنتم في بروج مشيدة، فادفعوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين. قال مجاهد عن جابر بن عبد الله: نزلت هذه الآية في عبد الله بن أبي بن سلول.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (١٦٩) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (١٧٠) يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ (١٧١) الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ (١٧٢) الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣) فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسْسَهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ (١٧٤) إِنَّمَا

ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧٥) ﴿

١٦٩ ، ١٧٠ - يخبر تعالى عن الشهداء بأنهم وإن قتلوا في هذه الدار، فإن أرواحهم حية مزروقة في دار القرار. روى ابن جرير عن أنس بن مالك في أصحاب رسول الله ﷺ الذين أرسلهم نبي الله ﷺ إلى أهل بئر معونة، قال: لا أدري أربعين أو سبعين، وعلى ذلك الماء عامر بن الطفيل الجعفري، فخرج أولئك النفر من أصحاب رسول الله ﷺ حتى أتوا غاراً مشرفاً على الماء فقعدها فيه، ثم قال بعضهم لبعض: أيكم يبلغ رسالة رسول الله ﷺ أهل هذا الماء، فقال - أراه ابن ملحان الأنصاري - أنا أبلغ رسالة رسول الله ﷺ، فخرج حتى أتى حياً منهم فاخْتَبَأَ أمام البيوت، ثم قال: يا أهل بئر معونة، إني رسول رسول الله إليكم، إني أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، فأمنوا بالله ورسوله، فخرج إليه رجل من كسر البيت برمح، فضربه في جنبه حتى خرج من الشق الآخر، فقال: الله أكبر فزتُ ورب الكعبة، فاتبعوا أثره حتى أتوا أصحابه في الغار فقتلهم أجمعين عامر بن الطفيل، وقال إسحاق: حدثني أنس بن مالك أن الله أنزل فيهم قرآناً: «بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَرَضِينَا عَنَّهُ»، ثم نُسخَتْ فرُغَتْ بعد ما قرأناها زماناً، وأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْزُقُونَ﴾.

وقد روى مسلم عن مسروق قال: سألنا عبد الله عن هذه الآية «وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْزُقُونَ» فقال: أما إنا قد سألنا عن ذلك رسول الله ﷺ فقال «أرواحهم في جوف طير خضِر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطلع إليهم ربهم اطلاعاً فقال: هل تشتهون شيئاً؟ فقالوا: أي شيء نشتهي ونحن تسرح من الجنة حيث شئنا؟ ففعل ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا، قالوا: يا رب نُريد أن تردُّ أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة، تُركوا».

حديث آخر: روى الإمام أحمد عن أنس أن رسول الله ﷺ قال «ما من نفس تموت لها عند الله خير، يسرها أن ترجع إلى الدنيا إلا الشهيد، فإنه يسره أن يرجع إلى الدنيا فيقتل مرة أخرى، لما يرى من فضل الشهادة، تفرد به مسلم».

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما: أن أبا جابر وهو عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري رضي الله عنه، قتل يوم أحد شهيداً. روى البخاري عن ابن المنكدر: سمعت جابراً قال لما قتل أبي: جعلت أبكي وأكشف الثوب عن وجهه، فجعل أصحاب رسول الله ﷺ ينهوني والنبي ﷺ لم يمه، وقال النبي ﷺ «لا تبكيه - أو ما تبكيه - ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رُفِعَ».

حديث آخر: روى الإمام أحمد عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ «لما أصيب إخوانكم بأحد، جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضِر، ترد أنهار الجنة، وتاكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مشربهم وماكلهم، وحسن متقلبهم قالوا: يا ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله لنا لئلا يزهّدوا في الجهاد، ولا يتكلوا عن الحرب، فقال الله عز وجل: أنا أبلغهم عنكم، فأنزل الله عز وجل هذه الآيات «وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْزُقُونَ» وما بعدها، وكذا رواه ابن

جرير ورواه أبو داود والحاكم حديث آخر: روى الإمام أحمد عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ «الشهداء على بارقي نهر بباب الجنة، في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشياً» تفرد به أحمد. وقد رواه ابن جرير وهو إسناده جيد. وكان الشهداء أقسام: منهم من تسرح أرواحهم في الجنة، ومنهم من يكون على هذا النهر بباب الجنة، وقد يحتمل أن يكون انتهى سيرهم إلى هذا النهر، فيجتمعون هنالك، ويُعَدَّى عليهم برزقهم هناك ويراح، والله أعلم. وقد روينا في مسند الإمام أحمد حديثاً فيه البشارة لكل مؤمن بأن روحه تكون في الجنة تسرح أيضاً فيها، وتأكل من ثمارها، وتزرى ما فيها من النضرة والسرور، وتشاهد ما أعد الله لها من الكرامة، وهو إسناده صحيح عزيز عظيم، اجتمع فيه ثلاثة من الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبعة، فإن الإمام أحمد رحمه الله، رواه عن محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله، عن مالك بن أنس الأصبحي رحمه الله، عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه» قوله «يعلق» أي يأكل، وفي هذا الحديث إن روح المؤمن تكون على شكل طائر في الجنة، وأما أرواح الشهداء فكما تقدم في خواصل طير خضر، فهي كالكواكب بالنسبة إلى أرواح عموم المؤمنين، فإنها تطير بأنفسها، فنسأل الله الكريم المنان أن يمتتنا على الإيمان. وقوله تعالى: ﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ﴾ إلى آخر الآية، أي الشهداء الذين قتلوا في سبيل الله أحياء عند ربهم، وهم فرحون بما هم فيه من النعمة والغبطة، ويستبشرون بإخوانهم الذين يقتلون بعدهم في سبيل الله أنهم يقدمون عليهم، وأنهم لا يخافون مما أمامهم ولا يحزنون على ما تركوه وراءهم، نسأل الله الجنة. قال محمد ابن إسحاق «ويستبشرون» أي ويسرون بلحوق من خلفهم من إخوانهم، على ما مضوا عليه من جهادهم، ليشركوهم فيما هم فيه من ثواب الله الذي أعطاهم.

وقد ثبت في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه في قصة أصحاب بئر معونة السبعين من الأنصار الذين قتلوا في غداة واحدة، و قنت رسول الله ﷺ يدعو على الذين قتلوهم ويلعنهم، قال أنس: و نزل فيهم قرآن قرأناه حتى رُفِعَ «أَنْ بَلَّغُوا عَنَا قَوْمَنَا أَنَا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَا وَأَرْضَانَا».

١٧١- ثم قال تعالى: ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال محمد بن إسحاق: استبشروا و سرُّوا لما عاينوا من وفاء الموعود و جزيل الثواب. و قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هذه الآية جمعت المؤمنين كلهم سواء الشهداء و غيرهم، و قلما ذكر الله فضلاً ذكر به الأنبياء و ثواباً أعطاهم الله إياه، إلا ذكر الله ما أعطى المؤمنين من بعدهم.

١٧٢- و قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾ هذا كان يوم حمراء الأسد، وذلك أن المشركين لما أصابوا ما أصابوا من المسلمين، كروا راجعين إلى بلادهم، فلما استمروا في سيرهم ندموا لم لا تمموا على أهل المدينة و جعلوها الفيصلة، فلما بلغ ذلك رسول الله ﷺ ندى المسلمين إلى الذهاب وراءهم ليرعيتهم و يريهم أن بهم قوة و جلدأ، و لم يأذن لأحد سوى من حضر الرقعة يوم أحد سوى جابر بن عبد الله رضي الله عنه، لما استذكره، فانتدب المسلمون على ما بهم من الجراح و الإثخان، طاعة لله عز و جل و لرسوله ﷺ. روى ابن أبي حاتم عن عكرمة قال: لما رجع المشركون عن أحد، قالوا: لا محمداً قتلتم، و لا

الكواعب أردفتهم، بشس ما صنعتهم، ارجعوا، فسمع رسول الله ﷺ بذلك، فندب المسلمين، فانتدبوا حتى بلغوا حمراء الأسد - أو بئر أبي عبيثة - الشك من سفيان - فقال المشركون: نرجع من قابل، فرجع رسول الله ﷺ، فكانت تعد غزوة، فأنزل الله تعالى: ﴿الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرع للذين أحسنوا منهم واتقوا أجر عظيم﴾ ورواه ابن مردويه عن عكرمة عن ابن عباس فذكره.

وروى البخاري عن عائشة رضي الله عنها ﴿الذين استجابوا لله والرسول﴾ الآية، قلت لعروة: يا ابن أخي كان أبوك منهم الزبير وأبو بكر رضي الله عنهما، لما أصاب نبي الله ﷺ ما أصاب يوم أحد، وانصرف عنه المشركون، خاف أن يرجعوا، فقال «مَنْ يرجع في أثرهم؟» فانتدب منهم سبعون رجلاً فيهم أبو بكر والزبير رضي الله عنهما.

١٧٣- وقوله تعالى: ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً﴾ الآية، أي الذين توعدهم الناس بالجموع وخوفهم بكثرة الأعداء، فما أكثرثوا لذلك، بل توكلوا على الله واستعانوا به، ﴿وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾. روى البخاري عن ابن عباس ﴿حسبنا الله ونعم الوكيل﴾ قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار، وقالها محمد ﷺ حين قال لهم الناس: إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم، فزادهم إيماناً، وقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل.

وروى الإمام أحمد عن ابن عباس في قوله: ﴿فإذا قرء في الناظر﴾، قال: قال رسول الله ﷺ «كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن، وحتى جبهته يسمع متى يؤمر فينفخ؟» فقال أصحاب رسول الله ﷺ: فما نقول؟ قال «قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل، على الله توكلنا» وقد روي هذا من غير وجه، وهو حديث جيد.

١٧٤- ولهذا قال تعالى: ﴿فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء﴾ أي لما توكلوا على الله كفاهم ما أهمهم ورد عنهم بأس من أراد كيدهم، فرجعوا إلى بلدتهم ﴿بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء﴾ بما أضمر لهم عدوهم ﴿واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم﴾. وقال مجاهد في قول الله تعالى: ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم﴾ قال: هذا أبو سفيان، قال لمحمد ﷺ، مؤعدكم بدر حيث قتلتهم أصحابنا. فقال محمد ﷺ «عسى» فانطلق رسول الله ﷺ لموعده حتى نزل بدرًا، فوافقوا السوق فيها، فابتاعوا، فذلك قول الله عز وجل: ﴿فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء﴾ الآية، قال: وهي غزوة بدر الصغرى، رواه ابن جرير.

١٧٥- ثم قال تعالى: ﴿إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياءه﴾ أي يخوفكم أولياءه، ويوهمكم أنهم ذوو بأس وذوو شدة، قال الله تعالى: ﴿فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين﴾ أي إذا سواكم لكم وأوهمكم فتوكلوا علي والجاؤا إلي، فإني كافيكم وناصركم عليهم، كما قال تعالى: ﴿أليس الله بكاف عبده ويخوفونك بالذين من دونه﴾ إلى قوله ﴿قل حسبي الله عليه يتوكل المتوكلون﴾ وقال تعالى: ﴿فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفاً﴾ وقال تعالى: ﴿أولئك حزب الشيطان ألا إن حزب الشيطان هم الخاسرون﴾. وقال تعالى ﴿كتب الله لأغلبن أنا ورسلي إن الله قوي عزيز﴾ وقال ﴿ولينصرن الله من ينصره﴾ وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد﴾ يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولهم اللعنة ولهم سوء الدار.

﴿وَلَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (١٧٦) **إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** (١٧٧) **وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرًا لَّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيُزَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ** (١٧٨) **مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطَّلِعَ عَلَيْكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَأَمَتُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ** (١٧٩) **وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** (١٨٠)

١٧٦- يقول تعالى نبيه ﷺ: ﴿وَلَا يَحْزَنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ وذلك من شدة حرصه على الناس، كان يحزنه مبادرة الكفار إلى المخالفة والعناد والشقاق، فقال تعالى: لا يحزنك ذلك ﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الآخِرَةِ﴾ أي حكمته فيهم أنه يريد بمشيتته وقدرته أن لا يجعل لهم نصيباً في الآخرة ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

١٧٧- ثم قال تعالى مخبراً عن ذلك إخباراً مقررأً: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ﴾ أي استبدلوا هذا بهذا ﴿لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ أي ولكن يضرون أنفسهم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

١٧٨- ثم قال تعالى ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرًا لَّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيُزَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ كقوله ﴿أَيَحْسِبُونَ أَنَّمَا نُمَدِّدُهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ تَسَارُعِ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ و كقوله ﴿فَلَنُرِيَنَّكَ وَمَنْ يَكْذِبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ و كقوله ﴿وَلَا تَعْجَبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾.

١٧٩- ثم قال تعالى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ أي لا بد أن يعقد سبباً من المحنة، يظهر فيه وليه ويفضح به عدوه، يُعرف به المؤمن الصابر، والمنافق الفاجر، يعني بذلك يوم أحد الذي امتحن الله به المؤمنين، فظهر به إيمانهم و صبرهم و جلدتهم و ثباتهم و طاعتهم لله و لرسوله ﷺ، وهتك به ستر المنافقين فظهر مخالفتهم و نُكُولهم عن الجهاد و خيانتهم لله و لرسوله ﷺ و لهذا قال تعالى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ قال مجاهد: ميز بينهم يوم أحد، و قال قتادة: ميز بينهم بالجهاد و الهجرة، روى ذلك كله ابن جرير. ثم قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطَّلِعَ عَلَيْكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ أي أنتم لا تعلمون غيب الله في خلقه، حتى يميز لكم المؤمن من المنافق لولا ما يعقده من الأسباب الكاشفة عن ذلك. ثم قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ كقوله تعالى: ﴿عَالَمُ الْغَيْبِ فَلَا يَظْهَرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ إلا من ارتضى من رسول فإنه يسلك من بين يديه و من خلفه رسداً، ثم قال تعالى: ﴿فَأَمَتُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ أي أطيعوا الله و رسوله و اتبعوه فيما شرع لكم ﴿وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

١٨٠- وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ﴾ أي لا يحسبن البخيل أن جمعه المال ينفعه، بل هو مضرة عليه في دينه، وربما كان في دنياه. ثم أخير بمآل أمر ماله يوم القيامة، فقال ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، روى البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ ﴿مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُوَدِّ زَكَاتَهُ مِثْلَ لَهْ شَجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَيْبَتَانِ يَطْرُقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَأْخُذُ بِلَهْزِمَتَيْهِ - يَعْنِي بِشَدْقِيهِ - ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالِكٌ، أَنَا كَنْزُكَ﴾ ثم تلا هذه الآية ﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ﴾ إلى آخر الآية. وقوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي ﴿فَانْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ﴾ فإن الأمور كلها مرجعها إلى الله عز وجل. فقدموا من أموالكم ما ينفعكم يوم معادكم ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ أي بنياتكم وضمائركم.

﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ (١٨١) ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ (١٨٢) الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهْدُ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا بَقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (١٨٣) فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزَّبْرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ (١٨٤)﴾

١٨١، ١٨٢- روى محمد بن إسحاق عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: دخل أبو بكر الصديق رضي الله عنه بيت المدراس فوجد من يهود أناساً كثيراً قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له فنحاص، وكان من علمائهم وأخبارهم، ومعه حبر يقال له أشيع، فقال له أبو بكر: ويحك يا فنحاص اتق الله وأسلم، فوالله إنك لتعلم أن محمداً رسول الله قد جاءكم بالحق من عنده، تجدوناه مكتوباً عندكم في التوراة والإنجيل. فقال فنحاص: والله يا أبا بكر ما بنا إلى الله من حاجة من فقر، وإنه إلينا لفقير، ما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا، وأنا عنه لأغنياء، ولو كان عنا غنياً ما استقرض منا كما يزعم صاحبكم، ينهاكم عن الربا ويعطناه، ولو كان غنياً ما أعطانا الربا، فغضب أبو بكر رضي الله عنه فضرب وجه فنحاص ضرباً شديداً، وقال: والذي نفسي بيده لو لا الذي بيننا وبينك من العهد لضربت عنقك يا عدو الله، فأكذبونا ما استطعتم إن كنتم صادقين. فذهب فنحاص إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا محمد أبصر ما صنع بي صاحبك، فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: «ما حملك على ما صنعت؟» فقال: يا رسول الله، إن عدو الله قد قال قولاً عظيماً، زعم أن الله فقير وأنهم عنه أغنياء، فلما قال ذلك، غضبت لله مما قال، فضربت وجهه، فوجد فنحاص ذلك، وقال: ما قلت ذلك، فأنزل الله فيما قال فنحاص رداً عليه وتصديقاً لأبي بكر ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ الآية، رواه ابن أبي حاتم. وقوله ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾ تهديد ووعيد، ولهذا قرنه تعالى بقوله: ﴿وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ أي هذا قولهم في الله، وهذه معاملتهم لرسول الله، وسيجزئهم الله على ذلك شر الجزاء، ولهذا قال تعالى: ﴿وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ ذلك بما قدمت أيديكم وأن الله ليس بظلام للعبيد أي يقال لهم ذلك تقريباً وتوبيخاً وتحقيراً وتصغيراً.

١٨٣- وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهْدُ إِلَيْنَا أَلَّا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقرآن تأكله النار﴾ يقول تعالى تكذيباً أيضاً لهؤلاء الذين زعموا أن الله عهد إليهم في كتبهم، أن لا يؤمنوا لرسول حتى يكون من معجزاته أن من تصدق بصدقة من أمته، فقبُلت منه، أن تنزل نار من السماء تأكلها، قاله ابن عباس والحسين وغيرهما: قال الله عز وجل: ﴿قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات﴾ أي بالحجج والبراهين، ﴿وبالذي قتلتم﴾ أي وبنار تاكل القرابين المتقبلة، ﴿فلم قتلتموهم﴾ أي فلم قابلتموهم بالتكذيب والمخالفة والمعاندة وقتلتموهم ﴿إن كنتم صادقين﴾ أنكم تتبعون الحق، وتنفقون للرسول.

١٨٤- ثم قال تعالى مسلماً لنبية محمد ﷺ ﴿فإن كذبوك فقد كذب رسل من قبلك جاءوا بالبينات والزبور والكتاب المنير﴾ أي لا يهيدنك تكذيب هؤلاء لك، فلك أسوة بمن قبلك من الرسل، الذين كذبوا مع ما جاءوا به من البينات، وهي الحجج والبراهين القاطعة، ﴿وَالزُّبُرِ﴾ وهي الكتب المتلقاة من السماء كالصحف المنزلة على المرسلين، ﴿وَالكِتَابِ الْمُنِيرِ﴾ أي البين الواضح الجلي.

﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أَجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ (١٨٥)﴾ لتبلون في أموالكم وأنفسكم ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم

الأمور (١٨٦)

١٨٥- يخبر تعالى إخباراً عاماً يعم جميع الخليقة بأن كل نفس ذائقة الموت، كقوله تعالى: ﴿كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام﴾ فهو تعالى وحده هو الحي الذي لا يموت، والجن والإنس يموتون، وكذلك الملائكة وحملة العرش، وينفرد الواحد الأحد القهار بالديمومة والبقاء، فيكون آخراً كما كان أولاً، وهذه الآية فيها تعزية لجميع الناس، فإنه لا يبقى أحد على وجه الأرض حتى يموت، فإذا انقضت المدة وفرغت النطفة التي قدر الله وجودها في صلب آدم وانتهت البرية، أقام الله القيامة وجازى الخلائق بأعمالها جليلها وحقيرها، كثيرها وقليلها، كبيرها وصغيرها، فلا يظلم أحداً مثقال ذرة، ولهذا قال تعالى: ﴿وإنما توفون أجوركم يوم القيامة﴾. وقوله: ﴿فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز﴾ أي من جنب النار ونجا منها وأدخل الجنة فقد فاز كل الفوز. روى ابن أبي حاتم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، اقرؤوا إن شئتم ﴿فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز﴾، هذا حديث ثابت في الصحيحين، من غير هذا الوجه بدون هذه الزيادة. وتقدم عند قوله تعالى: ﴿ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾ ما رواه الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ «من أحب أن يزحزح عن النار وأن يدخل الجنة، فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه». وقوله تعالى: ﴿وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور﴾ تصغير لشأن الدنيا، وتحقير لأمرها، وأنها دينية فانية، قليلة زائلة، كما قال تعالى: ﴿بل تؤثرن الحياة الدنيا﴾ والآخرة خير وأبقى﴾ وقال تعالى ﴿وما أوتيتم من شيء فمتاع الحياة الدنيا وزينتها وما عند الله خير وأبقى﴾ وفي الحديث «والله ما الدنيا في الآخرة إلا كما

يغمن أحدكم أصبعه في اليم ، فليَنظَرِمْ تَرَجِعْ إِلَيْهِ ، وَ قَالَ قَتَادَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَ مَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ ﴾ قَالَ : هِيَ مَتَاعٌ ، هِيَ مَتَاعٌ ، مَتْرُوكَةٌ ، أَوْشَكْتُ . وَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ . أَنْ تَضْمَحَلَّ عَنْ أَهْلِهَا ، فَخَذُوا مِنْ هَذَا الْمَتَاعِ طَاعَةَ اللَّهِ إِنْ اسْتَطَعْتُمْ ، وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .

١٨٦- وَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ تَلْبُلُونُ فِي أَمْوَالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ ﴾ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَ لَتَلْبُلُونَكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَ الْجُوعِ وَ نَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَ الْأَنْفُسِ وَ الثَّمَرَاتِ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَتِينَ ، أَي لَا بَدَأَنَّ يَتَلَّى الْمُؤْمِنُ فِي شَيْءٍ مِنْ مَالِهِ أَوْ نَفْسِهِ أَوْ وَلَدِهِ أَوْ أَهْلِهِ ، وَ يَتَلَّى الْمُؤْمِنُ عَلَى قَدَرِ دِينِهِ ، فَإِنْ كَلَّكَ فِي دِينِهِ صِلَابَةٌ زَلِيدٌ فِي الْبِلَاءِ ﴿ وَ لَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا ﴾ يَقُولُ تَعَالَى لِلْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ مَقْدَمِهِمُ الْمَدِينَةَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ مَسْلِيًّا لَهُمْ عَمَّا نَالَهُمْ مِنَ الْأَذَى مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَ الْمُشْرِكِينَ ، وَ أَمْرًا لَهُمْ بِالصَّفْحِ وَ الصَّبْرِ وَ الْعَفْوِ حَتَّى يَفْرَجَ اللَّهُ ، فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَ إِنْ تَصَبَرُوا وَ تَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ .

وَ قَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَذَكِيَّةٌ ، وَ أُرْدِفَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَرَاءَهُ ، يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ ، قَالَ : حَتَّى مَرَّ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْدَةَ ، قَبْلَ أَنْ يَسْلُمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ، وَ إِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَ الْمُشْرِكِينَ عِبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَ أَهْلُ الْكِتَابِ الْيَهُودِ وَ الْمُسْلِمِينَ ، وَ فِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ ، فَلَمَّا غَشِيَتْ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةٌ الدَّابَّةِ ، حَمَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَهُ بَرْدَانَهُ وَ قَالَ : لَا تَغْبِرُوا عَلَيْنَا ، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ وَقَفَ فَتَزَلَّ وَ دَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ قَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي : أَيُّهَا الْمَرْءُ ، إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ عَمَّا تَقُولُ إِنْ كَانَ حَقًّا فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا . ارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصِصْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : جَلَّ يَارَسُولَ اللَّهِ ، فَاغْشَانَا فِي مَجَالِسِنَا ، فَإِنَّا نَحِبُ ذَلِكَ ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَ الْمُشْرِكُونَ وَ الْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَآوَرُونَ ، فَلَمَّ يَزُلُّ النَّبِيُّ ﷺ يَخْفِضُهُمْ حَتَّى سَكْتُوا ، ثُمَّ رَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَا سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا قَالَ أَبُو حَبَابٍ ، يَرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ، قَالَ : كَذَّاءٌ ، فَقَالَ سَعْدُ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، اعْفُ عَنْهُ وَ اصْفَحْ ، فَوَاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ ، وَ لَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ عَلَى أَنْ يُؤْتِجُوهُ وَ يَعْضِبُوهُ بِالْعِصَابَةِ ، فَلَمَّا أَبَى اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ ، شَرَّقَ بِذَلِكَ ، فَذَلِكَ الَّذِي فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ ، فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَ أَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَ أَهْلِ الْكِتَابِ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ ، وَ يَصْبِرُونَ عَلَى الْأَذَى ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَ لَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا ﴾ الْآيَةُ وَ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كِفَارًا حَسْبًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْتَصُوا وَ اصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ الْآيَةُ ، وَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَوَّلُ فِي الْعَفْوِ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ حَتَّى أُذِنَ لَهُ فِيهِمْ ، فَلَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا ، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهِ صُنَادِيدَ كِفَارِ قُرَيْشٍ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْدَةَ مِنْ سُلُوفِ مَنْ مَنَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَ عِبْدَةِ الْأَوْثَانِ : هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ فِيهَا يَعْجُزُ الرَّسُولُ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ وَ اسْلَمُوا . قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَ مَا يَنْصُرُكُمْ إِلَّا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ ﴾ وَ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَ مَا يَنْصُرُكُمْ إِلَّا اللَّهُ ﴾ فَكُلٌّ مِنْ قِيَامٍ بِحَقِّ أَمْرٍ بِمَعْرُوفٍ ، أَوْ نَهْيٍ عَنِ مَنكَرٍ فَلَا بَدَأَنَّ يُؤْذَى فَمَا لَهُ دَوَاءٌ إِلَّا الصَّبْرُ فِي اللَّهِ ، وَ الْاسْتِعَانَةُ بِاللَّهِ وَ الرَّجُوعُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُئْسَ مَا يَشْتَرُونَ (١٨٧) لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٨٨) وَلِلَّهِ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٨٩)﴾

١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٨٩ - هذا توبيخ من الله وتهديد لأهل الكتاب الذين أخذ الله عليهم العهد على السنة الأنبياء أن يؤمنوا بمحمد ﷺ ، وأن ينهوا بذكره في الناس ، ليكونوا على أهبة من أمره ، فإذا أرسله الله تابعوه ، فكتموا ذلك وتعوضوا عما وعدوا عليه من الخير في الدنيا والآخرة بالدون الطفيف ، والحظ الدنيوي السخيف ، فبئس الصفقة صفقتهم ، وبئس البيعة بيعتهم ، وفي هذا تحذير للعلماء أن يسلكوا مسلكهم فيصيبهم ما أصابهم ، ويسلك بهم مسلكهم ، فعلى العلماء أن يبذلوا ما بأيديهم من العلم النافع ، الدال على العمل الصالح ، ولا يكتموا منه شيئاً ، فقد ورد في الحديث المروي من طرق متعددة عن النبي ﷺ ، أنه قال : «مَنْ سَتَّلَ عَنْ عِلْمِ فَكْتَمَهُ أَجْمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلْجَامٍ مِنْ نَارٍ» .

وقوله تعالى : ﴿لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ ، يعني بذلك المرادين المتكبرين بما لم يعطوا ، كما جاء في الصحيحين عن النبي ﷺ «مَنْ ادَّعَى دَعْوَةَ كَاذِبَةٍ لِيَتَكَبَّرَ بِهَا ، لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قَلَةً» . وفي الصحيح أيضاً «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِسُ ثَوْبِي زُورًا» وروى الإمام أحمد أن مروان قال : لبوابه اذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل : لئن كان كل امرئ منا فرح بما أتى ، وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذباً لعذبن أجمعون ، فقال ابن عباس : وما لكم وهذه ، إنما نزلت هذه في أهل الكتاب ، ثم تلا ابن عباس ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ لا تحسبن الذين يفرحون بما أتوا ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا الآية . وقال ابن عباس : سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموا إياه وأخبروه بغيره فخرجوا قد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه ، واستحمدوا بذلك إليه ، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم ما سألهم عنه ، وهكذا رواه البخاري ومسلم .

وروى البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن رجلاً من المنافقين على عهد رسول الله ﷺ كان إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو وتخلفوا عنه ، وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ فإذا قدم رسول الله ﷺ من الغزو اعتذروا إليه وحلفوا ، وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا ، فنزلت ﴿لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ الآية ، وكذا رواه مسلم . ولا منافاة بين ما ذكره ابن عباس وما قاله هؤلاء ، لأن الآية عامة في جميع ما ذكر ، والله أعلم . وقوله تعالى : ﴿فَلَا تَحْسِبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾ يقرأ بالياء على مخاطبة المفرد ، وبالياء على الإخبار عنهم ، أي لا يحسبون أنهم ناجون من العذاب بل لا بد لهم منه ، ولهذا قال تعالى : ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ثم قال تعالى ﴿وَلِلَّهِ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي هو مالك كل شيء ، والقادر على كل شيء ، فلا يعجزه شيء ، فهابوه ولا تخالفوه ، واحذروا غضبه ونقمته فإنه العظيم الذي لا أعظم منه ، والقدير الذي لا أقدر منه .

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (١٩١) رَبَّنَا إِنَّكَ مِنْ تَدْخُلِ النَّارِ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ (١٩٢) رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ (١٩٣) رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلَفُ﴾

الميعاد (١٩٤)

١٩٠- ومعنى الآية أن الله تعالى يقول: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي هذه في ارتفاعها واتساعها، وهذه في انخفاضها وكثافتها واتساعها، وما فيهما من الآيات المشاهدة العظيمة من كواكب سيارات، وثوابت وبحار وجبال وقفار وأشجار ونبات، وزروع وثمار، وحيوان ومعادن، ومنافع مختلفة الألوان والروائح والطعوم والخواص، ﴿وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ أي تعاقبهما وتعارضهما الطول والقصر، فتارة يطول هذا ويقصر هذا، ثم يعتدلان ثم يأخذ هذا من هذا فيطول الذي كان قصيراً، ويقصر الذي كان طويلاً. وكل ذلك تقدير العزيز العليم، ولهذا قال تعالى ﴿لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ أي العقول التامة الذكية التي تدرك الأشياء بحقائقها على جلياتها، وليسوا كالصم البكم الذين لا يعقلون، الذين قال الله فيهم ﴿وَكَايِنٍ مِنْ آيَةِ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾ وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون.

١٩١- ثم وصف تعالى أولي الأبواب، فقال: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾. كما ثبت في صحيح البخاري عن عمران بن حصين: أن رسول الله ﷺ قال «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ قَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَىٰ جَنْبِكَ» أي لا يقطعون ذكره في جميع أحوالهم بسرائرهم وضمائرهم وأستهم، ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي يفهمون ما فيهما من الحكم الدالة على عظمة الخالق وقدرته، وعلمه وحكمته واختياره ورحمته. وقال الشيخ أبو سليمان الداراني: إني لأخرج من منزلي فما يقع بصري على شيء إلا رأيت لله علي فيه نعمة ولي فيه عبرة، وعن الحسن البصري أنه قال: تفكر ساعة خير من قيام ليلة، وقال الفضيل قال الحسن: الفكرة مرآة تريك حسناتك وسيئاتك، وقال سفيان بن عيينة: الفكرة نور يدخل قلبك. وقال عمر بن عبد العزيز: الكلام بذكر الله عز وجل حسن، والفكرة في نعم الله أفضل العبادة. وقال الحسن البصري: يا ابن آدم، كل في ثلث بطنك، واشرب في ثلثه، ودع ثلثه الآخر تتنفس للفكرة. وقال بشر الحافي: لو تفكر الناس في عظمة الله تعالى لما عصوه.

وقد ذم الله تعالى من لا يعتبر بمخلوقاته الدالة على ذاته وصفاته وشرعه وقدره وآياته، فقال ﴿وَكَايِنٍ مِنْ آيَةِ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾ ومدح عباده المؤمنين ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ قائلين ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾ أي ما خلقت هذا الخلق عبثاً، بل بالحق لتجزّي الذين أسأوا بما عملوا، وتجزّي الذين أحسنوا بالحسنى. ثم نزهوه عن العبث وخلق الباطل، فقالوا ﴿سُبْحَانَكَ﴾ أي عن أن تخلق شيئاً باطلاً ﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ أي يا من خلق

الخلق بالحق والعدل، يامن هو منزّه عن النقائص والعيب والعيث، قنا من عذاب النار بحولك وقوتك وقبضنا لأعمال ترضى بها عنا. ووقفنا لعمل صالح تهدينا به إلى جنات النعيم، وتجبرنا به من عذابك الأليم. ١٩٢- ثم قالوا ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تَدْخُلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ أي أمته وأظهرت خزبه لأهل الجمع ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ أي يوم القيامة لا مجير لهم منك. ولا محيد لهم عما أردت بهم.

١٩٣- ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ أي داعياً يدعو إلى الإيمان، وهو الرسول ﷺ ﴿أَن آمَنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾ أي يقول آمنوا بربكم فآمنا، أي فاستجبنا له واتبعناه، أي بإيماننا واتبعنا نبيك، ﴿رَبَّنَا فَاعْفُرْ لَنَا ذُنُوبَنَا﴾ أي استرها، ﴿وَكُفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا﴾ فيما بيننا وبينك، ﴿وَتُوفِنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ أي ألحقنا بالصالحين.

١٩٤- ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رِسْلِكَ﴾ قيل: معناه على الإيمان برسلك، وقيل: معناه على السنة رسلك. وهذا أظهر. ﴿وَلَا تَخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أي على رؤوس الخلائق، ﴿إِنَّكَ لَا تَخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ أي لا بد من الميعاد الذي أخبرت عنه رسلك، وهو القيام يوم القيامة بين يديك، وقد ثبت أن رسول الله ﷺ كان يقرأ هذه الآيات العشر من آخر آل عمران إذا قام من الليل لتنهجده، فروى البخاري رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: بيت عند خالتي ميمونة، فتحدث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد، فلما كان ثلث الليل الآخر قعد فتنظر إلى السماء، فقال ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ الآيات، ثم قام فتوضأ واستن، فصلى إحدى عشرة ركعة، ثم أذن بلال فصلّى ركعتين، ثم خرج فصلّى بالناس الصبح. وهكذا رواه مسلم.

﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِّمَّنْ ذَكَرَ أَوْ أُنْشِيَ بِعَضْمِكُمْ مِنْ بَعْضِ الْآلِدِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ (١٩٥)﴾

١٩٥- يقول تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾ أي فأجابهم ربهم، ومعنى الآية: أن المؤمنين ذوي الألباب لما سألوا ما سألوا مما تقدم ذكره فاستجاب لهم ربهم، عقب ذلك بفاء التعقيب، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ وقوله تعالى: ﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِّمَّنْ ذَكَرَ أَوْ أُنْشِيَ﴾ هذا تفسير للإجابة، أي قال لهم مجيباً لهم أنه لا يضيع عمل عامل لديه، بل يوفي كل عامل بقسط عمله من ذكر أو أنشئ، وقوله ﴿بَعْضِكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ أي جميعكم في ثوابي سواء، ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾ أي تركوا دار الشرك وأتوا إلى دار الإيمان، وشاركوا الأحباب والإخوان والخلان والجيران، ﴿وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ أي ضايقهم المشركون بالأذى حتى أخرجوهم إلى الخروج من بين أظهرهم، ولهذا قال ﴿وَأُودُوا فِي سَبِيلِي﴾ أي إنما كان ذنبهم إلى الناس أنهم آمنوا بالله وحده، كما قال تعالى: ﴿يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَا تَقْمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَن يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا﴾ وهذا أعلى المقامات أن يقاتل في سبيل الله فيعفر جواده ويعفر وجهه بدمه وتراجه، وقد ثبت في الصحيحين أن رجلاً قال: يا رسول الله، أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابراً

محتسباً مقبلاً غير مدبر، أي كفر الله عن خطاياي؟ قال «نعم ثم قال: كيف قلت؟ فأعاد عليه ما قال، فقال: نعم، إلا الدين، قاله لي جبريل أنفأ» ولهذا قال تعالى: ﴿لَا كُفْرَانَ عَنْهُمْ لِحَنَاتِهِمْ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ أي تجري في خلالها من أنواع المشارب من لبن وعسل وخمر وماء غير آسن، وغير ذلك مما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، وقوله ﴿ثَوَاباً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ أضافه إليه ونسبه إليه، ليدل على أنه عظيم، لأن العظيم الكريم لا يعطي إلا جزئياً كثيراً، روى ابن أبي حاتم (١٩٧) عن شداد بن أوس كان يقول: يا أيها الناس، لا تكلموا الله في قضائه، فإنه لا ينبغي على مؤمن، فإذا نزل بأحدكم شيء مما يحب، فليحمد الله، وإذا أنزل به شيء مما يكره، فليصبر وليحسب، فإن الله عنده حسن الثواب.

﴿لَا يَغْرَتُكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ (١٩٦) مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَاؤَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبئس المهاد (١٩٧) لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نَزَلَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ (١٩٨)﴾

١٩٦، ١٩٧- يقول تعالى: لا تنظروا إلى ما هؤلاء الكفار متزفون فيه من النعمة والغبطة والسرور، فعملاً قليل يزول هذا كله عنهم ويصبحون مرتنين بأعمالهم السيئة، فإنما غد لهم فيما هم فيه استدر اجأ، وجميع ما هم فيه ﴿متاع قليل ثم ماؤاهم جهنم وبئس المهاد﴾ وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا فلا يغريك تقلبهم في البلاد﴾، وقال تعالى: ﴿إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون﴾ متاع في الدنيا ثم إلينا مرجعهم ثم نلقيهم العذاب الشديد بما كانوا يكفرون، وقال تعالى: ﴿ثم نضطرهم إلى عذاب غليظ﴾ وقال تعالى: ﴿فمهمل الكافرين أمهلهم رويداً﴾ أي قليلاً، وقال تعالى: ﴿ألصن وعدناه وعباداً حسناً فهو لاقية كمن تمنعناه متاع الحياة الدنيا ثم هو يوم القيامة من المحضرين﴾.

١٩٨- وهكذا لما ذكر حال الكفار في الدنيا وذكر أن مآلهم إلى النار، قال بعده ﴿لكن الذين اتقوا ربهم لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها نزل من عند الله وما عند الله خير للأبرار﴾. وروى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن مسعود: ما من نفس برقة ولا فاجرة إلا الموت خير لها، لكن كان براً لقد قال الله تعالى ﴿وما عند الله خير للأبرار﴾ وكذا رواه عبد الرزاق عنه وقرأ ﴿ولا يحسبن الذين كفروا أنما تحلي لهم غير لأنفسهم إنما تحلي لهم ليزدادوا إثماً ولهم عذاب مهين﴾.

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١٩٩) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٢٠٠)﴾

١٩٩- يخبر تعالى عن طائفة من أهل الكتاب أنهم يؤمنون بالله حق الإيمان، أو يؤمنون بما أنزل على محمد مع (١) - قال ابن أبي حاتم: ذكر عن دحيم بن إبراهيم ثم ساق شداً إلى شداد، ولكن لمعناه الجميل أتقته.

ما هم مؤمنون به من الكتب المتقدمة، و أنهم خاشعون لله أي مطيعون له، خاضعون متذللون بين يديه، ﴿لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمناً قليلاً﴾، أي لا يكتمون ما بأيديهم من البشارات بمحمد ﷺ وذكر صفته و نعتة و مبعثه و صفة أمته، و هؤلاء هم خيرة أهل الكتاب و صفوتهم، سواء كانوا هوداً أو نصارى، و قد قال تعالى في سورة القصص: ﴿الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون﴾ و إذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين ﴿ أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا﴾ الآية، و قال تعالى: ﴿الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته أولئك يؤمنون به﴾ الآية. و قال تعالى: ﴿و من قوم موسى أمة يهدون بالحق و به يعدلون﴾، و قال تعالى: ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل و هم يسجدون﴾، و قال تعالى: ﴿قل آمنوا به أو لا تؤمنوا إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجداً و يقولون سبحان ربنا إن كان وعد ربنا لمفعولاً﴾ و يخرون للأذقان يكون و يزيدهم خشوعاً.

و هذه الصفات توجد في اليهود، و لكن قليلاً كما وُجد في عبد الله بن سلام و أمثاله ممن آمن من أحبار اليهود، و لم يبلغوا عشرة أنفس، و أما النصارى فكثير منهم يهتدون و ينقادون للحق، كما قال تعالى: ﴿لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود و الذين أشركوا و لتجدن أقرهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فأتاهم الله بما قالوا جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها﴾ الآية، و هكذا قال ههنا ﴿ أولئك لهم أجرهم عند ربهم﴾ الآية، و قد ثبت في الحديث أن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه، لما قرأ سورة ﴿كهيعص﴾ بحضرة النجاشي ملك الحبشة و عنده البطارقة و القساوسة، بكى و بكوا معه حتى أخضبوا لحاهم، و ثبت في الصحيحين أن النجاشي لما مات نعاها النبي ﷺ إلى أصحابه و قال ﴿إن أخاكم بالحبشة قد مات، فصلوا عليه﴾ فخرج إلى الصحراء فصفهم و صلى عليه. و روى ابن أبي حاتم و الحافظ أبو بكر بن مردويه عن أنس بن مالك، قال: لما توفي النجاشي قال رسول الله ﷺ ﴿استغفروا لأخيك﴾ فقال بعض الناس: يأمر أن نستغفر لعليج مات بأرض الحبشة، فنزلت ﴿وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله و ما أنزل إليكم و ما أنزل إليهم خاشعين لله﴾ الآية، و رواه عبد بن حميد. و قال مجاهد ﴿وإن من أهل الكتاب﴾ يعني مسلمة أهل الكتاب. و قال عباد بن منصور: سألت الحسن البصري عن قول الله ﴿وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله﴾ الآية، قال: هم أهل الكتاب الذين كانوا قبل محمد ﷺ فاتبعوه، و عرفوا الإسلام فأعطاهم الله تعالى أجر اثنين: للذي كانوا عليه من الإيمان قبل محمد ﷺ و بالذي اتبعوا محمد ﷺ، رواهما ابن أبي حاتم.

و قد ثبت في الصحيحين عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ ﴿ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين﴾ فذكر منهم: و رجل من أهل الكتاب من آمن بنبيه و آمن بي، و قوله تعالى: ﴿لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمناً قليلاً﴾ أي لا يكتمون ما بأيديهم من العلم كما فعله الطائفة المرذولة منهم، بل يبذلون ذلك مجاناً، و لهذا قال تعالى: ﴿ أولئك لهم أجرهم عند ربهم إن الله سريع الحساب﴾، قال مجاهد: ﴿سريع الحساب﴾ يعني سريع الإحصاء، رواه ابن أبي حاتم و غيره.

٢٠٠- و قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا اصبروا و صابروا و رابطوا﴾ قال الحسن البصري رحمه الله: أمروا أن يصبروا على دينهم الذي ارتضاه الله لهم و هو الإسلام، فلا يدعوه لسراء و لا لضرء و لا لشدة و لا لرخاء، حتى يموتوا مسلمين، و أن يصابروا الأعداء الذين يكتمون دينهم، و كذا قال غير واحد من علماء السلف، و أما

المرابطة: فهي المداومة في مكان العبادة والثبات، وقيل: انتظار الصلاة بعد الصلاة، قاله ابن عباس وسهل بن حنيف ومحمد بن كعب القرظي وغيرهم، وروى ابن أبي حاتم ههنا الحديث الذي رواه مسلم والنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال «ألا أخبركم بما يحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط». وقيل: المراد بالمرابطة ههنا مرابطة الغزو في نحور العدو، وحفظ ثغور الإسلام وصيانتها عن دخول الأعداء إلى حوزة بلاد المسلمين، وقد وردت الأخبار بالترغيب في ذلك وذكر كثرة الثواب فيه، فروى البخاري في صحيحه عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ، قال «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها».

حديث آخر: وروى مسلم عن سلمان الفارسي، عن رسول الله ﷺ أنه قال «رباط يوم و ليلة خير من صيام شهر و قيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله، و أجرى عليه رزقه و أمن الفتان».

حديث آخر: وروى الإمام أحمد عن فضالة بن عبيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «كل ميت يُختتم على عمله إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله، فإنه ينمي له عمله إلى يوم القيامة، و يأمن فتنة القبر» وهكذا رواه أبو داود و الترمذي.

حديث آخر: روى الترمذي عن ابن عباس قال سمعت رسول الله ﷺ يقول «عينان لا تمسهما النار: عين بكت من خشية الله، و عين باتت تحرس في سبيل الله».

وقوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي في جميع أموركم وأحوالكم، كما قال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن «اتق الله حيثما كنت، و أتبع السيئة الحسنة تمحها، و خالق الناس بخلق حسن» «لعلكم تفلحون» أي في الدنيا و الآخرة، وروى ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي أنه كان يقول في قول الله عز وجل ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لعلكم تفلحون﴾ اتقوني فيما بيني و بينكم لعلكم تفلحون غداً إذا لقيتموني.

انتهى تفسير سورة آل عمران، و لله الحمد و المنة،

نسأله الموت على الكتاب و السنة، آمين...

آياتها ١٧٦	سورة النساء	ترتيبها ٤
---------------	-------------	--------------

روى الحاكم عن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: إن في سورة النساء خمس آيات ما يسرنني أن لي بها الدنيا وما فيها «إن الله لا يظلم متعالي ذرة» الآية، و«إن تمسبوا كبار ما تتهون عنه» الآية، و«إن الله لا يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً» ثم قال: هذا إسناد صحيح إن كان عبد الرحمن سمع من أبيه فقد اختلف في ذلك. وروى الحاكم عن ابن عباس يقول: سلوني عن سورة النساء فإني قرأت القرآن وأنا صغير. ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾

١- يقول تعالى أمراً خلقه بتقواه، وهي عبادته وحده لا شريك له، ومنبها لهم على قدرته التي خلقهم بها من نفس واحدة، وهي آدم عليه السلام «وخلق منها زوجها» وهي حواء عليها السلام خلقت من ضلعه الأيسر، من خلفه وهو نائم، فاستيقظ فراها فأعجبته، فأنس إليها وأنست إليه، وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: خلقت المرأة من الرجل فجعل نهمتها في الرجل، وخلق الرجل من الأرض فجعل نهمته في الأرض، فاحبسوا نساءكم وفي الحديث الصحيح: «إن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن استمعت بها استمعت بها وفيها عوج». وقوله: «وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء» أي وذراً من آدم وحواء رجالاً كثيراً ونساء، ونشرهم في أقطار العالم على اختلاف أصنافهم وصفاتهم وألوانهم ولغاتهم، ثم إليه بعد ذلك المعاد والمحشر.

ثم قال تعالى: «واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام» أي واتقوا الله بطاعتكم إياه. قال إبراهيم ومجاهد والحسن «الذي تساءلون به» أي كما يقال: أسألك بالله وبالرحم، وقال الضحاك: واتقوا الله الذي تعاقدون وتعاهدون به، واتقوا الأرحام أن تقطعوها ولكن بروها وصلوها، قاله ابن عباس وعكرمة ومجاهد والحسن والضحاك والربيع وغير واحد. وقرأ بعضهم: والأرحام بالخفض على العطف على الضمير في به أي تساءلون بالله وبالأرحام، كما قال مجاهد وغيره. وقوله: «إن الله كان عليكم رقيباً» أي هو مراقب لجميع أحوالكم وأعمالكم، كما قال: «والله على كل شيء شهيد». وفي الحديث الصحيح «اعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه، فإنه يراك» وهذا إرشاد وأمر بمراقبة الرقيب. ولهذا ذكر تعالى أن أصل الخلق من أب واحد وأم واحدة ليعطف بعضهم على بعض، ويحنتهم على ضعفائهم. وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث جرير ابن عبد الله البجلي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه أولئك النفر من مضر وهم مجتابو النمار - أي من عُرْيهم وفقيرهم - قام

فخطب الناس بعد صلاة الظهر فقال في خطبته: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾، حتى ختم الآية وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلِنَنْظُرَ نَفْسًا مِمَّا قَلَّمْتُمْ لَفُتًا﴾، ثم حضهم على الصدقة فقال: فتصدق رجل من ديناره، من درهما، من صاع بره، من صاع قمره، وذكر تمام الحديث، وهكذا رواه أحمد وأهل السنن عن ابن مسعود في خطبة الحاجة، وفيها ثم يقرأ ثلاث آيات هذه منها ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ الآية.

﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبْدِلُوا الْخَيْثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ٢٠﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَثَلَاثٌ وَرِبَاعٌ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْنَىٰ أَلَّا تَعْمَلُوا ٢١﴾ وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ٢٢﴾

٢- يأمر تعالى بذفع أموال اليتامى إليهم إذا بلغوا الحلم كاملة موفرة، وينهى عن أكلها وضمها إلى أموالهم، ولهذا قال: ﴿وَلَا تَبْدِلُوا الْخَيْثَ بِالطَّيِّبِ﴾ قال سفيان الثوري عن أبي صالح: لا تعجل بالرزق الحرام قبل أن يأتيك الرزق الحلال الذي قدر لك. وقال سعيد بن جبيرة: لا تبدلوا الحرام من أموال الناس بالحلال من أموالكم، يقول: لا تبدلوا أموالكم الحلال وتأكلوا أموالهم الحرام. وقال سعيد بن المسيب والزهري: لا تعط مهزولاً وتأخذ سميئاً. وقال إبراهيم النخعي والضحاك: لا تعط زائفاً وتأخذ جيداً. وقال السدي: كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم، ويجعل مكانها الشاة المهزولة ويقول: شاة بشاة، ويأخذ الدرهم الجيد ويطرح مكانه الزيف ويقول درهم بدرهم. وقوله ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ قال مجاهد وسعيد بن جبيرة ومقاتل بن حيان والسدي وسفيان بن حسين: أي لا تخلطوها فتأكلوها جميعاً. وقوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ قال ابن عباس: أي إثماً كبيراً عظيماً. وروي هكنا عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبيرة والحسن وابن سيرين وقادة ومقاتل بن حيان والضحاك وأبي مالك وزيد بن أسلم وأبي سنان مثل قول ابن عباس. والمعنى: إن أكلكم أموالهم مع أموالكم إثم عظيم وخطأ كبير فاجتنبوه.

٣- وقوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي﴾، أي إذا كان تحت حجر أحدكم يتيمة وخاف أن لا يعطيها مهر مثلها فليعدل إلى ما سواها من النساء، فإنهن كثير ولم يضيق الله عليه. وروى البخاري عن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾، قالت: يا ابن أخي هذه اليتيمة تكون في حجر وليها تشركه في ماله ويعجبه ماله وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فهو أن ينكحها إلا أن يقسطوا إليهن. ويبلغوا بهن أعلى سنتهن في الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن. قال عروة: قالت عائشة: وإن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فأنزل الله ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾. قالت عائشة: وقول الله عز وجل في الآية الأخرى ﴿وَقَرَّبُونَ أَنْ يَنْكِحُوا﴾ رغبة أحدكم عن يتيمة إذا كانت قليلة المال والجمال، فهو أن ينكحوا من رغبوها في ماله وجماله من يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهن عنهن إذا كن قليلات المال والجمال. وقوله: ﴿مِمَّنِّي وَثَلَاثٌ وَرِبَاعٌ﴾ أي انكحوا ما شئتم من النساء سواهن إن شاء أحدكم ثنتين وإن شاء

ثلاثاً، وإن شاء ثلاثاً، وإن شاء أربعاً. كما قال الله تعالى: ﴿جاعل الملائكة رسلاً أولى أجنحة مشى وثلاث ودرع﴾ أي منهم من له جناحان، ومنهم من له ثلاثة، ومنهم من له أربعة، ولا ينفي ما عدا ذلك في الملائكة لدلالة الدليل عليه، بخلاف قصر الرجال على أربع، فمن هذه الآية كما قال ابن عباس وجمهور العلماء، لأن المقام مقام امتنان وإباحة، فلو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لذكره. قال الشافعي: وقد دلت سنة رسول الله ﷺ المبينة عن الله أنه لا يجوز لأحد غير رسول الله ﷺ أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة، وهذا الذي قاله الشافعي رحمه الله مجمع عليه بين العلماء إلا ما حكى عن طائفة من الشيعة، أنه يجوز الجمع بين أكثر من أربع إلى تسع. وقال بعضهم: بلا حصر. وقد يتمسك بعضهم بفعل رسول الله ﷺ في جمعه بين أكثر من أربع إلى تسع كما ثبت في الصحيحين، وإما إحدى عشرة كما جاء في بعض ألفاظ البخاري، وقد علقه البخاري، وقد روينا عن أنس أن رسول الله ﷺ تزوج بخمس عشرة امرأة، ودخل منهن بثلاث عشرة، واجتمع عنده إحدى عشرة، ومات عنه تسع. وهذا عند العلماء من خصائصه دون غيره من الأمة لما سنذكره من الأحاديث الدالة على الحصر في أربع، ولنذكر الأحاديث في ذلك، روى الإمام أحمد أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحتة عشر نسوة فقال له النبي ﷺ «اختر منهن أربعاً» فلما كان عهد عمر طلق نساءه، وقسم ماله بين بنيه، فبلغ ذلك عمر فقال: إني لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقفذه في نفسك، ولعلك لا تمكث إلا قليلاً، وإيم الله لتراجعن نساءك ولترجعن في مالك أو لأورثهن منك ولأمرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال. وهكذا رواه الشافعي والترمذي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي وغيرهم، ورجاله ثقات على شرط الشيخين. فوجه الدلالة أنه لو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لسوغ له رسول الله ﷺ سائرهن في بقاء العشرة وقد أسلمن معه فلما أمره بإمسك أربع وفراق سائرهن دل على أنه لا يجوز الجمع بين أكثر من أربع بحال، فإذا كان هذا في الدوام، ففي الاستئناف بطريق الأولى والأحرى، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب،

(حديث آخر في ذلك) روى أبو داود وابن ماجه في سننهما عن الحارث بن قيس بن عميرة الأسدي قال: أسلمت وعندني ثمان نسوة فذكرت للنبي ﷺ فقال: «اختر منهن أربعاً» وهذا الإسناد حسن. فهذه كلها شواهد بصفة ما تقدم من حديث غيلان كما قاله البيهقي رحمه الله، وقوله: «إيان خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم»، أي فإن خشيتن من تعداد النساء أن لاتعدلوا بينهن، كما قال تعالى ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم﴾ فمن خاف، من ذلك فليقتصر على واحدة أو على الجوارى السراري فإنه لا يجب قسم بينهن، ولكن يستحب فمن فعل فحسن، ومن لا فلا حرج، وقوله: ﴿ذلك أدنى ألا تعولوا﴾ قال بعضهم ذلك أدنى ألا تكثر عيالكم، قاله زيد بن أسلم وسفيان بن عيينة والشافعي رحمهم الله، وهو مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وإن خفتم عيلة﴾ أي فقرأ ﴿فسوف يغيثكم الله من فضله إن شاء﴾

وتقول العرب: عال الرجل يعيل عيلة إذا افتقر، ولكن في هذا التفسير مهنا نظر، فإنه كما يخشى كثرة العائلة من تعداد الخرائر كذلك يخشى من تعداد السراري أيضاً، والصحيح قول الجمهور ﴿ذلك أدنى ألا تعولوا﴾ أي لا تجوروا، يقال: عال في الحكم إذا قسط وظلم وجار.

٤- وقوله تعالى: ﴿وأتوا النساء صلقاتهن نحلة﴾ قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: النحلة المهر، وقال مقاتل و قتادة وابن جريج: نحلة أي فريضة. زاد ابن جريج: مسماء، وقال ابن زيد: النحلة في كلام العرب:

الواجب، يقول: لا تتكحها إلا بشيء واجب لها وليس ينبغي لأحد بعد النبي ﷺ أن ينكح امرأة إلا بصداق واجب، ولا ينبغي أن يكون تسمية الصداق كذباً بغير حق، ومضمون كلامهم: أن الرجل يجب عليه دفع الصداق إلى المرأة حتماً، وأن يكون طيب النفس بذلك كما يمنح المنيحة ويعطي التحلة طيباً بها كذلك يجب أن يعطي المرأة صداقها طيباً بذلك، فإن طابت هي له به بعد تسميته أو عن شيء منه فليأكله حلالاً طيباً، ولهذا قال: ﴿فَإِنْ ظَنَنْتُمْ لَكُمْ مِنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَكُلُوهُ مِنْهُ حَلَالًا طَيِّبًا﴾.

﴿وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (٥) **وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا** ﴿٦﴾

٥- ينهى سبحانه وتعالى عن تمكين السفهاء من التصرف في الأموال التي جعلها الله للناس قياماً، أي تقوم بها معاشهم من التجارات وغيرها، ومن ههنا يؤخذ الحجر على السفهاء وهم أقسام، فتارة يكون الحجر للصغير، فإن الصغير مسلوب العبارة، وتارة يكون الحجر للمجنون، وتارة لسوء التصرف لنقص العقل أو الدين، وتارة للفلس، وهو ما إذا أحاطت الديون برجل وضاقت ماله عن وفائها، فإذا سأل الغرماء الحاكم الحجر عليه، حجر عليه، وقال الضحاك عن ابن عباس، في قوله ﴿وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُم﴾ قال: هم بنوك والنساء، وكذا قال ابن مسعود والحكم بن عيينة والحسن والضحاك: هم النساء والصبيان، وقال سعيد بن جبير: هم اليتامى، وقال مجاهد وعكرمة وقادة: هم النساء، قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، يقول: لا تعتمد إلى مالك وما خولك الله وجعله لك معيشة فتعطيه امرأتك أو بنيك ثم تنظر إلى ما في أيديهم ولكن أمسك مالك وأصلحه وكن أنت الذي تنفق عليهم من كسوتهم ومؤنتهم ورزقهم، وروى ابن جرير عن أبي موسى قال: ثلاثة يدعون الله فلا يستجيب لهم: رجل كانت له امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها، ورجل أعطى ماله سفهاء، وقد قال: ﴿وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُم﴾، ورجل كان له على رجل دين فلم يشهد عليه^(١). وقال مجاهد: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ يعني في البر والصلة، وهذه الآية الكريمة تضمنت الإحسان إلى العائلة ومن تحت الحجر بالفعل من الإنفاق في الكساي والارزاق والكلام الطيب وتحسين الأخلاق.

٦- وقوله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى﴾ قال ابن عباس ومجاهد والحسن والسدي ومقاتل بن حيان: أي اختبروهم ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ قال مجاهد: يعني الحلم، قال الجمهور من العلماء البلوغ في الغلام تارة يكون بالحلم، وهو أن يرى في منامه ما ينزل به الماء الدافق الذي يكون منه الولد، وفي سنن أبي داود عن علي قال: حفظت من رسول الله ﷺ ﴿لَا يَتَمَّ بَعْدَ احْتِلَامٍ وَلَا صِمَاتٍ يَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ﴾. وفي الحديث الآخر عن عائشة وغيرها من الصحابة رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال: «رفع القلم عن ثلاثة، عن الصبي حتى يحتلم، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق»^(٢). أو يستكمل خمس عشرة سنة وأخذوا ذلك من الحديث الثابت في

(١) وقد رواه الحاكم مرفوعاً (٢/ ٣٠٢) وصححه الشيخ الألباني حفظه الله في الصحيحة (١٨٠٥). (٢) رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم وهو حديث صحيح.

الصحيحين عن ابن عمر، قال: عرضت على النبي ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة فلم يجزني، و عرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني، فقال عمر بن عبد العزيز لما بلغه هذا الحديث: إن هذا الفرق بين الصغير والكبير. و اختلفوا في إنبات الشعر الخشن حول الفرج، وهي الشعرة، هل تدل على بلوغ أم لا؟ على ثلاثة أقوال، يفرق في الثالث بين صبيان المسلمين فلا يدل على ذلك لاحتمال المعالجة، وبين صبيان أهل الذمة فيكون بلوغاً في حقهم لأنه لا يتعجل بها ضرب الجزية عليه. فلا يعالجها، والصحيح أنها بلوغ في حق الجميع لأن هذا أمر جبلي يستوي فيه الناس واحتمال المعالجة بعيد، ثم قد دلت السنة على ذلك في الحديث الذي رواه الإمام أحمد عن عطية القرظي رضي الله عنه قال: عرضنا على النبي ﷺ يوم قريظة، فكان من أنبت قتل ومن لم ينبت خلني سبيله، فكانت فيمن لم يُنبت فخلني سبيلي، وقد أخرج السنن الأربعة بنحوه، وقال الترمذي: حسن صحيح وإنما كان كذلك لأن سعد بن معاذ كان قد حكم فيهم بقتل المقاتلة وسبي الذرية،

وقوله عز وجل: ﴿فَإِنْ أَنْتُمْ مِنْهُمْ وَشِدَاداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ قال سعيد بن جبير: يعني صلاحاً في دينهم وحفظاً لأموالهم. وكذا روي عن ابن عباس والحسن البصري وغير واحد من الأئمة، وهكذا قال الفقهاء: متى بلغ الغلام مصلحاً لدينه وماله انفك الحجر عنه، فيسلم إليه ماله الذي تحت يده وبطريقه، وقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا﴾ ينهى تعالى عن أكل أموال اليتامى من غير حاجة ضرورية **«إسرافاً وبداراً»** أي مبادرة قبل بلوغهم، ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ من كان في غنية عن مال اليتيم فليستعفف عنه ولا يأكل منه شيئاً، وقال الشعبي: هو عليه كالميتة والدم **«وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ»** روى ابن أبي حاتم: عن عائشة: **«وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ»** نزلت في والي اليتيم الذي يقوم عليه ويصلحه إذا كان محتاجاً أن يأكل منه، وروى أيضاً عن عائشة قالت: أنزلت هذه الآية في والي اليتيم **«وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ»** بقدر قيامه عليه، ورواه البخاري. قال الفقهاء: له أن يأكل أقل الأمرين: أجرته مثله أو قدر حاجته، و اختلفوا هل يرد إذا أسر؟ على قولين: أحدهما: لا، لأنه أكل بأجرة عمله وكان فقيراً، وهذا هو الصحيح عند أصحاب الشافعي، لأن الآية أباحت الأكل من غير بدل، روى أحمد عن ابن عمر وأن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال: ليس لي مال ولي يتيم؟ فقال: **«كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر، ولا متأثل مالا، ومن غير أن تقي مالك»** أو قال: تفدي مالك بماله. وروى ابن جبان في صحيحه وابن مردويه عن جابر أن رجلاً قال: يا رسول الله فيم أضرب يتيمي؟ قال: **«ما كنت ضارياً منه ولدك، غير واقٍ مالك بماله، ولا متأثل منه مالا»** وبهذا القول وهو عدم أداء البدل، يقول عطاء بن أبي رباح وعكرمة وإبراهيم النخعي و عطية العوفي والحسن البصري. والثاني: نعم، لأن مال اليتيم على الخطر، وإنما أبيع للحاجة فيرد بدله كأكل مال الغير للمضطر عند الحاجة، وقد روى ابن أبي الدنيا عن عمرو رضي الله عنه: **«إني أنزلت نفسي من هذا المال بمنزلة والي اليتيم، إن استغنيت استعفت، وإن احتجت استقرضت، فإذا أسبرت قضيت»**

وله طريق أخرى رواها سعيد بن منصور عنه وإسنادها صحيح، وروى البيهقي عن ابن عباس نحو ذلك، وهكذا رواه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: **«وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ»** يعني القرض، قال: وروى عن عبيدة وأبي العالية وأبي وائل وسعيد بن جبير في إحدى الروايات ومجاهد والضحاك والسدي نحو ذلك، وروى عن ابن عباس في قوله **«فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ»** قال: يأكل بثلاث أصابع،

وقال عامر الشعبي: لا يأكل منه إلا أن يضطر إليه كما يضطر إلى الميتة، فإن أكل منه قضاء، رواه ابن أبي حاتم **﴿ومن كان فقيراً﴾** أي منهم **﴿فليأكل بالمعروف﴾** أي بالتي هي أحسن كما قال في الآية الأخرى **﴿ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده﴾** أي لا تقربوه إلا مصلحين له، فإن احتجتم إليه أكلتم منه بالمعروف وقوله: **﴿فإذا دفعتم إليهم أموالهم﴾** يعني بعد بلوغهم الحلم وإيناسكم الرشد منهم، فحيثذ سلموا إليهم أموالهم فإذا دفعتم إليهم أموالهم **﴿فأشهدوا عليهم﴾** وهذا أمر من الله تعالى للأولياء أن يشهدوا على الأيتام إذا بلغوا الحلم وسلموا إليهم أموالهم، لئلا يقع من بعضهم جحود وإنكار لما قبضه وتسلمه، ثم قال: **﴿وكفى بالله حسيباً﴾** أي وكفى بالله محاسباً وشهيداً ورقياً على الأولياء في حال نظرهم للأيتام، وحال تسليمهم للأموال: هل هي كاملة موفرة، أو منقوصة ميخوفة مدخلة، مروج حسابها، مدلس أمورها؟ الله تعالى بذلك كله، ولهذا ثبت في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال: **﴿يا أيها الذين آمنوا، إني أراكم ضعيفاً، وإني أحب لكم ما أحب لنفسي، لا تأمرن على اثنين، ولا تأكلن مال يتيم﴾**.

﴿للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً﴾ (٧) وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً (٨) وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعفاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً (٩) إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيراً (١٠)

٧- قال سعيد بن جبير وقادة: كان المشركون يجعلون المال للرجال الكبار ولا يورثون النساء ولا الأطفال شيئاً، فأنزل الله: **﴿للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون﴾** الآية، أي الجميع فيه سواء في حكم الله تعالى، يستون في أصل الورثة، وإن تفاوتوا بحسب ما فرض الله لكل منهم بما يدل به إلى الميت من قرابة، أو زوجية، أو ولاء، فإنه لُحمة كلحمة النسب.

٨- وقوله: **﴿وإذا حضر القسمة﴾** الآية، قيل: المراد وإذا حضر قسمة الميراث ذوو القربى ممن ليس بوارث **﴿واليتامى والمساكين﴾** فليرضخ لهم من التركة نصيب، وأن ذلك كان واجباً في ابتداء الإسلام، وقيل يستحب واختلفوا هل هو منسوخ أم لا على قولين، فروى البخاري عن ابن عباس: **﴿وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين﴾**. قال: هي محكمة وليست بمنسوخة. وعن مجاهد في هذه الآية قال: هي واجبة على أهل الميراث ما طابت به أنفسهم، وهكذا روي عن ابن مسعود وأبي موسى وعبد الرحمن بن أبي بكر وأبي العالية والشعبي والحسن، وقال ابن سيرين وسعيد بن جبير ومكحول وإبراهيم النخعي وعطاء ابن أبي رباح والزهري ويحيى بن يعمر: إنها واجبة، وروى ابن أبي حاتم عن ابن سيرين قال: ولي عبيدة وصية فأمر بشاة فذبحت فأطعم أصحاب هذه الآية وقال: لولا هذه الآية لكان هذا من مالي.

ذكر من ذهب إلى أن ذلك أمرٌ بالوصية لهم

روى عبد الرزاق: أن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر، قسم ميراث أبيه عبد الرحمن وعائشة خلية، قال:

١٠- ثم أعلمهم أن من أكل أموال اليتامى ظلماً، فإنما يأكل في بطنه ناراً، ولهذا قال ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ أي إذا أكلوا أموال اليتامى بلا سبب فإنما يأكلون ناراً تتأجج في بطونهم يوم القيامة. وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات» قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات». وروى ابن مردويه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «أُخْرِجْ مَالَ الضَّعِيفِينَ: الْمَرْأَةَ وَالْيَتِيمَ» أي أوصيكم باجتنب مالهما، وتقدم في سورة البقرة عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لما نزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ الآية، انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من شرابه و شرابه من شرابه، فجعل يفضل الشيء فيحبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ﴾ الآية، قال: فخلطوا طعامهم بطعامهم، و شرابهم بشرابهم.

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ الْاُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ ائْتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُوَاهُ فَلَأُمُّهُ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلَأُمُّهُ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ آبَائِكُمْ وَأَبْنَاؤِكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنْ الْاَلَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (١١)

١١- هذه الآية الكريمة والتي بعدها والآية التي هي خاتمة هذه السورة هن آيات علم الفرائض، وهو مستنبط من هذه الآيات الثلاث ومن الأحاديث الواردة في ذلك مما هو كالتفسير لذلك. ولندكر منها ما هو متعلق بتفسير ذلك. وأما تقرير المسائل ونصب الخلاف والأدلة، والحجاج بين الأئمة، فموضعه كتب الأحكام، والله المستعان.

وقد ورد الترغيب في تعلم الفرائض، وهذه الفرائض الخاصة من أهم ذلك، قال ابن عيينة: إنما سمي الفرائض نصف العلم، لأنه يتلى به الناس كلهم. وروى البخاري عند تفسير هذه الآية عن جابر بن عبد الله قال: عاذني رسول الله ﷺ وأبو بكر في بني سلمة ماشيين، فوجدني النبي ﷺ لا أعقل شيئاً، فدعا بماء فتوضأ منه، ثم رش علي فأفقت، فقلت: ما تأمرني أن أصنع في مالي يا رسول الله؟ فنزلت ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْاُنثِيَيْنِ﴾ وكذا رواه مسلم والنسائي.

حديث آخر عن جابر في سبب نزول الآية: روى أحمد عن جابر قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قتل أبوهما معك في يوم أحد شهيداً، وإن عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالاً، ولا ينكحان إلا ولهما مال، قال: فقال «يقضي الله في ذلك» فنزلت آية الميراث، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمهما فقال: «أعط ابنتي سعد الثلثين، وأمهما الثمن، وما بقي فهو لك». وقد رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه. والظاهر أن حديث جابر الأول إنما نزل بسبب الآية الأخيرة من هذه السورة كما سيأتي من هذه السورة كما سيأتي، فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات، ولم يكن له بنات، وإنما كان يورث كلالته،

ولكن ذكرنا الحديث ههنا تبعاً للبخاري رحمه الله فإنه ذكره ههنا، والحديث الثاني عن جابر أشبه بنزول هذه الآية، والله أعلم. **فأمر الله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ الْإُنثَى﴾** أي يأمركم بالعدل فيهم، فإن أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الإناث، فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم في أصل الميراث، وفاوت بين الصنفين، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وذلك لاحتياج الرجل إلى مؤنة النفقة والكلفة ومعاناة التجارة والتكسب وتحمل المشاق، فناسب أن يُعطي ضعف ما تأخذه الأنثى، وقد استنبط بعض الأذكياء من قوله تعالى: **﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ الْإُنثَى﴾** أنه تعالى أرحم بخلقته من الوالدة بولدها، حيث أوصى الوالدين بأولادهم، فعلم أنه أرحم بهم منهم، كما جاء في الحديث الصحيح وقد رأى (١) امرأة من السبي ففرق بينها وبين ولدها، فجعلت تدور على ولدها، فلما وجدته من السبي أخذته فألصقت به صدرها وأرضعته. فقال رسول الله ﷺ لأصحابه «أترون هذه طارحة ولدها في النار وهي تقدر على ذلك؟» قالوا لا يا رسول الله. قال «فوالله لله أرحم بعباده من هذه بولدها». وروى البخاري ههنا عن ابن عباس قال: كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس والثالث، وجعل للزوجة الثمن والرابع، وللزوج الشطر والرابع.

وقوله **﴿فَإِنْ كُنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾** قال بعض الناس: قوله **﴿فَوْقَ﴾** زائدة، وتقديره فإن كن نساء اثنتين كما في قوله **﴿فَاضْبُوا فَوْقَ الْأَعْتاقِ﴾** وهذا غير مسلم لا هنا ولا هناك، فإنه ليس في القرآن زائد لا فائدة فيه، وهذا ممتنع، ثم قوله **﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾** لو كان المراد ما قالوه لقال: فلهما ثلث ما ترك وإنما استفيد كون الثلثين للبتين من حكم الأختين في الآية الأخيرة، فإنه تعالى حكم فيها للأختين بالثلثين. وإذا ورث الأختان الثلثين فلأن يرث البنتان الثلثين بالطريق الأولى. وقد تقدم في حديث جابر أن النبي ﷺ، حكم لابنتي سعد بن الربيع بالثلثين، فدل الكتاب والسنة على ذلك، وأيضاً فإنه قال **﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾** فلو كان للبتين في حكم الثلاث، والله أعلم.

وقوله تعالى: **﴿وَلِأَبْوَاهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾** إلى آخره، الأبوان لهما في الإرث أحوال: أحدهما: أن يجتمعا مع الأولاد فيفرض لكل واحد منهما السدس، فإن لم يكن للامت ابنت واحدة، فرض لها النصف، وللأبوين لكل واحد منهما السدس؛ وأخذ الأب السدس الآخر بالتعصيب، فيجمع له والحالة هذه بين الفرض والتعصيب. الحال الثاني: أن ينفرد الأبوان بالميراث، فيفرض للأم والحالة هذه الثلث، ويأخذ الأب الباقي بالتعصيب المحض، ويكون قد أخذ ضعف ما فرض للأم، وهو الثلثان، فلو كان معهما - والحالة هذه - زوج أو زوجة أخذ الزوج النصف والزوجة الربع. ثم اختلف العلماء ماذا تأخذ الأم بعد فرض الزوج والزوجة، علي ثلاثة أقوال: أحدهما: أنهما تأخذ ثلث الباقي في المسألتين، لأن الباقي كأنه جميع الميراث بالنسبة إليهما. وقد جعل الله لها نصف ما جعل للأب. فتأخذ ثلث الباقي ويأخذ الأب ثلثيه، هذا قول عمر و عثمان، وأصح الروايتين عن علي، وبه يقول ابن مسعود وزيد بن ثابت، وهو قول الفقهاء السبعة والأئمة الأربعة وجمهور العلماء. والثاني: أنها تأخذ ثلث جميع المال لعموم قوله **﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾** فإن الآية أعم من أن

(١) أي النبي ﷺ

يكون معها زوج أو زوجة أو لا، وهو قول ابن عباس. وروى عن علي ومعاذ بن جبل نحوه. وبه يقول شريح وداود الظاهري. واختاره أبو الحسين محمد بن عبد الله بن اللبان البصري في كتابه «الإيجاز في علم الفرائض» وهذا فيه نظر، بل هو ضعيف، لأن ظاهر الآية إنما هو إذا استبد بجميع التركة، وأما هنا فيأخذ الزوج أو الزوجة القرض ويبقى الباقي كأنه جميع التركة، فتأخذ ثلثه كما تقدم، والقول الثالث: أنها تأخذ ثلث جميع المال في مسألة الزوجة خاصة، فإنها تأخذ الربع وهو ثلاثة من اثني عشر، وتأخذ الأم الثلث وهو أربعة، فيبقى خمسة للأب، وأما في مسألة الزوج فتأخذ ثلث الباقي لثلاث تأخذ أكثر من الأب لو أخذت ثلث المال، فتكون المسألة من ستة؛ للزوج النصف ثلاثة وللأم ثلث الباقي بعد ذلك وهو سهم، وللأب الباقي بعد ذلك وهو السهمان. ويحكي هذا عن ابن سيرين وهو قول مركب من القولين الأولين، موافق لكلا منهما في صورة وهو ضعيف أيضاً، والصحيح الأول، والله أعلم.

والحال الثالث من أحوال الأبوين: وهو اجتماعهما مع الإخوة، سواء كانوا من الأبوين أو من الأب أو من الأم، فإنهم لا يرثون مع الأب شيئاً، ولكنهم مع ذلك يحجبون الأم عن الثلث إلى السادسة، فيفرض لها مع وجودهم السادسة، فإن لم يكن وارث سواها وسوى الأب، أخذ الأب الباقي. ولحكم الأخوين فيما ذكرناه حكم الإخوة عند الجمهور.

عن زيد أنه قال: الأخوان تسمى إخوة، وقد أفردت لهذه المسألة جزءاً على حدة. وروى ابن أبي حاتم عن قتادة قوله: «فإن كان له إخوة فلأمه السلس» أضرها بالأم ولا يرثون، ولا يحجبها الأخ الواحد من الثلث ويحجبها ما فوق ذلك، وكان أهل العلم يرون أنهم إنما حجبا أمهم عن الثلث أن أباهم يلي إن كانوا جميعاً، ونفقته عليهم دون أمهم، وهذا كلام حسن. لكن روي عن ابن عباس بإسناد صحيح أنه كان يرى أن التسليم الذي حجبه عن أمهم يكون لهم؛ وهذا قول شاذ رواه ابن جرير في تفسيره ثم قال: وهذا قول مخالف لجميع الأمة.

وقوله «من بعد وصية يوصي بها أو دين» أجمع العلماء من السلف والخلف على أن الدين مقدم على الوصية وذلك عند إمعان النظر يفهم من فحوى الآية الكريمة.

وقوله «أبائكم وأبنائكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا» أي إنما فرضنا للأباء والأبناء، وساوينا بين الكل في أصل الميراث على خلاف ما كان عليه الأمر في الجاهلية، وعلى خلاف ما كان عليه الأمر في ابتداء الإسلام، من كون المال للولد وللأبوين الوصية، كما تقدم عن ابن عباس، إنما نسخ الله ذلك إلى هذا ففرض لهؤلاء ولهؤلاء بحسبهم، لأن الإنسان قد يأتيه النفع الدنيوي أو الأخروي أو هما من أبيه ما لا يأتيه من ابنته، وقد يكون بالعكس، ولذا قال «أبائكم وأبنائكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا» أي كأن النفع متوقع ومرجو من هذا كما هو متوقع ومرجو من الآخر، فلهدا فرضنا لهذا وهذا، وساوينا بين القسمين في أصل الميراث، والله أعلم.

وقوله «فريضة من الله» أي هذا الذي ذكرناه من تفصيل الميراث وإعطاء بعض الورثة أكثر من بعض، هو فرض الله حكم به وقضاه، والله عليم حكيم الذي يضع الأشياء في محالها، ويعطي كلاً ما يستحقه بحسبه، ولهذا قال «إن الله كان عليماً حكيماً».

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ

بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلْثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍ وَصِيَّةٍ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾

١٢- يقول تعالى: ولكم أيها الرجال نصف ما ترك أزواجكم إذا متن من غير ولد، فإن كان لهن ولد، فلکم الربع مما تركن من بعد الوصية أو الدين. وقد تقدم أن الدين مقدم على الوصية، وبعده الوصية ثم الميراث، وهذا أمر مجتمتع عليه بين العلماء، وحكم أولاد البنين وإن سفلوا حكم أولاد الصلب، ثم قال «ولهن الربع مما تركن» إلى آخره وسواء في الربع أو الثمن الزوجة والزوجتان الاثنتان والثلاث والأربع يشتركن فيه. وقوله: «من بعد وصية» الخ الكلام عليه كما تقدم، وقوله تعالى: «وإن كان رجل يورث كلالاً» الكلاله مشتقة من الإكليل، وهو الذي يحيط بالرأس من جوانبه، والمراد هنا من يرثه من حواشيه لا أصوله ولا فروعه. وروى ابن أبي حاتم في تفسيره عن ابن عباس قال: كنت آخر الناس عهداً بعمر، فسمعتة يقول: القول ما قلت وما قلت وما قلت، قال: الكلاله من لا ولده ولا والدة. وهكذا قال علي وابن مسعود وصح عن غير وجه عن ابن عباس وزيد بن ثابت، وبه يقول الشعبي والنخعي والحسن وقتادة وجابر بن زيد والحكم، وبه يقول أهل المدينة وأهل الكوفة والبصرة، وهو قول الفقهاء السبعة والأئمة الأربعة وجمهور السلف والخلف، بل جميعهم، وقد حكى الإجماع عليه غير واحد، وورد فيه حديث مرفوع.

وقوله تعالى: «وله أخ أو أخت» أي من أم كما هي في قراءة بعض السلف، منهم سعد بن أبي وقاص. «فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث» وإخوة الأم يخالفون بقية الورثة من وجوه: أحدها: أنهم يرثون مع من أدلوا به، وهي الأم. الثاني: أن ذكورهم وإناتهم في الميراث سواء. الثالث: أنهم لا يرثون إلا إن كان ميتهم يورث كلاله، فلا يرثون مع أب ولا جند ولا ولد ولا ولد ابن. الرابع: أنهم لا يزدون على الثلث، وإن كثر ذكورهم وإناتهم.

واختلف العلماء في المسألة المشتركة، وهي زوج وأم أو جدة واثنتان من وولد الأم وواحد أو أكثر من ولدا الأبوين، فعلى قول الجمهور للزوج النصف، وللأم أو الجدة السدس ولولد الأم الثلث ويشاركهم فيه ولد الأب والأم بما بينهم من القدر المشترك وهو إخوة الأم، وقد وقعت هذه المسألة في زمن أمير المؤمنين عمر، فأعطى الزوج النصف، والأم السدس، وجعل الثلث لأولاد الأم، فقال له أولاد الأبوين: يا أمير المؤمنين، هب أن أبانا كان حماراً، ألسنا من أم واحدة؟ فشارك بينهم وصح التشريك عنه وعن عثمان، وهو إحدى الروايتين عن ابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس رضي الله عنهم، وبه يقول سعيد بن المسيب وشريح القاضي ومسروق وطاوس ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعي وعمر بن عبد العزيز والثوري وشريك، وهو مذهب مالك والشافعي وإسحاق بن راهويه، وكان علي بن أبي طالب لا يشرك بينهم، بل يجعل الثلث لأولاد الأم، ولا شيء لأولاد الأبوين، والحالة هذه لأنهم عصبية. وقال وكيع بن الجراح: لم يختلف عنه في ذلك. وهذا قول أبي بن كعب وأبي موسى الأشعري. وهو المشهور عن ابن عباس. وهو مذهب الشعبي وابن أبي ليلى وأبي حنيفة وأبي يوسف

ومحمد بن الحسن والحسن بن زياد وزفر بن الهذيل والإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن آدم ونعيم بن حماد وأبي ثور وداود بن علي الظاهري، واختاره أبو الحسين بن اللبان القرظي رحمه الله في كتابه الإيجاز، وقوله: «من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار» أي لتكون وصيته على العدل لا على الإضرار والجور والحيثف، بأن يحرم بعض الورثة أو ينقصه، أو يزيده على ما قلدر الله له من القرىضة، فمن سعى في ذلك، كان كمن ضاد الله في حكمته، وقسمته إلى قسمين: الأولى: ما قلدر الله له من القرىضة، والثانية: ما قلدر الله له من القرىضة.

روى النسائي عن ابن عباس موقوفاً «الإضرار في الوصية من الكبائر» وكذا رواه ابن أبي حاتم، وفي بعضها: ويقرأ ابن عباس «غير مضار»، ولهذا اختلف الأئمة في الإقرار للوارث، هل هو صحيح أم لا؟ على قولين، أحدهما: لا يصح لأنه مظنة التهمة أن يكون قد أوصى له بصيغة الإقرار. وقد ثبت في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث». وهذا مذهب مالك وأحمد بن حنبل وأبي حنيفة، والقول القديم للشافعي رحمه الله، وذهب في الجديد إلى أنه يصح الإقرار. وهو مذهب طائفة من أصحابنا والحسن وعمر بن عبد العزيز وهو اختيار أبي عبد الله البخاري في صحيحه، واحتج بأن رافع بن خديج أوصى أن لا تكشف الفزارية عما أغلق عليه بابها، قال: وقال بعض الناس لا يجوز إقراره لسوء الظن به للورثة، وقد قال النبي ﷺ «ياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث»، وقال الله تعالى: «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» فلم يخص وارثاً ولا غيره، انتهى ما ذكره. فمتى كان الإقرار صحيحاً مطابقاً لما في نفس الأمر، جرى فيه هذا الخلاف، ومتى كان حيلةً وسيلةً إلى زيادة بعض الورثة ونقصان بعضهم، فهو حرام بالإجماع وبتص هذه الآية الكريمة «غير مضار وصية من الله والله غليم حلیم». ثم قال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٣) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٤)﴾

﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٣) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٤)﴾

١٣، ١٤- أي هذه الفرائض والمقادير التي جعلها الله للورثة بحسب قربهم من الميت واحتياجهم إليه وفقدهم له عند عدمه، هي حدود الله، فلا تعتدوها ولا تجاوزوها، ولهذا قال «ومن يطع الله ورسوله» أي فيها فلم يزد بعض الورثة لم ينقص بعضها بحيلة ووسيلة، بل تركهم على حكم الله وفريضته وقسمته «يدخله جنت تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم» ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين» أي لكونه غير ما حكم الله به وضاد الله في حكمه، وهذا إنما يمدر عن عدم الرضا بما قسم الله وحكم به، ولهذا يجازيه بالإهانة في العذاب الأليم المقيم.

﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسَكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا (١٥) وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا (١٦)﴾

١٥- كان الحكم في ابتداء الإسلام أن المرأة إذا ثبت زناها بالبينة العادلة، حبست في بيت فلا تمكن من الخروج منه

إلا أن تموت، ولهذا قال **﴿اللاتي يأتين الفاحشة﴾** يعني الزنا **﴿من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سيلاً﴾** فالسييل الذي جعله الله هو الناسخ لذلك، قال ابن عباس رضي الله عنهما : كان الحكم كذلك حتى أنزل الله سورة النور، فنسخها بالجلد أو الرجم، وكذا روي عن عكرمة، وسعيد بن جبير والحسن وعطاء الخراساني وأبي صالح و قتادة وزيد بن أسلم والضحاك، أنها منسوخة، وهو أمر متفق عليه. روى الإمام أحمد عن عبادة بن الصامت قال : كان رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحي، أثر عليه، وكرب لذلك، أو ترنّد وجهه، فأنزل الله عز وجل عليه ذات يوم، فلما سري عنه، قال : **﴿خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً، الشيب بالثيب، أو البكر بالبكر، الشيب جلد مائة و رجم بالحجارة، والبكر جلد مائة ثم نفى سنّة، وقد رواه مسلم وأصحاب السنن﴾** . ثم ذهب الإمام أحمد بن حنبل إلى القول بمقتضى هذا الحديث، وهو الجمع بين الجلد والرجم في حق الشيب الزاني، وذهب الجمهور إلى أن الشيب الزاني إنما يرمم فقط من غير جلد، قالوا : لأن النبي ﷺ رجم متاعزاً والغامدية واليهوديين، ولم يجلدهم قبل ذلك، فدل على أن الرجم ليس يحتم، بل هو منسوخ على قولهم، والله أعلم.

١٦- وقوله تعالى : **﴿واللذان يأتيانها منكم فآذوهما﴾** أي واللذان يأتيان الفاحشة فآذوهما، قال ابن عباس رضي الله عنهما وسعيد بن جبير وغيرهما : أي بالشتم والتعير والضرب بالنعال، وكان الحكم كذلك، حتى نسخه الله بالجلد والرجم، وقال عكرمة وعطاء والحسن وعبد الله بن كثير : نزلت في الرجل والمرأة إذا زنيا، وقال السدي : نزلت في الفتيان من قبل أن يتزوجوا. وقال مجاهد : نزلت في الرجلين إذا فعلا - لا يكنى، وكأنه يريد اللواط. والله أعلم، وقد روي أهل السنن من حديث ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ **﴿من رأيتموه يعمل قوم لوط، فاقتلوا الفاعل والمفعول به﴾** . وقوله : **﴿فإن تابا وأصلحا﴾** أي أقبلما ونزعا عما كانا عليه وصلحت أعمالهما وحسنت، **﴿فأعرضوا عنهما﴾** أي لا تعنفوهما بكلام قبيح بعد ذلك، لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له **﴿إن الله كان تواباً رحيماً﴾** . وقد ثبت في الصحيحين **﴿إذا زنت أمة أحدكم، فليجلدها الحد ولا يثر عليها﴾** أي ثم لا يعثرها بما صنعت بعد الحد الذي هو كفارة لما صنعت **﴿بلا ملاءة﴾** .

﴿إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب فأولئك يتوب الله عليهم وكان الله عليماً حكيماً (١٧) وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار أولئك أعتدنا لهم عذاباً أليماً (١٨)﴾

١٧- يقول سبحانه وتعالى : إنما يتقبل الله التوبة ممن عمل السوء بجهالة ثم يتوب ولو قبل معاينة المملك روحه قبل الغرغرة. قال مجاهد وغير واحد : كل من عصى الله خطأ أو عمداً، فهو جاهل حتى ينزع عن الذنب، وعن أبي العالية أنه كان يحدث أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون : كل ذنب أصابه عبد فهو جهالة، روى ابن جرير وروى عبد الرزاق عن قتادة، قال : أجمع أصحاب رسول الله ﷺ فرأوا أن كل شيء عصى الله به، فهو جهالة عمداً كان أو غيره، وقال عطاء بن أبي رباح نحوه. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس **﴿ثم يتوبون من قريب﴾** قال : ما بينه وبين أن ينظر إلى ملك الموت. وقال الضحاك : ما كان دون الموت فهو قريب. وقال قتادة والسدي :

ما دام في صحته، وهو مروى عن ابن عباس. وقال الحسن البصري **«ثم يموتون من قريب»**، ما لم يفرغوا من وقال
عكرمة: الدنيا كلها قريب. **«فلا يفرغون من قريب»**، ما لم يفرغوا من قريب. **«فلا يفرغون من قريب»**، ما لم يفرغوا من قريب.
وروى الإمام أحمد عن ابن عمر عن النبي ﷺ، قال **«إن الله يقبل توبة العبد ما لم يفرغ»** رواه الترمذي وابن
ماجه. **«فلا يفرغون من قريب»**، ما لم يفرغوا من قريب. **«فلا يفرغون من قريب»**، ما لم يفرغوا من قريب.
وروى الإمام أحمد عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال **«قال إبليس: وعزتك لا أزال أغويهم ما دامت أرواحهم
في أجسادهم، فقال الله عز وجل: وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني»** فقد ثبت لهذه الأحاديث
على أن من تاب إلى الله عز وجل وهو يرجو الحياة، فإن توبته مقبولة، ولهذا قال تعالى **«فأولئك يتوب الله عليهم
وكان الله عليماً حكيماً»** وأما متى وقع الإياس من الحياة، وعائين الملك، وحشرجت الروح في الحلق، وضاق
بها الصدر، وبلغت الخلقوم، وغرغرت النفس ضاعدة في الغلاصم، فلا توبة مقبولة حينئذ، ولا في حين مناصبها
١٨ - ولهذا قال **«ولست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن»** وهذا كما
قال تعالى: **«فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا»** وهذا كما قال تعالى: **«فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده»**
الآيتين، وكلما حكم تعالى بعدم توبة أهل الأرض إذا عاشوا الشمس طالعة من مغربها في قوله تعالى: **«يوم يأتي
بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً»** الآية، وقوله **«ولا الذين
يموتون وهم كفار»** يعني أن الكافر إذا مات على كفره وبشرائه لا ينفعه ندمه ولا توبته، ولا يقبل عنه فدية ولو
بمئة الأرض. قال ابن عباس وأبو العالية والريبع بن أنس **«ولا الذين يموتون وهم كفار»** قالوا: نزلت في أهل
الشرك. ولهذا قال الله تعالى: **«أولئك اعتدنا لهم عذاباً أليماً»** أي موجعاً شديداً مقيماً.

**﴿يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن
إلا أن يأتين بفاحشة مبينة وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل
الله فيه خيراً كثيراً﴾ (١٩) وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه
شيئاً أتأخذونه بهتانا وإثماً مبيناً﴾ (٢٠) وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم
ميثاقاً غليظاً﴾ (٢١) ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف إنه كان فاحشة ومقتاً وساء
سبيلاً﴾ (٢٢)**

١٩ - روى البخاري عن ابن عباس **«يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً»** قال: كانوا إذا مات
الرجل، كان أولياؤه أحق بامرأته إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاؤوا زوجوها، وإن شاؤوا لم يزوجوها، فهم
أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية **«يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً»**. وروى أبو داود عن
ابن عباس قال **«لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة
مبينة»** وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذي قرابته فيعضلها حتى تموت أو ترد إليه صداقها، فأحكم الله تعالى عن
ذلك، أي نهى عن ذلك. وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله **«يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن
ترثوا النساء كرهاً»** قال: كان الرجل إذا مات وترك جارية، ألقى عليها حميمه ثوبه فمنعها من الناس، فإن كانت

جميلة تزوجها، وإن كانت دميعة حبسها حتى تموت فيرتها، وروى أبو بكر بن مردويه عن سهل بن حنيف قال: لما توفي أبو قيس بن الأسلت، أراد ابنه أن يتزوج امرأته، وكان لهم ذلك في الجاهلية، فأنزل الله ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ ورواه ابن جرير. وقال مجاهد في هذه الآية: كان الرجل يكون في حجره اليتيمة هو يلي أمرها، فيحبسها رجاء أن تموت امرأته فيتزوجها أو يزوجها ابنه، رواه ابن أبي حاتم. ثم قال: وروى عن الشعبي وعطاء بن أبي رباح وأبي مجلز والضحاك والزهري وعطاء الخراساني ومقاتل بن حيان، نحو ذلك، قلت: فالآية تعم ما كان يفعله أهل الجاهلية وما ذكره مجاهد، ومن وافقه، وكل ما كان فيه نوع من ذلك، والله أعلم.

وقوله ﴿وَلَا تَعْضَلُوهُمْ تَلَهِبُوا بَعْضٌ مَا آتَيْتُمُوهُمْ﴾ أي لا تضاروهم في العشرة، لتترك لك ما أصدقها أو بعضه أو حقاً من حقوقها عليك، أو شيئاً من ذلك على وجه القهر لها والاضطهاد. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله ﴿وَلَا تَعْضَلُوهُمْ﴾ يقول: ولا تقهروهم ﴿تَلَهِبُوا بَعْضٌ مَا آتَيْتُمُوهُمْ﴾ يعني الرجل، تكون له امرأته هو كاره لصاحبها، ولها عليه مهر فيضرها لتفتدي، وكذا قال الضحاك وقادة، واختاره ابن جرير. وقوله ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مَبِينَةٍ﴾ قال ابن مسعود وابن عباس، وسعيد بن المسيب والشعبي والحسن البصري ومحمد بن سيرين وسعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة وعطاء الخراساني والضحاك وأبو قلابة وأبو صالح والسدي وزيد بن أسلم وسعيد بن أبي هلال: يعني بذلك الزنا، يعني إذا زنت فللك أن تسترجع منها الصداق الذي أعطيتها، وتضاجرها حتى تتركه لك، وتخالعها، كما قال تعالى في سورة البقرة: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُمْ شَيْئاً إِلَّا أَنْ يَخَالِفَ أَلَا يَقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ الآية، وقال ابن عباس وعكرمة والضحاك: الفاحشة المبينة النشوز والعصيان، واختار ابن جرير أنه يعم ذلك كله: الزنا والعصيان، والنشوز وبذاء اللسان، وغير ذلك. يعني أن هذا كله يبيح مضاجرتها حتى تبرئه من حقها أو بعضه ويفارقها، وهذا جيد، والله أعلم.

قال عكرمة والحسن البصري: وهذا يقتضي أن يكون السياق كله كان في أمر الجاهلية، ولكن نهي المسلمون عن فعله في الإسلام، وقال مجاهد في قوله ﴿وَلَا تَعْضَلُوهُمْ تَلَهِبُوا بَعْضٌ مَا آتَيْتُمُوهُمْ﴾ هو كالعضل في سورة البقرة. وقوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي طيبوا أقوالكم لهم، وحسنوا أفعالكم وهيئاتكم بحسب قدرتكم كما تحب ذلك منها، فافعل أنت بها مثله، كما قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ وقال رسول الله ﷺ «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي» وكان من أخلاقه ﷺ أنه جميل العشرة دائم البشر، يداعب أهله، ويتلطف بهم ويوسمهم نفقته، ويضاحك نساءه حتى إنه كان يسابق عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، يتودد إليها بذلك، قالت: سابقني رسول الله ﷺ فسبقته، وذلك قبل أن أحمل اللحم، ثم سابقته بعد ما حملت اللحم فسبقني، فقال «هذه بتلك»، ويجتمع نساؤه كل ليلة في بيت التي تبيت عندها رسول الله ﷺ فيأكل معهن العشاء في بعض الأحيان، ثم تنصرف كل واحدة إلى منزلها، وكان ينام مع المرأة من نسائه في شعار واحد، يضع عن كتفيه الرداء وينام بالإزار، وكان إذا صلى العشاء يدخل منزله يستمر مع أهله قليلاً قبل أن ينام، يؤانسهم بذلك ﷺ. وقد قال الله تعالى ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ وأحكام عشرة النساء وما يتعلق بتفصيل ذلك موضعه كتب الأحكام، والله الحمد.

وقوله تعالى ﴿إِنْ كَرِهْتُمُوهُمْ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ أي فعسى أن يكون صبركم مع إمسآككم لهم وكرهتكم فيه، خير كثير لكم في الدنيا والآخرة، كما قال ابن عباس في هذه الآية: هو أن

يعطف عليها فيرزق منها ولداً، ويكون في ذلك الولد خير كثير، وفي الحديث الصحيح «لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن سخط منها خلقاً رضي منها آخر» (١).

٢٠، ٢١- وقوله تعالى: «وإن أزدتم استبدال زوج مكان زوج وآبئتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً تأخذوا منه شيئاً وإثماً مبيناً» أي إذا أزداد أحدكم أن يفارق امرأة ويستبدل مكانها غيرها فلا يأخذ مما كان أصدق الأولى شيئاً ولو كان قنطاراً من المال، وقد قدمنا في سورة آل عمران الكلام على القنطار بما فيه كفاية عن إعادته ههنا. وفي هذه الآية دلالة على جواز الإصداق بالمال الجزيل، وقد كان عمر بن الخطاب نهى عن كثرة الإصداق، ثم رجع عن ذلك، كما روى الإمام أحمد عن عمر بن الخطاب يقول: ألا لا تغلوا في صداق النساء، فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله، كان أولاكم بها النبي ﷺ، ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه ولا أصدق امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية، وإن كان الرجل ليبتلى بصديقة امرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه، وحتى يقول: كلفت إليك علق القرية، ورواه أهل السنن.

وقال تعالى: «وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً» روي عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير، أن المراد بذلك العقد. وروي عن ابن عباس في قوله «وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً» قال: إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان. قال ابن أبي حاتم: وروي عن عكرمة ومجاهد وأبي العالية والحسن وقتادة ويحيى بن أبي كثير والضحاك والسدي نحو ذلك. وفي صحيح مسلم عن جابر في خطبة حجة الوداع أن النبي ﷺ قال فيها: «واستوصوا بالنساء خيراً فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله».

٢٢- وقال تعالى: «ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء» الآية، يحرم الله تعالى زوجات الآباء تكريماً لهم، وإعظماً واحتراماً أن توطأ من بعده، حتى إنها التحريم عن الابن بمجرد العقد عليها، وهذا أمر مجمع عليه. وقد زعم السهيلي أن نكاح نساء الآباء كان معمولاً به في الجاهلية، ولهذا قال «إلا ما قد سلفت» كما قال «وأن تجمعوا بين الأخنتين إلا ما قد سلفت» قال: وقد فعل ذلك كنانة بن خزيمة، تزوج بامرأة أبيه، فأولادها ابنة النضر بن كنانة، قال: وقد قال ﷺ «وولدت من نكاح لا من سفاح» قال: فدل على أنه كان سائغاً لهم ذلك، فإن أراد أنهم كانوا يعدونه نكاحاً فيما بينهم. فقد روى ابن جرير عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية يحرمون ما حرم الله إلا امرأة الأب والجمع بين الأخنتين، فأنزل الله تعالى «ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء» «وأن تجمعوا بين الأخنتين»، وهكذا قال عطاء وقتادة، ولكن فيما نقله السهيلي من قصة كنانة نظر، والله أعلم، وعلى كل تقدير فهو حرام في هذه الآية، مشع غاية التبشع، ولهذا قال تعالى: «إنه كان فاحشة ومقتاً وساء سبيلاً» وقال «ولا تقرهوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن» وقال «ولا تقرهوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلاً» فزاد ههنا «ومقتاً» أي بغضاً أي هو أمر كبير في نفسه، ويؤدي إلى مقت الابن أباه بعد أن يتزوج بامرأته، فإن الغالب أن من تزوج بامرأة يبغيض من كان زوجها قبله، ولهذا حرمت أمهات المؤمنين على الأمة لأنهن أمهات لكونهن زوجات النبي ﷺ وهو كالأب، بل حقه أعظم من حق الآباء بالإجماع، بل حبه مقدم على حب النفوس صلوات الله وسلامه عليه.

وقال عطاء بن أبي رباح في قوله «ومقتاً» أي يمقت الله عليه، «وساء سبيلاً» أي وبئس طريقاً لمن سلكه من الناس، فمن تعاطاه بعد هذا فقد ارتد عن دينه، فيقتل ويصير ماله فيئاً لبيت المال. كما رواه الإمام أحمد وأهل

(١) رواه مسلم في صحيحه.

السنن من طرق عن البراء بن عازب ، عن خاله أبي بردة - وفي رواية : ابن عمر ، وفي رواية : عن عمه - أنه بعثه رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده أن يقتله ويأخذ ماله .

مسألة : وقد أجمع العلماء على تحريم من وطئها الأب بتزويج أو ملك أو شبهة ، واختلفوا فيما باشرها بشهوة دون الجماع ، أو نظر إلى مالا يحل له النظر إليه منها لو كانت أجنبية ، فعن الإمام أحمد رحمه الله أنها تحرم أيضاً بذلك .

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمْ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِمَّنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ٢٣ ﴾

وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ٢٤ ﴾

٢٣ ، ٢٤ - هذه الآية الكريمة هي آية تحريم المحارم من النسب وما يتبعه من الرضاع والمحارم بالصهر ، كما روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ سَبْعٌ نَسَبًا وَسَبْعٌ صِهْرًا ، وَقُرَأَ ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ ﴾ الآية ، وَقَدْ اسْتَدَلَّ جَمْعُهُمُ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَحْرِيمِ الْخَلْقِ مِنَ مَاءِ الزَّانِي عَلَيْهِ ، بِعَمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَبَنَاتِكُمْ ﴾ فَإِنَّهَا بِنْتُ ، فَتَدْخُلُ فِي الْعَمُومِ كَمَا هُوَ مِنْهُمُ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَقَدْ حُكِيَ عَنِ الشَّافِعِيِّ شَيْءٌ عَلَى إِبْنَاتِهَا لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِتَبَا شَرْعِيَّةٍ ، فَكَمَا لَمْ تَدْخُلْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يُرْضِعُكُمْ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلَ الْإُنْثَى ﴾ ، فَإِنَّهَا لَا تَرُثُ بِالْإِجْمَاعِ ، فَكَذَلِكَ لَا تَدْخُلُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وقوله تعالى : ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمْ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ ﴾ أي كما يحرم عليك أمك التي ولدتك ، كذلك يحرم عليك أمك التي أرضعتك ، ولهذا ثبت في الصحيحين من حديث عائشة أم المؤمنين أن رسول الله ﷺ قال : « إِنْ الرِّضَاعَةَ تُحْرِمُ مَا تُحْرِمُ الْوِلَادَةَ » ، وَفِي لَفْظِ مُسْلِمٍ « يُنْحَرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يُنْحَرُمُ مِنَ النِّسْبِ » ، وَقَالَ بَعْضُ الْفُقَهَاءِ : كُلُّ مَا يُنْحَرُمُ مِنَ النِّسْبِ يُنْحَرُمُ بِالرِّضَاعِ إِلَّا فِي أَرْبَعِ صُورٍ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : سِتُّ صُورٍ هِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي كِتَابِ الْفُرُوعِ وَالتَّحْقِيقِ أَنَّهُ لَا يُسْتَشْنَى شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ ، لِأَنَّهُ يَوْجَدُ مِثْلَ بَعْضِهَا مِنَ النِّسْبِ ، وَبَعْضُهَا إِنَّمَا يُنْحَرُمُ مِنْ جِهَةِ الصَّهْرِ فَلَا يَرُدُّ عَلَى الْحَدِيثِ شَيْءٌ أَطْبَلًا أَلْبَتَّةَ ، وَوَاللَّهُ أَحْمَدُ وَبِهِ الثَّقَةُ .

ثم اختلف الأئمة في عدد الرضعات المحرمة ، فذهب ذاهبون إلى أنه يحرم مجرد الرضاع لعموم هذه الآية ، وهذا قول مالك ، ويروى عن ابن عمر ، وإليه ذهب سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والزهري . وقال آخرون : لا يحرم أقل من ثلاث رضعات ، لما ثبت في صحيح مسلم من طريق عائشة ، أن رسول الله ﷺ قال : « لَا تُنْحَرُمُ الْمُصَّةُ وَلَا الْمُصْتَانُ » وَمِنْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ : الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهَ ، وَأَبُو عَمِيْدٍ وَأَبُو ثَوْرٍ ، وَهُوَ مَرْوِيُّ عَنْ عَلِيٍّ وَعَائِشَةَ وَأُمِّ الْفَضْلِ وَابْنِ الزُّبَيْرِ وَسَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ وَسَعِيدَ بْنَ جَبْرِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ . وَقَالَ آخَرُونَ :

لا يحرم أقل من خمسين رضعات، لما ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن» ثم نسخن بخمسين معلومات، فتوفي النبي ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن، وبهذا قال الشافعي وأصحابه، ثم ليعلم أنه لا بد أن تكون الرضاعة في سن الصغر دون الحولين على قول الجمهور. وكما قدمنا الكلام على هذه المسألة في سورة البقرة عند قوله «يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة». ثم اختلفوا هل يحرم لبن الفحول، كما هو قول جمهور الأئمة وغيرهم، أو إنما يختص الرضاع بالأم فقط، ولا يتشر إلى ناحية الأب، كما هو قول لبعض السلف؟ على قولين، تحرير هذا كله في كتاب الأحكام الكبير^(١).

وقوله «وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم»، أما أم المرأة فإنها تحرم بمجرد العقد على ابنتها، سواء دخل بها أو لم يدخل، وأما الربيبة وهي بنت المرأة فلا تحرم بمجرد العقد على أمها حتى يدخل، فإن طلق الأم قبل الدخول بها جاز له أن يتزوج بنتها؛ ولهذا قال «وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم». في تزويجهن، فهذا خاص بالربائب وحدهن. وقد فهم بعضهم عود الضمير إلى الأمهات والربائب، فقال: لا تحرم واحدة من الأم ولا البنت بمجرد العقد على الأخرى حتى يدخل بها، لقوله «فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم». وجمهور العلماء على أن الربيبة لا تحرم بالعقد على الأم بخلاف الأم، فإنها تحرم بمجرد العقد. روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه كان يقول: إذا طلق الرجل المرأة قبل أن يدخل بها أو ماتت لم تحمل له أمهات، وروى أنه قال: إنها مبهمه، فكرهها. ثم قال: وروى عن ابن مسعود وعمران بن حصين ومسروق وطاوس وعكرمة وعطاء والحسن ومكحول وابن سيرين وقادة والزهري نحو ذلك. وهذا مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة، وجمهور الفقهاء قديماً وحديثاً. والله الحمد والمثنة. قال ابن جرير: والصواب قول من قال: الأم من المبهمات، لأن الله لم يشترط معهن للدخول كما اشترطه مع أمهات الربائب، مع أن ذلك أيضاً إجماع من الحجة التي لا يجوز خلافها فيما جاءت به متفقة عليه.

وأما قوله تعالى: «وربائبكم اللاتي في حجوركم» فالجمهور على أن الربيبة حرام سواء كانت في حجر الرجل، أو لم تكن في حجره، قالوا: وهذا الخطاب خرج منخرج الغالب فلا مفهوم له، كقوله تعالى: «ولا تكرر هو أختانكم على البقاء إن أردن المحصنات». وفي الصحيحين أن أم حبيبة قالت: يا رسول الله أتكح أختي بنت أبي سفيان، وفي لفظ لمسلم عزة بنت أبي سفيان، قال «أو تحبين ذلك؟» قالت: نعم لست لك بمخلية، وأحب من شاركني في خير أختي، قال «فإن ذلك لا يحل لي». قالت: فإننا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة، قال «بنت أم سلمة؟» قالت: نعم. قال «إنها لو لم تكن ربيبة في حجرتي ما حلت لي، إنها لبنت أخي من الرضاعة، أرضعتني وأبا سلمة ثوبية، فلا تفرضن علي بناتكن ولا أخواتكن» وفي رواية للبخاري «إني لو لم أتزوج أم سلمة ما حلت لي»، فجعل المناط في التحريم مجرد تزوجه أم سلمة، وحكم بالتحريم لذلك، وهذا هو مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة وجمهور الخلف والسلف. وقد قيل: بأنه لا تحرم الربيبة إلا إذا كانت في حجر الرجل، فإذا لم تكن كذلك فلا تحرم. وأما الربيبة في ملك اليمين فقال الشيخ أبو عمر بن عبد البر رحمه الله: لا خلاف بين

(١) والصواب هو الأول للحديث الوارد فيه عن عائشة رضي الله عنها في الصحيح وغيره.

العلماء أنه لا يحل لأحد أن يطأ امرأة وبتتها من ملك اليمين، لأن الله حرم ذلك في النكاح، قال ﴿وأمهات نساءكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم﴾ وملك اليمين عندهم تبع للنكاح، إلا ما روي عن عمرو وابن عباس، وليس على ذلك أحد من أئمة الفتوى ولا من تبعهم. ومعنى قوله ﴿اللاتي دخلتم بهن﴾ أي نكحتوهن، قاله ابن عباس وغير واحد. وقال ابن جرير: وفي إجماع الجميع على أن خلوة الرجل بامرأة لا يحرم ابنتها عليه إذا طلقها قبل مسيسها ومباشرتها، أو قبل النظر إلى فرجها بشهوة ما يدل على أن معنى ذلك هو الوصول إليها بالجماع.

وقوله تعالى: ﴿وَحَلَائِلَ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ أي وحرمت عليكم زوجات أبنائكم الذين ولدتموهم من أصلابكم، يحترز بذلك عن الأعدياء الذين كانوا يتبنونهم في الجاهلية. كما قال تعالى: ﴿فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكها لكيلا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم﴾ الآية، وقال ابن جريج: سألت عطاء عن قوله ﴿وَحَلَائِلَ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾. قال: كنا نحدث - والله أعلم - أن النبي ﷺ لما نكح امرأة زيد، قال المشركون بمكة في ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَحَلَائِلَ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ ونزلت ﴿وما جعل أدعياءكم أبناءكم﴾، ونزلت ﴿ما كان محمد أباً أحداً من رجالكم﴾، وروى ابن أبي حاتم عن الحسن بن محمد: أن هؤلاء الآيات مبهمات ﴿وَحَلَائِلَ أَبْنَائِكُمُ﴾ ﴿وأمهات نساءكم﴾ ثم قال: وروى عن طاوس وإبراهيم والزهري ومكحول، نحو ذلك. (قلت) معنى مبهمات أي عامة في المدخول بها وغير المدخول، فتحرم بمجرد العقد عليها، وهذا متفق عليه، فإن قيل: فمن أين تحرم امرأة ابنه من الرضاة كما هو قول الجمهور، ومن الناس من يحكيه إجماعاً وليس من صلبه، فالجواب من قوله ﷺ ﴿يُحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يُحْرَمُ مِنَ النَّسَبِ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ الآية. أي وحرمت عليكم الجمع بين الأختين معاً في التزويج، وكذا في ملك اليمين إلا ما كان منكم في جاهليتكم فقد عفونا عنه وغفرناه. فدل على أنه لا مشنوية فيما يستقبل ولا استئناف فيما سلف، كما قال ﴿لَا يَدْخُلُونَ فِيهَا الْمَوْتِ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾ فدل على أنهم لا يدخولون فيها الموت أبداً، وقد أجمع العلماء من الصحابة والتابعين والأئمة قديماً وحديثاً على أنه يحرم الجمع بين الأختين في النكاح، ومن أسلم ونحوه أختان، خير فيمسك إحداهما ويطلق الأخرى لا محالة.

روى الإمام أحمد عن الضحاك بن فيروز عن أبيه، قال: أسلمت وعندي امرأتان أختان، فأمرني النبي ﷺ أن أطلق إحداهما. ورواه الترمذي وابن ماجه. وأما الجمع بين الأختين في ملك اليمين فحرام أيضاً لعموم الآية. وروى ابن أبي حاتم عن ابن مسعود أنه سئل عن الرجل يجمع بين الأختين، فكرهه فقال له - يعني السائل: يقول الله تعالى: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ فقال له ابن مسعود ﷺ: وبغيرك مما ملكت يمينك. وهذا هو المشهور عن الجمهور والأئمة الأربعة وغيرهم، وإن كان بعض السلف قد توقف في ذلك. روى الإمام مالك عن قبيصة بن ذؤيب: أن رجلاً سأل عثمان بن عفان عن الأختين في ملك اليمين، هل يجمع بينهما؟ فقال عثمان: أحلتها آية، وحرمتها آية، وما كنت لأصنع ذلك، فخرج من عنده، فلقي رجلاً من أصحاب النبي ﷺ فسأله عن ذلك، فقال: لو كان لي من الأمر شيء ثم وجدت أحداً فعل ذلك لجعلته نكالا. قال مالك: قال ابن شهاب: أراه علي بن أبي طالب. قال: وبلغني عن الزبير بن العوام مثل ذلك. قال أبو عمر ابن عبد البر: وقد روي مثل قول عثمان عن طائفة من السلف منهم ابن عباس، ولكنهم اختلف عليهم، ولم يلتفت إلى ذلك أحد من فقهاء الأمصار والحجاز

ولا العراق ولا ما وراءهما من المشرق ولا بالشام ولا المغرب، إلا من شد عن جماعتهم باتباع الظاهر ونفي القياس، وقد ترك من يعمل ذلك ما اجتمعنا عليه، وجماعة الفقهاء متفقون على أنه لا يحل الجمع بين الأختين بملك اليمين في الوطء، كما لا يحل ذلك في النكاح. وقد أجمع المسلمون على أن معنى قوله ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَأَخْوَاتِكُمْ﴾ إلى آخر الآية، أن النكاح وملك اليمين في هؤلاء كلهن سواء، فكذلك يجب أن يكون نظراً وقياساً الجمع بين الأختين وأمهات النساء والرثائب. وكذلك هو عند جمهورهم، وهم الحجة المحجوج بها من خالفها وشد عنها.

وقوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي وحرّم عليكم من الأجنبية المحصنات، ومن الزوجات ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، يعني إلا ما ملكتموهن بالسبي فإنه يحل لكم وطوهن إذا استبرأتموهن، فإن الآية نزلت في ذلك. روى الإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري أن أصحاب رسول الله ﷺ أصابوا سبانيا يوم أوطاس، لهن أزواج من أهل الشرك، فكان أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ كفوا وتأموا من غشيانهن، قال: فنزلت هذه الآية في ذلك ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ وهكذا رواه مسلم وأبو داود والنسائي. وقد ذهب جماعة من السلف إلى أن بيع الأمة يكون طلاقاً لها من زوجها أخذاً بعموم هذه الآية، وروى ابن جرير عن ابن عباس قال: طلاق الأمة ست^(١) بيعها طلاقها، وعتقها طلاقها، وهبتها طلاقها، وبرأتها طلاقها، وطلاق زوجها طلاقها، وروى عبد الرزاق عن ابن المسيب قوله ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ قال: هن ذوات الأزواج حرّم الله نكاحهن إلا ما ملكت يمينك، فبيعهها طلاقها. قال معمر: وقال الحسن مثل ذلك، وقد خالفهم الجمهور قديماً وحديثاً، فأروا أن بيع الأمة ليس طلاقاً لها لأن المشتري نائب عن البائع، والبائع كان قد أخرج عن ملكه هذه المنفعة وباعها مسلوبة عنها، واعتمدوا في ذلك على حديث بريرة المخزّج في الصحيحين وغيرهما، فإن عائشة أم المؤمنين اشترتها ونجّزت عتقها، ولم يفسخ نكاحها من زوجها مغيب، بل خيرها رسول الله ﷺ، بين الفسخ والبقاء، فاختارت الفسخ وقصتها مشهورة، فلو كان بيع الأمة طلاقاً كما قال هؤلاء ما خيرها النبي ﷺ، فلما خيرها دل على بقاء النكاح، وأن المراد من الآية الميسيات فقط، والله أعلم.

وقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ أَيُّ هَذَا الشَّحِيمِ كُتِبَ عَلَيْكُمُ أَيُّ هَذَا الشَّحِيمِ كُتِبَ عَلَيْكُمُ أَيُّ هَذَا الشَّحِيمِ﴾، فالزموا كتابه، ولا تخرجوا عن حدوده، والزموا شرعه وما فرضه. وقال عبيدة وغطاء والسدي في قوله ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ أَيُّ هَذَا الشَّحِيمِ﴾ يعني الأربع. وقال إبراهيم ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ أَيُّ هَذَا الشَّحِيمِ﴾ يعني ما حرم عليكم. وقوله تعالى: ﴿وَأَحِلُّ لَكُمْ مَا وَّرَاءَ ذَلِكَ﴾ أي ما عدا من ذكّرت من المحارم، من لكم حلال، قاله عطاء وغيره. وقال قتادة: ﴿وَأَحِلُّ لَكُمْ مَا وَّرَاءَ ذَلِكَ﴾ يعني ما ملكت أيمانكم، وقوله تعالى: ﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ﴾ أي تحصلوا بأموالكم من الزوجات إلى أربع، أو السرازي ما شتمت بالطريق الشرعي، ولهذا قال ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ﴾. وقوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ أي كما تستمتعن بهن فآتوهن مهورهن في مقابلة ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ وكتوبه تعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صِدْقَاتِهِنَّ نَحْلَةً﴾، وكتوبه ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً﴾ وقد استدل بعموم هذه الآية على نكاح المتعة، ولا شك أنه كان مشروعاً في ابتداء الإسلام، ثم نسخ بعد ذلك، وقد ذهب الشافعي وطائفة من العلماء إلى أنه أبيض ثم نسخ

(١) هكذا جاء وقد ذكر خمساً.

مرتين . وقال آخرون : أكثر من ذلك . وقال آخرون : إنما أبيع مرة ثم نسخ مرة ، ثم نسخ ، ولم يُبَّح بعد ذلك . وقد روي عن ابن عباس وطائفة من الصحابة القول بإباحتها للضرورة ، وهو رواية عن الإمام أحمد . ولكن الجمهور على خلاف ذلك .
والعمدة ما ثبت في الصحيحين عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة ، وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر . ولهذا الحديث ألفاظ مقررة هي في كتب الأحكام . وفي صحيح مسلم عن الربيع بن سبرة بن معبد الجهني ، عن أبيه أنه غزا مع رسول الله ﷺ يوم فتح مكة ، فقال : يا أيها الناس إنني كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء . وإن الله حَرَّمَ ذلك إلى يوم القيامة ، فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً . وفي رواية لمسلم : في حجة الوداع .

وقوله تعالى : ﴿ولا جناح عليكم فيما تراضيتُم به من بعد الفريضة﴾ من حمل هذه الآية على نكاح المتعة إلى أجل مسمى ، قال : فلا جناح عليكم إذا انقضت الأجل أن تراضوا على زيادة به ، وزيادة للجعل ، قال السدي : إن شاء أرضاها من بعد الفريضة الأولى ، يعني الأجر الذي أعطاهما على تمتعه بها قبل انقضاء الأجل بينهما ، فقال : أتمتع منك أيضاً بكذا وكذا ، فإزداد قبل أن يستبرئ رحمها يوم تنقضي المدة ، وهو قوله تعالى : ﴿ولا جناح عليكم فيما تراضيتُم به من بعد الفريضة﴾ . قال السدي : إذا انقضت المدة فليس له عليها سبيل ، وهي منه بريئة وعليها أن تستبرئ ما في رحمها ، وليس بينهما ميراث ، فلا يرث واحد منهما صاحبه ، ومن قال بهذا القول الأول جعل معناه كقوله ﴿وآتوا النساء صدقاتهن نحلة﴾ الآية ، أي إذا فرصت لها صدقاً فأبرأتك منه أو عن شيء منته ، فلا جناح عليك ولا عليها في ذلك . وروى ابن جرير عن سليمان التيمي قال : زعم الحضرمي أن رجلاً كانوا يفرضون المهر ، ثم عسى أن يدرك أحدهم العسرة ، فقال : ولا جناح عليكم أيها الناس فيما تراضيتُم به من بعد الفريضة . يعني إن وضعت لك منه شيئاً فهو لك سائغ . واختار هذا القول ابن جرير . وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : ﴿ولا جناح عليكم فيما تراضيتُم به من بعد الفريضة﴾ والتراضي أن يوفىها صدقها ثم يخيرها ، يعني في المقام أو الفراق . وقوله تعالى : ﴿إن الله كان عليماً حكيماً﴾ مناسب ذكر هذين الوصفين بعد شرح هذه المحرمات .

﴿ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات، والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن بإذن أهلهن وآتهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مسالحات ولا متخذات أخدان فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن خشي العنت منكم وأن تصبروا خير لكم والله غفور رحيم﴾ (٢٥)

٢٥- يقول تعالى : ﴿ومن لم يستطع منكم طولاً﴾ أي سعة وقدره ﴿أن ينكح المحصنات المؤمنات﴾ أي الحرائر المعافق المؤمنات . ﴿فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات﴾ أي فتزوجوا من الإماء المؤمنات اللاتي يملكنهن المؤمنون ، ولهذا قال ﴿من أئياتكم المؤمنات﴾ ، قال ابن عباس وغيره : فليتكح من إماء المؤمنين ، وكذا قال السدي ومقاتل بن حيان . ثم اعترض بقوله ﴿والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض﴾ أي هو العالم بحقائق الأمور

وسرائرها، وإنما لكم أيها الناس الظاهر من الأمور: **«فإنكحواهن باذن أهلهن»** فذلك على أن السيد هو ولي أمته لا تزوج إلا بإذنه، وكذلك هو ولي عبده ليس له أن يتزوج بغير إذنه، كلما جاء في الحديث **«أيما عبد تزوج بغير إذن مولاه فهو عاهر»** (١) أي زان. فإن كان مالك الأمة امرأة زوجها من يزوج المرأة بإذنها لما جاء في الحديث **«لا تزوج المرأة المرأة ولا المرأة نفسها»** فإن الزانية التي تزوج نفسها (٢) **«لا تزوج نفسها»** وقوله تعالى: **«وأتوهن أجورهن بالمعروف»** أي وادفعوا مهرهن بالمعروف، أي عن طيب نفس منكم، ولا تبخسوا منه شيئاً استهانة بهن لكونهن إماء مملوكات، وقوله تعالى: **«محصنات»** أي عفاف عن الزنا لا يتعاطيهن، ولهذا قال **«غير مستأفحات»** وهن الزواني اللاتي لا يمنعن من أرادهن بالفاحشة، وقوله تعالى: **«ولا متخذات أخدان»**، قال ابن عباس: (المستأفحات) هن الزواني المعلنات، يعني الزواني اللاتي لا يمنعن أحداً أرادهن بالفاحشة **«وومتخذات أخدان»** يعني أخلاء، وكذا روي عن أبي هريرة ومجاهد والشعبي والضحاك وعطاء الخضر اساني ويحيى بن أبي كثير ومقاتل بن حيان والسدي، قالوا: أخلاء. وقال الحسن البصري: يعني الصديق. وقال الضحاك أيضاً **«ولا متخذات أخدان»** ذات الخليل الواحد المقر به، نهى الله عن ذلك. يعني تزويجها ما دامت كذلك. **«فإن أحصن فإن اثنين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب»** اختلف القراء في أحصن، فقرأ بعضهم بضم الهمزة وكسر الصاد مبني لما لم يسم فاعله، يوقرئ بفتح الهمزة والصاد فعل لازم، ثم قيل: معنى القراءتين واحد، واختلفوا فيه على قولين، أحدهما: أن المراد بالإحصان ههنا الإسلام، وروى ذلك عن عبد الله بن مسعود وابن عمر وأنس، أو الأسود بن يزيد وزر بن حبيش وسعيد بن جبيرة وعطاء وإبراهيم النخعي والشعبي والسدي، وهذا هو القول الذي نص عليه الشافعي في رواية الربيع، وقال: وإنما قلنا ذلك، استدلالاً بالسنن، وإجماع أكثر أهل العلم. وقال القاسم وسالم: إحصانها إسلامها وعفافها. وقيل: المراد به ههنا التزويج، وهو قول ابن عباس ومجاهد وعكرمة وطاوس وسعيد بن جبيرة والحسن وقتادة وغيرهم. ونقله أبو علي الطبري في كتابه الإيضاح عن الشافعي، فيما رواه ابن عبد الحكم عنه. وعن مجاهد أنه قال: إحصان الأمة أن ينكحها الحر، وإحصان العبد أن ينكح الحجر، وكذا روى ابن أبي طلحة عن ابن عباس، رواها ابن جرير في تفسيره. وذكره ابن أبي حاتم عن الشعبي والنخعي. وقيل: معنى القراءتين متباين. فمن قرأ: **«فإن أحصن بضم الهمزة فمراده التزويج»**، أو من قرأ بفتحها فمراده الإسلام. اختاره أبو جعفر بن جرير في تفسيره وقرره ونصره، والأظهر والله أعلم أن المراد بالإحصان ههنا التزويج، لأن سياق الآية يدل عليه، حيث يقول سبحانه وتعالى: **«ومن لم يستطع منكم طويلاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيانكم من فتياتكم المؤمنات»** والله أعلم. والآية الكريمة سياقها كلها في الفتيات المؤمنات فتعين أن المراد بقوله: **«فإن أحصن»** أي تزوجن، كما فسره ابن عباس ومن تبعه، وعلى كل من القولين إشكال على مذهب الجمهور، وذلك أنهم يقولون: إن الأمة إذا تزوجت فغلبها خمسون جلدة، سواء كانت مسلمة أو كافرة، مزوجة أو بكراً، مع أن مفهوم الآية يقتضي أنه لا حد على غير المحصنة من زنى من الإماء. وقد اختلفت أجوبتهم عن ذلك، فأما الجمهور فقالوا: لا شك أن المنطوق مقدم على المفهوم. وقد وردت أحاديث عامة في إقامة الحد على الإماء، فقدمناها على مفهوم الآية. فمن ذلك ما رواه مسلم

(١) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وهو صحيح. (٢) رواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة وهو صحيح.

في صحيحه عن علي رضي الله عنه أنه خطب فقال: يا أيها الناس أقيموا على أركانكم الحد من أحصن منهم ومن لم يحصن، فإن أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت، فأمرني أن أجلدها، فإذا هي حديثة عهد بنفاس فخشيت إن جلدها أن أقتلها، فذكرت ذلك لنبى الله صلى الله عليه وسلم فقال: «أحسنتم أتركها حتى تمائل»، وعند عبد الله بن أحمد عن غير أبيه «إذا تعالت من نفسها حدًا خمسين». وعن أبي هريرة قال: منعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها، فليجلدها الحد، ولا يترب عليها، ثم إن زنت الثانية، فليجلدها الحد، ولا يترب عليها، ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها، فليبيعها ولو بحبل من شعر»، ولسلم «إذا زنت ثلاثاً فليبيعها في الرابعة»، وروى مالك عن عبد الله ابن عياش بن أبي ربيعة المخزومي قال: أمرني عمر بن الخطاب في فتية من قريش، فجلدنا ولائد من ولائد الإمارة خمسين خمسين في الزنا.

الجواب الثاني: جواب من ذهب إلى أن الأمة إذا زنت ولم تحصن فلا حد عليها، وإنما تضرب تأديباً، وهو المحكي عن ابن عباس رضي الله عنه. وإليه ذهب طاوس وسعيد بن جبير وأبو عبيد القاسم بن سلام وداود بن علي الظاهري في رواية عنه وعمدتهم مفهوم الآية، وهو من مفاهيم الشرط، وهو حجة عند أكثرهم فقدّم على العموم عندهم، وحديث أبي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن؟ قال: «إن زنت فحدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم بيعوها ولو بضعير». قال ابن شهاب: لا أدري بعد الثالثة أو الرابعة، وأخرجاه في الصحيحين. وعند مسلم قال ابن شهاب: الضفير الجبل. قالوا: فلم يؤقت فيه عند كما أقت في المحصنة، وكما وقت في القرآن بنصف ما على المحصنات من العذاب، فوجب الجمع بين الآية والحديث بذلك، والله أعلم. قالوا: وحديث علي وعمر قضيا أعيان، وحديث أبي هريرة عنه أجوبة (١). وقال أبو عبد الله الشافعي رحمه الله: ولم يختلف المسلمون في أن لا رجم على مملوك في الزنا، وذلك لأن الآية دلت على أن عليهن نصف ما على المحصنات من العذاب، والألف واللام في المحصنات للعهد، ومن المحصنات المذكورات في أول الآية: «ومن لم يستطع منكم ظولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات» والمراد بهن الحرائر فقط من غير تعرض لتزويج غيره، وقوله: «نصف ما على المحصنات من العذاب» يدل على أن المراد من العذاب الذي يمكن تنصيفه وهو الجلد لا الرجم، والله أعلم. وقوله تعالى: «ذلك لمن خشي العنت منكم» أي إنما يباح نكاح الإماء بالشروط المتقدمة لمن خاف على نفسه الوقوع في الزنا، وشق عليه الصبر عن الجماع، وعنت بسبب ذلك كله، فله حيثئذ أن يتزوج بالأمة، وإن ترك تزوجها وجاهد نفسه في الكف عن الزنا، فهو خير له لأنه إذا تزوجها جاء أولاده أرقاء لسيدتها إلا أن يكون الزوج عربياً، فلا تكون أولاده منها أرقاء في قول قديم للشافعي، ولهذا قال «وأن تصبروا خير لكم والله خفور رحيم» ومن هذه الآية الكريمة، استدلل جمهور العلماء في جواز نكاح الإماء على أنه لا بد من عدم الطول لنكاح الحرائر، ومن خوف العنت لما في نكاحهن من مفسدة رق الأولاد، ولما فيهن من الدناءة في العدول عن الحرائر إليهن.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (٢٦) وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا (٢٧) يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ

(١) تركنا إيرادها اختصاراً، وبقية الأقوال الضعيفة.

يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾ ﴿

٢٦، ٢٧- يخبر تعالى أنه يريد أن يبين لكم أيها المؤمنون ما أحل لكم وحرم عليكم مما تقدم ذكره في هذه السورة وغيرها، ﴿ويهديكم سنن الذين من قبلكم﴾ يعني طرائقهم الحميدة واتباع شرائعه التي يحبها ويرضاها، ﴿ويوتب عليكم﴾ أي من الإثم والمحرم، ﴿والله عليم حكيم﴾ أي في شرعه وقدره وأفعاله وأقواله.
وقوله: ﴿ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً﴾ أي يريد أتباع الشياطين من اليهود والنصارى والزناة أن تميلوا عن الحق إلى الباطل ميلاً عظيماً.

٢٨- ﴿يريد الله أن يخفف عنكم﴾ أي في شرائعه وأوامره ونواهيه وما يقدره لكم، ولهذا أباح الإمام بشروط، كما قال مجاهد وغيره ﴿وخلق الإنسان ضعيفاً﴾ فناسبه التخفيف لضعفه في نفسه، وضعف عزمه وهمته. وروى ابن أبي حاتم عن طاوس ﴿وخلق الإنسان ضعيفاً﴾ أي في أمر النساء. وقال وكيع: يذهب عقله عندهن. وقال موسى الكليم ﷺ لنبينا محمد ﷺ، ليلة الإسراء حين مر عليه راجعاً من عند سدرة المنتهى، فقال له: ماذا فرض عليكم، فقال: أمرني بخمسين صلاة في كل يوم وليلة، فقال له: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف، فإن أمتك لا تطيق ذلك، فإني قد بلوت الناس قبلك على ما هو أقل من ذلك فعجزوا، وإن أمتك أضعف أسماً وأبصاراً وقلوباً، فرجع، فوضع عشراً. ثم رجع إلى موسى فلم يزل كذلك حتى بقيت خمساً، الحديث.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيه نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ إِنْ تَجَتَّبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾

٢٩- ينهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن أن يأكلوا أموال بعضهم بعضاً بالباطل، أي بأنواع المكاسب التي هي غير شرعية كأنواع الربا والقمار، وما جرى مجرى ذلك من سائر صنوف الحيل، وإن ظهرت في غالب الحكم الشرعي، مما يعلم الله أن متعاطيها إنما يريد الحيلة على الربا. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: لما أنزل الله ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾ قال المسلمون: إن الله قد نهانا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل، والطعام هو أفضل أموالنا، فلا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد، فكيف للناس؟ فأنزل الله بعد ذلك ﴿ليس على الأعمى حرج﴾ الآية، وكذا قال قتادة، وقوله تعالى: ﴿إلا أن تكون تجارة عن تراضٍ منكم﴾ قرئ تجارة بالرفع وبالنصب وهو استثناء منقطع، كأنه يقول: لا تتعاطوا الأسباب المحرمة في اكتساب الأموال، ولكن المتاجر المشروعة التي تكون عن تراضٍ من البائع والمشتري فافعلوها، وتسيبوا بها في تحصيل الأموال، كما قال تعالى: ﴿ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق﴾، وكتوبه ﴿لا يدوقون فيها الموت إلا الموت الأولى﴾.

ومن هذه الآية الكريمة احتج الشافعي على أنه لا يصح البيع إلا بالقبول، لأنه يدل على التراضي نصاً بخلاف المعاطاة، فإنها قد لا تدل على الرضى ولا بد، وخالف الجمهور في ذلك مالك وأبو حنيفة وأحمد وأصحابهم، فرأوا أن الأقوال كما تدل على التراضي فكذلك الأفعال تدل في بعض المحال قطعاً، فصححوا بيع المعاطاة مطلقاً،

و منهم من قال: يصح في المحقرات وفيما يعده الناس بيعاً وهو احتياط نظر من محققي المذهب، والله أعلم. وقال مجاهد **«إلا أن تكون تمارة عن تراض منكم»** بيعاً أو عطاء يعطيه أحد أحداً، رواه ابن جرير، ومن تمام التراضي إثبات خيار المجلس، كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: **«البيعان بالخيار ما لم يتفرقا»** وفي لفظ البخاري **«إذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا»** وذهب إلى القول بمقتضى هذا الحديث أحمد والشافعي وأصحابهما وجمهور السلف والخلف، ومن ذلك مشروعية خيار الشرط بعد العقد إلى ثلاثة أيام بحسب ما يتبين فيه حال البيع، ولو إلى سنة في القرية ونحوها، كما هو المشهور عن مالك رحمه الله، وقوله **«ولا تقتلوا أنفسكم»** أي بارتكاب محارم الله، وتعاطي معاصيه، وأكل أموالكم بينكم بالباطل **«إن الله كان بكم رحيماً»** أي فيما أمركم به ونهاكم عنه.

وروى الإمام أحمد عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال لما بعته النبي ﷺ عام ذات السلاسل، قال: احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيمنت ثم صليت بأصحابي صلاة الصبح، قال: فلما قدمنا على رسول الله ﷺ ذكرت ذلك له، فقال **«يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب؟»** قال: قلت: يا رسول الله، إنني احتلمت في ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فذكرت قول الله عز وجل **«ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً»** فتيمنت ثم صليت، فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً، وهكذا رواه أبو داود. وأورد ابن مردويه عند هذه الآية الكريمة حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ **«من قتل نفسه بحديدة، فحديدته في يده يجأ بها بطنه يوم القيامة في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بسهم فسمته في يده، يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تردى من جبل فقتل نفسه، فهو مترد في نار جهنم خالداً فيها أبداً»** وهذا الحديث ثابت في الصحيحين، وفي الصحيحين من حديث الحسن بن جندب بن عبد الله البجلي، قال: قال رسول الله ﷺ: كان رجل ممن كان قبلكم وكان به جرح فأخذ سكيناً نحر بها يده، فلما رآها الدم حتى مات، قال الله عز وجل **«عبدى بادرني بنفسه، حرمت عليه الجنة»**.

٣٠- ولهذا قال تعالى: **«ومن يفعل ذلك عدواناً وظلماً»** أي ومن يتعاطى ما نهاه الله عنه متعمداً فيه ظالماً في تعاطيه أي عالماً بتحريمه متجاسراً على انتهاكه **«فسوف نصليه ناراً»** الآية، وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد، فليحذر منه كل عاقل لبيب ممن ألقى السمع وهو شهيد.

٣١- وقوله تعالى: **«إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم»** الآية، أي إذا اجتنبتم كبائر الآثام التي نهيتم عنها، كفرنا عنكم صغائر الذنوب وأدخلناكم الجنة، ولهذا قال **«و ندخلكم مدخلاً كريماً»** وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة، فلندكر منها ما تيسر:

ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال **«اجتنبوا السبع الموبقات»**. قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال **«الشرك بالله، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، والسحر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»**.

طريق أخرى عنه: روى ابن أبي حاتم عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال **«الكبائر سبع: أولها الإشراف بالله، ثم قتل النفس بغير حقها، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم إلى أن يكبر، والفرار من الزحف، ورمي المحصنات، والانقلاب إلى الأعراب بعد الهجرة»**، فالنص على هذه السبع بأنهن كبائر، لا ينفي ما عداهن إلا عند من يقول

بمفهوم اللقب، وهو ضعيف عند عدم القرينة ولا سيما عند قيام الدليل بالمنطوق على عدم المفهوم، كما استنوزده من الأحاديث المتضمنة من الكبائر غير هذه السبع، فمن ذلك ما رواه الخاكم عن عمير بن قتادة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع «ألا إن أولياء الله المصلون من يقيم الصلوات الخمس التي كتبت عليه، ويصوم رمضان ويحسب صومه، يرى أنه عليه حق، ويغطي زكاة ماله يحسبها، ويجتنب الكبائر التي نهى الله عنها»، ثم إن رجلاً سأله فقال: يا رسول الله ما الكبائر؟ فقال «تسع: الشرك بالله، وقتل النفس مؤمن بغير حق، و فرار يوم الزحف، وأكل مال اليتيم، وأكل الزنا، وقذف المحصنة، وعقوق الوالدين المسلمين، واستحلال النيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتاً، ثم قال: لا يموت رجل لا يعمل هؤلاء الكبائر، ويقوم الصلاة ويؤتي الزكاة إلا كان مع النبي ﷺ في دار أبوابها مصاريع من ذهب»، هكذا رواه الخاكم مطولاً، وقد أخرج أبو داود والترمذي مختصراً. حديث آخر فيه ذكر شهادة الزور: روى الإمام أحمد عن أنس بن مالك: قال: ذكر رسول الله ﷺ الكبائر، أو سئل عن الكبائر، فقال «الشرك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين»، وقال: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قال: قول الزور - أو شهادة الزور -» أخرجه.

حديث آخر فيه ذكر قتل الولد: وهو ثابت في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ وفي رواية أكبر، قال «أن تجعل لله نداً وهو خلقك»، قلت: ثم أي؟ قال «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك». قلت: ثم أي؟ قال «أن تزاني حليلة جارك» ثم قرأ «والذين لا يدعون مع الله الهاً آخر - إلى قوله - إلا من تاب».

حديث آخر فيه ذكر شرب الخمر: روى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن عمرو قال: سألت رسول الله ﷺ عن الخمر، فقال: «هي أكبر الكبائر، وأم الفواحش، من شرب الخمر ترك الصلاة، ووقع على أمه وخالته وعمته». حديث آخر: عن عبد الله بن عمرو وفيه ذكر اليمين الغموس: روى الإمام أحمد: عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه قال «أكبر الكبائر الإشراف بالله، وعقوق الوالدين، أو قتل النفس - شعبة الشاك - واليمين الغموس» رواه البخاري والترمذي والنسائي.

حديث آخر: عن عبد الله بن عمرو في التسبب إلى شتم الوالدين: روى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «من الكبائر أن يشتم الرجل والديه، قالوا: وكيف يشتم الرجل والديه؟ قال «يسب الرجل أبا الرجل، فيسب أباه، ويسب أمه، فيسب أمه» أخرجه البخاري ومسلم. وثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر».

حديث آخر في الجمع بين الصلاتين من غير عذر: وروى ابن أبي حاتم عن أبي قتادة يعني العدوي، قال: قرئ علينا كتاب عمر: من الكبائر جمع بين الصلاتين - يعني بغير عذر - والفرار من الزحف، والنهية، وهذا إسناد صحيح. والغرض أنه إذا كان الوعيد فيمن جمع بين الصلاتين كالظهر والعصر، تقديماً أو تأخيراً، وكذا المغرب والعشاء هما من شأنه أن يجمع بسبب من الأسباب الشرعية، فإذا تعاطاه أحد بغير شيء من تلك الأسباب يكون مرتكباً كبيرة، فما ظنك بترك الصلاة بالكلية، ولهذا روى مسلم في صحيحه عن رسول الله ﷺ أنه قال «بين العبد وبين الشرك ترك الصلاة». وفي السنن مرفوعاً عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال «العهد بيننا وبينهم الصلاة، من تركها فقد كفر» وقال «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله» وقال «من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله

وماله.

حديث آخر: فيه اليأس من روح الله، والأمن من مكر الله: روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان متكئاً، فدخل عليه رجل فقال: ما الكبائر فقال «الشرك بالله، واليأس من روح الله، والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله، وهذا أكبر الكبائر» وقد رواه البزار. وروى ابن جرير عن ابن مسعود: «أكبر الكبائر الإشراف بالله، واليأس من روح الله، والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله». حديث في منع فضل الماء: وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال «لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلاء»، وفيهما عن النبي ﷺ أنه قال «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة، ولا يزيكهم، ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلاة يمنع ابن السبيل» وذكر تمام الحديث. وفي مسند الإمام أحمد من حديث ابن عمرو مرفوعاً «من منع فضل الماء وفضل الكلاء، منعه الله فضله يوم القيامة». وروى ابن أبي حاتم عن عائشة، قالت: ما أخذ على النساء من الكبائر، قال ابن أبي حاتم: يعني قوله تعالى: «على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين بيهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك».

اقوال ابن عباس في ذلك

روى ابن جرير عن طاوس، قال: ذكروا عند ابن عباس الكبائر فقالوا: هي سبع، فقال: هي أكثر من سبع وسبع، قال: فلا أدري كم قالها من مرة، وروى عبد الرزاق، قال: قيل لابن عباس: الكبائر سبع؟ قال: هن إلى السبعين أقرب، وكذا قال أبو العالية الرياحي رحمه الله. وروى ابن جرير عن سعيد بن جبير: أن رجلاً قال لابن عباس: كم الكبائر، سبع؟ قال: هن إلى سبعمائة أقرب منها إلى سبع، غير أنه لا كبيرة مع استغفار، ولا صغيرة مع إصرار، وكذا رواه ابن أبي حاتم وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: «إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه» قال: الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب، رواه ابن جرير.

اقوال التابعين

روى ابن أبي حاتم عن مغيرة قال: كان يقال: شتم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما من الكبائر. قلت: وقد ذهب طائفة من العلماء إلى تكفير من سب الصحابة، وهو رواية عن مالك بن أنس رحمه الله. وقال محمد بن سيرين: ما أظن أحداً ينتقص أبا بكر وعمر وهو يحب رسول الله ﷺ، رواه الترمذي. وروى ابن أبي حاتم أيضاً عن زيد بن أسلم في قول الله عز وجل «إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه» من الكبائر: الشرك بالله، والكفر بآيات الله ورسوله، والسحر، وقتل الأولاد، ومن دعى لله ولداً أو صاحبة. ومثل ذلك من الأعمال، والقول الذي لا يصلح معه عمل. وأما كل ذنب يصلح معه دين، ويقبل معه عمل، فإن الله يغفر السيئات بالحسنات. وروى ابن جرير: عن قتادة «إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه» الآية: إنما وعد الله المغفرة لمن اجتنب الكبائر؛ وروى عبد الرزاق

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي» إسناد صحيح على شرط الشيخين. وقد رواه الترمذي. وفي الصحيح شاهد لغناه وهو قوله ﷺ بعد ذكر الشفاعة «أثرونها للمؤمنين المتقين؟ لا ولكنها للخاطئين المتلوثين» وقد اختلف علماء الأصول والفروع في حد الكبيرة، فمن قائل: هي ما عليه حد في الشرع، ومنهم من قال: هي ما عليه وعيد مخصوص من الكتاب والسنة، وقيل غير ذلك.

وذكر القاضي أبو سعيد الهروي أن الكبيرة كل فعل نص الكتاب على تحريمه، وكل معصية توجب في جنسها حداً من قتل أو غيره، وترك كل فريضة مأمور بها على الفور، والكذب في الشهادة والرواية واليمين، هذا ما ذكره على سبيل الضبط، ثم قال: وفصل القاضي الزباني فقال: الكبائر سبع. قتل النفس بغير الحق، والزنا، واللواط، وشرب الخمر، والسرقه، وأخذ المال غصباً، والقذف، وزاد في الشامل على السبع المذكورة: شهادة الزور، وأصناف إليها صاحب العدة: أكل الزنا والإفطار في رمضان بلا عذر، واليمين الفاجرة، وقطع الرحم، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم، واختيانة في الكيل والوزن، وتقديم الصلاة على وقتها، وتأخيرها عن وقتها بلا عذر، وضرب المسلم بلا حق، والكذب على رسول الله ﷺ عمداً، وسب أصحابه، وكتمان الشهادة بلا عذر، وأخذ الرشوة، والقيادة بين الرجال والنساء، والسعاية عند السلطان، ومنع الزكاة، وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع القدرة، ونسيان القرآن بعد تعلمه، وإحراق الحيوان بالنار، وامتناع المرأة من زوجها بلا سبب، والياس من رحمة الله، والأمن من مكر الله، ويقال: الوقعة في أهل العلم، وحملة القرآن، وما يعد من الكبائر: الظهار، وأكل لحم الخنزير والميتة إلا عن ضرورة، ثم قال الرافعي: وللتوقف مجال في بعض هذه الخصال. قلت: وقد صنّف الناس في الكبائر مصنفات، منها ما جمعه شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي، الذي بلغ نحواً من سبعين كبيرة^(١). وإذا قيل: إن الكبيرة ما توعدها الشارع بالنار بخصوصها، كما قال ابن عباس وغيره وما تتبّع ذلك، اجتمع منه شيء كثير، وإذا قيل كل ما نهى الله عنه فكثير جداً، والله أعلم.

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾﴾

٣٢- روى الإمام أحمد عن أم سلمة قالت: يا رسول الله، يغزو الرجال ولا تغزو، ولنا نصف الميراث، فأنزل الله ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾. ورواه الترمذي وابن أبي حاتم وابن جرير، وابن مردويه والحاكم. وروى ابن أبي حاتم أيضاً عن ابن عباس في الآية، قال: أتت امرأة إلى النبي ﷺ قالت: يا رسول الله، للذكر مثل حظ الأنثيين، وشهادة امرأتين برجل، فنحن في العمل هكذا، إن عملت امرأة حسنة كتبت لها نصف حسنة، فأنزل الله هذه الآية ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا﴾ الآية، فإنه عدل مني وأنا صنعته. وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في الآية، قال: ولا يتمنى الرجل فيقول: ليت لو أن لي مال فلان وأهله، فنهى الله عن ذلك، ولكن ليسأل الله من فضله، وقال الحسن ومحمد بن سيرين وعطاء والضحاك، نحو هذا؛ وهو الظاهر من الآية ولا يرد على هذا ما ثبت في الصحيح «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسلطه علىهلكته في الحق فيقول رجل: لو أن

لي مثل ما لفلان لعملت مثله فهما في الأجر سواء^(١) فإن هذا شيء غير ما نهت عنه الآية، وذلك أن الحديث خص على تمنى مثل نعمة هذا، والآية نهت عن تمنى عين نعمة هذا، فقال **«ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض»** أي في الأمور الدنيوية، وكذا الدينونة أيضاً، لحديث أم سلمة وابن عباس. وهكذا قال عطاء بن أبي رباح: نزلت في النهي عن تمنى ما لفلان، وفي تمنى النساء أن يكون رجالاً فيغزون، رواه ابن جرير، ثم قال **«للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن»** أي كل له جزاء على عمله بحسبه إن خيراً فخير، وإن شراً فشر، هذا قول ابن جرير، وقيل: المراد بذلك في الميراث، أي كل يرث بحسبه، رواه الترمذي عن ابن عباس، ثم أرشدهم إلى ما يصلحهم، فقال **«واسألوا الله من فضله»** لا تتمنوا ما فضلنا به بعضكم على بعض، فإن هذا أمر محتوم، والتمنى لا يجدي شيئاً، ولكن سلوني من فضلي أعطكم، فإني كريم وهاب. ثم قال **«إن الله كان بكل شيء عليماً»** أي هو عليم بمن يستحق الدنيا فيعطيه منها، وبمن يستحق الفقر فيفقره، وعليم بمن يستحق الآخرة فيقيضه لأعمالها، وبمن يستحق الخذلان فيخذله عن تعاطي الخير وأسبابه، لهذا قال **«إن الله كان بكل شيء عليماً»**

﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ حَقَّتْ أَيْمَانُكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيحُهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً﴾ (٢٣)

٢٣- قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبيرة وأبو صالح وقادة وزيد بن أسلم والسدي والضحاك ومقاتل بن حيان وغيرهم، في قوله **«ولكل جعلنا موالى»** أي ورثة، وعن ابن عباس في رواية: أي عصبه، قال ابن جرير: والعرب تسمى ابن العم مولى.

ويعني بقوله **«مما ترك الوالدان والأقربون»**، من تركه والديه وأقربيه من الميراث، فتأويل الكلام: ولكلكم أيها الناس جعلنا عصبه يرثونه مما ترك والداه وأقربوه من ميراثهم له. وقوله تعالى: **«والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيهم»** أي والذين تحالفتم بالإيمان المؤكدة أنتم وهم، فآتوهم نصيهم من الميراث كما وعدتموهم في الأيمان المغلظة، إن الله شاهد بينكم في تلك العهود والمعاقبات، وقد كان هذا في ابتداء الإسلام، ثم نسخ بعد ذلك وأمروا أن يوفوا لمن عاهدوا، ولا ينشئوا بعد نزول هذه الآية معاقدة. روى البخاري عن ابن عباس **«ولكل جعلنا موالى»** قال: ورثة، **«والذين عقدت أيمانكم»** كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجري الأنصاري دون ذوي رحمه للأخوة التي آخى النبي ﷺ بيهم، فلما نزلت **«ولكل جعلنا موالى»** نسخت، ثم قال **«والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيهم»** من النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصى له، روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس، قال: **«والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيهم»** فكان الرجل قبل الإسلام يعاقد الرجل ويقول: ترثني وأرثك، وكان الأحياء يتحالفون، فقال رسول الله ﷺ وكل حلف كان في الجاهلية أو عقد أدركه الإسلام فلا يزيده الإسلام إلا شدة، ولا عقد ولا حلف في الإسلام، فنسختها هذه الآية **«وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله»**، ثم قال: وروى عن سعيد بن جبيرة ومجاهد وعطاء والحسن وابن المسيب وأبي صالح وسليمان ابن يسار والشعبي وعكرمة والسدي والضحاك وقادة ومقاتل ابن حيان، أنهم قالوا: هم الحلفاء.

(١) رواه البخاري في فضائل القرآن (٩/ ٧٣) بنحوه.

بألفه ويخضعه (٢)

وروى ابن جرير عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال «شهدت خلف المطيبين وأنا غلام مع عمومتي، فما أحب أن لي حمر النعم، وأني أنكته»، وقد ألف رسول الله ﷺ بين قريش والأنصار. وهكذا رواه الإمام أحمد. وروى الإمام أحمد عن جبير بن مطعم، قال: قال رسول الله ﷺ «لا خلف في الإسلام وأيما خلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة». وهكذا رواه مسلم.

ولهذا نص في الرد على من ذهب إلى التوارث بالخلف اليوم، كما هو مذهب أبي حنيفة وأصحابه، ورواية عن أحمد بن حنبل رحمه الله، والصحيح قول الجمهور ومالك والشافعي وأحمد في المشهور عنه، ولهذا قال تعالى: «ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون» أي ورثة من قرابته من أبويه وأقربيه، هم يرثونه دون سائر الناس، كما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال «ألقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر» أي اقسمو الميراث على أصحاب الفروض الذين ذكرهم الله في آياتي الفرائض، فما بقي بعد فأعطوه للعصبة.

وقوله «والذين عقدت أيمانكم» أي قبل نزول هذه الآية فأتوهم تصيبيهم، أي من الميراث، فأما خلف عقد بعد ذلك فلا تأثيره، وقد قيل: إن هذه الآية نسخت الخلف في المستقبل وحكم الخلف الماضي أيضاً، فلا توارث به، قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: قوله «والذين عقدت أيمانكم» قال: كان الرجل يعاقد الرجل أيهما مات ورثه الآخر، فأنزل الله تعالى «وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تعملوا إلى أوليائكم معروفاً» يقول: إلا أن يوصوا لأوليائهم الذين عاقدوا وصية فهو لهم جائز من ثلث مال الميت، وهذا هو المعروف، وهكذا نص غير واحد من السلف أنها منسوخة بقوله «وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله» الآية.

﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي يخافون نشوزهن فعضوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً﴾ (٣٤)

٣٤- يقول تعالى: «الرجال قوامون على النساء» أي الرجل قيم على المرأة، أي هو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤدبها إذا عوجت، «بما فضل الله بعضهم على بعض» أي لأن الرجال أفضل من النساء، والرجال خير من المرأة، ولهذا كانت النبوة مختصة بالرجال، وكذلك الملك الأعظم لقوله ﷺ «لئن يملح قوم ولو أمرهم امرأة» رواه البخاري من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه، وكذا منصب القضاء وغير ذلك، «وبما أنفقوا من أموالهم» أي من المهور والنقعات والكلف التي أوجبها الله عليهم لهن في كتابه وسنة نبيه ﷺ، فالرجل أفضل من المرأة في نفسه، وله الفضل عليها والإفضال، فتناسب أن يكون قيماً عليها، كما قال الله تعالى: «والرجال علىهن درجة» الآية، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس «الرجال قوامون على النساء» يعني أمراء، عليها أن تطيعه فيما أمرها به من طاعته، وطاعته أن تكون محسنة لأهلها حافظة لماله، وكذا قال مقاتل والسدي والضحاك.

وقال الشعبي في هذه الآية «الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم» قال: الصداق الذي أعطاهما، ألا ترى أنه لو قذفها لاعتنقها، ولو قذفته جلدت. وقوله تعالى «فالصالحات» أي من

النساء «قانتات» قال ابن عباس وغير واحد: يعني مطيعات لأزواجهن «حافظات للغيب» وقال السدي وغيره: أي تحفظ زوجها في غيبته في نفسها وماله. وقوله «بما حفظ الله» أي المحفوظ من حفظه الله. روى ابن جرير عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «خيرُ النساءِ امرأةٌ إذا نظرت إليها سرتك، وإذا أمرتها أطاعتك، وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالك» قال: ثم قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية «الرجال قوامون على النساء» إلى آخرها، ورواه ابن أبي حاتم وأبو داود الطيالسي. وروى الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ «إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، قيل لها: ادخلي الجنة من أي الأبواب شئت» تفرد به أحمد.

وقوله تعالى: «واللاتي يخافون نشوزهن» أي والنساء اللاتي تتخوفون أن ينشزن على أزواجهن، والنشوز هو الارتفاع، فالمرأة الناشز هي المرتفعة على زوجها، التاركة لأمره، المعرضة عنه، المبغضة له، فمتى ظهر له منها أمارات النشوز فليعظها وليخوفها عقاب الله في عصيانه، فإن الله قد أوجب حق الزوج عليها وطاعته وحرم عليها معصيته لما له عليها من الفضل والإفضال، وقد قال رسول الله ﷺ «لو كنت امرأةً أخذت أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها»، وروى البخاري عن أبي هريرة رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت عليه، لعنتها الملائكة حتى تصبح»، ورواه مسلم، ولفظه «إذا باتت المرأة هاجرةً فراش زوجها، لعنتها الملائكة حتى تصبح»، ولهذا قال تعالى: «واللاتي يخافون نشوزهن فمعظوهن».

وقوله «واللهجرات في المضاجع» قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: الهجر هو أن لا يجامعها، ويضاجعها على فراشها ويوليها ظهره، وكذا قال غير واحد. وزاد آخرون منهم السدي والضحاك وعكرمة وابن عباس في رواية: ولا يكلمها مع ذلك ولا يحدثها. وقال علي بن أبي طلحة أيضاً عن ابن عباس: يعظها فإن هي قبلت وإلا هجرها في المضجع، ولا يكلمها من غير أن يذر نكاحها، وذلك عليها شديد. وقال مجاهد والشعبي وإبراهيم ومحمد بن كعب ومقسم و قتادة: الهجر هو أن لا يضاجعها. وفي السنن والمسند عن معاوية بن حيدة القشيري أنه قال: يا رسول الله ما حق امرأةً أخذت عليه؟ قال «أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبح، ولا تهجر إلا في البيت». وقوله: «واللهجرات في المضجع»، أي إذا لم يرتد عن الموعظة ولا بالهجران، فلكم أن تضربوهن ضرباً غير مبرح، كما ثبت في صحيح مسلم عن جابر عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع «واتقوا الله في النساء، فإنهن عندكم عوان، ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف». وكذا قال ابن عباس وغير واحد: ضرباً غير مبرح، قال الحسن البصري: يعني غير مؤثر، قال الفقهاء: هو أن لا يكسر فيها عضواً ولا يؤثر فيها شيئاً، وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: يهجرها في المضجع، فإن أقبلت وإلا فقد أذن الله لك أن تضربها ضرباً غير مبرح، ولا تكسر لها عظماً، فإن أقبلت وإلا فقد أجل الله لك منها الفدية.

وعن إياس بن عبد الله بن أبي ذياب قال: قال النبي ﷺ «لا تضربوا إماء الله» فجاء عمر رضى الله عنه إلى رسول الله ﷺ فقال: «ذُتت النساء على أزواجهن، فرخص رسول الله ﷺ في ضربهن، فأطاف بالرسول الله نساء كثير يشكون أزواجهن، فقال رسول الله ﷺ «لقد أطاف بالرسول محمد نساء كثير يشكون أزواجهن، ليس أولئك بخياركم» رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَطَعْتُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيلاً﴾ أي إذا أطاعت المرأة زوجها في جميع ما يريد منها بما أباحه الله له منها، فلا سبيل له عليها بعد ذلك، وليس له ضربها ولا هجرانها. وقوله ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً﴾ تهديد للرجال إذا بغوا على النساء من غير سبب، فإن الله العلي الكبير وليهن، وهو يتقم عن ظلمهن وبغى عليهن.

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً (٣٥)﴾

٣٥- ذكر الحال الأول وهو إذا كان النفور والنشوز من الزوجة. ثم ذكر الحال الثاني وهو إذا كان النفور من الزوجين، فقال تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ وقال الفقهاء: إذا وقع الشقاق بين الزوجين، أسكنهما الحاكم إلى جنب ثقة ينظر في أمرهما ويمنع الظالم منهما من الظلم، فإن تفاقم أمرهما وطالت خصومتها، بعث الحاكم ثقة من أهل المرأة وثقة من قوم الرجل ليجمعهما فينظر في أمرهما ويفعل ما فيه المصلحة مما يريانه من التفريق أو التوفيق، وتشوِّف الشارع إلى التوفيق، ولهذا قال تعالى: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: أمر الله عز وجل أن يبعثوا رجلاً صالحاً من أهل الرجل، ورجلاً من أهل المرأة، فينظران أيهما المسيء، فإن كان الرجل هو المسيء حجبا عنه امرأته، وقصروه على النفقة، وإن كانت المرأة هي المسيئة، قصروها على زوجها ومنعوا النفقة، فإن اجتمع رأيهما على أن يفرقا أو يجمعها، فأمرهما جائز، فإن رأيا أن يجمعها فرضي أحد الزوجين وكره الآخر، ثم مات أحدهما، فإن الذي رضي يرث الذي لم يرض ولا يرث الكاره الراضي، رواه ابن أبي حاتم وابن جرير، وروى عبد الرزاق عن ابن عباس قال: بعثت أنا ومعاوية حكيمين، قال معمر: بلغني أن عثمان بعثهما، وقال لهما: إن رأيتما أن تجمعما جمعتما، وإن رأيتما أن تفرقا ففرقا. وروى عبد الرزاق عن عبيدة قال: شهدت علياً وجاءته امرأة وزوجها مع كل واحد منهما فنام من الناس، فأخرج هؤلاء حكماً وهؤلاء حكماً، فقال علي للحكيمين: أتدريان ما عليكما؟ إن عليكما إن رأيتما أن تجمعما جمعتما، فقالت المرأة: رضيت بكتاب الله لي وعلي، وقال الزوج: أما الفرقة فلا، فقال علي: كذبت والله لا تبرح حتى ترضي بكتاب الله عز وجل لك وعليك، رواه ابن أبي حاتم وابن جرير، وقد أجمع جمهور العلماء على أن الحكيمين لهما الجمع والفرقة حتى قال إبراهيم النخعي: إن شاء الحكيمان أن يفرقا بينهما بطلقة أو بطلقتين أو ثلاث فعلا، وهو رواية عن مالك، وقال الحسن البصري: الحكيمان يحكمان في الجمع لا في الفرقة، وكذا قال قتادة وزيد بن أسلم، وبه قال أحمد بن حنبل وأبو ثور وداود، وما أخذهم قوله تعالى: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ ولم يذكر التفريق، وأما إذا كانا وكيلين من جهة الزوجين فإنه ينفذ حكمهما في الجمع والفرقة بلا خلاف، وقد اختلف الأئمة في الحكيمين، هل هما منصوبان من جهة الحاكم، فيحكمان وإن لم يرض الزوجان. أو هما وكيلان من جهة الزوجين؟ على قولين والجمهور على الأول، لقوله تعالى: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ فسامهما حكيمين ومن شأن الحكيم أن يحكم بغير رضا المحكوم عليه، وهذا ظاهر الآية، والجديد من مذهب الشافعي وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، الثاني منهما بقول علي عليه السلام للزوج حين قال: أما الفرقة فلا، قال: كذبت حتى تقر بما أقرت به، قالوا: فلو كانا حكيمين لما افتقر إلى إقرار الزوج، والله

أعلم.. مديونة ومجربة لهذين القولين. قال الشيخ أبو عمر ابن عبد البر: وأجمع العلماء على أن الحكمين إذا اختلف قولهما فلا عبرة بقول الآخر، وأجمعوا على أن قولهما نافذ في الجميع وإن لم يوكلفهما الزوجان، واختلفوا هل ينفذ قولهما في النخرة، ثم حكى عن الجمهور أنه ينفذ قولهما فيها أيضاً من غير توكيل.

﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ (٤٦)

٣٦- يأمر بتبارك وتعالى بعبادته وحده لا شريك له، فإنه هو الخالق الرازق المنعم المتفضل على خلقه في جميع الآيات والحالات، فهو المستحق منهم أن يوحده ولا يشركوا به شيئاً من مخلوقاته، كما قال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل «أتدري ما حق الله على العباد؟ قال: الله ورسوله أعلم، قال: «أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً»، ثم قال: «أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟ أن لا يعذبهم». ثم أوصى بالإحسان إلى الوالدين، فإن الله سبحانه جعلهما سبباً لخروجك من العدم إلى الوجود، وكثيراً ما يقرن الله سبحانه بين عبادته والإحسان إلى الوالدين، كتوبه «أن اشكر لي ولوالديك»، وكتوبه «وقصص ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً» ثم عطف على الإحسان إليهما الإحسان إلى القرابات من الرجال والنساء كما جاء في الحديث «الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم صدقة وصلة»^(١). ثم قال تعالى: «واليتامى» وذلك لأنهم فقدوا من يقوم بمصالحهم ومن ينفق عليهم، فأمر الله بالإحسان إليهم والحنو عليهم، ثم قال «والمساكين» وهم المحاريج من ذوي الحاجات الذين لا يجدون ما يقوم بكفائتهم، فأمر الله سبحانه بمساعدتهم بما تنتم به كفائتهم وتزول به ضرورتهم، وسيأتي الكلام على الفقير والمسكين في سورة براءة، وقوله «والجار ذي القربى والجار الجنب» قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: «والجار ذي القربى» يعني الذي بينك وبينه قرابة، «والجار الجنب» الذي ليس بينك وبينه قرابة، وكذا روي عن عكرمة ومجاهد وميمون بن مهران والضحاك وزيد بن أسلم ومقاتل بن حيان وقنادة، وقال نوف البكالي في قوله «والجار ذي القربى» يعني الجار المسلم «والجار الجنب» يعني اليهودي والنصراني، رواه ابن جرير وابن أبي حاتم، وقد وردت الأحاديث بالوصايا بالجار، فلنذكر منها ما تيسر، وبالله المستعان.

الحديث الأول: روى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قال «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه» أخرجاه في الصحيحين.

الحديث الثاني: روى أحمد أيضاً: عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ أنه قال: «خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره» رواه الترمذي.

الحديث الثالث: روى الإمام أحمد عن المقداد بن الأسود يقول: قال رسول الله ﷺ لأصحابه «ما تقولون في الرثاء؟ قالوا: حرام حرمه الله ورسوله فهو حرام إلى يوم القيامة، فقال رسول الله ﷺ: «لأن يزني الرجل بعشر نسوة أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره»، قال «ما تقولون في السرقة؟ قالوا: حرمها الله ورسوله، فهي حرام،

(١) رواه الإمام أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث سلمان بن عامر وهو صحيح.

قال: «لأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أبلس عليه من أن يسرق من جاره» تفرد به أحمد، وله شاهد في الصحيحين من حديث ابن مسعود: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» قلت: ثم أي؟ قال: «أن تقتل ولداً خشية أن يطعم معك» قلت: ثم أي؟ قال: «أن تزاني حليلة جارك» الحديث الرابع: روى الإمام أحمد عن عائشة أنها سألت رسول الله ﷺ فقالت: إن لي جارين فإلى أيهما أهدي؟ قال: «إلى أقربهما منك باباً»، ورواه البخاري.

الحديث الخامس: روى أحمد عن عقبه بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول خصمين يوم القيامة جاران» وقوله تعالى: «والمصاحب بالجنب» روي عن علي وابن مسعود، قالا: هي المرأة، وقال ابن أبي حاتم: وروي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى وإبراهيم النخعي والحسن وسعيد بن جبير في إحدى الروايات، نحو ذلك.

وقال ابن عباس ومجاهد وعكرمة وقتادة: هو الرفيق في السفر، وقال سعيد بن جبير: هو الرفيق الصالح، وقال زيد بن أسلم: هو جلسك في الحضر ورفيقك في السفر، وأما «ابن السبيل»، فمن ابن عباس وجماعة: هو الضيف، وقال مجاهد وأبو جعفر الباقر والحسن والضحاك ومقاتل: هو الذي يمر عليك مجتازاً في السفر، وهذا أظهر، وإن كان مراد القائل بالضيف المار في الطريق، فهما سواء، وسيأتي الكلام على أبناء السبيل في سورة براءة، وبالله الثقة وعليه التكلان. وقوله تعالى: «وما ملكت أيمانكم» وصية بالأرقاء، لأن الرقيق ضعيف الحيلة أسير في أيدي الناس، فلهمذا ثبت أن رسول الله ﷺ جعل يوصي أمته في مرض الموت يقول: «الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم» فجعل يردد ما يبيض بها لسانه، وروى الإمام أحمد عن المقدم بن معد يكرب قال: قال رسول الله ﷺ «ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة، وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة» رواه النسائي وإسناده صحيح، والله الحمد.

وعن عبد الله بن عمرو أنه قال لقهрман له: هل أعطيت الرقيق قوتهم؟ قال: لا، قال: فانطلق فأعطهم، فإن رسول الله ﷺ قال: «كفى بالمرء إثماً أن يحبس عن مملك قوتهم» رواه مسلم. وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «للمملوك طعامه وكسوته، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق» رواه مسلم أيضاً، وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فإن لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين، أو أكلة أكلتين، فإنه ولي حره وعلاجه»، وعن أبي ذر رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال: «هم إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم» أخرجه، وقوله تعالى: «إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً»، أي مختالاً في نفسه، معجباً متكبراً فخوراً على الناس، يرى أنه خير منهم فهو في نفسه كبير، وهو عند الله حقير، وعند الناس بغيض، قال مجاهد في قوله «إن الله لا يحب من كان مختالاً» يعني متكبراً «فخوراً» يعني يثأ ما أعطى، وهو لا يشكر الله تعالى يعني يفخر على الناس بما أعطاه الله من نعمه، وهو قليل الشكر لله على ذلك، وروى ابن جرير: عن عبد الله بن واقد أبي رجاء الهروي قال: لا تجدي سيء الملكة إلا وجدته مختالاً فخوراً، وتلا «وما ملكت أيمانكم» الآية، ولا عاقلاً إلا وجدته جباراً شقياً، وتلا «وبرأ بوالدتي ولم يجعلني جباراً شقياً»، وروى ابن أبي حاتم عن العوام بن حوشب مثله في المختال الفخور، وروي عن مطرف قال: كان يبلغني عن أبي ذر حديث كنت أشتهي لقائه، فلقيته، فقلت: يا أباذر، بلغني أنك تزعم أن رسول الله ﷺ حدثكم «إن الله يحب ثلاثة ويبغض ثلاثة» فقال: أجل، فلا إخالني، أكذب على

خليلي ثلاثاً؟ قلت: من الثلاثة الذين يبغض الله؟ قال: المختال الفخور، أوليس تجدونه عندكم في كتاب الله المنزل، ثم قرأ الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾، وروي عن رجل من بلهجم قال: قلت: يا رسول الله، أوصني، قال: «إياك وإسبال الإزار فإن إسبال الإزار من الخيلة، وإن الله لا يحب الخيلة». **﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (٣٧) وَالَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانَ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا (٣٨) وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا (٣٩)﴾**

٣٧- يقول تعالى ذمًا الذين يبخلون بأموالهم أن ينفقوها فيما أمرهم الله به من بر الوالدين والإحسان إلى الأقارب، واليتامى، والمساكين، والجار ذي القربى، والجار الجنب، والصاحب بالجنب، وابن السبيل، وما ملكت أيمانكم من الأرقاء، ولا يدفعون حق الله فيها، ويأمرون الناس بالبخل أيضاً، وقد قال رسول الله ﷺ: «وأي داء أدوأ من البخل»^(١)، وقال: «إياكم والشح، فإنه أهلك من كان قبلكم أمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالفجور ففجروا»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فالبخيل جحود لنعمة الله لا تظهر عليه ولا تبين، لا في مأكله ولا في ملبسه ولا في إعطائه وبذله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ﴾ وإنه على ذلك لشهيد أي بحاله وشمائله ﴿وإنه لحب الخير لشديد﴾ وقال ههنا ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ ولهذا تورعدهم بقوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَلِيَابًا مُهِينًا﴾ والكفر هو الستر والتغطية، فالبخيل يستر نعمة الله عليه ويكتمها ويجحدتها، فهو كافر لنعم الله عليه، وفي الحديث «إن الله إذا أنعم نعمة على عبد أحب أن يظهر أثرها عليه»^(٣) وفي الدعاء النبوي «واجعلنا شاكرين لنعمتك، مثنين بها عليك قابليها، وأتممها علينا»^(٤) وقد حمل بعض السلف هذه الآية على بخل اليهود بإظهار العلم الذي عندهم من صفة محمد ﷺ وكتمانهم ذلك، ولهذا قال تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَلِيَابًا مُهِينًا﴾ وروي عن ابن عباس، وقاله مجاهد وغير واحد، ولا شك أن الآية محتملة لذلك، والظاهر أن السياق في البخل بالمال، وإن كان البخل بالعلم داخلًا في ذلك بطريق الأولى، فإن السياق في الإنفاق على الأقارب والضعفاء، وكذلك الآية التي بعدها، وهي قوله ﴿الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ فإنه ذكر المسكين المذمومين وهم البخلاء، ثم ذكر الباذلين المرائين الذين يقصدون بإعطائهم السمعة وأن يحمداوا بالكرم، ولا يريدون بذلك وجه الله، وفي حديث الثلاثة الذين هم أول من تسجّر بهم النار وهم: العالم، والغازي، والمنفق، المرائون بأعمالهم، يقول صاحب المال: ما تركت من شيء تحب أن ينفق فيه إلا أنفقت في سبيلك، فيقول الله: كذبت إنما أردت أن يقال: جواد، فقد قيل، أي فقد أخذت جزاءك في الدنيا وهو الذي أردت بفعلك، وفي حديث آخر: أن رسول الله ﷺ سئل عن عبد الله بن جدعان: هل ينفعه إنفاقه وإعطاؤه؟ فقال: «لا، إنه لم يقل يوماً من الدهر رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين»، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (٢٩٦) والطبراني في الأوسط والصغير وغيرهما. (٢) رواه أحمد وأبو داود وهو صحيح. (٣) رواه الترمذي عن ابن عمر. (٤) رواه أبو داود (٩٦٩) والحاكم (١/٢٦٥) والطبراني في الدعاء (١٤٣٠).

الأخر ﴿ الآية، أي إنما حملهم على صنيعهم هذا القبيح، وعدولهم عن فعل الطاعة على وجهها: الشيطان، فإنه سؤل لهم وأملى لهم، وقارنهم فحسّن لهم القبائح، ولهذا قال تعالى: ﴿ومن يكن الشيطان له قريناً فسهل قريناً﴾. ولهذا قال الشاعر:

عن المرء لا تسأل وسلّ عن قرينه

فكل قرين بالمقارن يقتدي
٣٩- ثم قال تعالى: ﴿وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله﴾ الآية، أي وأي شيء يضرهم لو آمنوا بالله وسلكوا الطريق الحميدة، وعدلوا عن الزيادة إلى الإخلاص، والإيمان بالله، ورجاء موعوده في الدار الآخرة لمن أحسن عملاً، وأنفقوا مما رزقهم الله في الوجوه التي يحبها الله ويرضاها، وقوله: ﴿وكان الله بهم عليماً﴾ أي وهو عليم بنياتهم الصالحة والفاصلة، وعليم بمن يستحق التوفيق منهم فيوقه ويهمله رشده، ويقضه لعمل صالح يرضى به عنه، وبمن يستحق الخذلان والطرده عن الجناح الأعظم الإلهي الذي من طرد عن بابه، فقد خاب وخسر في الدنيا والآخرة، عياداً بالله من ذلك.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (٤٠) فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً (٤١) يومئذ يودّ الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون الله حديثاً (٤٢)

٤٠- يقول تعالى مخبراً: إنه لا يظلم أحداً من خلقه يوم القيامة مثقال حبة خردل ولا مثقال ذرة، بل يوفى بها له ويضاعفها له إن كانت حسنة، كما قال تعالى: ﴿ونضع الموازين القسط﴾ الآية، وقال تعالى مخبراً عن لقمان أنه قال: ﴿يا بني إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السموات أو في الأرض يأت بها الله﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿يومئذ يصدر الناس أشتاتاً ليرولو أعمالهم﴾ فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره. وفي الصحيحين من حديث عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ في حديث الشفاعة الطويل، وفيه «يقول الله عز وجل ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، فأخرجوه من النار» وفي لفظ: «أدنى أدنى أدنى مثقال ذرة من إيمان، فأخرجوه من النار، فيخرجون خلقاً كثيراً» ثم يقول أبو سعيد: اقرؤوا إن شئتم ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة﴾ الآية، وروى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن مسعود: يؤتى بالعبد والأمة يوم القيامة فينادي متاد على رؤوس الأولين والآخريين: هذا فلان بن فلان، من كان له حق فليأت إلى حقه، فتفرح المرأة أن يكون لها الحق على أبيها أو أمها أو أخيها أو زوجها، ثم قرأ ﴿فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون﴾ فيغفر الله من حقه ما يشاء، ولا يغفر من حقوق الناس شيئاً، فينصب للناس فينادي: هذا فلان بن فلان، من كان له حق فليأت إلى حقه. فيقول: رب فنيت الدنيا من أين أوتيتهم حقوقهم؟ فيقول: خذوا من أعمالهم الصالحة فأعطوا كل ذي حق حقه بقدر طلبته، فإن كان ليه فضل له مثقال ذرة ضاعفها الله له حتى يدخله بها الجنة ثم قرأ علينا ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها﴾ وقال: ادخل الجنة، وإن كان عبداً شقيماً قال الملك: رب فنيت حسناته وبقي طالبون كثير، فيقول: خذوا من سيئاتهم فأضعفوها إلى سيئاته، ثم صكوا له صكاً إلى النار، ورواه ابن جرير، وبعض هذا الأثر شاهد في الحديث الصحيح.

٤٣- ينهى تبارك وتعالى عباده المؤمنين عن فعل الصلاة في حال السكر الذي لا يدري معه المصلي ما يقول، وعن قربان مجالها التي هي المساجد للجنب، إلا أن يكون مجتازاً من باب إلى باب من غير مكث، وقد كان هذا قبل تحريم الخمر، كما دل عليه الحديث الذي ذكرناه في سورة البقرة عند قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ الآية. فإن رسول الله ﷺ تلاها على عمر، فقال «اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً»، فلما نزلت هذه الآية تلاها عليه فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فكانوا لا يشربون الخمر في أوقات الصلوات، فلما نزل قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُتَّبِعُونَ﴾ فقال عمر: انتهينا انتهينا. وفي رواية عن عمر بن الخطاب في قصة تحريم الخمر، فذكر الحديث وفيه: فنزلت الآية التي في النساء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ فكان منادي رسول الله ﷺ إذا قامت الصلاة ينادي: أن لا يقربن الصلاة سكران، لفظ أبي داود. وذكروا في سبب نزول هذه الآية ما رواه ابن أبي حاتم عن سعد قال: نزلت في أربع آيات، صنع رجل من الأنصار طعاماً فدعا أناساً من المهاجرين وأناساً من الأنصار، فأكلنا وشربنا حتى سكرنا، ثم افتخرنا، فرفع رجل لحي بغير ففرز به أنف سعد، فكان سعد مفزور الأنف، وذلك قبل تحريم الخمر، فنزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ الآية، والحديث بطوله عند مسلم.

سبب آخر: روى ابن أبي حاتم عن علي بن أبي طالب قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً فدعانا وسقانا من الخمر، فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة فقدموا فلاناً، قال فقراً: قل يا أيها الكافرون ما أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون، فأنزل الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ وكذا رواه الترمذي وابن جرير وأبو داود والنسائي. وروى عبد الرزاق عن قتادة: كانوا يجتنبون السكر عند حضور الصلوات ثم تسخ بتحريم الخمر. وقال الضحاك في الآية: لم يعن بها سكر الخمر وإنما عنى بها سكر النوم، رواه ابن جرير وابن أبي حاتم، ثم قال ابن جرير: والصواب أن المراد سكر الشراب، قال: ولم يتوجه النهي إلى السكران الذي لا يفهم الخطاب، لأن ذلك في حكم المجنون، وإنما خوطب بالنهي التام الذي يفهم التكليف، وهذا حاصل ما قاله، وقد ذكره غير واحد من الأصوليين، وهو أن الخطاب يتوجه إلى من يفهم الكلام دون السكران الذي لا يدري ما يقال له فإن الفهم شرط التكليف، وقد يحتمل أن يكون المراد التعريض بالنهي عن السكر بالكلية لكونهم مأمورين بالصلاة في الخمسة الأوقات من الليل والنهار، فلا يتمكن شارب الخمر من أداء الصلاة في أوقاتها دائماً، والله أعلم، وعلى هذا فيكون كقولنا تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَموتنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ وهو الأمر لهم بالتأهب للموت على الإسلام والمداومة على الطاعة لأجل ذلك.

وقوله: ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ هذا أحسن ما يقال في حد السكران أنه الذي لا يدري ما يقول، فإن المخمور فيه تخليط في القراءة وعدم تدبره وخشوعه فيها. وقد روى الإمام أحمد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نفس أحدكم وهو يصلي، فليصبر حتى يعلم ما يقول» انفرد بإخراجه البخاري دون مسلم، وفي بعض ألفاظ الحديث «فلعله يذهب يستغفر فيسب نفسه». وقوله: ﴿وَلَا جُنُباً إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلَا جُنُباً إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ قال: لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب، إلا

عابري سبيل، قال: تمر به، ولا تجلس^(١) ثم قال: وروى عن عبد الله بن مسعود، وأنس، وأبي عبيدة، وسعيد ابن المسيب، وأبي الضحى، وعتاة، ومجاهد، ومسروق، وإبراهيم النخعي، وزيد بن أسلم، وأبي مالك، وعمرو بن دينار، والحكم بن عتيبة، وعكرمة، والحسن البصري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وابن شهاب، وعتادة نحو ذلك، وروى ابن جرير عن يزيد بن أبي حبيب عن قول الله عز وجل **«ولا جنباً إلا عابري سبيل»** أن رجالاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد، فكانت تصيبهم الجنابة ولا ماء عندهم، فيزيدون الماء ولا يجدون مراً إلا في المسجد، فأنزل الله **«ولا جنباً إلا عابري سبيل»** ويشهد لصحة ما قاله يزيد بن أبي حبيب رحمه الله، ما ثبت في صحيح البخاري: أن رسول الله ﷺ قال: **«سداوا كل بخوخة في المسجد إلا بخوخة أبي بكر»** وهذا قاله في آخر حياته ﷺ، علماً منه أن أبا بكر رضي الله عنه، ويحتاج إلى الدخول في المسجد كثيراً للأمر المهمة فيما يصلح للمسلمين، فأمر بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد، إلا باباً ﷺ، ومن روى إلا باب علي، كما وقع في بعض السنن فهو خطأ، والصواب ما ثبت في الصحيح.

ومن هذه الآية احتج كثير من الأئمة على أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد، ويجوز له المرور، وكذا الحائض والنفساء أيضاً في معناه، إلا أن بعضهم قال: يمنع مرورهما لاحتمال التلويث، ومنهم من قال: إن أمنت كل واحدة منهما التلويث في حال المرور، جاز لهما المرور، وإلا فلا. وقد ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: **«ناوليني الخمرة من المسجد»** فقلت: إني حائض، قال: **«إن حيضتك ليست في يدك»** وله عن أبي هريرة مثله، ففيه دلالة على جواز مرور الحائض في المسجد، والنفساء في معناها، والله أعلم، وروى أبو داود عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: **«إني لأحل المسجد لحائض ولا جنب»**، قال أبو مسلم الخطابي: ضعف هذا الحديث جماعة^(٢).

حديث آخر: في معنى الآية. روى ابن أبي حاتم عن علي **«ولا جنباً إلا عابري سبيل»** قال: لا يقرب الصلاة، إلا أن يكون مسافراً تصيبه الجنابة، فلا يجد الماء فيصلي، حتى يجد الماء، قال: وروى عن ابن عباس في إحدى الروايات، وسعيد بن جبير والضحاك، ونحو ذلك. وقد رواه ابن جرير عن علي وعن ابن عباس، فذكره. ورواه عن سعيد بن جبير، وعن مجاهد والحسن بن مسلم والحكم بن عتيبة وزيد بن أسلم، وابنه عبد الرحمن مثل ذلك. وروى عن عبد الله بن كثير قال: كنا نسمع أنه في السفر. ويستشهد لهذا القول بالحديث الذي رواه أحمد وأهل السنن من حديث أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: **«الصعيد الطيب طهور المسلم، وإن لم تجد الماء عشر حجج، فإذا وجدت الماء فأمسسه بشرتك، فإن ذلك خير لك»** ثم قال ابن جرير بعد حكايته القولين: والأولى قول من قال **«ولا جنباً إلا عابري سبيل»** أي إلا مجتازي طريق فيه، وذلك أنه قد بين حكم المسافر إذا عدم الماء وهو جنب، في قوله **«وإن كنتم مرضى أو على سفر»** إلى آخره، فكان معلوماً بذلك أن قوله **«ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا»** لو كان معناه المسافر، لم يكن لإعادة ذكره في قوله **«وإن كنتم مرضى أو على سفر»** معنى مفهوم، وقد مضى حكم ذكره قبل ذلك، فإذا كان ذلك كذلك فتأويل الآية: يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا المساجد للصلاة مصليين فيها، وأنتم سكارى، حتى تعلموا ما تقولون، ولا تقربوها أيضاً جنباً، حتى تغتسلوا، إلا عابري سبيل، قال: والعابر السبيل: المجتاز مراً أو قطعاً، يقال منه:

(١) وفي سنده ضعف. (٢) وهو ضعيف كما قال، ضعفه البيهقي والحافظ ابن حجر كما في التلخيص.

عبرت هذا الطريق ، فأنا عبره عبراً وعبوراً ، ومنه يقال عبر فلان النهر ، إذا قطعه وجاوزه ، ومنه قيل للناقة القوية على الأسفار ، هي عبر الأسفار لقوتها على قطع الأسفار ، وهذا الذي نصره ، هو قول الجمهور ، وهو الظاهر من الآية ، وكأنه تعالى نهى عن تعاطي الصلاة على هيئة ناقصة ، تناقض مقصودها ، وعن الدخول إلى محلها على هيئة ناقصة وهي الجنابة المأهولة للصلاة ، ولحلها أيضاً ، والله أعلم .
 وقوله ﴿ حتى تغتسلوا ﴾ دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة ، أبو حنيفة ومالك والشافعي ، أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد حتى يغتسل أو يتيمم ، إن عدم الماء ، أو لم يقدر على استعماله بطريقة ، وذهب الإمام أحمد إلى أنه متى توضأ الجنب ، جاز له المكث في المسجد ، لما روى هو وسعيد بن منصور في سننه بسند صحيح : أن الصحابة كانوا يفعلون ذلك . روى سعيد بن منصور عن عطاء بن يسار قال : رأيت رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ ، يجلسون في المسجد وهم مهبطون ، إذا توضؤوا وضوء الصلاة . وهذا إسناد على شرط مسلم ، والله أعلم .

وقوله ﴿ وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً ﴾ أما المرض المبيح للتيمم ، فهو الذي يخاف معه من استعمال الماء ، فوات عضواً أو شيئاً أو تطويل البرء ، ومن العلماء من جوز التيمم بمجرد المرض ، لعدم الآية ، والسفر مدروف ، ولا فرق فيه بين الطويل والقصير ، وقوله ﴿ أو جاء أحد منكم من الغائط ﴾ الغائط هو المكان المظلم من الأرض ، كنى بذلك عن النفوس ، وهو الحدث الأصغر ، وأما قوله ﴿ أو لامستم النساء ﴾ فترى « لامستم » و « لامستم » واختلف المفسرون والأئمة في معنى ذلك على قولين : أحدهما : أن ذلك كناية عن الجماع ، لقوله تعالى : ﴿ وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم ﴾ وقال تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا تكلمتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لکم عليهن من علة تعتلونها ﴾ روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله ﴿ أو لامستم النساء ﴾ قال : الجماع . وروى عن علي و أبي بن كعب و مجاهد و طاوس و الحسن و عبيد بن عمير و سعيد بن جبير و الشعبي و قتادة و مقاتل بن حيان نحو ذلك ، وروى ابن جرير عن سعيد بن جبير قال : ذكروا اللمس ، فقال ناس من الموالي : ليس بالجماع ، وقال ناس من العرب : اللمس هو الجماع ، قال : فأتيت ابن عباس فقلت له : إن ناساً من الموالي والعرب اختلفوا في اللمس ، فقالت الموالي : ليس بالجماع ، وقالت العرب : الجماع ، قال : فمن أي الفريقين كنت ؟ قلت : كنت من الموالي ، قال : غلب فريق الموالي . إن اللمس والمس والمباشرة : الجماع ، ولكن الله يكتفي بما شاء بما شاء ، ثم قال ابن جرير : وقال آخرون : عنى الله تعالى بذلك كل لمس بيد أو غيرها من أعضاء الإنسان ، وأوجبوا الوضوء على كل من مس بشيء من جسده شيئاً من جسده مفضياً إليه ، ثم روى عن عبد الله بن مسعود قال : اللمس ما دون الجماع ، وروى الطبراني بإسناده عن عبد الله بن مسعود قال : يتوضأ الرجل من المباشرة ومن اللمس بيده ومن القبلة ، وكان يقول في هذه الآية ﴿ أو لامستم النساء ﴾ هو الغمز ، وروى ابن جرير عن ابن عمر كان يتوضأ من قبلة المرأة ، ويرى فيها الوضوء ويقول : هي من اللمس . وقال ابن أبي حاتم : وروى عن ابن عمر وعبيدة و أبي عثمان النهدي و أبي عبيدة يعني عبد الله بن مسعود و عامر الشعبي و ثابت بن الحجاج و إبراهيم النخعي و زيد بن أسلم نحو ذلك .
 (قلت) وروى مالك عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول : قبلة الرجل امرأته وجسه بيده من الملامسة ، فمن قبل

امراته أو جسها بيده فعليه الوضوء، وروى الدارقطني عن عمر بن الخطاب نحو ذلك، ولكن زويتا عنه من وجه آخر، أنه كان يقبل امراته ثم يصبلي ولا يتوضأ، فالرواية عنه مختلفة، فيحمل ما قاله في الوضوء إن صح عنه على الاستحباب، والله أعلم. والقول بوجوب الوضوء من المس، هو قول الشافعي وأصحابه مالك والمشهور عن أحمد بن حنبل رحمهم الله، قال ناصر هذه المقالة: «قد قرئ في هذه الآية لا تستم ولمستم، والمس يطلق في الشرع على الجس باليد، قال تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قُرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ أي جسوه، وقال رسول الله ﷺ لما عز حين أقر بالزنا، يعرض له بالرجوع عن الإقرار: «لعلك قبلت أو لمست»، وفي الحديث الصحيح «واليد زناها للمس»^(١) وقالت عائشة رضي الله عنها: قل يوم إلا ورسول الله ﷺ يطوف علينا فيقبل ويلمس^(٢) ومنه ما ثبت في الصحيحين، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الملامسة، وهو يرجع إلى الجس باليد، علي كلا التفسيرين، قالوا: ويطلق في اللغة على الجس باليد، كما يطلق على الجماع، وهو يدلس عن مسي^(٣) قال ابن جرير: وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: عنى الله بقوله: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ الجماع، دون غيره من معاني اللمس، لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قبل بعض نسائه، ثم صلى ولم يتوضأ، ثم روى عن عائشة قالت: «كان النبي ﷺ يتوضأ، ثم يقبل ثم يصبلي، ولا يتوضأ». ورواه أحمد وأبو داود والنسائي وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ استنبط كثير من الفقهاء من هذه الآية: أنه لا يجوز التيمم لعادم الماء إلا بعد طلب الماء، فمتى طلبه فلم يجده، جاز له حيثئذ التيمم، وقد ذكروا كيفية الطلب في كتب الفروع، كما هو مقرر في موضعه، كما هو في الصحيحين من حديث عمران بن حصين: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً معتزلاً لم يصب في القوم، فقال «يا فلان ما منعك أن تصلي مع القوم، ألسنت برجل مسلم؟» قال: بلى يا رسول الله، ولكن أصابني جنابة ولا ماء، قال «عليك بالصعيد فإنه يكفيك». ولهذا قال تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ فالتيمم في اللغة، هو القصد، تقول العرب: تيممك الله بحفظه، أي قصدك. والصعيد قيل: هو كل ما صعد على وجه الأرض، فيدخل فيه التراب والرمل والشجر والحجر والنبات، وهو قول مالك، وقيل: ما كان من جنس التراب، كالرمل والزربخ والنورة، وهذا مذهب أبي حنيفة، وقيل: هو التراب فقط، وهو مذهب الشافعي وأحمد بن حنبل وأصحابهما، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿فَيَصْبِحُ صَعِيدًا زَلَقًا﴾ أي تراباً أملس طيباً، وبما ثبت في صحيح مسلم عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «فَضَلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ ضِفُونُنَا كَصَفْوَفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ تَرَابُهُنَا طَهْرًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ» وفي لفظ «وَجُعِلَتْ تَرَابُهُنَا طَهْرًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ» قالوا: فخصص الطهورية بالتراب، في مقام الامتنان، فلو كان غيره يقوم مقامه لذكره معه، والطيب ههنا قيل: الحلال، وقيل: الذي ليس بنجس، كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن، إلا ابن ماجه من حديث أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ طَهْرٌ لِلْمُسْلِمِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ حَجَجٍ، فَإِذَا وَجَلَهُ فَلْيَسْمِهِ بِشْرَتِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ». وقال ابن عباس: أطيب الصعيد تراب الحرث، رواه ابن أبي حاتم، والله أعلم. وقيل: «وَجُعِلَتْ تَرَابُهُنَا طَهْرًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ» وقوله: ﴿فَمَامِسِحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ التيمم بدل عن الوضوء في التظهير به، لا أنه بدل منه في جميع أعضائه، بل يكفي مسح الوجه واليدين فقط بالإجماع، ولكن اختلف الأئمة في كيفية التيمم على أقوال: أخذها

(١) رواه مسلم (٢) رواه أبو داود (٣٥١٢) بنحوه، وهو حسن. (٤) ما يقبله هذا حد من هذا اليد به مثله روى (تلف)

وهو مذهب الشافعي في الحديد: أنه يجب أن يمسح الوجه واليدين إلى المرفقين بضربتين، لأن لفظ اليدين يصدق إطلاقهما على ما يبلغ المنكبين، وعلى ما يبلغ المرفقين، كما في آية الوضوء، ويطلق ويراد بهما ما يبلغ الكفين، كما في آية السرقة «فأقطعوا أيديهما» قالوا: وحمل ما أطلقه هنا على ما قيد في آية الوضوء أولى لجامع الطهورية.

والقول الثاني: أنه يجب مسح الوجه واليدين إلى الكفين بضربتين، وهو قول الشافعي في القديم. والثالث: أنه يكفي بضرية واحدة. روى الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن أبزي أن رجلاً أتى عمر فقال: إني أجنب فلم أجد ماء، فقال عمر لا تصل، فقال عمار: أما تذكر يا أمير المؤمنين إذا أنا وأنت في سرية فأجنبنا فلم نجد ماء، فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتممكت في التراب فصليت، فلما أتينا النبي ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: «إنما كان يكفيك، وضرب النبي ﷺ بيده الأرض، ثم نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه»، وقال تعالى في آية المائدة: «فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه» استدلل بذلك الشافعي، على أنه لا بد في التيمم، أن يكون بتراب طاهر، له غبار يعلق بالوجه واليدين منه شي.

وقوله: «ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج» أي في الدين الذي شرعه لكم «ولكن يريد ليطهركم» فهذا أباح لكم، إذا لم تجدوا الماء، أن تعدلوا إلى التيمم بالصعيد، «وليتم نعمته لعلكم تشكرون» ولهذا كانت هذه الأمة مخصصة بمشروعية التيمم، دون سائر الأمم، كما ثبت في الصحيحين، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي، نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل» وفي لفظ «فعمده طهوره ومسجده، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يُبعث إلى قومه ويبعث إلى الناس عامة» وتقدم في حديث حذيفة عند مسلم «فضلنا على الناس بثلاث، جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض مسجداً وترتها طهوراً إذا لم نجد الماء» وقال تعالى في هذه الآية الكريمة: «فامسحوا بوجوهكم وأيديكم إن الله كان عفواً غفوراً» أي ومن عفوه عنكم وغفراته لكم أن شرع التيمم، وأباح لكم فعل الصلاة به إذا فقدتم الماء، توسعة عليكم ورخصة لكم، وذلك أن هذه الآية الكريمة فيها تنزيه الصلاة، أن تفعل على هيئة ناقصة، من سكر حتى يصحو المكلف ويعقل ما يقول، أو جنابة حتى يغتسل، أو حدث حتى يتوضأ، إلا أن يكون مريضاً أو عاقماً للماء، فإن الله عز وجل قد أرحم من أن يخصص في التيمم، والحالة هذه رحمة بعباده ورأفة بهم، وتوسعة عليهم، والله الحميد والمنة.

ذكر سبب نزول مشروعية التيمم: وإنما ذكرنا ذلك هنا لأن هذه الآية التي في النساء متقدمة النزول على آية المائدة، وبيانه أن هذه نزلت قبل تحريم الخمر، والخمر إنما حرم بعد أحد يسير يقال: في محاصرة النبي ﷺ لبني النضير، وأما المائدة فإنها من أواخر ما نزل ولا سيما صدرها، فناسب أن يُذكر السبب هنا، وبالله الثقة. روى أحمد عن عائشة أنها استعازت من أسماء فلاة فهلكت، فبعث رسول الله ﷺ رجالاً في طلبها فوجدوها، فأدركهم الصلاة وليس معهم ماء فصللوا بغير وضوء، فشكوا ذلك إلى رسول الله، فأنزل الله آية التيمم، فقال أسيد بن الحضير لعائشة: جزاك الله خيراً، فوالله ما نزل بك أمر تكرهينه، إلا جعل الله لك وللمسلمين فيه

خيراً^(١)

﴿ أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضَلُّوا السَّبِيلَ ﴾ (٤٤) وَاللَّهُ
 أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يَحْرِفُونَ الْكَلِمَ عَنْ
 مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمِعْ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ
 قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمِعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا
 قَلِيلًا ﴿٤٦﴾

٤٤- يخبر تعالى عن اليهود- عليهم لعائن الله المتابعة إلى يوم القيامة- أنهم يشترون الضلالة بالهدى، ويعرضون
 عما أنزل الله على رسوله، ويتركون ما بأيديهم من العلم عن الأنبياء الأولين في صفة محمد ﷺ، ليشتروا به ثمنًا
 قليلاً من حطام الدنيا، «ويريدون أن تضلوا السبيل» أي يودون لو تكفروا بما أنزل عليكم أيها المؤمنون، وتركون
 ما أنتم عليه من الهدى والعلم النافع.

٤٥- «والله أعلم بأعدائكم» أي هو أعلم بهم ويحذركم منهم، «وكفى بالله ولياً وكفى بالله نصيراً» أي كفى
 به ولياً لمن لجأ إليه، ونصيراً لمن استنصره.

٤٦- ثم قال تعالى: «من الذين هادوا» (من، في هذا لبيان الجنس كقوله «فاجتنبوا الرجس من الأوثان»، وقوله
 «يحرفون الكلم عن مواضعه» أي يتأولون الكلام على غير تأويله، ويفسرونه بغير مراد الله عز وجل قصداً منهم
 واقتراء «ويقولون سمعنا وعصينا» أي يقولون سمعنا ما قتله يا محمد ولا نطيعك فيه،، هكذا فسره مجاهد وابن
 زيد، وهو المراد، وهذا أبلغ في كفرهم وعنادهم وأنهم يتولون عن كتاب الله بعدما عقلوه، وهم يعلمون ما
 عليهم في ذلك من الإثم والعقوبة، وقوله «واسمع غير مسمع» أي اسمع ما نقول، لا سمعت، رواه الضحاك
 عن ابن عباس، وقال مجاهد والحسن: واسمع غير مقبول منك، قال ابن جرير: والأول أصح، وهو كما قال،
 وهذا استهزاء منهم واستهتار، عليهم لعنة الله، «وراعنا لياً بألسنتهم وطمعنا في الدين» أي يوهمون أنهم
 يقولون: راعنا سمعك بقولهم راعنا، وإنما يريدون الرعونة بسبهم النبي، وقد تقدم الكلام على هذا عند قوله «يا
 أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظُرنا» ولهذا قال تعالى عن هؤلاء اليهود الذين يريدون بكلامهم خلاف ما
 يُظهرونه «لياً بألسنتهم وطمعنا في الدين» يعني بسبهم النبي ﷺ، ثم قال تعالى: «ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا
 واسمع وانظُرنا لكان خيراً لهم وأقوم ولكن لعنهم الله بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلاً» أي قلوبهم مطرودة عن
 الخير مبعدة منه، فلا يدخلها من الإيمان شيء نافع لهم، وقد تقدم الكلام على قوله تعالى: «قليلًا ما يؤمنون»
 والمقصود أنهم لا يؤمنون إيماناً نافعاً.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمَنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا
 عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ (٤٧) إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ
 يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾

(١) ورواه البخاري ومسلم مطولاً.

٤٧- يقول تعالى أمر أهل الكتاب بالإيمان بما نزل على عبده ورسوله محمد ﷺ من الكتاب العظيم الذي فيه تصديق الأخبار التي بأيديهم من البشارات، و مهدداً لهم إن لم يفعلوا بقوله: «من قبل أن نطمس وجوهاً فنردها على أديارها» قال بعضهم: معناه من قبل أن نطمس وجوهاً، فطمسها هو ردها إلى الأديار وجعل أبقصارهم من ورائهم، ويحتمل أن يكون المراد: من قبل أن نطمس وجوهاً فلا نبقي لها سمعاً ولا بصراً ولا أثراً، ومع ذلك نردها إلى ناحية الأديار. قال العوفي عن ابن عباس في الآية وهي «من قبل أن نطمس وجوهاً» وطمسها أن تعمي «فنردها على أديارها» يقول: نجعل وجوههم من قبل أفتيتهم، فيمشون القهقري، ونجعل لأحدهم عيشين من قفاه، وكذا قال قتادة وعطية العوفي، وهذا أبلغ في العقوبة والنكال، وهو مثل ضربه الله لهم في صرفهم عن الحق وزدهم إلى الباطل، ورجوعهم عن المحجة البيضاء إلى سبيل الضلالة، يهرعون ويمشون القهقري على أديارهم، وهذا كما قال بعضهم في قوله «إنا جعلنا في أعناقهم أغلالاً فهي إلى الأذقان فهم مقمحون» وجعلنا من بين أيديهم سداً الآية: إن هذا مثل ضربه الله لهم في ضلالهم، ومنعهم عن الهدى. قال مجاهد: «من قبل أن نطمس وجوهاً»، يقول: عن ضراط الحق فنردها على أديارها، أي في الضلال. قال ابن أبي حاتم: وروى عن ابن عباس والحسن نحو هذا. قال: نرجعها كفاراً ونردهم قردة. وقد ذكر أن كعب الأخبار أسلم حين سمع هذه الآية.

وقد روى ابن أبي حاتم عن أبي إدريس عائدة الله الخولاني قال: كان أبو مسلم الجليلي معلم كعب، وكان يلومه في إبطائه عن رسول الله ﷺ قال: فيعته إليه لينظر أهو هو؟ قال كعب: فركبت حتى أتيت المدينة، فإذا تال يقرأ القرآن يقول: «يا أيها الذين آمنوا بما نزلنا مصداقاً لما معكم من قبل أن نطمس وجوهاً فنردها على أديارها» فبادرت الماء فاغتسلت، وإني لأمس وجهي مخافة أن أطمس ثم أسلمت. وقوله «أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت» يعني الذين اعتدوا في سبتهم بالحيلة على الاصطياد، وقد مسخوا قردة وخنازير، وسيأتي بسط قصتهم في سورة الأعراف. وقوله «وكان أمر الله مفعولاً» أي إذا أمر بأمر فإنه لا يخالف ولا يمانع.

٤٨- ثم أخبر تعالى أنه «لا يغفر أن يشرك به»، أي لا يغفر لعبده لقيه وهو مشرك به، «ويغفر ما دون ذلك» أي من الذنوب «لمن يشاء»، أي من عباده وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة، فلنذكر منها ما تيسر:

الحديث الأول: روى الإمام أحمد عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الدواوين عند الله ثلاثة: ديوان لا يعبأ الله به شيئاً، وديوان لا يترك الله منه شيئاً، وديوان لا يغفره الله، فأما الديوان الذي لا يغفره الله فالشرك بالله، قال الله عز وجل: «إن الله لا يغفر أن يشرك به» الآية، وقال: «إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة»، وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً، فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه من صوم يوم تركه أو صلاة تركها، فإن الله يغفر ذلك ويتجاوز إن شاء، وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئاً فظلم العباد بعضهم بعضاً، القصاص لا محالة» تفرد به أحمد.

الحديث الثاني: روى الإمام أحمد عن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ذنب عسى الله أن يغفره، إلا الرجل يموت كافراً، أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً» ورواه النسائي.

الحديث الثالث: روى الإمام أحمد عن أبي ذر عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يقول: يا عبدي ما عبدتني ورجوتني، فإني غافرك على ما كان فيك، يا عبدي إنك إن لقيتني بقراب الأرض خطيئة ما لم تشرك بي، لقيتك

بقرابها مغفرة، تفرد به أحمد، **الحديث الرابع**: روى الإمام أحمد عن أبي ذر قال: أتيت رسول الله ﷺ فقال: «ما عبد قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك، إلا دخل الجنة، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق ثلاثاً، ثم قال في الرابعة: على رغم أنف أبي ذر»، قال: فخرج أبو ذر وهو يجر إزاره وهو يقول: وإن رغم أنف أبي ذر، وكان أبو ذر يحدث بهذا ويقول: وإن رغم أنف أبي ذر. أخرجه **الحديث الخامس**: روى عبد بن حميد عن جابر قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ما الموجبات، قال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً وحجت له الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً وجبت له النار»^(١). **الحديث السادس**: روى الحافظ أبو يعلى عن أنس قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ما تركت حاجة ولا حاجة إلا قد أتيت، قال: «أليس تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله؟ ثلاث مرات، قال: نعم، قال: «فإن ذلك يأتي على ذلك كله». **الحديث السابع**: روى الإمام أحمد عن ضمضم بن جوس اليعامي قال: قال لي أبو هريرة: يا يعامي لا تقولن لرجل: والله لا يغفر الله لك، أو لا يدخلك الجنة أبداً. قلت: يا أبا هريرة، إن هذه كلمة يقولها أحدنا لأخيه وصاحبه إذا غضب قال: لا تقلها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كان في بني إسرائيل رجلان: كان أحدهما مجتهداً في العبادة، وكان الآخر مسرفاً على نفسه، وكانا متآخيين، وكان المجتهد لا يزال يرى الآخر على ذنب فيقول: يا هذا أقصر، فيقول: خلني وربي أبعثت علي رقيياً؟ قال: إلى أن رآه يوماً على ذنب استعظمه، فقال له: ويحك أقصر! قال: خلني وربي، أبعثت علي رقيياً؟ فقال: والله لا يغفر الله لك أو لا يدخلك الله الجنة أبداً، قال: فبعث الله إليهما ملكاً فقبض أرواحهما، واجتمعا عنده، فقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر: أكنت بي عالماً؟ أكنت على ما في يدي قادراً؟ اذهبوا به إلى النار: قال: فوالذي نفس أبي القاسم بيده لتكلم بكلمة أويقت دنياه وآخرته»، ورواه أبو داود. **الحديث الثامن**: روى البزار عن ابن عمر قال: كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر حتى سمعنا نبينا ﷺ يقول: «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» وقال: «أخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمي يوم القيامة». وهذه الآية التي في سورة «تنزيل» مشروطة بالتوبة، فمن تاب من أي ذنب وإن تكرر منه، تاب الله عليه، ولهذا قال: «قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً» أي بشرط التوبة، ولو لم يكن كذلك لدخل الشرك فيه، ولا يصح ذلك، لأنه تعالى قد حكم ههنا بأنه لا يغفر الشرك، وحكم بأنه يغفر ما عداه لمن يشاء، أي: وإن لم يتب صاحبه فهذه أرجى من تلك من هذا الوجه، والله أعلم. وقوله «ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً» كقوله «إن الشرك لظلم عظيم» وثبت في الصحيحين عن ابن مسعود أنه قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك» وذكر تمام الحديث.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يَظْلَمُونَ فَتِيلًا (٤٩)﴾ انظر كيف يفترون على الله الكذب وكفى به إثماً مبيناً (٥٠) ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون

(١) وقد أخرجه مسلم في الإيمان. روى كتاب التوبة في قوله لا إله إلا الله ولا يشرك بالله شيئاً.

بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ
لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فْلَنْ تَجِدْ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾

٤٩- قال الحسن وقتادة: نزلت هذه الآية وهي قوله: «ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم» في اليهود والنصارى حين قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه، وقال ابن زيد: نزلت في قولهم: «نحن أبناء الله وأحباؤه»، وفي قولهم «لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى»، وقال مجاهد: كانوا يقدمون الصبيان أمامهم في الدعاء والصلاة يؤمنهم ويزعمون أنهم لا ذنب لهم، وكذا قال عكرمة وأبو مالك، وروى ابن جرير، وقال الضحاك: قالوا: ليس لنا ذنوب كما ليس لأبائنا ذنوب، فأنزل الله «ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم» فيهم، وقيل: نزلت في ذم التمداح والتزكية، وقد جاء في الحديث الصحيح عند مسلم عن المقداد بن الأسود قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نحشو في وجوه المداحين التراب، وفي الحديث الآخر المخرج في الصحيحين عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يثني على رجل، فقال: «ويحك قطعت عنق صاحبك»، ثم قال: «إن كان أحدكم مادحاً صاحبه لا محالة، فليقل أحسبه كذا، ولا يركي على الله أحداً».

وروى الإمام أحمد عن عمر بن الخطاب: من قال: أنا مؤمن فهو كافر، ومن قال هو عالم فهو جاهل، ومن قال هو في الجنة فهو في النار. ورواه ابن مردويه. وروى الإمام أحمد عن معبد الجهني قال: كان معاوية قلماً يحدث عن النبي ﷺ، قال: وكان قلماً يكاذ أن يدع يوم الجمعة هؤلاء الكلمات أن يحدث بهن عن النبي ﷺ يقول: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»، وإن هذا المال حلّو خضراً، فمن يأخذه بحقه يبارك له فيه، وإياكم والتمداح فإنه الذبح» وروى ابن ماجه منه «إياكم والتمداح فإنه الذبح». وسيأتي الكلام على ذلك مطولاً عند قوله تعالى «فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى» ولهذا قال تعالى: «هل الله يزكي من يشاء» أي المرجع في ذلك إلى الله عز وجل لأنه أعلم بحقائق الأمور وغوامضها، ثم قال تعالى: «ولا يظلمون فتيلاً» أي ولا يترك لأحد من الأجر ما يوازن مقدار الفتيل، قال ابن عباس ومجاهد وعكرمة وعطاء والحسن وقتادة وغير واحد من السلف: هو ما يكون في شق النواة. وعن ابن عباس أيضاً: هو ما فتلت بين أصابعك، وكلا القولين متقارب.

٥٠- وقوله: «انظر كيف يفترون على الله الكذب» أي في تزكيتهم أنفسهم ودعواهم أنهم أبناء الله وأحباؤه، وقولهم «لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى»، وقولهم: «لن نمسنا النار إلا أياماً معدودات» وإتكالهم على أعمال آبائهم الصالحة، وقد حكم الله أن أعمال الآباء لا تجزي عن الأبناء شيئاً في قوله: «تلك أمة قد خلت لهما ما كسبت ولكم ما كسبتم» الآية، ثم قال: «وكفى به إثماً مبيناً» أي وكفى بصنيعهم هذا كذباً وافتراءً ظاهراً.

٥١- وقوله: «ألم تر إلى الذين أتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت» أما الجبت، فروى محمد بن إسحاق عن عمر بن الخطاب أنه قال: الجبت السحر، والطاغوت الشيطان. وهكذا روي عن ابن عباس وأبي العالية ومجاهد وعطاء وعكرمة وسعيد بن جبير والشعبي والحسن والضحاك والسدي. وعن ابن عباس وأبي العالية ومجاهد وعطاء وعكرمة وسعيد بن جبني والشعبي والحسن وعطية: الجبت الشيطان، وزاد ابن عباس: بالحشية وعن ابن عباس أيضاً: الجبت حبي بن أخطب، وعن مجاهد: الجبت كعب بن الأشرف، وقال العلامة

الجوهري في كتابه الصحاح: الجيت كلمة تقع على الصنم والكاهن والساحر ونحو ذلك. وقد تقدم الكلام على الطاغوت في سورة البقرة بما أغنى عن إعادته ههنا. وروى ابن أبي حاتم عن جابر بن عبد الله أنه سئل عن الطواغيت، فقال: هم كهان تنزل عليهم الشياطين. وقال مجاهد: الطاغوت الشيطان في صورة إنسان يتحاكمون إليه، وهو صاحب أمرهم. وقال الإمام مالك: الطاغوت هو كل ما يعبد من دون الله عز وجل. وقوله: ﴿ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدي من الذين آمنوا سبيلاً﴾ أي يفضلون الكفار على المسلمين بجهلهم، وقلة دينهم، وكفرهم بكتاب الله الذي بأيديهم.

وروى الإمام أحمد عن ابن عباس قال: لما قدم كعب بن الأشرف مكة قالت قريش: ألا ترى هذال الصنوبر المنبت من قومه يزعم أنه خير منا ونحن أهل الحجيج وأهل السدانة، وأهل السقايه؟ قال: أنتم خير، قال فنزلت ﴿إن شانئك هو الأبتر﴾ ونزل ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب - إلى - نصيراً﴾، وهذا لعن لهم وإخبار بأنهم لا ناصر لهم في الدنيا ولا في الآخرة، لأنهم إنما ذهبوا يستنصرون بالمشركين، وإنما قالوا لهم ذلك، ليستميلوهم إلى نصرتهم، وقد أجابوهم وجاءوا معهم يوم الأحزاب حتى حفر النبي ﷺ وأصحابه حول المدينة الخندق، فكفى الله شرهم ﴿ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قوياً عزيزاً﴾.

﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا (٥٣) أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا (٥٤) فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكُفِيَٰ بِهِمْ سَعِيرًا (٥٥)﴾

٥٣- يقول تعالى: أم لهم نصيب من الملك، وهذا استفهام إنكاري، أي ليس لهم نصيب من الملك، ثم وصفهم بالبخل، فقال: ﴿فإننا لا يؤتون الناس نقيراً﴾، أي لأنهم لو كان لهم نصيب في الملك والتصرف لما أعطوا أحداً من الناس ولا سيما محمداً ﷺ شيئاً، ولا ما يملأ النقيير، وهو النقطة التي في النواة في قول ابن عباس والأكثرين.

وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربي إذا لأمسكنكم خشية الإنفاق﴾ أي خوف أن يذهب ما بأيديكم مع أنه لا يتصور نفاده، وإنما هو من بخلكم وشحكم، ولهذا قال تعالى: ﴿وكان الإنسان قبوراً﴾ أي بخيلاً.

٥٤- ثم قال: ﴿أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله﴾ يعني بذلك حسدهم النبي ﷺ على ما رزقه الله من النبوة العظيمة، ومنعهم من تصديقهم إياه حسدهم له، لكونه من العرب وليس من بني إسرائيل. قال الله تعالى: ﴿فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيماً﴾ أي فقد جعلنا في أسباط بني إسرائيل الذين هم من ذرية إبراهيم النبوة وأنزلنا عليهم الكتب وحكموا فيهم بالسنن، وهي الحكمة، وجعلنا منهم الملوك.

٥٥- ومع هذا ﴿فمنهم من آمن به﴾، أي بهذا الإيتاء وهذا الإنعام، ﴿ومنهم من صد عنه﴾ أي كفر به وأعرض عنه وسعى في صد الناس عنه، وهو منهم ومن جنسهم أي من بني إسرائيل. فقد اختلفوا عليهم، فكيف بك يا محمد ولست من بني إسرائيل؟ وقال مجاهد: ﴿فمنهم من آمن به﴾ أي بمحمد ﷺ، ﴿ومنهم من صد عنه﴾، فالكفرة منهم أشد تكديماً لك، وأبعد عما جنتهم به من الهدى، والحق المبين، ولهذا قال متوعداً لهم: ﴿وكفى

بجهنم سعيراً ﴿٥٦﴾ أي وكفى بالنار عقوبة لهم على كفرهم وعنادهم، ومخالفتهم كتب الله ورسوله. ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾﴾

٥٦- يخبر تعالى عما يُعاقبُ به في نار جهنم من كفر بآياته وصد عن رسوله، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا﴾ الآية، أي ندخلهم ناراً دخولاً يحيط بجميع أجزائهم، وأجزاءهم، ثم أخبر عن دوام عقوبتهم ونكالهم، فقال: ﴿كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ قال ابن عمر: إذا احترقت جلودهم بُدِّلُوا جلوداً غير ما يبغضها أمثال القراطيس، رواه ابن أبي حاتم، وروى ابن أبي حاتم عن الحسن قوله: ﴿كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ قال: تنضجهم في اليوم سبعين ألف مرة، وعنه قال: كلما أنضجتهم فاكلت لحومهم قبل لهم عودوا فعادوا بحلته. وإن كان من نضجهم في النار سبعين ألف مرة، فكلما نضجت جلودهم بدلتهم جلوداً غير ما يبغضها أمثال القراطيس، رواه ابن أبي حاتم، وروى ابن أبي حاتم عن الحسن قوله: ﴿كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ قال: تنضجهم في اليوم سبعين ألف مرة، وعنه قال: كلما أنضجتهم فاكلت لحومهم قبل لهم عودوا فعادوا بحلته.

وقد ورد في الحديث ما هو أبلغ من هذا، روى الإمام أحمد عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «يُعْظَمُ أَهْلُ النَّارِ فِي النَّارِ حَتَّىٰ إِنْ بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِ أَحَدِهِمْ إِلَىٰ عَاتِقِهِ مَسِيرَةٌ سَبْعُمِائَةِ حَامٍ، وَإِنْ غَلِظَ جِلْدُهُ سَبْعُونَ ذِرْعًا، وَإِنْ ضُرَّ سِهْ مِثْلُ أُخْدُودٍ» وإن كان من نضجهم في النار سبعين ألف مرة، فكلما نضجت جلودهم بدلتهم جلوداً غير ما يبغضها أمثال القراطيس، رواه ابن أبي حاتم، وروى ابن أبي حاتم عن الحسن قوله: ﴿كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ قال: تنضجهم في اليوم سبعين ألف مرة، وعنه قال: كلما أنضجتهم فاكلت لحومهم قبل لهم عودوا فعادوا بحلته.

٥٧- وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ هذا إخبار عن مآل السعداء في جنات عدن التي تجري فيها الأنهار في جميع فجائها، ومحالها وأرجائها حيث شاءوا وأين أرادوا، وهم خالدون فيها أبداً، لا يحولون ولا يزولون ولا ينفون عنها حولاً. وقوله: ﴿لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ أي من الحيض والنفاس والأذى والأخلاق الرذيلة، والصفات الناقصة، كما قال ابن عباس: مطهرة من الأقطار والأذى. وكذا قال عطية والحسن والضحاك والنخعي وأبو صالح وعطية والسدي وإن كان من نضجهم في النار سبعين ألف مرة، فكلما نضجت جلودهم بدلتهم جلوداً غير ما يبغضها أمثال القراطيس، رواه ابن أبي حاتم، وروى ابن أبي حاتم عن الحسن قوله: ﴿كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ قال: تنضجهم في اليوم سبعين ألف مرة، وعنه قال: كلما أنضجتهم فاكلت لحومهم قبل لهم عودوا فعادوا بحلته.

وقال مجاهد: مطهرة من البول والحيض والنخام والبراق والمني والولد. وقال قتادة: مطهرة من الأذى والمائم، والاحيض ولا كلف. وقوله: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ أي ظلاً عقيقاً كثيراً غزيراً أبيضاً. روى ابن جرير عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا: شَجْرَةُ الْخُلْدِ» وإن كان من نضجهم في النار سبعين ألف مرة، فكلما نضجت جلودهم بدلتهم جلوداً غير ما يبغضها أمثال القراطيس، رواه ابن أبي حاتم، وروى ابن أبي حاتم عن الحسن قوله: ﴿كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ قال: تنضجهم في اليوم سبعين ألف مرة، وعنه قال: كلما أنضجتهم فاكلت لحومهم قبل لهم عودوا فعادوا بحلته.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾

٥٨- يخبر تعالى أنه يأمر بأداء الأمانات إلى أهلها. وفي حديث الحسن عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَىٰ مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مِنْ خَائِكَ» رواه الإمام أحمد وأهل السنن، وهذا يعم جميع الأمانات الواجبة على الإنسان من حقوق الله عز وجل على عباده من الصلوات والزكوات والصيام والكفارات والنذور وغير ذلك، مما هو موثق عليه ولا يطلع عليه العباد، ومن حقوق العباد بعضهم على بعض كالودائع وغير ذلك مما يأتمنون به بعضهم على بعض من غير اطلاع بينة على ذلك، فأمر الله عز وجل بأدائها، فمن لم يفعل ذلك في الدنيا وإن كان من نضجهم في النار سبعين ألف مرة، فكلما نضجت جلودهم بدلتهم جلوداً غير ما يبغضها أمثال القراطيس، رواه ابن أبي حاتم، وروى ابن أبي حاتم عن الحسن قوله: ﴿كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ قال: تنضجهم في اليوم سبعين ألف مرة، وعنه قال: كلما أنضجتهم فاكلت لحومهم قبل لهم عودوا فعادوا بحلته.

(١) هو في الصحيحين بنحوه، دون قوله: شجرة الخلد.

أخذ منه ذلك يوم القيامة ، كما ثبت في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال : «لَتُؤَدَّنَ الْحَقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا حَتَّى يَقْتَضِ لِلشَّاةِ الْجَمَاءِ مِنَ الْقِرْنَاءِ» .

وروى ابن أبي حاتم عن عبد الله بن مسعود قال : إن الشهادة تكفر بكل ذنب إلا الأمانة ، يؤتى بالرجل يوم القيامة ، وإن كان قتل في سبيل الله ، فيقال : أذأمانتك ، فيقول فأني أوديتها وقد ذهبت الدنيا ؟ فتمثل له الأمانة في قعر جهنم فيهبوي إليها فيحملها على عاتقه ، قال : فتزل عن عاتقه فيهبوي على أثرها أهد الأبلدين . قال زاذان : فاتيت البراء فحدثته ، فقال : صدق أخي : «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» . وقال محمد بن الحنفية : هي مستجلة للبر والفاجر ، وقال أبو العالية : الأمانة ما أمروا به ونهوا عنه .

وروى ابن أبي حاتم عن أبي بن كعب قال : من الأمانة أن المراقاة اتصفت على فرجها . وقال الربيع بن أنس : هي من الأمانات فيما بينك وبين الناس . وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» ، قال : قال يدخل فيه وعظ السلطان النساء يوم العيد ، وقد ذكر كثير من المفسرين أن هذه الآية نزلت في شأن عثمان بن طلحة القرشي العبدي حاجب الكعبة المعظمة ، وهو ابن عم شيبه بن عثمان بن أبي طلحة الذي صارت الحجابة في نسله إلى اليوم ، أسلم عثمان هذا في الهدنة بين صلح الحديبية ، وفتح مكة ، هو وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص ، وأما عمه عثمان بن أبي طلحة فكان معه لواء المشركين يوم أخذ ، وقتل يومئذ كافراً ، وسلب نزولها فيه لما أخذ منه رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة يوم الفتح ثم رده عليه . وروى محمد بن إسحاق في غزوة الفتح عن صفية بنت شيبه : أن رسول الله ﷺ لما نزل بمكة واطمان الناس خرج حتى جاء البيت ، فطاف به سبيحاً على راحته يستلم الركن بمحجن في يده ، فلما قضى طوافه دعا عثمان بن طلحة فأخذ منه مفتاح الكعبة ففتحت له ، فدخلها فوجد فيها خمامة من عيدانها فكسرها بيده ثم طرحها ، ثم وقف على باب الكعبة وقد استكف الناس في المسجد ، قال ابن إسحاق : فحدثني بعض أهل العلم أن رسول الله ﷺ قام على باب الكعبة ، فقال : «لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، صدق وعده ، ونصر وعيده ، وهزم الأحزاب وحده» ، إلا كل مأثرة أودم أو مال يدعى فهو تحت قدمي هاتين ، إلا سدانة البيت وسقاية الحاج ، وذكر بقية الحديث في خطبة النبي ﷺ يومئذ إلى أن قال : ثم جلس رسول الله ﷺ في المسجد ، فقام إليه علي بن أبي طالب ومفتاح الكعبة في يده ، فقال : يا رسول الله ، اجتمع لنا الحجابة مع السقاية صلى الله عليك ، فقال رسول الله ﷺ : «أين عثمان بن طلحة ؟» فدعي له ، فقال له : «هالك مفتاحك يا عثمان ، اليوم يوم وفاء وبر» .

وهذا من المشهورات أن هذه الآية نزلت في ذلك ، وسواء كانت نزلت في ذلك أولاً ، فحكمها عام ، ولهذا قال ابن عباس ومحمد بن الحنفية : هي للبر والفاجر ، أي هي أمر لكل أحد ، وقوله : «وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل» أمر منه تعالى بالحكم والعدل بين الناس ، ولهذا قال محمد بن كعب وزيد بن أسلم وشهر بن حوشب : إن هذه الآية إنما نزلت في الأمراء ، يعني الحكام بين الناس ، وفي الحديث «إن الله مع الحاكم ما لم يجر ، فإذا جاز وكله الله إلى نفسه» ^(١) وفي الأثر «عدل يوم كعبادة أربعين سنة» ، وقوله : «إن الله نعماً يعظكم به» أي يأمركم به من أداء الأمانات والحكم بالعدل بين الناس ، وغير ذلك من أوامره وشرائعه الكاملة العظيمة الشاملة . وقوله تعالى : «إن الله كان سمياً بصيراً» أي سمياً لأقوالكم ، وبصيراً بأفعالكم ، كما روى ابن أبي

(١) رواه ابن ماجه وغيره بلفظ : «إن الله مع القاضي . . .» وهو حديث حسن .

خاتم عن عقبه بن عامر قال: رأيت رسول الله ﷺ وهو يقرئ هذه الآية «سميعاً بصيراً» يقول: بكل شيء بصير، وقد روى ابن أبي حاتم عن أبي هريرة يقرأ هذه الآية «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» إلى قوله: «إن الله نعماً يعظكم به إن الله كان سميعاً بصيراً» ويضع إبهامه على أذنه، والتي تليها على عينه، ويقول: هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقرأها ويضع إصبعه. قال أبو زكريا: وصفة لنا المقرئ، ووضع أبو زكريا إبهامه اليميني على عينه اليميني، والتي تليها على الأذن اليميني، وأرانا فقال: هكذا وهكذا. رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه، والحاكم في مستدرکه، وابن مردويه في تفسيره.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (٥٩)﴾

٥٩- روى البخاري عن ابن عباس «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم» قال: نزلت في عبد الله ابن حذافة بن قيس بن عدي إذ بعثه رسول الله ﷺ في سرية، وهكذا أخرجه بقية الجماعة إلا ابن ماجه. وروى الإمام أحمد عن علي قال: بعث رسول الله ﷺ سرية واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار، فلما خرجوا وجدوا عليهم في شيء، قال: فقال لهم: أليس قد أمركم رسول الله ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى. قال: اجمعوا لي حطباً، ثم دعا بنار فأضرمها فيه، ثم قال: عزمت عليكم لتدخلنها، قال: فهم القوم أن يدخلوها قال: فقال لهم شاب منهم: إنما فررتم إلى رسول الله من النار، فلا تعجلوا حتى تلقوا رسول الله ﷺ، فإن أمركم أن تدخلوها فادخلوها، قال: فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه، فقال لهم: «لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً، إنما الطاعة في المعروف»، أخرجاه في الصحيحين. وروى أبو داود عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ، قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» أخرجاه. وعن عبادة بن الصامت قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، في منشطنا وفي مكربنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرتنا علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، قال: «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان»، أخرجاه.

وفي الحديث الآخر عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «اسمعوا وأطيعوا، وإن أمر عليكم عبدٌ حبشي كان رأسه زبيبة»، رواه البخاري. وعن أبي هريرة روى قال: أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع، وإن كان عبداً حبشياً مجدع الأطراف، رواه مسلم. وعن أم الحصين أنها سمعت رسول الله ﷺ يخطب في حجة الوداع يقول: «ولو استعمل عليكم عبدٌ يقودكم بكتاب الله، استمعوا له وأطيعوا» رواه مسلم، وفي لفظ له «عبداً حبشياً مجدوعاً». وعن أبي هريرة روى أن رسول الله ﷺ قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون» قالوا: يا رسول الله، فما تأمرنا؟ قال: «أوفوا ببيعة الأول فالأول، وأعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم»، أخرجاه.

وعن ابن عباس روى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى من أميره شيئاً فكرهه فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شراً فموت إلا ما ميتة جاهلية»، أخرجاه. وعن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لَقِي اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» رواه مسلم.

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: «وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ» يعني أهل الفقه والدين، وكذا قال مجاهد وعطاء والحسن البصري وأبو العالية: «وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ» يعني العلماء، والظاهر والله أعلم أنها عامة في كل أولي الأمر من الأمراء والعلماء كما تقدم. وقد قال تعالى: «لَوْلَا يَنْهَاهُم الرِّبَايُونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السَّحْتَ» وقال تعالى: «فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» وفي الحديث الصحيح المتفق عليه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»، فهذه أوامر بطاعة العلماء والأمراء، ولهذا قال تعالى: «أَطِيعُوا اللَّهَ» أي: اتبعوا كتابه «وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ» أي: خذوا بسنته «وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ» أي فيما أمروكم به من طاعة الله لا في معصية الله، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الله، كما تقدم في الحديث الصحيح «إنما الطاعة في المعروف».

وقوله: «فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» قال مجاهد وغير واحد من السلف: أي إلى كتاب الله وسنة رسوله. وهذا أمر من الله عز وجل بأن كل شيء تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه، أن يرد التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة كما قال تعالى: «وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكِّمُوهُ إِلَى اللَّهِ» فما حَكَّم به الكتاب والسنة وشهدا له بالصحة فهو الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال، ولهذا قال تعالى: «إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» أي ردوا الخصومات والجهالات إلى كتاب الله وسنة رسوله، فتحاكموا إليهما فيما شجر بينكم «إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» فدل على أن من لم يتحاكموا في محل النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما في ذلك، فليس مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر، وقوله: «ذَلِكَ خَيْرٌ» أي التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله، والرجوع إليهما في فصل النزاع خير «وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا» أي وأحسن عاقبة ومآلاً كما قاله السدي وغير واحد. وقال مجاهد: وأحسن جزاء، وهو قريب.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ ﴾

٦٠- هذا إنكار من الله عز وجل على ما يدعي الإيمان بما أنزل الله على رسوله وعلى الأنبياء الأقدمين، وهو مع ذلك يريد أن يتحاكم في فصل الخصومات إلى غير كتاب الله وسنة رسوله، كما ذكر في سبب نزول هذه الآية أنها في رجل من الأنصار ورجل من اليهود تخاصما، فجعل اليهودي يقول: بيني وبينك محمد، وذاك يقول: بيني وبينك كعب بن الأشرف، وقيل: في جماعة من المنافقين ممن أظهروا الإسلام، أرادوا أن

وظاهراً، ولهذا قال: ﴿ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾ أي إذا حكموك بطيعونك في بواطنهم فلا يجدون في أنفسهم حرجاً مما حكمت به، وينقادون له في الظاهر والباطن، فيسلمون لذلك تسليماً كلياً من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة. روى البخاري عن عروة قال: خاصم الزبير رجلاً في شريح من الحرة، فقال النبي ﷺ: «اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك» فقال الأنصاري: يا رسول الله أن كان ابن عمتك، فتلوّن وجه رسول الله ﷺ، ثم قال: «اسق يا زبير، ثم اجس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك». واستوعى النبي ﷺ للزبير حقه في صريح الحكم حين أحفظه الأنصاري، وكان أشار عليهما ﷺ بأمر لهما فيه سعة، قال الزبير: فما أحسب هذه الآية إلا نزلت في ذلك ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ الآية.

﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيراً لهم وأشدّ تشبهاً (٦٦) وإذا لا تيناهم من لدنا أجراً عظيماً (٦٧) ولهديتناهم صراطاً مستقيماً (٦٨) ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً (٦٩) ذلك الفضل من الله وكفى بالله عليماً (٧٠)﴾

٦٦- يخبر تعالى عن أكثر الناس أنهم لو أمروا بما هم مرتكبون من المناهي لما فعلوه، لأن طباعهم الرديئة مجبولة على مخالفة الأمر، وهذا من علمه تبارك وتعالى بما لم يكن، أو كان فكيف كان يكون، ولهذا قال تعالى: ﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم﴾ الآية، قال تعالى: ﴿ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به﴾ أي ولو أنهم فعلوا ما يؤمرون به وتركوا ما ينهون عنه ﴿لكان خيراً لهم﴾ أي من مخالفة الأمر وارتكاب النهي ﴿وأشدّ تشبهاً﴾، قال السدي: أي وأشدّ تصديقاً.

٦٧- ﴿وإذا لا تيناهم من لدنا﴾ أي من عندنا ﴿أجراً عظيماً﴾ يعني الجنة. ﴿ولهديتناهم صراطاً مستقيماً﴾ أي في الدنيا والآخرة.

٦٩- ثم قال تعالى: ﴿ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً﴾. أي من عمل بما أمره الله به وترك ما نهاه الله عنه ورسوله فإن الله عز وجل، يسكنه دار كرامته ويجعله مرافقاً للأنبياء، ثم لمن بعدهم في الرتبة وهم الصدّيقون، ثم الشهداء والصالحون الذين صلحت سرائرهم وعلانيتهم، ثم أثنى عليهم تعالى فقال: ﴿وحسن أولئك رفيقاً﴾ وروى البخاري عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من نبي يمرض إلا خير بين الدنيا والآخرة» وكان في شكواه التي قبض فيها أخذته بحّة ﷺ شديدة فسمعتة يقول: «مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين، فعلمت أنه خير، وكذا رواه مسلم. وهذا معنى قوله ﷺ في الحديث الآخر «اللهم الرفيق الأعلى» ثلاثاً ثم قضى، عليه أفضل الصلاة والسلام.

٥٢- قال السدي: أي وأشدّ تصديقاً.

ذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة

روى أبو بكر بن مردويه عن عائشة قالت: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنك لأحب إلي من نفسي، وأحب إلي من أهلي، وأحب إلي من ولدي، وإنني لأكون في البيت فأذكرك فعنا أصبر حتى أتيتك فأنظر إليك، وإذا ذكرت موتي وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وإن دخلت الجنة خشيت ألا أراك، فلم يرد عليه النبي ﷺ حتى نزلت عليه ﴿وَمَنْ يَطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾. وهكذا رواه الخافظ المقدسي في كتابه في صفة الجنة ثم قال: لا أرى بإسناده بأساً، والله أعلم.

وثبت في صحيح مسلم عن ربيعة بن كعب الأسلمي أنه قال: كنت أبيت عند النبي ﷺ فأتيته بوضوئه وحاجته، فقال لي «سئل» فقلت: يا رسول الله أسألك مرافقتك في الجنة، فقال: «أو غير ذلك؟» قلت: هو ذلك. قال: «فأعني على نفسك بكثرة السجود».

وأعظم من هذا كله بشارة ما ثبت في الصحيح والمسانيد وغيرهما من طرق متواترة عن جماعة من الصحابة، أن رسول الله ﷺ سئل عن الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم، فقال: «المرة مع من أحب»، قال أنس: فما فرح المسلمون فرحهم بهذا الحديث. وفي رواية عن أنس قال: إنني لأحب رسول الله ﷺ، وأحب أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وأرجو أن الله يبعثني معهم وإن لم أعمل كعملهم، وروى الإمام مالك عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أهل الجنة ليترأون أهل الغرف من فوقهم، كما ترأون الكوكب الدرّي الغابر في الأفق المشرق أو المغرب، لتفاضل ما بينهم» قالوا: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم، قال: «بلى»، والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين، أخرجاه في الصحيحين. ولهذا قال تعالى: «ذلك الفضل من الله» أي من عند الله برحمته، وهو الذي أهلهم لذلك بأعمالهم «وكفى بالله عليماً» أي هو عليم بمن يستحق الهداية والتوفيق.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفَرُوا ثَبَاتٌ أَوْ انفَرُوا جَمِيعًا (٧١) وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُطِئَنَّ فَإِنْ أَصَابَكُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شُهَدَاءَ (٧٢) وَلَشْنِ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لِيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧٣) فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجرًا عظيمًا (٧٤)﴾

٧١- يأمر الله تعالى عباده المؤمنين بأخذ الحذر من عدوهم، وهذا يستلزم التأهب لهم بإعداد الأسلحة والعدد، وتكثير العدد بالنفير في سبيل الله «ثبات» أي جماعة بعد جماعة، وفرقة بعد فرقة، وسرية بعد سرية، والثبات جمع ثبة، وقد تجمع الثبة على ثبين، قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: قوله: «فانفروا ثبات» أي عصباً، يعني سرايا متفرقين «أو انفروا جميعاً» يعني كلكم، وكذا روي عن مجاهد وعكرمة والسدي

وقتادة والضحاك وعطاء الخراساني ومقاتل بن حيان وخصيف الجزري .

٧٢- وقوله تعالى: ﴿وإن منكم لمن ليبطئن﴾ قال مجاهد وغير واحد: نزلت في المنافقين، وقال مقاتل بن حيان: ﴿ليبطئن﴾ أي ليتخلفن عن الجهاد، ويحتمل أن يكون المراد أنه يتبطأ هو في نفسه، ويبطئ غيره عن الجهاد كما كان عبد الله بن أبي بن سلول - قبحة الله - يفعل، يتأخر عن الجهاد ويبطئ الناس عن الخروج فيه. وهذا قول ابن جريج وابن جرير، ولهذا قال تعالى إخباراً عن المنافق أنه يقول: إذا تأخر عن الجهاد ﴿فإن أصابكم مصيبة﴾ أي قتل وشهادة وغلب العدو لكم، لما لله في ذلك من الحكمة ﴿قال قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيداً﴾ أي إذ لم أحضر معهم وقعة القتال بعد ذلك من نعم الله عليه، ولم يدر ما فاتته من الأجر في الصبر أو الشهادة إن قتل.

٧٣- ﴿ولئن أصابكم فضل من الله﴾ أي نصر وظهر وغنمة ﴿ليقولن كأن لم تكن بينكم وبينه مودة﴾ أي كأنه ليس من أهل دينكم ﴿ياليتني كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً﴾ أي بأن يضرب لي بسهم معهم فأحصل عليه. وهو أكبر قصده، وغاية مراده.

٧٤- ثم قال تعالى: ﴿فليقاتل﴾ أي المؤمن النافر ﴿في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة﴾ أي يبيعون دينهم بعرض قليل من الدنيا، وما ذلك إلا لكفرهم وعدم إيمانهم، ثم قال تعالى: ﴿ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً﴾ أي كل من قاتل في سبيل الله سواء قتل أو غلب فله عند الله مشوبة عظيمة وأجر جزيل، كما ثبت في الصحيحين، وتكفل الله للمجاهدين في سبيله إن توفاه أن يدخله الجنة أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه، بما نال من أجر أو غنمة.

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا (٧٥) الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا (٧٦)﴾

٧٥- يحرض تعالى عباده المؤمنين على الجهاد في سبيله، وعلى السعي في استنقاذ المستضعفين بمكة من الرجال والنساء والصبيان المتبرمين من المقام بها، ولهذا قال تعالى: ﴿الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية﴾ يعني مكة، كقوله تعالى: ﴿وكأين من قرية هي أشد قوة من قريتك التي أخرجتك﴾، ثم وصفها بقوله: ﴿الظالم أهلها واجعل لنا من لَدُنْكَ وليًّا واجعل لنا من لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ أي سخر لنا من عندك وليًّا وناصرًا، روى البخاري عن ابن عباس قال: كنت أنا وأمي من المستضعفين. وروى أيضاً أن ابن عباس تلا ﴿إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان﴾ قال: كنت أنا وأمي ممن عذر الله عز وجل.

٧٦- ثم قال تعالى: ﴿الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت﴾ أي المؤمنون يقاتلون في طاعة الله ورضوانه، والكافرون يقاتلون في طاعة الشيطان، ثم هيّج تعالى المؤمنين على قتال أعدائه بقوله: ﴿فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفاً﴾

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ (٧٧) أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ وَإِنْ تُصْنَبْهُمْ حَسَنَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ (٧٨) مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ

شهيدياً (٧٨) ﴿

٧٧- كان المؤمنون في ابتداء الإسلام وهم بحكمة مأمورين بالصلاة والزكاة، وإن لم تكن ذات النصب^(١)، وكانوا مأمورين بمواساة الفقراء منهم، وكانوا مأمورين بالصفح والعفو عن المشركين والصبر إلى حين، وكانوا يتحرقون ويودون لو أمروا بالقتال ليشتفوا من أعدائهم، ولم يكن الحال إذ ذاك مناسباً لأسباب كثيرة منها: قلة عددهم بالنسبة إلى كثرة عدوهم، ومنها: كونهم كانوا في بلدهم، وهو بلد حرام، أشرف بقاع الأرض، فلم يكن الأمر بالقتال فيه ابتداء كما يقال، فلماذا لم يؤمر بالجهاد إلا بالمدينة لما صارت لهم دار ومنعة وأنصار، ومع هذا لما أمروا بما كانوا يودونه، جزع بعضهم منه، وخافوا مواجهة الناس خوفاً شديداً ﴿وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب﴾ أي لولا أخرت فرضه إلى مدة أخرى، فإن فيه سفك الدماء، ويتم الأولاد، وتأييم النساء، وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿ويقول الذين آمنوا لولا نزلت سورة فإذا أنزلت سورة محكمة وذكر فيها القتال﴾ الآيات، روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس: أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبي ﷺ بحكمة، فقالوا: يا نبي الله، كنا في عزة ونحن مشركون، فلما آمننا صرنا أذلة، قال: «إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم»، فلما حوله الله إلى المدينة، أمره بالقتال فكفوا فأنزل الله ﴿ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم﴾ الآية، ورواه النسائي والحاكم وابن مردويه.

﴿لولا أخرتنا إلى أجل قريب﴾ وهو الموت. قال الله تعالى: ﴿قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى﴾. وقال مجاهد: إن هذه الآية نزلت في اليهود، رواه ابن جرير، وقوله: ﴿قل متاع الدنيا قليل والآخرة خير لمن اتقى﴾ أي آخرة المتقي خير من دنياه. ﴿ولا تظلمون فتيلاً﴾ أي من أعمالكم بل توفونها أتم الجزاء، وهذه تسلية لهم عن الدنيا، وترغيب لهم في الآخرة، وتحريض لهم على الجهاد.

٧٨- وقوله تعالى: ﴿أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة﴾ أي أنتم صائرون إلى الموت لا محالة ولا ينجو منه أحد منكم، كما قال تعالى: ﴿كل من عليها فان﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿كل نفس ذائقة الموت﴾، وقال تعالى: ﴿وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد﴾ والمقصود أن كل أحد صائر إلى الموت لا محالة، ولا ينجيه من ذلك شيء سواء جاهد أو لم يجاهد، فإن له أجلاً محتوماً، ومقاماً مقسوماً، كما قال خالد بن الوليد حين جاء الموت على فراشه: لقد شهدت كذا وكذا موقفاً، وما من عضو من أعضائي إلا وفيه جرح من

(١) جمع نصاب، وهو القدر الذي تجب فيه الزكاة.

طعنة أو رمية، وها أنا أموت على فراشي، فلا نامت أعين الجبناء، وقوله: ﴿و لو كنتم في بروج مشيدة﴾ أي حصينة منيعة عالية رفيعة، أي لا يغني حذرٌ وتحصن من الموت.

ثم قيل: المشيدة هي المشيدة كما قال: ﴿وقصر مشيد﴾ وقيل: بل بينهما فرق، وهو أن المشيدة بالتشديد هي المطولة، وبالتخفيف هي المزينة بالشيد وهو الجص.

وقوله: ﴿وإن تصبهم حسنة﴾ أي خصب ورزق من ثمار وزروع وأولاد ونحو ذلك، هذا معنى قول ابن عباس وأبي العالية والسدي ﴿يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة﴾ أي قحط وجذب ونقص في الثمار والزروع أو موت أولاد أو إنتاج أو غير ذلك، كما يقوله أبو العالية والسدي ﴿يقولوا هذه من عندك﴾ أي من قبلك وبسبب اتباعنا لك واقتدائنا بدينك، كما قال تعالى عن قوم فرعون ﴿فإذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وإن تصبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه﴾ وكما قال تعالى: ﴿ومن الناس من يعبد الله على حرف﴾ الآية، وهكذا قال هؤلاء المنافقون الذين دخلوا في الإسلام ظاهراً وهم كارهون له في نفس الأمر، ولهذا إذا أصابهم شراً ما يسندونه إلى اتباعهم النبي ﷺ.

﴿قل كل من عند الله﴾ أي الجميع بقضاء الله وقدره، وهو نافذ في البر والفاجر والمؤمن والكافر. قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿قل كل من عند الله﴾ أي الحسنة والسيئة، وكذا قال الحسن البصري. ثم قال تعالى منكرأ على هؤلاء القائلين هذه المقالة الصادرة عن شك وريب، وقلة فهم وعلم، وكثرة جهل وظلم ﴿فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً﴾.

٧٩- ثم قال تعالى مخاطباً لرسوله ﷺ والمراد جنس الإنسان ليحصل الجواب ﴿ما أصابك من حسنة فمن الله﴾ أي من فضل الله ومنه ولطفه ورحمته ﴿وما أصابك من سيئة فمن نفسك﴾ أي فمن قبلك، ومن عملك أنت، كما قال تعالى: ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾ قال السدي والحسن البصري وابن جرير وابن زيد ﴿فمن نفسك﴾ أي بذنبك. وقال قتادة في الآية ﴿فمن نفسك﴾ عقوبة لك يا ابن آدم بذنبك. وفي الصحيح ﴿والذي نفسي بيده لا يصيب المؤمن هم ولا حزن، ولا تصيبه حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله عنه بها من خطاياها﴾ وقال أبو صالح ﴿وما أصابك من سيئة فمن نفسك﴾ أي بذنبك وأنا الذي قدرتها عليك، رواه ابن جرير، وروى ابن أبي حاتم عن مطرف بن عبد الله قال: ما تريدون من القدر أما تكفيكم الآية التي في سورة النساء ﴿وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك﴾؟ أي من نفسك والله ما وكلوا إلى القدر وقد أمروا وإليه يصيرون، وهذا كلام متين قوي في الرد على القدرية والجبرية أيضاً. وليسطه موضع آخر.

وقوله تعالى: ﴿و أرسلناك للناس رسولا﴾ أي تبلغهم شرائع الله وما يحبه الله ويضاه، وما يكرهه ويأباه ﴿و كفى بالله شهيداً﴾ أي على أنه أرسلك، وهو شهيد أيضاً بينك وبينهم، وعالم بما تبلغهم إياه، وما يريدون عليك من الحق كفراً أو عتداً.

﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً﴾ (٨٠) ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على

اللَّهُ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾

٨٠- يخبر تعالى عن عبده ورسوله محمد ﷺ بأن من أطاعه فقد أطاع الله، ومن عصاه فقد عصى الله، وما ذاك إلا لأنه ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى. روى ابن أبي حاتم: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني» وهذا الحديث ثابت في الصحيحين. وقوله: «و من تولى فما أرسلناك حفظاً» أي ما عليك منه، إن عليك إلا البلاغ فمن اتبعك سعد ونجا، وكان لك من الأجر نظير ما حصل له، ومن تولى عنك مخاب وخسر وليس عليك من أمره شيء، كما جاء في الحديث «من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فإنه لا يضر إلا نفسه».

٨١- وقوله: «ويقولون طاعة» يخبر تعالى عن المنافقين بأنهم يظهرون الموافقة والطاعة «فإذا برزوا من عندك» أي خرجوا وتواروا عنك «بيت طائفة منهم غير الذي تقول» أي استسروا ليلاً فيما بينهم بغير ما أظهروه لك، فقال تعالى: «والله يكتب ما يبيتون» أي يعلمه ويكتبه عليهم بما يأمرون به حفظته الكاتبتين اللتين هم موكلون بالعباد، والمعنى في هذا التهديد أنه تعالى يخبر بأنه عالم بما يضمرونه ويسرونه فيما بينهم، وما يتفقون عليه ليلاً من مخالفة الرسول ﷺ وعصيانه، وإن كانوا قد أظهروا له الطاعة والموافقة، وسيجزيهم على ذلك، كما قال تعالى: «ويقولون آمنا بالله وبالرسل وأطعنا» الآية، وقوله: «فأعرض عنهم» أي اصفح عنهم واحلم عليهم ولا تؤاخذهم، ولا تكشف أمورهم للناس، ولا تحف منهم أيضاً «و توكل على الله وكفى بالله وكيلاً» أي كفى به ولياً وناصراً ومعيناً، لمن توكل عليه وأتاب إليه.

﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَبْطِنُوهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾

٨٢- يقول تعالى أمرهم بتدبر القرآن وناهياً لهم عن الإعراض عنه، وعن تفهم معانيه المحكمة والفاظه البليغة، ومخبراً لهم أنه لا اختلاف فيه ولا اضطراب، ولا يتعارض لأنه تنزيل من حكيم حميد، فهو حق من حق، ولهذا قال تعالى: «أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها»، ثم قال: «ولو كان من عند غير الله» أي لو كان مفعلاً مختلفاً، كما يقوله من يقوله من جهلة المشركين والمنافقين في بواطنهم لوجدوا فيه اختلافاً، أي اضطراباً وتضاداً كثيراً، أي وهذا سالم من الاختلاف، فهو من عند الله، كما قال تعالى مخبراً عن الراسخين في العلم حيث قالوا «آمننا به كل من عند ربنا» أي محكمه ومتشابهه حق، فلهذا ردوا المتشابه إلى المحكم فاهتدوا، والذين في قلوبهم زيغ ردوا المحكم إلى المتشابه فغفوا، ولهذا مدح تعالى الراسخين وذم الزائغين.

روى الإمام أحمد عن ابن عمرو قال: لقد جلست أنا وأخي مجلساً ما أحب أن لي به حُمْر النعم، أقبلت أنا وأخي وإذا مشيخة من أصحاب رسول الله ﷺ على باب من أبوابه، فكرهنا أن نفرق بينهم، فجلسنا حجرة إذ ذكروا آية من القرآن فتماروا فيها حتى ارتفعت أصواتهم، فخرج رسول الله ﷺ مغضباً حتى احمر وجهه

يرميهم بالتراب ويقول: «مهلاً يا قوم بهذا أهلكت الأمم من قبلكم، باختلافهم على أنبيائهم، و ضربهم الكتب بعضها ببعض، إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضاً، إنما نزل يُصدّق بعضه بعضاً، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه» ورواه ابن ماجه بنحوه.

وروى أحمد عن عبد الله بن عمرو قال: هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَإِنَّا لَجُلُوسٌ إِذْ اخْتَلَفَ اثْنَانِ فِي آيَةٍ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَقَالَ: «إِنَّمَا هَلَكْتَ الْأُمَمُ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ». ورواه مسلم والنسائي.

٨٣- وقوله: «وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ» إنكار على مَنْ يُبَادِرُ إِلَى الْأُمُورِ قَبْلَ تَحْقِيقِهَا فيخبر بها ويفشيها وينشرها، وقد لا يكون لها صحة. وقد روى مسلم في مقدمة صحيحه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «كفى بالمرء كذباً أن يُحدِّث بكل ما سمع» وكذا رواه أبو داود. وفي الصحيحين عن المغيرة بن شعبه، أن رسول الله ﷺ نهى عن قيل وقال، أي الذي يُكثَرُ من الحديث عما يقول الناس من غير تثبُّت ولا تدبر ولا تبين. وفي سنن أبي داود أن رسول الله ﷺ قال: «بئس مطية الرجل زعموا». وفي الصحيح «من حدِّث بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين».

ولنذكر ههنا حديث عمر بن الخطاب المتفق على صحته حين بلغه أن رسول الله ﷺ طلق نساءه، فجاء من منزله حتى دخل المسجد فوجد الناس يقولون ذلك، فلم يصبر حتى استأذن على النبي ﷺ فاستفهمه أطلقت نساءك فقال: «لا» فقلت: الله أكبر وذكر الحديث بطوله. وعند مسلم فقلت: أطلقتهن؟ فقال: «لا» فقلت على باب المسجد فناديت بأعلى صوتي، لم يطلق رسول الله ﷺ نساءه، ونزلت هذه الآية «وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَ الَّذِينَ يُسْتَبْطُونَهُ مِنْهُمْ» فكنت أنا استببط ذلك الأمر، ومعنى يستببطونه أي يستخرجونه من معانده، يقال: استببط الرجل العين إذا حفرها واستخرجها من قعورها. وقوله: «لَاتَبِعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا»، قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: يعني المؤمنين. وروى عبد الرزاق عن قتادة: «لَاتَبِعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا» يعني كلكم.

﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضْ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِ بِأَسِ الدِّينِ كَفْرًا وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾ (٨٤) مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كَفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْبِتًا (٨٥) وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا (٨٦) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا (٨٧) ﴿

٨٤- يأمر تعالى عبده ورسوله محمداً بأن يباشر القتال بنفسه، ومن نكل عنه فلا عليه منه، ولهذا قال ﴿لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ روى ابن أبي حاتم عن أبي إسحاق قال: سألت البراء بن عازب عن الرجل يلقي المائة من العدو فيقاتل فيكون ممن قال الله فيه: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾؟ قال: قد قال الله تعالى لنبية: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضْ الْمُؤْمِنِينَ﴾. ورواه الإمام أحمد عن أبي إسحاق قال: قلت للبراء: الرجل يحمل على المشركين، أهو ممن ألقى بيده إلى التهلكة؟ قال: إن الله بعث رسوله ﷺ وقال:

﴿قاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك﴾ إنما ذلك في النفقة، وكذا رواه ابن مردويه .
وقوله: «وحرص المؤمن» أي على القتال ورغبهم فيه وشجعهم عليه، كما قال لهم ﷺ يوم بدر وهو يسوي الصفوف: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض» وقد وردت أحاديث كثيرة في الترغيب في ذلك، فمن ذلك ما رواه البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من آمن بالله ورسوله، وأقام الصلاة وآتى الزكاة، وصام رمضان، كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، هاجر في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها». قالوا: يا رسول الله، أفلا نبشر الناس بذلك؟ فقال: «إن في الجنة مائة درجة أعدّها الله للمجاهدين في سبيل الله، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه وسط الجنة وأعلى الجنة، وفوقه عرش الرحمن ومنه تفرّج أنهار الجنة».

وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «يا أبا سعيد، من رضي بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ رسولاً ونبياً وجبت له الجنة»، قال: فعجب لها أبو سعيد، فقال: أعدّها علي يا رسول الله، ففعل ثم قال رسول الله ﷺ: «وأخرى يرفع الله العبد بها مائة درجة في الجنة، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض». قال: وما هي يا رسول الله؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» رواه مسلم. وقوله: «عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا» أي يتحرّضك إياهم على القتال تنبث همهم على مُناجزة الأعداء، ومدافعهم عن حوزة الإسلام وأمله، ومقاومتهم ومصابرتهم. وقوله تعالى: «والله أشد بأساً وأشد تنكياً» أي هو قادر عليهم في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: «ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ولكن ليبلو بعضكم ببعض» الآية.

٨٥- وقوله: «من يشفع شفاعه حسنة يكن له منها» أي من يسعى في أمر فيترتب عليه خير، كان له نصيب من ذلك، «و من يشفع شفاعه سيئة يكن له كفل منها» أي يكون عليه وزر من ذلك الأمر الذي ترتب على سعيه ونيته، كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «اشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء»، وقال مجاهد بن جبر: نزلت هذه الآية في شفاعات الناس بعضهم لبعض. وقال الحسن البصري: قال الله تعالى: «من يشفع» ولم يقل من يُشَفِّعُ، وقوله: «وكان الله على كل شيء مقبلاً» قال ابن عباس وعطاء وعطية وقتادة ومطر الوارق «مقبلاً» أي حفيظاً. وقال مجاهد: شهيداً، وفي رواية عنه: حسيباً. وقال سعيد ابن جبير والسدي وابن زيد: قديراً.

٨٦- وقوله: «وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها» أي إذا سلّم عليكم المسلم فردوا عليه أفضل مما سلم، أو ردوا عليه بمثل ما سلم، فالزيادة مندوبة، والمماثلة مفروضة.

وروى الإمام أحمد عن عمران بن حصين أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: السلام عليكم يا رسول الله، فرد عليه ثم جلس فقال: «عشر» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم يا رسول الله، فرد عليه ثم جلس، فقال: «عشرون»، ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فرد عليه ثم جلس، فقال: «ثلاثون»، وكذا رواه أبو داود والبخاري. وقال قتادة: «فحيوا بأحسن منها» يعني للمسلمين «أو ردوها» يعني لأهل الذمة، وهذا التنزيل فيه نظر كما تقدم في الحديث من أن المراد أن يرد بأحسن مما حيّاه به، فإن بلغ المسلم غاية ما شرع في السلام، رد عليه مثل ما قال، فأما أهل الذمة فلا يتدوون بالسلام ولا يترادون، بل يرد

عليهم بما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم: السلام عليكم، فقل: وعليك». وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطربوهم إلى أضيقتهم». وعن الحسن البصري قال: السلام تطوع والرد فريضة، وهذا الذي قاله هو قول العلماء قاطبة، أن الرد واجب على من سلم عليه، فيأثم إن لم يفعل، لأنه خالف أمر الله في قوله: «فحيوا بأحسن منها أو ردوها» وقد جاء في الحديث الذي رواه أبو داود بسنده إلى أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحبوا أفلادكم على أمر إذا فعلتموه تحاببتم» أفشوا السلام بينكم» (١).

٨٧- وقوله: «الله لا إله إلا هو» إخبار بتوحيده وتفردة بالإلهية لجميع المخلوقات، وتضمن قسماً لقوله: «ليجمعنكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه» وهذه اللام موطئة للقسم، فقوله «الله لا إله إلا هو» خبر وقسم أنه سيجمع الأولين والآخرين في صعيد واحد، فيجازي كل عامل بعمله، وقوله تعالى: «ومن أصدق من الله خلاقاً» أي لا أحد أصدق منه في حديثه وخبره ووعده، فلا إله إلا هو ولا رب سواه.

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةً وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلَّ اللَّهُ فَمَا لَهُ سَبِيلًا (٨٨)﴾ ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله فإن تولوا فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم ولياً ولا نصيراً (٨٩) إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق أو جاءوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً (٩٠) يستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم كل ما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها فإن لم يعتزلوكم ويلقوا إليكم السلم ويكفوا أيديهم فخذوهم واقتلوهم حيث ثقتموهم وأولئك جعلنا لكم عليهم سلطاناً مبيناً (٩١)﴾

٨٨- يقول تعالى منكرًا على المؤمنين في اختلافهم في المنافقين على قولين: واختلف في سبب ذلك، فروى الإمام أحمد عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ خرج إلى «أحد» فرجع ناس خرجوا معه، فكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فرقتين: فرقة تقول: نقتلهم، وفرقة تقول: لا، هم المؤمنون، فأنزل الله «فما لكم في المنافقين فتنين» فقال رسول الله ﷺ: «إنها طيبة وإنها تنفي الخبث كما ينفي الكبر حيث الحديد» أخرجه في الصحيحين، وقد ذكر محمد بن إسحاق في وقعة أحد أن عبد الله بن أبي بن سلول رجع يومئذ بثلاث الجيش، رجع بثلاثمائة وبقي النبي ﷺ في سبعمائة.

وقوله تعالى: «والله أركسهم بما كسبوا» أي ردهم وأوقعهم في الخطأ، قال ابن عباس «أركسهم» أي أوقعهم، وقال قتادة: أهلكتهم، وقال السدي: أضلهم، وقوله: «بما كسبوا» أي بسبب عصيانهم (١) وهو في صحيح مسلم.

ومخالفتهم الرسول واتباعهم الباطل **﴿أتريدون أتهدوا من أضل الله ومن يضل الله فلن نجد له سبيلاً﴾** أي لا طريق له إلى الهدى ، ولا مخلص له إليه .

٨٩- وقوله : **﴿وردوا لو تكفروا كما كفروا فتكونون سواء﴾** أي هم يودون لكم الضلالة لتستووا أنتم وإياهم

فيها ، وما ذاك إلا لشدة عداوتهم وبغضهم لكم ، ولهذا قال : **﴿فلا تتخلوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل**

الله فإن تولوا﴾ أي تركوا الهجرة ، قاله العوفي عن ابن عباس ، وقال السدي : أظهروا كفرهم **﴿فخلوهم**

واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخلوا منهم ولياً ولا نصيراً﴾ أي لا توالوهم ولا تستنصروا بهم على أعداء

الله ما داموا كذلك ، فقال ابن عباس : **﴿فلا تتخلوا منهم ولا تستنصروا بهم على أعداء الله ما داموا كذلك﴾**

٩٠- ثم استثنى الله من هؤلاء ، فقال : **﴿إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق﴾** أي إلا الذين لجؤوا

وتحيزوا إلى قوم بينكم وبينهم مهادنة ، أو عقد ذمة فاجعلوا حكمهم كما حكمهم ، وهذا قول السدي وابن

جرير ، وفي صحيح البخاري في قصة صلح الحديبية : فكان من أحب أن يدخل في صلح قريش وعهدهم ،

ومن أحب أن يدخل في صلح محمد ﷺ وأصحابه وعهدهم ، وقد روي عن ابن عباس أنه قال : استخفا قوله :

﴿إنا نسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم﴾ الآية .

وقوله : **﴿أو جاؤكم حصرت صدورهم﴾** الآية ، هؤلاء قوم آخرون من المستثنين من الأمر بقتالهم وهم

الذين يجيئون إلى المصاف ، وهم حصرة صدورهم ، أي ضيقة صدورهم مبغضين أن يقتلوكم ، ولا يهلون

عليهم أيضاً أن يقتلوا قومهم معكم ، بل هم لا لكم ولا عليكم **﴿ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم﴾**

أي من لطفه بكم أن كفهم عنكم **﴿فإن احتزلوكم فلم يقتلوكم وألقوا إليكم السلم﴾** أي المسالمة **﴿فما جعل الله**

لكم عليهم سبيلاً﴾ أي فليس لكم أن تقتلواهم ما دامت حالهم كذلك ، هؤلاء كالجناحة الذين خرجوا يوم

بدر من بني هاشم مع المشركين فحضروا القتال ، أو هم كبارهون كالعباس ونحوه ، ولهذا نهى النبي ﷺ يومئذ

عن قتل العباس وأمر بأشركه ، ثم رد مسألة الأوثان ، قاله قتادة في قوله : **﴿فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً﴾**

٩١- وقوله : **﴿ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم﴾** الآية ، هؤلاء في الصورة الظاهرة كمن

تقدمهم ، ولكن نية هؤلاء غير نية أولئك ، فإن هؤلاء قوم منافقون يظهرون للنبي ﷺ ولأصحابه الإسلام

ليأمنوا بذلك عندهم على دماغهم وأموالهم وأرزاقهم ، ويمسكون الكفار في الباطن فيخيدون معهم ما يعبدون

ليأمنوا بذلك عندهم وهم في الباطن مع أولئك ، كما قال تعالى : **﴿وإنما خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم﴾**

الآية ، وقال ههنا **﴿كلنا رهوا إلى الفتنة أركسوا فيها﴾** أي انهكموا فيها ، وقال السدي : الفتنة ههنا الشرك ،

وحكى ابن جرير عن مجاهد أنها نزلت في قوم من أهل مكة كانوا يأتون النبي ﷺ فيسلمون رياء ثم يرجعون إلى

قريش فيرتكسون في الأوثان ، يتفنون بذلك أن يأمنوا ههنا وههنا ، فأمر بقتالهم إن لم يعتزلوا ويصلحوا ولهذا

قال تعالى : **﴿فإن لم يعتزلوكم ويلقوا إليكم السلم﴾** المهادنة والصلح ، **﴿ويكفوا أيديهم﴾** أي عن القتال ،

﴿فخلوهم﴾ أسراء ، **﴿واقتلوهم حيث تقفتموهم﴾** أي أين لقيتموهم ، **﴿وأولئك جعلنا لكم عليهم سلطاناً**

مبيناً﴾ أي بيناً واضحاً ، **﴿فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً﴾** أي فليس لكم طريق إلى قتلهم ، **﴿فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً﴾**

﴿وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا إبطاً﴾ ومن قتل مؤمناً إبطاً فطناً فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى

أبيه أو أهله ، **﴿وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا إبطاً﴾** أي فطناً فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى

أَهْلَهُ إِلَّا أَنْ يَصُدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوِّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ تَوْبَةٌ مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾

٩٢- يقول تعالى: ليس لمؤمن أن يقتل أخاه المؤمن بوجه من الوجوه، وكأثبت في الصحيحين عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، التارك لدينه المفارق للجماعة» ثم إذا وقع شيء من هذه الثلاث، فليس لأحد من أحاد الرعية أن يقتله، وإنما ذلك إلى الإمام أو نائبه، وقوله: «إلا خطأ» قالوا: هو استثناء منقطع. وقوله: «ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله» هذان واجبان في قتل الخطأ، أحدهما الكفرة لما ارتكبه من الذنب العظيم وإن كان خطأ، ومن شرطها أن تكون عتق رقبة مؤمنة فلا تجزئ الكفرة، وحكى ابن جرير عن ابن عباس والشعبي وإبراهيم النخعي والحسن البصري أنهم قالوا: لا تجزئ الصغير حتى يكون قاصداً للإيمان، واختار ابن جرير أنه إن كان مولوداً بين أبوين مسلمين أجزأ وإلا فلا، والذي عليه الجمهور أنه متى كان مسلماً صح عتقه عن الكفارة سواء كان صغيراً أو كبيراً، وروى الإمام أحمد عن رجل من الأنصار أنه جاء بأمة سوداء، فقال: يا رسول الله، إن عليّ عتق رقبة مؤمنة، فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقها، فقال لها رسول الله ﷺ: «أتشهدين أن لا إله إلا الله؟» قالت: نعم. قال: «أتشهدين أني رسول الله؟» قالت: نعم فقال: «أتؤمنين بالبعث بعد الموت؟» قالت: نعم. قال: «أعتقها». وهذا إسناد صحيح وجهالة الصحابي لا تضره، وفي صحيح مسلم عن معاوية بن الحكم: أنه لما جاء بتلك الجارية السوداء، قال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» قالت: في السماء. قال: «من أنا؟» قالت: رسول الله ﷺ. قال: «أعتقها فإنها مؤمنة». وهذا إسناد صحيح.

وقوله: «ودية مسلمة إلى أهله» هو الواجب الثاني فيما بين القاتل وأهل القتل عوضاً لهم عما فاتهم من قتلهم، وهذه الدية إنما تجب أخصاً، كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن من حديث ابن مسعود قال: قضى رسول الله ﷺ في دية الخطأ عشرين بنت مخاض، وعشرين بنتي مخاض ذكوراً، وعشرين بنت لبون، وعشرين جذعة، وعشرين حقة، لفظ النسائي، وهذه الدية على العاقلة لا في ماله، قال الشافعي رحمه الله: لم أعلم مخالفاً أن رسول الله ﷺ قضى بالدية على العاقلة وهو أكثر من حديث الخاصة، وهذا الذي أشار إليه رحمه الله قد ثبت في غير ما حديث، فمن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة قال: «أقتلت امرأتان من هذيل فرمّت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها، فاختمنوا إلى رسول الله ﷺ فقضى أن دية جنيهاً غرة عبد أو أمة، وقضى بدية المرأة على عاقلتها، وهذا يقتضي أن حكم عمد الخطأ حكم الخطأ المحض في وجوب الدية، لكن هذا تجب فيه الدية أثلاثاً لشبهة العمد، وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن عمر قال: بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام فلم يُخسنوا أن يقولوا أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبياناً صبأنا فجعل خالد يقتلهم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فرفع يديه وقال: «اللهم إني أبرأ

إليك مما صنع خالد» وبعث علياً فودى قتلاهم وما أتلف من أموالهم حتى ميلغة الكلب، وهذا الحديث يؤخذ منه أن خطأ الإمام أو نائبه يكون في بيت المال.

وقوله: **«إلا أن يصدقوا»** أي فتجب فيه الدية مسلّمة إلى أهله إلا أن يتصدقوا بها فلا تجب، وقوله: **«فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة»** أي إذا كان القتيل مؤمناً ولكن أولياؤه من الكفار أهل حرب، فلا دية لهم، وعلى القاتل تحرير رقبة مؤمنة لا غير، وقوله: **«وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق»** الآية، أي فإن كان القتيل أولياؤه أهل ذمة أو هدنة فلهم دية قتيلهم، فإن كان مؤمناً فدية كاملة، وكذا إن كان كافراً أيضاً عند طائفة من العلماء، وقيل: يجب في الكافر نصف دية المسلم، وقيل: ثلثها، كما هو مفصل في كتاب الأحكام، ويجب أيضاً على القاتل تحرير رقبة مؤمنة **«فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين»** أي لا إفطار بينهما بل يسرد صومهما إلى آخرهما، فإن أفطر من غير عذر من مرض أو حيض أو نفاس استأنف، واختلفوا في السفر هل يقطع أم لا، على قولين، وقوله: **«توبة من الله وكان الله عليماً حكيماً»** أي هذه توبة القاتل خطأ إذا لم يجد العتق صام شهرين متتابعين، واختلفوا فيما لا يستطيع الصيام، هل يجب عليه إطعام ستين مسكيناً كما في كفارة الظهار، على قولين أحدهما: نعم كما هو منصوص عليه في كفارة الظهار، وإثباته يُذكر ههنا، لأن هذا مقام تهديد وتخويف وتحذير، فلا يناسب أن يذكر فيه الإطعام لما فيه من التسهيل والترخيص، والقول الثاني: لا يعدل إلى الطعام، لأنه لو كان واجباً لما أخرج بيانه عن وقت الحاجة **«وكان الله عليماً حكيماً»** قد تقدم تفسيره غير مرة.

٩٣- ثم لما بين تعالى حكم القتل الخطأ، شرّح في بيان حكم القتل العمد، فقال: **«ومن يقتل مؤمناً متعمداً»** الآية، وهذا تهديد شديد وعيد أكيد لمن تعاطى هذا الذنب العظيم الذي هو مقرون بالشرك بالله في غير ما آية في كتاب الله، حيث يقول سبحانه في سورة الفرقان **«والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق»** الآية، وقال تعالى: **«قل تعالوا أتبع ما حرم ربيكم عليكم أن لا تشركوا به شيئاً»** الآية، والآيات والأحاديث في تحريم القتل كثيرة جداً، فمن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: **«أول ما يقضي بين الناس يوم القيامة في الدماء»**، وفي الحديث الآخر الذي رواه أبو داود عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يزال المؤمن متّعناً صالحاً ما لم يُصب دماً حراماً، فإذا أصاب دماً حراماً بلّح»**. وفي حديث آخر: **«لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم»**، وقد كان ابن عباس يرى أنه لا توبة لقاتل المؤمن عمداً، وروى البخاري عن ابن جبير قال: اختلف فيها أهل الكوفة، فرحلت إلى ابن عباس فسألت عنها، فقال: نزلت هذه الآية **«ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم»** هي آخر ما نزل، وما نسخها شيء، ورواه مسلم.

وروى الإمام أحمد عن ابن عباس أن رجلاً أتى إليه فقال: رأيت رجلاً قتل رجلاً عمداً؟ فقال: جزاؤه جهنم خالداً فيها، الآية، قال: لقد نزلت من آخر ما نزل، ما نسخها شيء حتى قبض رسول الله ﷺ، وما نزل وحي بعد رسول الله ﷺ قال: رأيت إن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى؟ قال: وأنى له بالتوبة، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«نكلت أمه رجلٌ قتل رجلاً متعمداً يجيء يوم القيامة أخذاً قاتله يمينه أو بيساره - أو أخذاً رأسه يمينه أو بشماله - تشخب أوداجه دماً من قبل العرش، يقول: يا رب، سل عبدك فيم قتلني»** وقد

رواه النسائي وابن ماجه . وامن ذهب إلى أنه لا توبة له من السلف زيد بن ثابت وأبو هريرة وعبد الله بن عمر وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد بن عمير والحسن و قتادة والضحاك بن مزاحم نقله ابن أبي حاتم، وفي الباب أحاديث كثيرة، فمن ذلك ما رواه أبو بكر بن مردويه الحافظ في تفسيره عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «يجيء المقتول متعلقاً بقاتله يوم القيامة آخذاً رأسه بيده الأخرى فيقول يا رب سئل هذا فيم قتلني؟ قال فيقول: قتلته لتكون العزة لك، فيقول: فإنها لي، قال: ويجيء آخر متعلقاً بقاتله فيقول: رب سئل هذا فيم قتلني؟ قال: فيقول: قتلته لتكون العزة لفلان، فإنها ليست له بؤ يائمه، قال: فيهبوي في النار سبعين خريفاً» وقد رواه النسائي .

روى الإمام أحمد عن معاوية بن وهب يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافراً، أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً، وكذا رواه النسائي .

والذي عليه الجمهور من سلف الأمة وخلفها أن القاتل له توبة فيما بينه وبين الله عز وجل، فإن تاب وأناب، واخشع وخضع وعمل عملاً صالحاً بدل الله سيئاته حسنات، وعوض المقتول من ظلامته، قال الله تعالى: «والذين لا يدعون مع الله الهاً آخراً - إلى قول - إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً» الآية، وهذا خير لا يجوز نسخه وحمله على المشركين وحمل هذه الآية على المؤمنين خلاف الظاهر، ويحتاج حمله إلى دليل، والله أعلم .

وقال تعالى: «قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله» الآية، وهذا عام في جميع الذنوب من كفر وشرك وشك وفسق وفسق وغير ذلك، كل من تاب أي من أي ذلك تاب الله عليه، قال الله تعالى: «إن الله لا يغير أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» فهذه الآية عامة في جميع الذنوب ما عدا الشرك، وهي مذكورة في هذه السورة الكريمة بعد هذه الآية وقبلها لتقوية الرجاء، والله أعلم .

وثبت في الصحيحين خبر الإسرائيلي الذي قتل مائة نفس ثم سأل عالماً هل لي من توبة؟ فقال: ومن يحولك بينك وبين التوبة؟ ثم أرسله إلى بلد يعبد الله فيه فهاجر إليه فمات في الطريق فقبضته ملائكة الرحمة، كما ذكرناه غير مرة، وإذا كان هذا في بني إسرائيل فلأن يكون في هذه الأمة التوبة مقبولة بطريق الأولى والأخرى، لأن الله وضع عنا الأصار والأغلال التي كانت عليهم، وبعث نبينا بالحنيفية السمحة .

وأما الآية الكريمة وهي قوله تعالى: «ومن يقتل مؤمناً متعمداً» الآية، فقد قال أبو هريرة وجماعة من السلف: هذا جزاؤهم إن جازاه، ومعنى هذه الصيغة أن هذا جزاؤه إن جوزي عليه، وكذا كل وعيد على ذنب، لكن قد يكون كذلك معارض من أعمالك صالحة، تمنع وصول ذلك الجزاء إليه على قول أصحاب الموازنة والإحباط، وهذا أحسن ما يسلك في باب الوعيد، والله أعلم بالصواب، وبتقدير دخول القاتل في النار، أما على قول ابن عباس ومن وافقه أنه لا توبة له، أو على قول الجمهور حيث لا عمل له صالحاً ينجوبه فليس بمخلد فيها أبداً، بل الخلود هو المكث الطويل، وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ: «أنه يخرج من النار من كان في قلبه أدنى مثقال ذرة من إيمان»، وأما حديث معاوية «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافراً، أو الرجل يقتل مؤمناً متعمداً» فعسى للترجي، فإذا اتفق الترجي في هاتين الصورتين، لا يتنفي وقوع ذلك في أحدهما وهو القتل لما ذكرنا من الأدلة، وأما من مات كافراً فالنص أن الله لا يغفر له البتة، وأما

مطالبة المقتول القاتل يوم القيامة فإنه يحق من حقوق الأدميين، وهي لا تسقط بالتوبة، ولكن لا بد من ردها إليهم ولا فرق بين المقتول والمسروق منه، والمفصوب منه والمقدوف وسائر حقوق الأدميين، فإن الإجماع منعقد على أنها لا تسقط بالتوبة، ولكنه لا بد من ردها إليهم في صحة التوبة، فإن تعذر ذلك فلا بد من المطالبة يوم القيامة، لكن لا يلزم من وقوع المطالبة وقوع المجازاة، إذ قد يكون للقاتل أعمال صالحة تصرف إلى المقتول أو بعضها، ثم يفضل له أجر يدخل به الجنة أو يعوض الله المقتول بما يشاء من فضله من قصور الجنة ونعيمها، ورفع درجته فيها ونحو ذلك والله أعلم.

ثم لقاتل العمد أحكام في الدنيا وأحكام في الآخرة، فأما في الدنيا فتسلط أولياء المقتول عليه، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا﴾ الآية، ثم هم مخيروا بين أن يقتلوا، أو يعفوا، أو يأخذوا دية مغلظة أثلاثاً، ثلاثون حقة، و ثلاثون جدعة، وأربعون خلفه، كما هو مقرر في كتاب الأحكام، واختلف الأئمة هل تجب عليه كفارة عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام، على أحد القولين كما تقدم في كفارة الخطأ، على قولين فالشافعي وأصحابه وطائفة من العلماء يقولون نعم، يجب عليه، لأنه إذا وجبت عليه الكفارة في الخطأ فلأن تجب عليه في العمد أولى، فطردوا هذا في كفارة اليمين الغموس، واعتضدوا بقضاء الصلاة المتروكة عمداً كما أجمعوا على ذلك في الخطأ، وقال أصحاب الإمام أحمد وآخرون: قتل العمد أعظم من أن يكفر فلا كفارة فيه، وكذا اليمين الغموس ولا سبيل لهم إلى الفرق بين هاتين الصورتين وبين الصلاة المتروكة عمداً، فإنهم يقولون بوجوب قضائها إذا تركت عمداً.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمِنَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ فِتْنَةٌ

إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾

٩٤- روى الإمام أحمد عن ابن عباس قال: مر رجل من بني سليم بنهر من أصحاب النبي ﷺ يرعى غنماً له فسلم عليهم، فقالوا: لا يسلم علينا إلا ليتعود منا، فعمدوا إليه فقتلوه، وأتوا بغنمه النبي ﷺ، فنزلت هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلى آخرها، ورواه الترمذي. وروى البخاري عن ابن عباس ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قال: قال ابن عباس: كان رجل في غنيمته له فلحقه المسلمون فقال: السلام عليكم فقتلوه وأخذوا غنيمته، فأنزل الله في ذلك ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ قال ابن عباس: عرض الدنيا تلك الغنيمة، وقرأ ابن عباس ﴿السَّلَامَ﴾.

وأما قصة مجلم بن جثامة، فروى الإمام أحمد رحمه الله عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد بن جثامة قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى إضم فخرجت في نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة الحارث بن ربيعي، ومجلم بن جثامة ابن قيس، فخرجنا حتى إذا كنا ببطن إضم، مر بنا عامر بن الأضبط الأشجعي على قعوده، معه متيع له ووطب من لبن، فلما سلم علينا، فأمسكنا عنه، وحمل عليه مجلم بن جثامة فقتله، لشيء كان بينه وبينه، وأخذ بعيره و متيعه، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ وأخبرناه الخبر نزل فينا ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - إلى قوله تعالى - خَيْرًا﴾ تفرد به أحمد.

وروى البخاري عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ للمقداد: «إذا كان رجل مؤمن يُخفي إيمانه مع قوم كفار فقتلته، فكذلك كنت تخفي إيمانك بمكة من قبل» هكذا ذكره البخاري معلقاً مختصراً، وقوله: «فعند الله مغام كثيرة» أي خير مما رغبتم فيه عرض الحياة الدنيا الذي حملكم على قتل مثل هذا الذي ألقى إليكم السلام، وأظهر لكم الإيمان فتغافلتم عنه واهتموه بالمصانعة والتقية لتبتغوا عرض الحياة الدنيا، فما عند الله من الرزق الحلال خير لكم من مال هذا.

وقوله: «كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم» أي قد كنتم من قبل هذه الحال كهذا الذي يُسر إيمانه ويخفيه من قومه، كما تقدم في الحديث المرفوع آنفاً، وكما قال تعالى: «واذكروا إذ أنتم قليل مستضعفون في الأرض» الآية، وهذا مذهب سعيد بن جبير في قوله: «كذلك كنتم من قبل» قال: تخفون إيمانكم في المشركين.

وهذا اختيار ابن جرير، وقال ابن أبي حاتم: وذكر عن سعيد بن جبير قوله: «كذلك كنتم من قبل» لم تكونوا مؤمنين «فمن الله عليكم» أي تاب عليكم فحلف أسامة لا يقتل رجلاً يقول: لا إله إلا الله بعد ذلك الرجل، وما لقي من رسول الله ﷺ به، وقوله: «فتبينوا» تأكيد لما تقدم، وقوله: «إن الله كان بما تعملون خبيراً» قال سعيد بن جبير: هذا تهديد ووعيد.

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِّ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (٩٥) دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (٩٦)﴾

٩٥- روى البخاري عن البراء قال: لما نزلت «لا يستوي القاعدون من المؤمنين» دعا رسول الله ﷺ زيداً فكتبها، فجاء ابن أم مكتوم فشكا ضرارته، فأنزل الله «غير أولي الضرر»، وروى البخاري أيضاً عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ أملى علي «لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله» فجاء ابن أم مكتوم وهو يُمليها علي، قال: يا رسول الله، والله لو استطع الجهاد لجاهدت، وكان أعمى، فأنزل الله على رسوله ﷺ، وكان فخذة على فخذتي فنقلت علي حتى خفت أن تُرض فخذتي، ثم سرّي عنه، فأنزل الله «غير أولي الضرر». وعن ابن عباس أخبره «لا يستوي القاعدون من المؤمنين» عن بدر والخارجون إلى بدر، انفرد به البخاري. فقوله: «لا يستوي القاعدون من المؤمنين» كان مطلقاً، فلما نزل بوحى سريع «غير أولي الضرر» صار ذلك مخرجاً لذوي الأعذار المبيحة لترك الجهاد من العمى والعرج والمرض، عن مساواتهم للمجاهدين في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم. ثم أخبر تعالى بفضيلة المجاهدين على القاعدين، قال ابن عباس: «غير أولي الضرر»، وكذا ينبغي أن يكون، كما ثبت في صحيح البخاري عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إن بالمدينة أقواماً ما سرتهم من مسير، ولا قطعتم من واد، إلا وهم معكم فيه» قالوا: وهم بالمدينة يا رسول الله؟ قال: نعم، حسبهم العذر، وهكذا رواه أحمد.

وقوله: ﴿وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَى﴾ أي الجنة والجزاء الجزيل. وفيه دلالة على أن الجهاد ليس بفرض عين، بل هو فرض على الكفاية. قال تعالى: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾. ٩٦- ثم أخبر سبحانه بما فضلهم به من الدرجات، في غرف الجنان العاليات، ومغفرة الذنوب والزلات، وحلول الرحمة والبركات، إحساناً منه وتكريماً، ولهذا قال: ﴿درجات منه ومغفرة ورحمة وكان الله غفوراً رحيمًا﴾.

وقد ثبت في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أُعِدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (٩٧) إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا (٩٨) فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا غَدُورًا (٩٩) وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعِمًا كَثِيرًا وَسِعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (١٠٠)﴾

٩٧- روى البخاري عن محمد بن عبد الرحمن أبي الأسود قال: قطع على أهل المدينة بعث^(١) فاكتبت فيه، فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته، فنهاني عن ذلك أشد النهي، قال: أخبرني ابن عباس أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يُكثرون سوادهم على عهد رسول الله ﷺ، يأتي السهم يرمى به فيصيب أحدهم، فيقتله، أو يضرب عنقه فيقتل، فأنزل الله ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾. وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان قوم من أهل مكة أسلموا وكانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم، فأصيب بعضهم بفعل بعض. قال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاء مسلمين وأكرهوا فاستغفروا لهم، فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية. قال عكرمة: فكتب إلى من بقي من المسلمين بهذه الآية لا عذر لهم. قال: فخرجوا، فلحقهم المشركون، فأعطوهم التقية، فنزلت هذه الآية ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ الآية.

قال الضحاك: نزلت في ناس من المنافقين تخلفوا عن رسول الله ﷺ بمكة وخرجوا مع المشركين يوم بدر فأصيبوا فيمن أصيب، فنزلت هذه الآية الكريمة عامة في كل من أقام بين ظهرائي المشركين، وهو قادر على الهجرة وليس متمكناً من إقامة الدين، فهو ظالم لنفسه مرتكب حراماً بالإجماع، وبنص هذه الآية، حيث يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ أي بترك الهجرة ﴿قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ﴾ أي لم مكنتم هنا وتركتم الهجرة ﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي لا تقدر على الخروج من البلد، ولا الذهاب في الأرض ﴿قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً﴾ الآية. وروى أبو داود عن سمرة بن جندب قال: أما بعد، قال: قال رسول

(١) أي أنهم ألزموا بإخراج جيش لقتال أهل الشام.

الله ﷺ: «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ». **«إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ»** إلى آخر الآية، هذه عذر من الله لهؤلاء في ترك الهجرة، وذلك أنهم لا يقدرّون على التخلص من أيدي المشركين، ولو قدروا ما عرفوا يسلكون الطريق، ولهذا قال: **«لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا»**، قال مجاهد وعكرمة والسدي: يعني طريقاً.

٩٩- **«فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ»** أي يتجاوز الله عنهم بترك الهجرة، وعسى من الله موجبة، **«وَوَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا غَفُورًا»**، روى البخاري عن أبي هريرة قال: بينا رسول الله ﷺ يصلي العشاء إذ قال: سمع الله لمن حمده، ثم قال قبل أن يسجد: **«اللهم أخرج عياش بن أبي ربيعة، اللهم أخرج سلمة بن هشام، اللهم أخرج الوليد بن الوليد، اللهم أخرج المستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدّد وطأتك على مضر، اللهم اجعلها سنين كسني يوسف»**. وروى البخاري أيضاً عن ابن عباس **«إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ»** قال: كنت أنا و أمي ممن عذر الله عز وجل.

١٠٠- وقوله: **«وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مَرَاغِمًا كَثِيرًا وَسِعَةً»**، هذا تحريض على الهجرة وترغيب في مفارقة المشركين، وأن المؤمن حينما ذهب وجد عنهم مندوحة و ملجأ يتحصن فيه، والمرغم قال ابن عباس: المرغم التحول من أرض إلى أرض. وكذا روي عن الضحاك والربيع بن أنس والثوري. وقال مجاهد: **«مَرَاغِمًا كَثِيرًا»** يعني متزحزحاً عما يكره. وقال سفيان بن عيينة: مرغماً كثيراً يعني بروجاً، والظاهر - والله أعلم - أنه المنع الذي يُتحصن به ويرغم به الأعداء. قوله **«وَسِعَةً»** يعني الرزق، قاله غير واحد منهم قتادة حيث قال في قوله: **«يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مَرَاغِمًا كَثِيرًا وَسِعَةً»** أي من الضلالة إلى الهدى، ومن القلة إلى الغنى، وقوله: **«وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مَهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ»** أي ومن يخرج من منزله بنية الهجرة فمات في أثناء الطريق فقد حصل له عند الله ثواب من هاجر، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما من الصحاح والمسانيد والسنن عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: **«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهَا»**. وهذا عام في الهجرة وفي جميع الأعمال. ومنه الحديث الثابت في الصحيحين في الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفساً، ثم أكمل بذلك العابد المائة ثم سأل علماً: هل له من توبة؟ فقال له: ومن يحول بينك وبين التوبة؟ ثم أرشده إلى بلد آخر يعبد الله فيه. فلما ارتحل من بلده مهاجراً إلى البلد الآخر أدركه الموت في أثناء الطريق، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقال هؤلاء: إنه جاء تائباً، وقال هؤلاء إنه لم يصل بعد، فأمروا أن يقيسوا ما بين الأرضين فإلى أيهما كان أقرب فهو منها، فأمر الله هذه أن تقترب من هذه، وهذه أن تبعد، فوجدوه أقرب إلى الأرض التي هاجر إليها بشبر، فقبضته ملائكة الرحمة. وفي رواية: لما جاء الموت ناء بصدره إلى الأرض التي هاجر إليها.

وروى ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خرج ضمرة بن جندب إلى رسول الله ﷺ فمات في الطريق قبل أن يصل إلى رسول الله ﷺ، فنزلت **«وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مَهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ»** الآية.

«وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِكُمُ الَّذِينَ

يَكْفُرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ»

﴿ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ (١٠١)

١٠١- يقول تعالى: ﴿وإذا ضربتم في الأرض﴾ أي سافرتم في البلاد، كما قال تعالى: ﴿علم أن سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله﴾ الآية. وقوله: ﴿فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة﴾ أي تخففوا فيها إما من كميتها بأن تجعل الرابعة ثنائية كما فهمه الجمهور من هذه الآية، واستدلوا بها على قصر الصلاة في السفر على اختلافهم في ذلك، فمن قائل: لا بد أن يكون سفر طاعة من جهاد، أو حج، أو عمرة، أو طلب علم، أو زيارة، وغير ذلك، كما هو مروى عن ابن عمر وعطاء ويحكى عن مالك في رواية عنه نحوه، لظاهر قوله: ﴿إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾، ومن قائل: لا يشترط سفر القرية، بل لا بد أن يكون مباحاً، لقوله: ﴿فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم﴾ الآية، كما أباح له تناول الميتة مع الاضطرار بشرط أن لا يكون عاصياً بسفره، وهذا قول الشافعي وأحمد وغيرهما من الأئمة، ومن قائل: يكفي مطلق السفر سواء كان مباحاً أو محظوراً، حتى لو خرج لقطع الطريق، وإخافة السبيل، ترخص لوجود مطلق السفر، وهذا قول أبي حنيفة والثوري وداود لعموم الآية وخالفهم الجمهور.

وأما قوله تعالى: ﴿إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾ فقد يكون هذا خرج مخرج الغالب حال نزول هذه الآية، فإن في مبدأ الإسلام بعد الهجرة كان غالب أسفارهم مخوفة، بل ما كانوا ينهضون إلا إلى غزو عام، أو في سرية خاصة. وسائر الأحيان حرب للإسلام وأهله، والمنطوق إذا خرج مخرج الغالب أو على حادثة فلا مفهوم له، كقوله تعالى: ﴿ولا تکرهوا فتياتکم علی البغاء إن أردن تحصناً﴾، وكقوله تعالى: ﴿ورياتکم اللاتي فی حجورکم من نسائکم﴾ الآية، وروى الإمام أحمد عن يعلى بن أمية قال: سألت عمر بن الخطاب قلت له: قوله: ﴿وليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾ وقد أمن الناس؟ فقال لي عمر رضي الله عنه: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته». وهكذا رواه مسلم وأهل السنن. وروى أبو بكر بن أبي شيبة عن ابن عباس قال: صلينا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة ونحن آمنون لا نخاف بينهما ركعتين ركعتين. وهكذا رواه النسائي والترمذي. وروى البخاري عن أنس يقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة، قلت أقمتم بمكة شيئاً؟ قال: أقمنا بها عشرة، وهكذا أخرجه بقية الجماعة. وروى الإمام أحمد عن حارثة بن وهب الخزاعي قال: صليت مع النبي ﷺ الظهر والعصر بمنى أكثر ما كان الناس، وأمنه ركعتين. ورواه الجماعة سوى ابن ماجه.

وروى البخاري عن عبد الله بن عمر قال: صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين، وأبي بكر وعثمان صدراً من إمارته، ثم أتمها، وكذا رواه مسلم.

فهذه الأحاديث دالة صريحاً على أن القصر ليس من شرطه وجود الخوف، ولهذا قال من قال من العلماء: إن المراد من القصر ههنا إنما هو قصر الكيفية لا الكمية، وهو قول مجاهد والضحاك والسدي كما سيأتي بيانه، واعتضدوا أيضاً بما رواه الإمام مالك عن عائشة رضي الله عنها قالت: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في السفر والحضر، فأقرت صلاة السفر، وزيدت في صلاة الحضر، وقد روى هذا الحديث البخاري ومسلم،

قالوا: فإذا كان أصل الصلاة في السفر هي الثلثين، فكيف يكون المراد بالقصر ههنا قصر الكمية، لأن ما هو الأصل لا يقال فيه: ﴿فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة﴾ وأصرح من ذلك دلالة على هذا ما رواه الإمام أحمد: عن عمر رضي الله عنه قال: صلاة السفر ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان تمام غير قصر، على لسان محمد رضي الله عنه، وهكذا رواه النسائي وابن ماجه وابن حبان، وهذا إسناد على شرط مسلم.

وروى مسلم عن عبد الله عباس قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم محمد رضي الله عنه في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة، فكما يصلي في الحضر قبلها وبعدها فكذلك يصلي في السفر. فهذا ثابت عن ابن عباس رضي الله عنهما، ولا ينافي مما تقدم عن عائشة رضي الله عنها، لأنها أخبرت أن أصل الصلاة ركعتان، ولكن زيد في صلاة الحضر، فلما استقر ذلك، صح أن يقال: إن فرض صلاة الحضر أربع، كما قاله ابن عباس. والله أعلم. لكن اتفق حديث ابن عباس وعائشة على أن صلاة السفر ركعتان، وأنها تأتة غير مقصورة، كما هو مصرح به في حديث عمر رضي الله عنه، وإذا كان كذلك فيكون المراد بقوله تعالى: ﴿فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة﴾ قصر الكيفية كما في صلاة الخوف، ولهذا قال: ﴿إن خفتم أن يفترقم الدين كفروا﴾ الآية، ولهذا قال بعدها: ﴿وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة﴾ الآية، فبين المقصود من القصر ههنا وذكر صفته وكيفيته، ولهذا لما عقد البخاري كتاب صلاة الخوف صدره بقوله تعالى: ﴿وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة﴾ إلى قوله: ﴿إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً﴾ وقال أسباط عن السدي في قوله: ﴿وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم﴾ الآية، إن الصلاة إذا صليت ركعتين في السفر، فهي تمام التقصير لا يحل إلا أن يخاف من الذين كفروا أن يفترقوا عن الصلاة فالتقصير ركعة. وقال ابن أبي نجیح عن مجاهد: ﴿فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة﴾ يوم كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بعسفان، والمشركون بضجنان، فتوافقوا، فصلى النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه صلاة الظهر أربع ركعات بركوعهم سجودهم وقيامهم معاً جميعاً، فهم بهم المشركون أن يغيروا على أمتعتهم وأثقالهم، روى ذلك ابن أبي حاتم، ورواه ابن جرير عن مجاهد والسدي وعن جابر وابن عمر، واختار ذلك أيضاً فإنه قال بعد ما حكاه من الأقوال في ذلك: وهو الصواب.

روى ابن جرير عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد أنه قال لعبد الله بن عمر: إنا نجد في كتاب الله قصر صلاة الخوف، ولا نجد قصر صلاة المسافر، فقال عبد الله: إنا وجدنا نبينا صلى الله عليه وسلم يعمل عملاً عملنا به. فقد سمى صلاة الخوف مقصورة وحمل الآية عليها لا على قصر صلاة المسافر وأقره ابن عمر على ذلك، واحتج على قصر الصلاة في السفر بفعل الشارع لا بنص القرآن.

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغفلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتَعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ

كَانَ بِكُمْ أَذَى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ

عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾

١٠٢- صلاة الخوف أنواع كثيرة، فإن العدو تارة يكون تُجاه القبلة، وتارة يكون في غير صوبها، والصلاة تارة تكون رباعية، وتارة تكون ثلاثية كالمغرب، وتارة تكون ثنائية كالصبح وصلاة السفر، ثم تارة يصلون جماعة، وتارة يلتحم الحرب فلا يقدرّون على الجماعة، بل يصلون فرادى مستقبلي القبلة وغير مستقبلها ورجالاً وركباناً، ولهم أن يمشوا والحالة هذه ويضربوا الضرب المتتابع في متن الصلاة. ومن العلماء من قال: يصلون والحالة هذه ركعة واحدة لحديث ابن عباس المتقدم، وبه قال أحمد بن حنبل. قال المنذري في الحواشي: وبه قال عطاء وجابر والحسن ومجاهد والحكم وقتادة وحماد وإليه ذهب طاوس والضحاك، وقد حكى أبو عاصم العبادي عن محمد بن نصر المروزي: أنه يرى رد الصبح إلى ركعة في الخوف، وإليه ذهب ابن حزم أيضاً. وقال إسحاق بن راهويه: أما عند المسابقة فيجزئك ركعة واحدة تؤمّن بها إيماءً، فإن لم تقتد فسجدة واحدة لأنها ذكر الله، وقال آخرون: تكفي تكبيرة واحدة، فلعله أراد ركعة واحدة، كما قاله الإمام أحمد بن حنبل وأصحابه، وبه قال جابر بن عبد الله وعبد الله بن عمر وكعب وغير واحد من الصحابة والسدي، ورواه ابن جرير، ولكن الذي حكوه إنما حكوه على ظاهره في الاجتزاء بتكبيرة واحدة، كما هو مذهب إسحاق بن راهويه.

ومن العلماء من أباح تأخير الصلاة لعذر القتال والمناجزة، كما أخر النبي ﷺ يوم الأحزاب الظهر والعصر فصلاً بعد الغروب، ثم صلى بعدهما المغرب، ثم العشاء، وكما قال بعدها يوم بني قريظة حين جهز إليهم الجيش: لا يُصلّين أحدٌ منكم العصر إلا في بني قريظة، فأدرتكم الصلاة في أثناء الطريق، فقال منهم قائلون: لم يرد منا رسول الله ﷺ إلا تعجيل المسير، ولم يرد منا تأخير الصلاة عن وقتها، فصلوا الصلاة لوقتها في الطريق، وأخر آخرون منهم صلاة العصر فصلوها في بني قريظة بعد الغروب، ولم يعنف رسول الله ﷺ أحداً من الفريقين، وقد تكلمنا على هذا في كتاب السيرة وبيننا أن الذين صلوا العصر لوقتها أقرب إلى إصابة الحق في نفس الأمر، وإن كان الآخرون معذورين أيضاً، والحجة ههنا في عذرهم في تأخير الصلاة لأجل الجهاد والمبادرة إلى حصار الناكثين للعهد، من الطائفة الملعونة لليهود.

وأما الجمهور فقالوا: هذا كله منسوخ بصلاة الخوف، فإنها لم تكن نزلت بعد، فلما نزلت نسخ تأخير الصلاة لذلك، وهذا بين في حديث أبي سعيد الخدري الذي رواه الشافعي رحمه الله وأهل السنن، ولكن يُشكل عليه ما حكاه البخاري في صحيحه حيث قال:

(باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو) قال الأوزاعي: إن كان تهيأ الفتح ولم يقدرّوا على الصلاة، صلوا إيماء كل امرئ لنفسه، فإن لم يقدرّوا على الإيماء، أخوا الصلاة حتى ينكشف القتال، أو يأمنوا فيصلوا ركعتين، فإن لم يقدرّوا صلوا ركعة وسجدة، فإن لم يقدرّوا فلا يجزئهم التكبير ويؤخرونها حتى يأمنوا، وبه قال مكحول. وقال أنس بن مالك: حضرت مناهضة حصن تستر عند إضاءة الفجر، واشتد اشتعال القتال، فلم يقدرّوا على الصلاة، فلم نصل إلا بعد ارتفاع النهار فصليناها ونحن مع أبي موسى، ففتح لنا،

قال أنس: وما يسرني بتلك الصلاة الدنيا وما فيها انتهى ما ذكره، ثم أتبعه بحديث تأخير الصلاة يوم الأحزاب، ثم بحديث أمره إياهم أن لا يصلوا العصر إلا في بني قريظة، وكأنه كالمختار لذلك، والله أعلم. ولمن جنح إلى ذلك له أن يحتج بصنيع أبي موسى وأصحابه يوم فتح تستر فإنه يشتهر غالباً، ولكن كان ذلك في إمارة عمر بن الخطاب، ولم ينقل أنه أنكر عليهم ولا أحد من الصحابة، والله أعلم، قال هؤلاء: وقد كانت قبل الخندق في قول الجمهور علماء السير والمغازي، وقال البخاري وغيره: كانت ذات الرقاع بعد الخندق لحديث أبي موسى وما قدم إلا في خير، والله أعلم.

فقوله تعالى: ﴿وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة﴾ أي إذا صليت بهم إماماً في صلاة الخوف، وهذه حالة غير الأولى، فإن تلك قصرها إلى ركعة كما دل عليه الحديث - فرادى ورجالاً وركباناً مستقبلي القبلة وغير مستقبليها، ثم ذكر حال الاجتماع والائتمام بإمام واحد، وما أحسن ما استدلل به من ذهب إلى وجوب الجماعة من هذه الآية الكريمة، حيث اغتبرت أفعال كثيرة لأجل الجماعة، فلو لا أنها واجبة لما ساء ذلك. ولنذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة أولاً قبل ذكر صفتها، فروى الإمام أحمد عن أبي عياش الزرقني قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان، فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، فصلى بنا رسول الله ﷺ الظهر، فقالوا: لقد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم، ثم قالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم، قال: فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر ﴿وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة﴾ قال: فحضرت، فأمرهم رسول الله ﷺ فأخذوا السلاح، قال: فصفنا خلفه صفين، قال: ثم ركع فركعتنا جميعاً، ثم رفع فرفعنا جميعاً، ثم سجد النبي ﷺ بالصف الذي يليه والآخرين قيام يحرسونهم، فلما سجدوا وقاموا، جلس الآخرون فسجدوا في مكانهم، ثم تقدم إلى مصاف هؤلاء، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ثم ركع فركعوا جميعاً، ثم رفع فرفعوا جميعاً، ثم سجد النبي ﷺ والصف الذي يليه والآخرين قيام يحرسونهم، فلما جلسوا جلس الآخرون فسجدوا، ثم سلم عليهم، ثم انصرف، قال: فصلّاها رسول الله ﷺ مرتين: مرة بعسفان، ومرة بأرض بني سليم.

وهذا إسناد صحيح وله شواهد كثيرة، فمن ذلك ما رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قام النبي ﷺ وقام الناس معه، فكبر وكبروا معه، وركع وركع ناس منهم، ثم سجد وسجدوا معه، ثم قام للثانية فقام الذين سجدوا وحرسوا إخوانهم، وأتت الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا معه والناس كلهم في الصلاة، ولكن يحرس بعضهم بعضاً.

وروى الإمام أحمد عن جابر بن عبد الله قال: قاتل رسول الله ﷺ محارب خصفة، فجاء رجل منهم يقال له غورث بن الحارث حتى قام على رسول الله ﷺ بالسيف، فقال: من يمنعك مني؟ قال: «الله»، فسقط السيف من يده، فأخذه رسول الله ﷺ، فقال: «و من يمنعك مني؟» قال: كن خير أخذ. قال: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟» قال: لا، ولكن أعاهدك أن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك، فخلي سبيله، فأتى قومه فقال: جئتكم من عند خير الناس، فلما حضرت الصلاة، صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف، فكان الناس طائفتين: طائفة بإزاء العدو، وطائفة صلوا مع رسول الله ﷺ، فصلى بالطائفة الذين معه ركعتين وانصرفوا، فكانوا مكان الطائفة الذين كانوا بإزاء العدو، ثم انصرف الذين كانوا بإزاء العدو فصلوا مع رسول

الله ﷻ ركعتين، فكان لرسول الله ﷺ أربع ركعات، وللقوم ركعتين ركعتين. وقد رواه عن جابر جماعة كثيرون في الصحيح والسنن والمسائيد. وأما الأمر بحمل السلاح في صلاة الخوف فمحمول عند طائفة من العلماء على الوجوب لظاهر الآية، وهو أحد قولي الشافعي، ويدل عليه قول الله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىٌ مِنْ مطرٍ أَوْ كُنتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أسلِحَتَكُمْ وَخُفُوا حَتَّى تُكْرِمُوا﴾ أي بحيث تكونون على أمانة، إذا احتجتم إليها ليستموها بلا كلفة ﴿إِنْ أَرَادَ الكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً﴾.

﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللّٰهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا (١٠٣) وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللّٰهِ مَا لَا يُرْجُونَ وَكَانَ اللّٰهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٠٤)﴾

١٠٣- يأمر الله تعالى بكثرة الذكر عقب صلاة الخوف، وإن كان مشروعاً مرغباً فيه أيضاً بعد غيرها، ولكن ههنا أكد لما وقع فيها من التخفيف في أركانها، ومن الرخصة في الذهاب فيها والإياب، وغير ذلك مما ليس يوجد في غيرها، كما قال تعالى في الأشهر الحرم: ﴿فَلَا تَظْلَمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ وإن كان هذا منهيّاً عنه في غيرها، ولكن أكد لشدة حرمتها وعظمتها، ولهذا قال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللّٰهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ أي في سائر أحوالكم، ثم قال تعالى: ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ أي فإذا أمنتهم وذهب الخوف، وحصلت الطمأنينة ﴿فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ أي فأتوها وأقيموها كما أمرتم بحدودها، وخشوعها، وركوعها، وسجودها، وجميع شؤونها.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ قال ابن عباس: أي مفروضاً، وقال أيضاً: إن للصلاة وقتاً كوقت الحج، وكذا روي عن ابن مسعود، ومجاهد وسالم بن عبد الله وعلي بن الحسين ومحمد بن علي والحسن ومقاتل والسدي وعطية العوفي. وقال زيد بن أسلم: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ قال: مُتَّجِماً كلما مضى نجم جاء نجم، يعني كلما مضى وقت جاء وقت.

١٠٤- وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ أي لا تضعفوا في طلب عدوكم، بل جدوا فيهم وقاتلوهم، واقعدوا لهم كل مرصد ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ أي كما يصيبكم الجراح والقتل كذلك يحصل لهم، كما قال تعالى: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلَهُ﴾ ثم قال تعالى: ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللّٰهِ مَا لَا يُرْجُونَ﴾ أي أنتم وإياهم سواء فيما يصيبكم، وإياهم من الجراح والآلام، ولكن أنتم ترجون من الله المثوبة والنصر والتأييد، كما وعدكم إياه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ وهو وعد حق، وخبر صدق، وهم لا يرجون شيئاً من ذلك، فأنتم أولى بالجهاد منهم وأشد رغبة فيه، وفي إقامة كلمة الله وإعلانها، ﴿وَكَانَ اللّٰهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أي هو أعلم وأحكم فيما يقدره ويقضيه وينفذه ويمضيه من أحكامه الكونية والشرعية وهو المحمود على كل حال.

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللّٰهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (١٠٥)﴾

وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾ ﴿

١٠٥، ١٠٦، ١٠٧- يقول تعالى مخاطباً لرسوله محمد ﷺ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ أي هو حق من الله، وهو يتضمن الحق لي خبره و طلبه، وقوله: ﴿لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾ احتج به من ذهب من علماء الأصول إلى أنه كان ﷺ له أن يحكم بالاجتهاد بهذه الآية، وبما ثبت في الصحيحين عن زينب بنت أم سلمة أن رسول الله سمع جلبة خصم بباب حجرته، فخرج إليهم فقال: «ألا إنما أنا بشر وإنما أقضي بنحو مما أسمع، ولعل أحدكم أن يكون الحنَّ بحجته من بعض فاقضي له، فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليحملها أو يليدرها».

وذكر مجاهد وعكرمة و قتادة والسدي وابن زيد وغيرهم في هذه الآية: إنها نزلت في سارق بني أبيرق على اختلاف سياقاتهم وهي مقاربة (١).

١٠٨- وقوله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ﴾ الآية، هذا إنكار على المنافقين في كونهم يستخفون يقبائحهم من الناس لثلاث ينكروا عليهم ويجاهرون الله بها، لأنه مطلع على سرائرهم وعالم بما في ضمائرهم، ولهذا قال: ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ تهديد لهم وعيد.

١٠٩- ثم قال تعالى: ﴿هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ الآية، أي هب أن هؤلاء انتصروا في الدنيا بما أبدوه أو أبدى لهم عند الحكام الذين يحكمون بالظاهر وهم متعبدون بذلك، فماذا يكون صنيعهم يوم القيامة بين يدي الله تعالى الذي يعلم السر وأخفي؟ ومن ذا الذي يتوكل لهم يومئذ يوم القيامة في ترويح دعواهم؟ أي لا أحد يومئذ يكون لهم وكيلاً، ولهذا قال: ﴿أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١١٠﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا

(١) وقد روى القصة الترمذي (٣٢٤٠) وابن جرير وغيرهما وهي حسنة الإسناد. وحاصلها: أن بشير من بني أبيرق سرق طعاماً وسلاحاً من رفاعة بن زيد عم قتادة بن النعمان فشكى ذلك قتادة لرسول الله ﷺ فجاء بنو أبيرق إلى رسول الله ﷺ فأنكروا ذلك وادعوا الصلاح فقال النبي ﷺ لقتادة: «عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح، ترميهم بالسرقة على غير بينة ولا ثبت، فحزن قتادة لذلك، قال: فلم نلبث أن نزل القرآن ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِطَيْنِ خَصِيمًا﴾ يعني بني أبيرق، «وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾ أي بما قلت لقتادة ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ولا تجادل عن الذين يختلون أنفسهم. إلى قوله -رحيماً﴾ أي لو استغفروا الله لغفر لهم ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبْهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ إلى قوله -إثماً ميتاً﴾ قولهم للبيد ﴿وَلَوْ لَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ هَلِيكَ وَرَحْمَتِهِ﴾ إلى قوله -فسوف نؤتيه أجراً عظيماً﴾ فلما نزل القرآن أتى رسول الله ﷺ بالسلاح فردده إلى رفاعة، فقال قتادة: لما أتيت عمي بالسلاح وكان شيخاً قد عسى أو عشي في الجاهلية وكنت أرى إسلامه مدخولاً لما أتيت بالسلاح قال: يا ابن أخي هو في سبيل الله، فعرفت أن إسلامه كان صحيحاً، فلما نزل القرآن لحق بشير بالمشركين، فنزل على سلاقة بنت سعد بن سمية، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ إن الله لا يفتقر أن يشرك به ويفقر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد ضلّ ضلالاً بعيداً.

فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١١١) وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (١١٢) وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (١١٣) ﴿

١١٠- يخبر تعالى عن كرمه وجوده أن كل من تاب إليه، تاب عليه من أي ذنب كان. فقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية: أخبر الله عباده بعفوه وحلمه وكرمه، وسعة رحمته ومغفرته، فمن أذنب ذنباً صغيراً كان أو كبيراً ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ ولو كانت ذنوبه أعظم من السموات والأرض والجبال، رواه ابن جرير، وروى أيضاً عن عبد الله قال: كان بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم ذنباً أصبح قد كُتِبَ كَفَّارَةٌ ذَلِكَ الذَّنْبِ عَلَى بَابِهِ، وَإِذَا أَصَابَ الْبُولُ مِنْهُ شَيْئاً قَرَضَهُ بِالْمَقْرَضِ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَقَدْ آتَى اللَّهَ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَيْرًا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: مَا آتَاكُمْ اللَّهُ خَيْرَ مَا آتَاهُمْ، جَعَلَ الْمَاءَ لَكُمْ طَهُورًا، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾، وَقَالَ: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾، وَرَوَى أَيْضًا عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ فَسَأَلَتْهُ عَنْ امْرَأَةٍ فَجَرَّتْ فَجَبَلَتْ فَلَمَّا وَلَدَتْ قَتَلَتْ وَلَدَهَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَغْفَلٍ: لَهَا النَّارُ، فَانصرفت وهي تبكي فدعاها ثم قال: ما أرى أمرك إلا أحد أمرين ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ قال: فمسحت عينها ثم مضت.

روى الإمام أحمد عن علي بن أبي طالب: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً فنعني الله بما شاء أن ينعني منه، وحدثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يُذنب ذنباً، ثم يتوضأ ثم يصلي ركعتين ثم يستغفر الله لذلك الذنب، إلا غفر له» وقرأ هاتين الآيتين ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾ الآية، ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ الآية. وقد تقدم بعض ذلك في سورة آل عمران أيضاً.

١١١- وقوله: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ الآية، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ الآية، يعني أنه لا يغني أحد عن أحد، وإنما على كل نفس ما عملت لا يحمل عنها غيرها، ولهذا قال تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أي من علمه وحكمته، وعدله ورحمته كان ذلك.

١١٢- ثم قال: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا﴾ الآية، يعني كما اتهم بنو أبيرق بصنيعهم القبيح ذلك الرجل الصالح وقد كان بريئاً وهم الظلمة الخونة، كما أطلع الله على ذلك رسوله ﷺ، ثم هذا التقرير وهذا التوبيخ عام فيهم وفي غيرهم، ممن اتصف بصفاتهم فارتكب مثل خطيئتهم، فعليه مثل عقوبتهم.

١١٣- وقوله: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾ امتن عليه بتأييده إياه في جميع الأحوال، وعصمته له، وما أنزل عليه من الكتاب وهو القرآن والحكمة، وهي السنة ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ أي قبل نزول ذلك عليك، كقوله: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ﴾ إلى آخر السورة، وقال تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَنْ

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ (١١٦) **﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾** (١١٧) **﴿لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾** (١١٨) **﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَا مَرْئِيَنَّهُمْ فليستكن أذان الأنعام ولا مرنهم فليغيرن خلق الله ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسرانا مبيناً﴾** (١١٩) **﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيَهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾** (١٢٠) **﴿أُولَئِكَ مَاوَأَهُم جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾** (١٢١) **﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾** (١٢٢) ﴿

١١٦- قد تقدم الكلام على هذه الآية الكريمة، وذكرنا ما يتعلق بها من الأحاديث في صدر هذه السورة. وقوله: **﴿ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالاً بعيداً﴾** أي فقد سلك غير الطريق الحق، و ضل عن الهدى وبعُد عن الصواب، وأهلك نفسه وخسرها في الدنيا والآخرة، وفاته سعادة الدنيا والآخرة.

١١٧- وقوله: **﴿إن يدعون من دونه إلا إناثاً﴾** روى ابن أبي حاتم عن أبي ابن كعب قال: مع كل صنم جنية، وروى عن عائشة **﴿إن يدعون من دونه إلا إناثاً﴾** قالت: أوثاناً. وروى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعروة ابن الزبير ومجاهد وأبي مالك والسدي ومقاتل بن حيان نحو ذلك. وروى عن الضحاك في الآية، قال المشركون: إن الملائكة بنات الله، وإنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى، قال: فاتخذوهن أرباباً، وصوروهن جوارى فحكموا وقلدوا، وقالوا: هؤلاء يشبهن بنات الله الذي نعبد، يعنون الملائكة، وهذا التفسير شبيه بقول الله تعالى: **﴿أفرأيتم اللات والعزى﴾** الآيات، وقال تعالى: **﴿وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثاً﴾** الآية، وقال: **﴿وجعلوا بينه وبين الجنة سبباً﴾** الآيتين.

وقوله: **﴿وإن يدعون إلا شيطاناً مرِيداً﴾** أي هو الذي أمرهم بذلك وحسنه وزينه لهم، وهم إنما يعبدون إبليس في نفس الأمر، كما قال تعالى: **﴿ألم أعهد إليكم يا بني آدم ألا تعبدوا الشيطان﴾** الآية. وقال تعالى إخباراً عن الملائكة أنهم يقولون يوم القيامة عن المشركين الذين ادعوا عبادتهم في الدنيا **﴿بل كانوا يعبدون الجن أكثرهم بهم مؤمنون﴾**.

١١٨- وقوله: **﴿لعنه الله﴾** أي طرده وأبعده من رحمته، وأخرجه من جواره، وقال: **﴿لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً﴾** أي معيناً مقدراً معلوماً. قال مقاتل بن حيان: من كل ألف، تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار، وواحد إلى الجنة.

١١٩- **﴿ولأضلنهم﴾** أي عن الحق، **﴿ولأمننيهم﴾** أي أزين لهم ترك التوبة، وأعدهم الأمانى، وأمرهم بالتسوية والتأخير، وأغرهم من أنفسهم، وقوله: **﴿ولأمرنهم فليستكن أذان الأنعام﴾**. قال قتادة والسدي وغيرهما: يعني تشويقها وجعلها سمة وعلامة للبحيرة والسائبة والوصيلة، **﴿ولأمرنهم فليغيرن خلق الله﴾**، قال ابن عباس: يعني بذلك خصي الدواب، وقد روى عن ابن عمر وأنس وسعيد بن المسيب وعكرمة وأبي عياض وقاتلة وأبي صالح والثوري، وقد ورد في حديث النهي عن ذلك، وقال الحسن البصري: يعني

بذلك الوشم، وفي صحيح مسلم: النهي عن الوشم في الوجه، وفي لفظ: لعن الله من فعل ذلك، وفي الصحيح عن ابن مسعود أنه قال: لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله عز وجل، ثم قال: ألا لعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله عز وجل، يعني قوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾.

وقال ابن عباس في رواية عنه ومجاهد وعكرمة وإبراهيم النخعي والحسن وقتادة والحكم والسدي والضحاك وعطاء الخراساني في قوله: ﴿وَلَا مَرْنَهُمْ فَلْيَغْيِرْنَ خَلْقَ اللَّهِ﴾ يعني دين الله عز وجل، هذا كقوله: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ على قول من جعل ذلك أمراً، أي لا تُبدّلوا فطرة الله ودعوا الناس على فطرتهم، كما ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ مولود يُولد على الفطرة فأبواه يهودانه، أو ينصرانه أو يمجسانه، كما تولد البهيمة بهيمة جَمْعَاء هل تجدون بها من جدعاء» وفي صحيح مسلم عن عياض بن حمار قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: إني خلقت عبادي حنفاء، فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرّمت عليهم ما أحللت لهم». ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خَسِرَانًا مُّبِينًا﴾ أي فقد خسر الدنيا والآخرة، وتلك خسارة لا جبر لها ولا استدراك لفاتها.

١٢٠- وقوله تعالى: ﴿يَعْلَمُهُمْ وَيَمَيِّنُهُمْ وَمَا يَعْلَمُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ وهذا إخبار عن الواقع، فإن الشيطان يعد أولياءه ويميّنهم بأنهم هم الفائزون في الدنيا والآخرة، وقد كذب وافتري في ذلك، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾، كما قال تعالى مخبراً عن إبليس يوم المعاد ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لِمَا قَضَى الْأَمْرَ إِنَّ اللَّهَ وَعْدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَعَدَتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ - إِلَى قَوْلِهِ - وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

١٢١- وقوله: ﴿أُولَئِكَ﴾ أي المستحسنون له فيما وعدهم ومَنّاهم ﴿مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ أي مصيرهم ومآلهم يوم القيامة ﴿وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ أي ليس لهم عنها مندوحة ولا مصرف، ولا خلاص، ولا مناص.

١٢٢- ثم ذكر تعالى حال السعداء والأتقياء وما لهم في مآلهم من الكرامة التامة، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ أي صدقت قلوبهم وعملت جوارحهم بما أمروا به من الخيرات، وتركوا ما نهوا عنه من المنكرات ﴿سَنَدْخُلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ أي يصرفونها حيث شاؤوا وأين شاؤوا ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ أي بلا زوال ولا انتقال ﴿وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا﴾ أي هذا وعد من الله، وعد الله معلوم حقيقة أنه واقع لا محالة، ولهذا أكدته بالمصدر الدال على تحقيق الخبر، وهو قوله حقاً، ثم قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ أي لا أحد أصدق منه قولاً، أي لا إله إلا هو ولا رب سواه، وكان رسول الله ﷺ يقول في خطبته: «إن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار».

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (١٢٣) وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا

يُظَلَمُونَ فَقِيرًا (١٢٤) وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا
وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا (١٢٥) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ
مُحِيطًا (١٢٦) ﴿

١٢٣- المعنى في هذه الآية: أن الدين ليس بالتحلي ولا بالتمني، ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال، وليس كل من ادعى شيئاً حصل له بمجرد دعواه، ولا كل من قال إنه هو على الحق سمع قوله بمجرد ذلك، حتى يكون له من الله برهان، ولهذا قال تعالى: ﴿ليس بآمانيتكم ولا آماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به﴾ أي ليس لكم ولا لهم النجاة بمجرد التمني، بل العبرة بطاعة الله سبحانه واتباع ما شرعه على السنة الرسل الكرام، ولهذا قال بعده ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾، كقوله: ﴿لمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره﴾ ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾ وقد روي أن هذه الآية لما نزلت شق ذلك على كثير من الصحابة.

روى سعيد بن منصور عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿من سوءاً يجز به﴾ شق ذلك على المسلمين، فقال لهم رسول الله ﷺ: «سددوا وقاربوا، فإن في كل ما يصاب به المسلم كفارة، حتى الشوكة يُشاكها، والنكبة يُنكبها»، هكذا رواه أحمد. وعن أبي سعيد وأبي هريرة: أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول: «ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا سقم ولا حزن، حتى الهم يُهمه، إلا كفر الله من سيئاته» أخرجه.

حديث آخر: روى الإمام أحمد عن أبي سعيد الخدري قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: أرأيت هذه الأمراض التي تصيبنا، ما لنا بها؟ قال: «كفارات». قال أبي: وإن قلت؟ قال: «حتى الشوكة فما فوقها» قال: فدعا أبي على نفسه أنه لا يفارقه الوعك حتى يموت في أن لا يشغله عن حج ولا عمرة ولا جهاد في سبيل الله ولا صلاة مكتوبة في جماعة، فما مسه إنسان إلا وجد حره حتى مات رضي الله عنه، تفرد به أحمد.

١٢٤- وقوله: ﴿ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن﴾ الآية، لما ذكر الجزاء على السيئات وأنه لا بد أن يأخذ مستحقها من العبد إما في الدنيا وهو الأجود له، وإما في الآخرة والعباد بالله من ذلك، ونسأله العافية في الدنيا والآخرة، والصفح والعمو والمسامحة، شرع في بيان إحسانه وكرمه ورحمته في قبول الأعمال الصالحة من عباده، ذكرانهم وإنائهم بشرط الإيمان، وأنه سيدخلهم الجنة ولا يظلمهم من حسناتهم ولا مقدار النقيير، وهو النقرة التي في ظهر نواة التمرة، وقد تقدم الكلام على الفتيل وهو الخيط في شق النواة، وهذا النقيير وهما في نواة التمرة، وكذا القطمير وهو اللغافة التي على نواة التمرة، والثلاثة في القرآن.

١٢٥- ثم قال تعالى: ﴿ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله﴾ أخلص العمل لربه عز وجل فعمل إيماناً واحتساباً، ﴿وهو محسن﴾ أي اتبع في عمله ما شرعه الله له، وما أرسل به رسوله من الهدى ودين الحق، وهذان الشرطان لا يصح عمل عامل بدونهما، أي يكون: خالصاً صواباً، وخالصاً أن يكون لله، والصواب أن يكون متابعاً للشريعة فيصح ظاهره بالمتابعة، وباطنه بالإخلاص، فمتى فقد العمل أحد هذين الشرطين فسد، فمتى فقد الإخلاص كان منافقاً وهم الذين يراءون الناس، ومن فقد المتابعة كان ضالاً جاهلاً، ومتى جمعتهما كان عمل المؤمنين ﴿الذين تتقبل عنهم أحسن ما عملوا وتجاوز عن سيئاتهم﴾، الآية. ولهذا قال

تعالى: ﴿وَاتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ وهم محمد وأتباعه إلى يوم القيامة. كما قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ والحنيف هو المائل عن الشرك قصداً، أي تاركاً له عن بصيرة، ومقبل على الحق بكلية لا يصد عنه صاد، ولا يردده عنه راد.

وقوله: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ وهذا من باب الترغيب في اتباعه، لأنه إمام يقتدى به حيث وصل إلى غاية ما يتقرب به العباد له، فإنه انتهى إلى درجة الخلقة التي هي أرفع مقامات المحبة، وما ذلك إلا لكثرة طاعته لربه، كما وصفه به في قوله: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾، قال كثير من علماء السلف: أي قام بجميع ما أمر به في كل مقام من مقامات العبادة، فكان لا يشغله أمر جليل عن حقير، ولا كبير عن صغير، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ الآية، والآية بعدها، وروى البخاري عن عمرو بن ميمون قال: إن معاذاً لما قدم اليمن صلى بهم الصبح، فقرأ ﴿وَاتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ فقال رجل من القوم: لقد قرأت عين أم إبراهيم. وإنما سُمي خليل الله لشدة محبة ربه عز وجل، له لما قام به من الطاعة التي يحبها ويرضاها، ولهذا ثبت في الصحيحين من رواية أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ لما خطبهم في آخر خطبة خطبها، قال: «أما بعد، أيها الناس فلو كنتم متخذاً من أهل الأرض خليلاً، لاتخذت أبا بكر بن أبي قحافة خليلاً، ولكن صاحبكم خليل الله، وجاء من طريق جندب بن عبد الله البجلي وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «إن الله اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً».

وقال ابن عباس أنه قال: أتعجبون من أن تكون الخلقة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، رواه الحاكم، وكذا روي عن أنس بن مالك وغير واحد من الصحابة والتابعين والأئمة من السلف والخلف.

١٢٦- وقوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي الجميع ملكه وعبيده أو خلقه، وهو المتصرف في جميع ذلك، لا راد لما قضى ولا معقب لما حكم، ولا يسأل عما يفعل لعظمته وقدرته وعدله وحكمته ولطفه ورحمته. وقوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ أي علمه نافذ في جميع ذلك لا تخفى عليه خافية من عباده، ولا يعزب عن علمه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر، ولا تخفى عليه ذرة لما تراءى للناظرين وما توأرى.

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوُلْدَانِ وَأَنْ تَقْرُبُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا (١٢٧)﴾

١٢٧- روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها: ﴿ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن﴾ إلى قوله: ﴿وترغبون أن تنكحوهن﴾ قالت عائشة: هو الرجل تكون عنده اليقظة هو وليها وارثها، فأشركته في ماله حتى في العلق، فيرغب أن ينكحها ويكره أن يزوجه رجلاً فيشركه في ماله بما شركته، فيعضلها، فنزلت هذه الآية،

وكذلك رواه مسلم، كلاهما عن أسماء، وروى ابن أبي حاتم عن عائشة قالت: ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن، فأنزل الله ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يَتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ الآية، قال: والذي ذكر الله أنه يتلى عليه في الكتاب، الآية الأولى التي قال الله ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسُطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِسُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ وبهذا الإسناد عن عائشة قالت: وقول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ رغبة أخذكم عن يتيمنته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال، فهوا أن ينكحوا من رغبتوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن، وأصله ثابت في الصحيحين: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ فاستفتوا رسول الله ﷺ في النكاح، والنكاح هو ما يزوج به الرجل المرأة، والمقصود أن الرجل إذا كان في حجره يتيمة يجعل له تزويجها، فتارة يرغب في أن يتزوجها، فأمره الله أن يهرها أسوة بأمثالها من النساء، فإن لم يفعل فليعدل إلى غيرها من النساء، فقد وسع الله عز وجل، وهذا المعنى في الآية الأولى التي في أول السورة، وتارة لا يكون له فيها رغبة لدمامتها عنده، أو في نفس الأمر، فهما الله عز وجل أن يعضلها عن الأزواج، خشية أن يشركوه في ماله الذي بينه وبينها، كما قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في الآية: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ يعني ما يفتونك فيهن من النكاح، والنكاح هو ما يزوج به الرجل المرأة، وقال في قوله: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ﴾ كانوا في الجاهلية لا يؤزنون الصغار والبنات، وذلك قوله: ﴿لَا تَوْتُونَهُنَّ مَا كَتَبَ لهنَّ﴾ فنهى الله عن ذلك، وبيّن لكل ذي سهم سهمته، فقال: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰ﴾ صغيراً أو كبيراً، وكذا قال سعيد بن جبير وغيره، وقوله: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ تهيئاً على فعل الخيرات وامتثالاً للأوامر، وإن الله عز وجل عالم بجميع ذلك، وسيجزي عليه أوفر الجزاء وأتمه.

﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٢٨) وَلَنْ تَسْلُطُوا عَلَى الْأَنْفُسِ إِنْ تَعَدَلُوا بَيْنَ النَّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (١٢٩) وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا (١٣٠)﴾

١٢٨- يقول تعالى مخبراً ومشرعاً من حال الزوجين تارة في حال نفور الرجل عن المرأة، وتارة في حال اتفاقها معها، وتارة في حال فراقها لها، فالحالة الأولى ما إذا خافت المرأة من زوجها أن ينفق عنها أو يعرض عنها، فلها أن تسقط عنه حقها أو بعضه من نفقة أو كسوة أو مبيت أو غير ذلك من حقها عليه، وله أن يقبل ذلك منها فلا حرج عليها في بذلها ذلك له، ولا عليه في قبوله منها، ولهذا قال تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ ثم قال: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ أي من الفراق، وقوله: ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾ أي الصلح عند المشاحة خير من الفراق، ولهذا لما كبرت سودة بنت زمعة عزم رسول الله ﷺ على فراقها فصالحته على أن يسكها وتترك يومها لعائشة، فقبل ذلك منها وأبقاها على ذلك.

(ذكر الرواية بذلك) في الصحيحين عن عائشة قالت: لما كبرت سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة، فكان النبي ﷺ يقسم لها بيوم سودة. وروى الحاكم عن عائشة أنها قالت له: يا ابن أختي، كان رسول الله ﷺ لا يفضل بعضنا على بعض في مكثه عندنا، وكان قلّ يوم إلا وهو يطوف علينا، فيدنو من كان امرأة من مسيس حتى يبلغ إلى من هو يومها فيبيت عندها، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفزغت أن يفارقها رسول الله ﷺ: يا رسول الله، يومي هذا لعائشة، فقبل ذلك رسول الله ﷺ، قالت عائشة: ففي ذلك أنزل الله ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً﴾ وكذلك رواه أبو داود. وروى البخاري عن عائشة ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً﴾ قال: الرجل تكون عنده المرأة المستة ليس بمستكثر منها، يريد أن يفارقها فتقول: أجعلك من شأني في حل، فنزلت هذه الآية.

وروى ابن جرير عن عائشة ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير﴾ قالت: هذا في المرأة تكون عند الرجل، فلعله لا يكون بمستكثر منها، ولا يكون لها ولد ويكون لها صحبة فتقول: لا تطلقني وأنت في حل من شأني. وروى عنها أيضاً قالت: هو الرجل يكون له امرأتان: إحداهما قد كبرت، أو هي دميمة، وهو لا يستكثر منها فتقول: لا تطلقني وأنت في حل من شأني، وهذا الحديث ثابت في الصحيحين. وكذا فسرها ابن عباس وعبيدة السلماني ومجاهد بن جبير والشعبي وسعيد بن جبيرة وعطاء وعطية العوفي ومكحول والحسن والحكم بن عتيبة وقاتدة وغير واحد من السلف والأئمة، ولا أعلم في ذلك خلافاً أن المراد بهذه الآية هذا، والله أعلم.

وقوله: ﴿والصلح خير﴾ قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: يعني التخيير أن يخير الزوج لها بين الإقامة والفرق خير من تمادي الزوج على أثره غيرها عليها، والظاهر من الآية أن صلحهما على ترك بعض حقها للزوج وقبول الزوج ذلك خير من المفارقة بالكلية، كما أمسك النبي ﷺ سودة بنت زمعة على أن تركت يومها لعائشة رضي الله عنها ولم يفارقها، بل تركها من جملة نسائه، وفعله لتأسى به أمته في مشروعية ذلك وجوازها، فهو أفضل في حقه عليه الصلاة والسلام، ولما كان الوفاق أحب إلى الله من الفراق، قال: ﴿والصلح خير﴾ بل الطلاق بغيبض إليه سبحانه وتعالى، ولهذا جاء في الحديث الذي رواه أبو داود وابن ماجه عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أبغضُ الحلال إلى الله الطلاق».

وقوله: ﴿وإن تحسنوا وتنقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً﴾ وإن تتجشموا مشقة الصبر على ما تكرهون منهن وتقسما لهن أسوة أمثالهن، فإن الله عالم بذلك وسيجزىكم على ذلك أوفر الجزاء. ١٢٩- وقوله تعالى: ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم﴾ أي لن تستطيعوا أيها الناس أن تساووا بين النساء من جميع الوجوه، فإنه وإن وقع القسّم الصوري ليلة وليلة، فلا بد من التفاوت في المحبة والشهوة والجماع، كما قاله ابن عباس وعبيدة السلماني ومجاهد والحسن البصري والضحاك بن مزاحم، وروى ابن أبي حاتم عن ابن أبي مليكة، قال: نزلت هذه الآية ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم﴾ في عائشة، يعني أن النبي ﷺ كان يحبها أكثر من غيرها، كما جاء في الحديث الذي رواه الإمام أحمد

وأهل السنن عن عائشة قالت: كان رسول الله يقسم بين نسائه فيعدل، ثم يقول: «اللهم هذا قسمني فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك» يعني القلب، هذا لفظ أبي داود، وهذا إسناد صحيح.

وقوله: «فلا تميلوا كل الميل» أي فإذا ملتتم إلى واحدة منهن فلا تبالغوا في الميل بالكلية «فتلروها كالمعلقة» أي فتبقى هذه الأخرى معلقة. قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن والضحاك والربيع ابن أنس والسدي ومقاتل بن حيان: معناها لا ذات زوج ولا مطلقة. وروى أبو داود الطيالسي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَمَالَ إِلَى إِحْدَاهُمَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَدُ شَقِيهِ سَاقِطٌ، وَهَكَذَا رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَهْلُ السُّنَنِ.»

١٣٠- ثم قال تعالى: «وإن يضرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعاً حكيماً» وهذه هي الحالة الثالثة، وهي حالة الفراق وقد أخبر الله تعالى أنهما إذا تفرقا فإن الله يغنيه عنها ويغنيها عنه، بأن يعوضه الله من هو خير له منها، ويعوضها عنه بمن هو خير لها منه، «وكان الله واسعاً حكيماً» أي واسع الفضل، عظيم المن، حكيماً في جميع أفعاله وأقداره وشرعه.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا (١٣١) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (١٣٢) إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيَّ ذَلِكَ قَدِيرًا (١٣٣) مَنْ كَانَ يَرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا (١٣٤)﴾

١٣١- يخبر تعالى أنه مالك السموات والأرض وأنه الحاكم فيهما، ولهذا قال: «ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم» أي وصيناكم بما وصيناهم به من تقوى الله عز وجل بعبادته وحده لا شريك له. ثم قال: «وإن تكفروا فإن لله ما في السموات وما في الأرض» الآية كما قال تعالى إخباراً عن موسى أنه قال لقومه «إن تكفروا أتم ومن في الأرض جميعاً فإن الله لغني حميد». وقال: «فكفروا وتولوا واستغنى الله والله غني حميد» أي غني عن عباده، (حميد) أي محمود في جميع ما يقدره ويشعره.

١٣٢- وقوله: «ولله ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيلاً» أي هو القائم على كل نفس بما كسبت، الرقيب الشهيد على كل شيء.

١٣٣- وقوله: «إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت بآخرين وكان الله على ذلك قديراً» أي هو قادر على إذهابكم وتبديلكم بغيركم إذا عصيتموه، وكما قال: «وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم» وقال بعض السلف: ما أهون العباد على الله إذا أضاعوا أمره. وقال تعالى: «إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد» وما ذلك على الله بعزيز» أي وما هو عليه بمتنع.

١٣٤- وقوله: «من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا والآخرة» أي يامن ليس له همة إلا الدنيا، اعلم أن عند الله ثواب الدنيا والآخرة، وإذا سألته من هذه أغناك وأعطاك وأفتاك، كما قال تعالى: «فمن

يكتبها فإنه أتم قلبه» و قال النبي ﷺ: «خير الشهداء الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها» (١) ولهذا ثوعدهم الله بقوله: «فإن الله كان بما تعملون خبيراً» أي وسيجازيكم بذلك.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابَ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابَ الَّذِي أَنْزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (١٣٦)

١٣٦- يأمر تعالى عباده المؤمنين بالدخول في جميع شرائع الإيمان شعبه وأركانه ودعائه وليس هذا من باب تحصيل الحاصل، بل من باب تكميل الكامل وتقريره وتثبيتته والاستمرار عليه، كما يقول المؤمن في كل صلاة «اهدنا الصراط المستقيم» أي بصرنا فيه وزدنا هدى وثبتنا عليه، فأمرهم بالإيمان به و برسوله، كما قال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله و آمنوا برسوله». وقوله: «والكتاب الذي نزل على رسوله» يعني القرآن، «والكتاب الذي أنزل من قبل»، ثم قال تعالى: «ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالاً بعيداً» أي فقد خرج عن طريق الهدى وبعد عن القصد كل البعد.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴾ (١٣٧) بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليماً (١٣٨) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَلْيَتُّونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا (١٣٩) وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَن إِذَا سَمِعْتُم آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا (١٤٠)

١٣٧- يخبر تعالى عن دخل في الإيمان، ثم رجع عنه، ثم عاد فيه، ثم رجع واستمر على ضلاله وازداد حتى مات، فإنه لا توبة بعد موته ولا يغفر الله له، ولا يجعل له مما هو فيه فرجاً ولا مخرجاً، ولا طريقاً إلى الهدى، ولهذا قال: «لم يكن ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلاً». قال مجاهد في قوله تعالى: «ثم ازدادوا كفراً» قال: نموا على كفرهم حتى ماتوا.

١٣٨- ثم قال: «بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليماً» يعني أن المنافقين من هذه الصفة، فإنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم، ثم وصفهم بأنهم يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، بمعنى أنهم معهم في الحقيقة يوالونهم ويسرون إليهم بالموودة، ويقولون لهم إذا خلوا بهم: إنما نحن معكم، إنما نحن مستهزئون. أي بالمؤمنين، في إظهارنا لهم بالمرافقة، قال الله تعالى منكرأ عليهم فيما سلكوه من موالات الكافرين «أيتخون عندهم العزة»، ثم أخبر تعالى بأن العزة كلها له وحده لا شريك له ولمن جعلها له، كما قال تعالى في الآية الأخرى: «من كان يريد العزة فلله العزة جميعاً». وقال تعالى: «ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون»، والمقصود من هذا التهيج على طلب العزة من جناب الله والإقبال على عبوديته والانتظام في جملة عباده المؤمنين الذين لهم النصر في الحياة الدنيا، ويوم يقوم الأشهاد.

١٤٠- وقوله: «وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم

(١) رواه أحمد وابن ماجه من حديث زيد بن خالد رضي الله عنه.

حتى يخوضوا في حليث غيره إنكم إذا مثلهم» أي إنكم إذا ارتكبتم النهي بعد وصوله إليكم ورضيتم بالجلوس معهم في المكان الذي يكفر فيه بآيات الله ويستهزأ ويتقص بها، وأقرتموهم على ذلك، فقد شاركتموهم في الذي هم فيه، فلماذا قال تعالى: ﴿إِنكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ﴾ في المأثم، كما جاء في الحديث «مَنْ كَانَ يَوْمًا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ»^(١).

والذي أحيل عليه في هذه الآية من النهي في ذلك هو قوله تعالى في سورة الأنعام، وهي مكية «وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم» الآية، قال مقاتل بن حيان: نسخت هذه الآية التي في سورة الأنعام، يعني نسخ قوله: ﴿إِنكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ﴾ إلى قوله - وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء لعلمهم يتقون». وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ أي كما أشركوهم في الكفر كذلك يشارك الله بينهم في الخلود في نار جهنم أبداً، ويجمع بينهم في دار العقوبة والنكال، والقيود والأغلال، وشراب الخميم والغسلين لا الزلال.

﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمُ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ

لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (١٤١) ﴿

١٤١- يخبر تعالى عن المنافقين أنهم يتربصون بالمؤمنين دوائر السوء بمعنى يتظرون زوال دولتهم، وظهور الكفر عليهم وذهاب ملتهم، «فإن كان لكم فتح من الله» أي نصر وتأييد وظفر وغنيمة «قالوا ألم نكن معكم» أي يتوددون إلى المؤمنين بهذه المقالة، «وإن كان للكافرين نصيب» أي إدالة على المؤمنين في بعض الأحيان كما وقع يوم أحد، فإن الرسل تبلى ثم يكون لها العاقبة «قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين» أي ساعدناكم في الباطن، وما ألواناهم خبالاً وتخديلاً حتى انتصر عليهم، وقال السدي: «نستحوذ عليكم» نغلب عليكم، كقوله: «استحوذ عليهم الشيطان» وهذا أيضاً تودد منهم إليهم، فإنهم كانوا يصانعون هؤلاء وهؤلاء ليحفظوا عندهم ويأمنوا كيدهم، وما ذاك إلا لضعف إيمانهم وقلة إيقانهم، قال تعالى: «فالله يحكم بينكم يوم القيامة» أي بما يعلمه منكم أيها المنافقون من البواطن الرديئة فلا تغتروا بجريان الأحكام الشرعية عليكم ظاهراً في الحياة الدنيا، لما في ذلك من الحكمة، فيوم القيامة لا تنفعكم ظواهركم، بل هو يوم تبلى فيه السرائر ويحصل ما في الصدور.

وقوله: «ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً» وروى عبد الرزاق عن يسيع الكندي، قال: جاء رجل إلى علي بن أبي طالب فقال: كيف هذه الآية «ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً» فقال علي عليه السلام: أدنه أدنه، ثم قال: «فالله يحكم بينكم يوم القيامة ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً». وكذا روي عن ابن عباس قال: ذاك يوم القيامة، وكذا عن أبي مالك الأشجعي، وقال السدي: سبيلاً أي حجة، ويحتمل أن يكون المعنى «ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً» أي في الدنيا بأن يسلطوا عليهم استيلاء استتصال بالكلية، وإن حصل لهم ظفر في بعض الأحيان على بعض الناس، فإن العاقبة للمتقين

(١) رواه الترمذي والحاكم من حديث جابر رضي الله عنه وهو حديث حسن.

في الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ الآية، و على هذا يكون رداً على المنافقين فيما أمّلوهم ورجوهم وانتظروهم من زوال دولة المؤمنين، و فيما سلكوه من مصانعتهم الكافرين خوفاً على أنفسهم منهم إذا هم ظهرُوا على المؤمنين فاستأصلوهم، كما قال تعالى: ﴿تَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - فَاذْمِينَ﴾ و قد استدلل كثير من العلماء بهذه الآية الكريمة على أصح قولي العلماء، و هو المنع من بيع العبد المسلم للكافر، لما في صحة ابتياعه من التسليط له عليه و الإذلال، و من قال منهم بالصحة، يأمره بإزالة ملكه عنه في الحال لقوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾.

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا (١٤٢) مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا (١٤٣)﴾

١٤٢- قد تقدم في أول سورة البقرة قوله تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَاللَّهُ خَادِعُهُمْ﴾، و قال ههنا: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ و لا شك أن الله لا يخادع، فإنه العالم بالسرائر و الضمائر، و لكن المنافقين لجهلهم و قلة علمهم و عقلهم يعتقدون أن أمرهم كما راج عند الناس و اجرت عليهم أحكام الشريعة ظاهراً، فكذا يكون حكمهم عند الله يوم القيامة و أن أمرهم يروج عنده، كما أخبر تعالى عنهم أنهم يوم القيامة يحلفون له أنهم كانوا على الاستقامة و السداد، و يعتقدون أن ذلك نافع لهم عنده، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَعْثَبُ اللَّهُ جَمِيعاً فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾ الآية، و قوله: ﴿هُوَ خَادِعُهُمْ﴾ أي هو الذي يستدرجهم في طغيانهم و ضلالهم، و يخذلهم عن الحق و الوصول إليه في الدنيا و كذلك يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ - إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى - وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ و قد ورد في الحديث «مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ، وَ مَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ»^(١).

و قوله: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾ الآية، هذه صفة المنافقين في أشرف الأعمال و أفضلها خيرها، و هي الصلاة إذا قاموا إليها، قاموا و هم كسالى عنها، لأنهم لا نية لهم فيها و لا إيمان لهم بها و لا خشية، و لا يعقلون معناها كما روى ابن مردويه عن ابن عباس قال: يكره أن يقوم الرجل إلى الصلاة و هو كسلان، و لكن يقوم إليها طلق الوجه عظيم الرغبة شديد الفرح، فإنه يتأجج الله و إن الله تجاهه يغفر له و يجيبه إذا دعاه، ثم يتلو هذه الآية ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾. هذه صفة ظواهرهم كما قال: ﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى﴾ ثم ذكر تعالى صفة بواطنهم الفاسدة، فقال: ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ أي لا إخلاص لهم و لا معاملة مع الله بل إنما يشهدون الصلاة تقية من الناس و مصانعة لهم، و لهذا يتخلفون كثيراً عن الصلاة التي لا يرون فيها غالباً كصلاة العشاء في وقت العتمة، و صلاة الصبح في وقت الغلس، كما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء و صلاة الفجر، و لو يعلمون ما فيهما لأتوهما و لو حيوا، و لقد هممت أن أمر بالصلاة فتقام، ثم أمر رجلاً فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال و معهم حُزْمٌ من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار». و في رواية «و الذي

(١) متفق عليه.

القرآن حجة ، وهذا إلتئاد صحيح ، وكذا قال مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبيرة ومحمد بن كعب القرظي والضحاك والسدي والنضر بن عزي . قاله السدي . قوله : **﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾** أي يوم القيامة جزاء على كفرهم الغليظ . قال الوالبي عن ابن عباس **﴿فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾** أي في أسفل النار ، وقال غيره : النار درجات كما أن الجنة درجات . وروى ابن أبي حاتم عن أبي هريرة **﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾** قال : الدرك الأسفل بيوت لها أبواب تطبق عليهم فتوقد من تحتهم ومن فوقهم ، وروى ابن جرير عن ابن مسعود **﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾** قال : في توابيت من نار تطبق عليهم أي مغلقة مغلقة ، ورواه ابن أبي حاتم . **﴿وَلَنْ نَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾** أي ينقذهم مما هم فيه ويخرجهم من أليم العذاب ، ثم أخبر تعالى أن من تاب منهم في الدنيا ، تاب عليه وقيل ندمه إذا أخلص في توبته وأصلح عمله ، واعتصم بربه في جميع أموره ، فقال : **﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾** أي بدلوا الرياء بالإخلاص فينبغيهم العمل الصالح وإن قل ، **﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** أي في زمرة يوم القيامة **﴿وَسَوْفَ يَرُودُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾** .

١٤٧- ثم قال تعالى مخبراً عن غناه عما سواه ، وأنه إنما يعذب العباد بذنوبهم فقال تعالى : **﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ﴾** أي أصلحتم العمل و آمنت بالله ورسوله **﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾** أي من شكر شكر له ، ومن آمن قلبه به علمه و جازاه على ذلك أوفر الجزاء .

﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ (١٤٨) **﴿إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تَخَفَوْهُ أَوْ تَعَفَّوْا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا قَدِيرًا﴾** (١٤٩)

١٤٨- قال أبي طلحة عن ابن عباس في الآية يقول : لا يحب الله أن يدعو أحد على أحد إلا أن يكون مظلوماً فإنه قد أرخص له أن يدعو على من ظلمه وذلك ، قوله : **﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾** وإن صبر فهو خير له ، وقال الحسن البصري : لا يدع عليه ، وليقل : اللهم أعني عليه ، واستخرج حقي منه ، وفي رواية عنه قال : قد أرخص له أن يدعو على من ظلمه من غير أن يعتدي عليه .

وقال عبد الكريم بن مالك الجزري في هذه الآية : هو الرجل يشتمك فتشتمه ، ولكن إن افتري عليك فلا تفتري عليه ، لقوله : **﴿وَلَمَّا نَسَبْنَا لِمَنْ نَحْنُ مِنْكُمْ مَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ مِنْكُمْ شَيْءٌ سَبَّحُوا بِحَمْدِ اللَّهِ تَكْوِينًا وَكُنْتُمْ أَجْزَاءً مِمَّا يُسَبَّحُونَ بِهِ﴾** . وروى أبو داود عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : **﴿المستبان ما قالا ، فعلى البادئ منهما ما لم يعتد المظوم﴾** وروى عبد الرزاق عن مجاهد في قوله : **﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾** قال : ضاف رجل رجلاً فلم يؤد إليه حق ضيافته ، فلما خرج أخبر الناس فقال : ضفت فلاناً فلم يؤد إلي حق ضيافتي ، قال : فذلك الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم حتى يؤدي الآخر إليه حق ضيافته . وكذا روي عن غير واحد عن مجاهد نحو هذا ، وقد روى الجماعة سوى النسائي والترمذي عن عقبه بن عامر قال : قلنا : يا رسول الله ، إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا ، فما ترى في ذلك ؟ فقال : **﴿إذا نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف ، فاقبلوا منهم ، وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم﴾** .

وروى أحمد عن المقدم بن معديكرب أبي كريمة سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليلة الضيف واجبة على كل مسلم، فإن أصبح بفنائه محروماً كان ديناً له عليه، فإن شاء اقتضاه وإن شاء تركه». ورواه أبو داود. ومن هذه الأحاديث وأمثالها، ذهب أحمد وغيره إلى وجوب الضيافة، ومن هذا القبيل الحديث الذي رواه الحافظ أبو بكر البزار عن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: إن لي جاراً يوذيني، فقال له: «أخرج متاعك فضعه على الطريق» فأخذ الرجل متاعه فطرحه على الطريق، فكل من مرَّ به قال: ما لك؟ قال: جاري يوذيني، فيقول: اللهم العنه، اللهم أخزه، قال: فقال الرجل: ارجع إلى منزلك، والله لا أوذيك أبداً، وقد رواه أبو داود.

١٤٩- وقوله: «إن تبدوا خيراً أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفواً قديراً» أي إن تظهروا أيها الناس خيراً أو أخفيتموه أو عفوتم عن أساء إليكم، فإن ذلك مما يقربكم عند الله ويجزل ثوابكم لديه، فإن من صفاته تعالى أن يعفو عن عباده مع قدرته على عقابهم، ولهذا قال: «فإن الله كان عفواً قديراً». وفي الحديث الصحيح «ما نقص مالٌ من صدقةٍ، ولا زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزاً، ومن تواضع لله رفعه»^(١).

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (١٥٠) أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (١٥١) وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (١٥٢)﴾

١٥٠- يتوعد تبارك وتعالى الكافرين به وبرسله، من اليهود والنصارى حيث فرقوا بين الله ورسله في الإيمان فآمنوا ببعض الأنبياء وكفروا ببعض بمجرد التشهي والعادة، وما ألفوا عليه آباءهم لا عن دليل قادم إلى ذلك، فإنه لا سبيل لهم إلى ذلك، بل بمجرد الهوى والعصبية، فاليهود- عليهم لعائن الله- آمنوا بالأنبياء إلا عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام، والنصارى آمنوا بالأنبياء وكفروا بخاتمهم وأشرفهم محمد ﷺ، والسامرة لا يؤمنون بنبي بعد يوشع خليفة موسى بن عمران، والمجوس يقال إنهم كانوا يؤمنون بنبي لهم يقال له رزادشة، ثم كفروا بشرعه فرُفع من بين أظهرهم، والله أعلم، والمقصود أن من كفر بنبي من الأنبياء فقد كفر بسائر الأنبياء فإن الإيمان واجب بكل نبي بعثه الله إلى أهل الأرض، فمن ردَّ نبوته للحسد أو العصبية أو التشهي، تبين أن إيمانه بمن آمن به من الأنبياء ليس إيماناً شرعياً، إنما هو عن غرض وهوى وعصبية، ولهذا قال تعالى: «إن الذين يكفرون» بالله ورسله فوسمهم بأنهم كفار بالله ورسله، «ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله» أي في الإيمان، «ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً» أي طريقاً ومسلكاً.

١٥١- ثم أخبر تعالى عنهم فقال: «أولئك هم الكافرون حقاً» أي كفرهم محقق لا محالة بمن ادعوا الإيمان به، لأنه ليس شرعياً إذ لو كانوا مؤمنين به لكونه رسول الله، لآمنوا بنظيره ومن هو أوضح دليلاً وأقوى برهاناً منه، أو نظروا حق النظر في نبوته.

وقوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً﴾ أي كما اجتهدنا أن نكفروا به، إما لعدم نظرهم فيما جاءهم به من الله وإعراضهم عنه وإقبالهم على جمع خطاب الدنيا مما لا ضرورة بهم إليه، وإما بكفرهم به بعد علمهم بنبوته، كما كان يفعله كثير من أحرار اليهود في زمان رسول الله ﷺ حيث حسدوه على ما أتاه الله من النبوة العظيمة وخالفوه وكذبوه وعادوه وقتلوه، فسلب الله عليهم الذل الذي يوجب الوصول بالذل الأخرى ﴿وَضَرَبْتَ لَهُمُ الذَّلَّةَ وَالْمَسْكَنَةَ وَبَاوُوا بِغَضَبِ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ في الدنيا والآخرة. ١٥٢- وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يَمُزُّوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ يعني بذلك أمة محمد ﷺ، فإنهم يؤمنون بكل كتاب أنزله الله وبكل نبي بعثه الله، كما قال تعالى: ﴿أَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ الآية، ثم أخبر تعالى بأنه قد أعد لهم الجزاء الجزيل، والثواب الجليل، والعطاء الجميل، فقال: ﴿أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ﴾ على ما آمنوا بالله ورسوله ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ أي لذنوبهم، أي إن كان لبعضهم ذنوب.

﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهُ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَاناً مُبِيناً (١٥٣) وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِثْقَالِ حَبِّبٍ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّداً وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِثْقَالاً غَلِيظاً (١٥٤)﴾

١٥٣- قال محمد بن كعب القرظي والسدي وقادة: سأل اليهود رسول الله ﷺ أن ينزل عليهم كتاباً من السماء كما نزلت التوراة على موسى مكتوبة، قال ابن جريج: سألوه أن ينزل عليهم صحفاً من الله مكتوبة إلى فلان وفلان وفلان بتصديقه فيما جاءهم به، وهذا إنما قالوه على سبيل التعنت والعناد والكفر والإحاد، كما سأل كفار قريش قبلهم نظير ذلك، كما هو مذكور في سورة سبحان ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَنْزِلَ عَلَيْنَا مِنَ السَّمَاءِ سَائِرَةٌ﴾ ولهذا قال تعالى: ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهُ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾ أي بطغيانهم وبغيهم، وعتوهم وعنادهم، وهذا مفسر في سورة البقرة حيث يقول تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمْ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرون.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ أي من بعدما رأوا من الآيات الباهرة والأدلة القاهرة على يد موسى ﷺ في بلاد مصر، وما كان من إهلاك عدوهم فرعون وجميع جنوده في اليم، فما جاوزوه إلا يسيراً، حتى أتوا على قوم يعكفون على أصنام لهم فقالوا لموسى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهاً كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾ الآية، ثم ذكر تعالى قصة اتخاذهم العجل ميسوطة في سورة الأعراف، وفي سورة طه، بعد ذهاب موسى إلى مناجاة الله عز وجل، ثم لما رجع وكان ما كان، جعل الله توبتهم من الذي صنعوه وابتدعوه أن يقتل من لم يعبد العجل منهم من عبده، فجعل يقتل بعضهم بعضاً، ثم أحياهم الله عز وجل، وقال الله تعالى: ﴿فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَأَتَيْنَا مُوسَى سُلْطَاناً مُبِيناً﴾.

ثم قال: ﴿وَرَفَعْنَا فُوقَهُمُ الطُّورَ بِمِثْقَالِ ذَرَّةٍ﴾ وذلك حين امتنعوا من الالتزام بالأحكام بتلاوة التوراة، وظهر منهم إباء عما جاءهم به موسى عليه السلام، ورفع الله على رؤوسهم جبلاً، ثم ألزموا فالتزموا وسجدوا، وجعلوا ينظرون إلى فوق رؤوسهم، خشية أن يسقط عليهم، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْنَا الْجِبِلَّ فُوقَهُمْ كَأَنَّهُ ظِلَّةٌ وَظَنُوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خَلَّوْا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ الآية، ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ أي فخافوا ما أمروا به من القول والفعل، فإنهم أمروا أن يدخلوا باب بيت القدس سجداً وهم يقولون حطة، أي: اللهم خطبنا ذنوبنا في تركنا الجهاد ونكولنا عنه، حتى تهونا في التيه أربعين سنة، فدخلوا يزحفون على أستاههم وهم يقولون: حطتة في شعرة ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْبُدُوا فِي السَّبْتِ﴾ أي وصيئناهم بحفظ السبت والتزام ما حرم الله عليهم، ما دام مشروعاً لهم ﴿وَإِذْ أَخْلَقْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ أي شديداً، فخالفوا وعضوا وتحيلوا على ارتكاب ما حرم الله عز وجل، كما هو مبسوط في سورة الأعراف عند قوله: ﴿وَإِسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةً بِالْبَحْرِ﴾ الآيات.

﴿فَبِمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ وَكَفَرْتُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتَلْتُمُ الْوُحْيَاءَ بَغْيًا حَقًّا وَقَوْلُهُمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١٥٥) وبكفرهم على مريم بهتاناً عظيماً (١٥٦) وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا أتباع الظن وما قتلوه يقينا (١٥٧) بل رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٥٨) وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (١٥٩)

١٥٥ - وهذه من الذنوب التي ارتكبوها، مما أوجب لعنتهم وطردهم وإبعادهم عن الهدى، وهو نقضهم الميثاق والعهد التي أخذت عليهم، وكفرهم بآيات الله، أي حججه وبراهينه، والمعجزات التي شاهدوها على يد الأنبياء عليهم السلام، قوله: ﴿وَقَتَلْتُمُ الْوُحْيَاءَ بَغْيًا حَقًّا﴾ وذلك لكثرة إجرامهم واجترانهم على أنبياء الله، فإنهم قتلوا جمعاً كثيراً من الأنبياء عليهم السلام. وقولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة والسدي وقادة وغير واحد: أي في غطاء، وهذا كقول المشركين ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا نَدْعُونَ إِلَيْهِ﴾ الآية، وقيل معناه: أنهم ادعوا أن قلوبهم غلغ للعلم، أي أوعية للعلم قد حوتها وحصلتها، وقد تقدم نظيره في سورة البقرة، قال الله تعالى: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ فعلى القول الأول كأنهم يعتدرون إليه بأن قلوبهم لا تعي ما يقول، لأنها في غلغ وفي أكِنَّة، قال الله: بل هي مطبوع عليها بكفرهم، وعلى القول الثاني: عكس عليهم ما ادعوه من كل وجه، وقد تقدم الكلام على مثل هذا في سورة البقرة ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي تمرنت قلوبهم على الكفر والظن، وقلة الإيمان.

١٥٦ - ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: يعني أنهم رموها بالزنا، وكذلك قال السدي وجوير ومحمد بن إسحاق وغير واحد، وهو ظاهر من الآية، أنهم رموها وإبناها بالعظائم، فجعلوها زانية وقد حملت بولدها من ذلك، زاد بعضهم: وهي حائض، فعليهم لعائن الله المتابعة

١٥٨- ﴿هل رفعه الله إليه و كان الله عزيزاً﴾ أي منيع الجناب، لا يرام جنبه، ولا يضام من لاذ بيبابه، ﴿حكيماً﴾ أي في جميع ما يقدره و يقضيه من الأمور التي يخلقها، وله الحكمة البالغة و الحجة الدامغة و السلطان العظيم و الأمر القديم. روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء، خرج على أصحابه و في البيت اثنا عشر رجلاً من الجواريين، يعني فخرج عليهم من عين في البيت، و رأسه يقطر ماء، فقال: إن منكم من يكفر بي اثنتي عشرة مرة بعد أن آمن بي، قال: ثم قال: أيكم يلقي عليه شبيهي فيقتل مكاني و يكون معي في درجتي؟ فقام شاب من أحدثهم سناً، فقال له: اجلس، ثم أعاد عليهم، فقام ذلك الشاب، فقال: اجلس، ثم أعاد عليهم فقام الشاب، فقال: هو أنت ذاك، فألقى عليه عيسى، و رفع عيسى من روزنة في البيت إلى السماء، قال: و جاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبه فقتلوه ثم صلبوه، فكفر به بعضهم اثنتي عشرة مرة بعد أن آمن به، و افترقوا ثلاث فرق، فقالت فرقة: كان الله فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء و هؤلاء يعقوبية، و قالت فرقة: كان فينا ابن الله ما شاء، ثم رفعه الله إليه و هؤلاء النسطورية، و قالت فرقة: كان فينا عبد الله و رسوله ما شاء، ثم رفعه الله إليه و هؤلاء المسلمون فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلوهما، فلم يزل الإسلام طامساً حتى بعث الله محمداً ﷺ، و هذا إسناد صحيح إلى ابن عباس، و رواه النسائي، و كذا ذكره غير واحد من السلف، أنه قال لهم: أيكم يلقي عليه شبيهي فيقتل مكاني، و هو ريفي في الجنة. بعد ذلك من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته و يوم القيامة يكون عليهم شهيداً﴾ قال ابن جرير: اختلف أهل التأويل في معنى ذلك ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ يعني قبل موت عيسى يوجه ذلك إلى أن جميعهم يضلون به إذا نزل لقتل الدجال، فتصير الملل كلها واحدة، و هي ملة الإسلام الحنيفة، دين إبراهيم ﷺ. ذكر من قال ذلك: عن ابن عباس ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ قال: قبل موت عيسى ابن مريم ﷺ. و قال أبو مالك في قوله: ﴿إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ قال: ذلك عند نزول عيسى، و قبل موت عيسى ابن مريم ﷺ، لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا آمن به. و روى ابن جرير عن الحسن ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ قال: قبل موت عيسى، و الله إنه لم يزل يبعث رسله من قبلي لعلهم يرجعون. و لكن إذا نزل أمثوا به أجمعون. و روى ابن أبي حاتم (نحوه)، و كذا قال قتادة و عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، و غير واحد، و هذا القول هو الحق، كما سنينه بعد بالدليل القاطع إن شاء الله و به الثقة و عليه التكلان. قال ابن جرير: و قال آخرون: يعني بذلك ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به﴾ بعيسى قبل موت الكتابي، ذكر من كان يوجه ذلك إلى أنه إذا عاين عليم الحق من الباطل، لأن كل من نزل به الموت لم تخرج نفسه حتى يتبين له الحق من الباطل في دينه. قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في الآية قال: لا يموت

يهودي حتى يؤمن بعيسى ، و عن مجاهد في قوله : ﴿إلا ليؤمنن قبل موته﴾ كل صاحب كتاب يؤمن بعيسى قبل موته قبل موت صاحب الكتاب ، قال ابن عباس : لو ضربت عنقه لم تخرج نفسه حتى يؤمن بعيسى ، و عن ابن عباس ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ قال : لا يموت يهودي حتى يؤمن بعيسى ﷺ و إن ضرب بالسيف تكلم به ، قال : و إن هوى تكلم به و هو يهودي ، و كذا روى أبو داود الطيالسي ، فهذه كلها أسانيد صحيحة إلى ابن عباس ، و كذا صح عن مجاهد و عكرمة و محمد بن سيرين ، و به يقول الضحاك و جوير والسدي و حكاة عن ابن عباس ، و نقل قراءة أبي بن كعب : قبل موتهم ، و قال آخرون : معنى ذلك و إن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بمحمد ﷺ قبل موت صاحب الكتاب .

ذُكر من قال ذلك : عن عكرمة قال : لا يموت النصراني و لا اليهودي حتى يؤمن بمحمد ﷺ ، يعني قوله : ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ ثم قال ابن جرير : و أولى هذه الأقوال بالصحة القول الأول ، وهو أنه لا يبقى أحد من أهل الكتاب بعد نزول عيسى ﷺ إلا آمن به قبل موت عيسى ﷺ ، و لا شك أن هذا الذي قاله ابن جرير هو الصحيح ، لأنه المقصود من سياق الآي في تقرير بطلان ما ادعته اليهود من قتل عيسى و صلبه ، و تسليم من سلم لهم من النصارى الجهلة ذلك ، فأخبر الله أنه لم يكن كذلك ، و إنما شبه لهم ، فقتلوا الشبه وهم لا يتبينون ذلك ، ثم إنه رفعه إليه ، و إنه باق حي ، و إنه سينزل قبل يوم القيامة ، كما دلت عليه الأحاديث المتواترة التي سنورها إن شاء الله قريباً ، فيقتل مسيح الضلالة ، و يكسر الصليب ، و يقتل الخنزير ، و يضع الجزية يعني لا يقبلها من أحد من أهل الأديان ، بل لا يقبل إلا الإسلام أو السيف ، فأخبرت هذه الآية الكريمة أنه يؤمن به جميع أهل الكتاب حينئذ و لا يتخلف عن التصديق به واحد منهم ، و لهذا قال : ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ أي قبل موت عيسى ﷺ الذي زعم اليهود و من وافقهم من النصارى أنه قتل و صلب ﴿و يوم القيامة يكون عليهم شهيداً﴾ أي بأعمالهم التي شاهدتها منهم قبل رفعه إلى السماء و بعد نزوله إلى الأرض .

فأما من فسر هذه الآية بأن المعنى أن كل كتابي لا يموت حتى يؤمن بعيسى أو بمحمد عليهما الصلاة والسلام ، فهذا هو الواقع ، و ذلك أن كل أحد عند احتضاره ينجلي له ما كان جاهلاً به ، فيؤمن به ، و لكن لا يكون ذلك إيماناً نافعاً له ، إذا كان قد شاهد الملك ، كما قال تعالى في أول هذه السورة ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن﴾ الآية ، و قال تعالى : ﴿فلما رأوا بأسنا قالوا آمنا بالله وحده﴾ الآيتين ، و من تأمل جيداً و أمعن النظر ، اتضح له أنه هو الواقع ، لكن لا يلزم منه أن يكون المراد بهذه الآية هذا ، بل المراد بها الذي ذكرناه من تقرير وجود عيسى ﷺ و بقاء حياته في السماء ، و أنه سينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة ، ليكذب هؤلاء و هؤلاء من اليهود و النصارى ، الذين تباينت أقوالهم فيه ، و تصادمت و تعاكست و تناقضت و خلت عن الحق ، ففرط هؤلاء اليهود ، و أفرط هؤلاء النصارى تنقصه اليهود بما رموه به و أمه من العظائم ، و أطراه النصارى بحيث ادعوا فيه ما ليس فيه ، فرفعوه في مقابلة أولئك عن مقام النبوة إلى مقام الربوبية ، تعالى الله عما يقول هؤلاء و هؤلاء علواً كبيراً ، و تنزه و تقدس لا إله إلا هو .

ذكر الأحاديث الواردة في نزول عيسى بن مريم إلى الأرض من السماء في آخر الزمان قبل يوم القيامة وأنه يدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له

يروى البخاري رحمه الله في «كتاب ذكر الأنبياء» من صحيحه المتلقى بالقبول: نزول عيسى ابن مريم عليه السلام عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عادلاً، فيكسر الصليب (١) ويقتل الخنزير (٢) ويضع الجزية (٣) ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، وحتى تكون السجدة خيراً لهم من الدنيا وما فيها»، ثم يقول أبو هريرة: «اقرأوا إن شئتم» وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً، وكذا رواه مسلم.

طريق أخرى: روى الإمام أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يهلن عيسى بفتح الروحاء بالخج أو العنبر، أو ليشينهما جميعاً»، وكذا رواه مسلم.

طريق أخرى: روى البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف بكم إذا نزل فيكم المسيح ابن مريم وإمامكم منكم» وأخرجه مسلم.

طريق أخرى: روى الإمام أحمد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى، ودينهم واحد، وإني أولى الناس بعيسى ابن مريم، لأنه لم يكن نبي بيني وبينه، وإنه نازل فإذا رأيته فاعرفوه: رجل مربوع إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان ممصران (٤) كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، ويهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجال، ثم تقع الأمانة على الأرض حتى ترتع الأسود مع الإبل، والتنمر مع البقر، والذئب مع الغنم، ويلعب الصبيان بالحياث لا تضرهم، فيمكث أربعين سنة ثم يتوفى، ويصلي عليه المسلمون» وكذا رواه أبو داود.

حديث آخر: روى مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالأعناق أو بذيابق، فيخرج إليهم جيش من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذ، فإذا تصافوا، قالت الروم: خلوا بيننا وبين الذين تلّبوا منا نقاتله، فيقول المسلمون: لا والله، لا نخلي بينكم وبين إخواننا، فيقاتلونهم فيهزم ثلث لا يتوب الله عليهم أبداً، ويقتل ثلث هم أفضل الشهداء عند الله، ويفتح الثلث لا يفتنون أبداً، فيفتحون قسطنطينية، فبينما هم يقسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون، إذ صاح فيهم الشيطان: إن المسيح قد خلفكم في أهليكم، فيخرجون وذلك باطل، فإذا جاءوا الشام خرج، فبينما هم يغدون للقتال يسوون الصنوف، إذا أقيمت الصلاة فنزل عيسى ابن مريم فيؤمهم، فإذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء، فلو نذرته لذاب حتى يهلك، ولكن يقتله الله بيده، فيرهبهم دمه في حربته» (٥).

(١) لأن الصليب شعار الكفر وقد عبد من دون الله تعالى. (٢) فيه دليل على وجوب قتل الخنازير وبيان أن أعيانها نجسة، وذلك أن عيسى صلوات الله عليه إنما يقتل الخنزير في حكم شريعة نبينا محمد ﷺ لأن نزوله إنما يكون في آخر الزمان، وشريعة الإسلام باقية، قاله الخطابي. (٣) أي لا يقبل من اليهود والنصارى غير دين الحق، فلا يقبل منهم الجزية. (٤) المصغر من الثياب الملون بالصفرة، وليست صفرتها بالمشبعة (خطابي). (٥) وقد ذكر ابن كثير هنا حديث النواس بن سميان في خبر الدجال، الذي رواه مسلم وقد تركناه اختصاراً.

حديث آخر: روى الإمام أحمد عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال: أشرف علينا رسول الله ﷺ من عرفة ونحن نتذاكر الساعة، فقال: «لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات: طلوع الشمس من مغربها، والدخان، والدابة، وخروج يأجوج ومأجوج، ونزول عيسى ابن مريم والدجال، وثلاثة خسوف: خسف بالمشرق وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، ونار تخرج من قعر عدن تسوق. أو تحشر الناس تبيت معهم حيث باتوا، وتقبل معهم حيث قالوا» وهكذا رواه مسلم وأهل السنن.

فهذه أحاديث متواترة عن رسول الله ﷺ من رواية أبي هريرة وابن مسعود وعثمان بن أبي العاص، وأبي أمامة والنواسة بن سمعان وعبد الله بن عمرو بن العاص ومجمع بن جارية وأبي سريحة وحذيفة بن أسيد رضي الله عنهم، وفيها دلالة على صفة نزوله ومكآله من أنه بالشام بل بدمشق عند المنارة الشرقية، وأن ذلك يكون عند إقامة صلاة الصبح، وقد بُنيت في هذه الأعصار في سنة إحدى وأربعين وسبعمئة منارة للجامع الأموي ببيضاء من حجارة منحوتة عوضاً عن المنارة التي هدمت بسبب الحريق المنسوب إلى صنيع النصراني عليهم لعائن الله المتابعة إلى يوم القيامة. وكان أكثر عمارتها من أموالهم، وقويت الظنون أنها هي التي ينزل عليها المسيح عيسى ابن مريم ﷺ، فيقتل الخنزير ويكسر الصليب ويضع الجزية، فلا يقبل إلا الإسلام كما تقدم في الصحيحين، وهذا إخبار من النبي ﷺ بذلك وتقرير وتسيخ له على ذلك في ذلك الزمان، حيث تنزاح عندهم وترفع شبههم من أنفسهم، ولهذا كلهم يدخلون في دين الإسلام متابعين لعيسى ﷺ وعلى يديه، ولهذا قال تعالى: ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ الآية، وهذه الآية كقوله: ﴿وإنه لعلم للساعة﴾ وقرئ ﴿لَعَلَّم﴾ بالتحريك، أي أماره ودليل على اقتراب الساعة، وذلك لأنه ينزل بعد خروج المسيح الدجال فيقتله الله على يديه، كما ثبت في الصحيح «أن الله لم يخلق داء إلا أنزل له شفاء» وبيعت الله في أيامه يأجوج ومأجوج فيهلكهم الله تعالى ببركة دعائه، وقد قال تعالى: ﴿حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون﴾ و اقرب الوعد الحق﴾ الآية.

صفة عيسى عليه السلام

قد تقدم في حديث أبي هريرة «فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربع إلى الحمرة والبيضاء، عليه ثوبان مخصران^(١)، كان رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل»، وفي حديث النواسة بن سمعان «فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق، بين مهرودتين^(٢) واضعاً كفيه على أجنحة ملكين، إذا طأ رأسه قَطَرَ، وإذا رفعه تحدر منه مثل جمان اللؤلؤ، لا يحل لكافر أن يجد ريح نفسه إلا مات، ونفسه ينتهي حيث انتهى طرفه».

وروى البخاري ومسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليلة أسري بي لقيت موسى» قال: فنعتته «فإذا رجل - حبسته قال -: مضطرب رجل الرأس كأنه من رجال شنوءة» قال: «ولقيت عيسى» فنعتته النبي ﷺ فقال: «ربعة أحمر كأنه خرج من ديماس» يعني الحمام، «ورأيت إبراهيم وأنا أشبه ولده به» الحديث.

(١) المخصرة من الثياب: التي فيها صفة خفيفة (نهاية). (٢) أي في شقتين أو حلتين. وقيل: الثوب المهرود: الذي يصبغ بالورس ثم بالزعفران (نهاية).

وروى البخاري عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت موسى وعيسى وإبراهيم، فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر، وأما موسى فأدم جسيم سبط كأنه من رجال الزط». وقد تقدم في حديث أبي هريرة أن عيسى عليه السلام يمكث في الأرض بعد نزوله أربعين سنة، ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون. وفي حديث عبد الله بن عمر عند مسلم أنه يمكث سبع سنين فيحتمل - والله أعلم - أن يكون المراد بلبثه في الأرض أربعين سنة مجموع إقامته فيها قبل رفعه وبعد نزوله، فإنه رفع وله ثلاث وثلاثون سنة، في الصحيح وقد ورد ذلك في حديث في صفة أهل الجنة: أنهم على صورة آدم وميلاد عيسى ثلاث وثلاثين سنة.

وقوله تعالى: «ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا» قال قتادة: يشهد عليهم أنه قد بلغهم الرسالة من الله وأقر بعبودية الله عز وجل، وهذا كقوله تعالى في آخر سورة المائدة: «وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس - إلى قوله - العزيز الحكيم».

﴿فَبَطَّلْنَا مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدْتِهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ (١٦٠)

﴿وَأَخَذْنَاهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نَهَوْنَا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (١٦١)

لَكِنَّ الرَّاْسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (١٦٢)

١٦٠ - يخبر تعالى أنه بسبب ظلم اليهود بما ارتكبه من الذنوب العظيمة، حرم عليهم طيبات كان أحلها لهم، كما روى ابن أبي حاتم قال: قرأ ابن عباس: طيبات كانت أحلت لهم. وهذا التحريم قد يكون قدريا بمعنى أنه تعالى قيضهم لأن تأولوا في كتابهم، وخرقوا وبدلوا أشياء كانت حلالا لهم فحرموها على أنفسهم، تشديداً منهم على أنفسهم وتضييقاً وتنظماً، ويحتمل أن يكون شرعياً بمعنى أنه تعالى حرم عليهم في التوراة أشياء كانت حلالا لهم قبل ذلك، كما قال تعالى: «كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة» وقد قدمنا الكلام على الآية، وأن المراد أن الجميع من الأطعمة كانت حلالا لهم من قبل أن تنزل التوراة، ما عدا ما كان حرم إسرائيل على نفسه من لحوم الإبل والبانها، ثم إنه تعالى حرم أشياء كثيرة في التوراة، كما قال في سورة الأنعام: «وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ذلك جزيتاهم بغيرهم وإنا لصادقون» أي إنما حرمنا عليهم ذلك، لأنهم يستحقون ذلك بسبب بغيرهم وطفيتهم، ومخالفتهم رسولهم واختلافهم عليه، ولهذا قال: «فبطلنا من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وبصدهم عن سبيل الله كثيراً» أي صدوا الناس وصدوا أنفسهم عن اتباع الحق، وهذه سجية لهم متصفون بها من قديم الدهر وحديثه، ولهذا كانوا أعداء الرسل، وقتلوا خلقاً من الأنبياء، وكذبوا عيسى ومحمداً صلوات الله وسلامه عليهما.

١٦١ - وقوله: «وأخذهم الربا وقد نهوا عنه» أي أن الله قد نهاهم عن الربا فتناولوه وأخذوه واحتالوا عليه بأنواع من الخيل و صنف من الشبه، وأكلوا أموال الناس بالباطل، قال تعالى: «واعتدنا للكافرين منهم عذاباً

اليما.. ثم قال تعالى: **«لكن الراسخون في العلم منهم»** أي الثابتون في الدين لهم قدم راسخة في العلم النافع. وقد تقدم الكلام على ذلك في سورة آل عمران. **«والمؤمنون»** عطف على الراسخين وخبره **«يومنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك»** قال ابن عباس: أنزلت في عبد الله بن سلام وثعلبة بن سعية وأسد وزيد بن سعية وأسد بن عبيد، الذين دخلوا في الإسلام، وصدقوا بما أرسل الله به محمداً ﷺ. وقوله: **«والمقيمين الصلاة»** هكذا هو في جميع مصاحف الأئمة، وكذا هو في مصحف أبي بن كعب، وذكر ابن جرير أنها في مصحف ابن مسعود **«والمقيمون الصلاة»**، قال: والصحيح قراءة الجميع ثم رد على من زعم أن ذلك من غلط الكتاب، ثم ذكر اختلاف الناس فقال بعضهم: هو منصوب على المدح، كما جاء في قوله: **«والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس»** قال: وهذا سائغ في كلام العرب.

وقال آخرون: هو مخفوض عطفاً على قوله: **«بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك»** يعني وبالمقيمين الصلاة، وكأنه يقول: ويقامة الصلاة أي يعترفون بوجوبها وكتابتها عليهم، أو أن المراد بالمقيمين الصلاة: الملائكة، وهذا اختيار ابن جرير، يعني يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك وبالملائكة، وفي هذا نظر، والله أعلم. وقوله: **«والمؤتون الزكاة»** يحتمل أن يكون المراد زكاة الأموال، ويحتمل زكاة النفوس، ويحتمل الأمرين، والله أعلم. **«والمؤمنون بالله واليوم الآخر»** أي يصدقون بأنه لا إله إلا الله، ويؤمنون بالبعث بعد الموت، والجزاء على الأعمال خيراً وشرها. وقوله: **«أولئك»** هو الخبر عما تقدم **«سنؤتيهم أجراً عظيماً»** يعني الجنة.

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا (١٦٣) وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا (١٦٤) رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٦٥)﴾

١٦٣- روي عن ابن عباس قال: قال سكين وعدي بن زيد: يا محمد ما نعلم أن الله أنزل على بشر من شيء بعد موسى، فأنزل الله في ذلك من قولهما: **﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾** إلى آخر الآيات (١). ذكر تعالى أنه أوحى إلى عبده ورسوله محمد ﷺ، كما أوحى إلى غيره من الأنبياء المتقدمين، فقال: **﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾** إلى قوله: **﴿وآتينا داود زبوراً﴾** والزبور اسم الكتاب الذي أوحاه الله إلى داود ﷺ وسنذكر ترجمة كل واحد من هؤلاء الأنبياء عليهم من الله أفضل الصلاة والسلام عند قصصهم من سورة الأنبياء إن شاء الله وبه الثقة وعليه التكلان.

١٦٤- وقوله: **﴿ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل ورسلاً لم نقصصهم عليك﴾** أي من قبل هذه الآية،

(١) رواه عنه ابن إسحاق وفي سنده ضعف.

يعني في السور المكية وغيرها وهذه تسمية الأنبياء الذين نص الله على أسمائهم في القرآن وهم: آدم وإدريس ونوح وهود وصالح وإبراهيم ولوط وإسماعيل وإسحاق ويعقوب ويوسف وأيوب وشعيب وموسى وهارون ويونس وداود وسليمان وإلياس واليسع وزكريا ويحيى وعيسى، وكذا ذو الكفل عند كثير من المفسرين، وسيدهم محمد ﷺ.

وقوله: «ورسلاً لم تقصصهم عليك» أي خلقاً آخرين لم يُذكرُوا في القرآن، وقد اختلف في عدة الأنبياء والمرسلين، والمشهور في ذلك حديث أبي ذر الطويل، وذلك فيما رواه ابن مردويه رحمه الله في تفسيره عن أبي ذر قال: يا رسول الله، كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً». قلت: يا رسول الله، كم الرسل منهم؟ قال: «ثلثمائة وثلاثة عشر جم غفيرة». قلت: يا رسول الله، من كان أولهم؟ قال: «آدم». قلت: يا رسول الله، نبي مرسل؟ قال: «نعم، خلقه الله بيده، ثم نفخ فيه من روحه، ثم سواه قبلاً». الحديث.

وقد روى هذا الحديث بطوله الحافظ أبو حاتم بن حبان البستي في كتابه وقد وسمه بالصحة، وخالفه أبو الفرج بن الجوزي فذكر هذا الحديث في كتابه الموضوعات واتهم به إبراهيم بن هشام هذا، ولا شك أنه تكلم فيه غير واحد من أئمة الجرح والتعديل من أجل هذا الحديث والله أعلم^(١).

قوله: «وكلم الله موسى تكليماً» وهذا تشریف لموسى ﷺ بهذه الصفة، ولهذا يقال له: الكليم، وقد روى الحافظ أبو بكر بن مردويه عن عبد الجبار بن عبد الله قال: جاء رجل إلى أبي بكر بن عياش فقال: سمعت رجلاً يقرأ «وكلم الله موسى تكليماً»، فقال أبو بكر: ما قرأ هذا إلا كافر، قرأت على الأعمش، وقرأ الأعمش على يحيى بن وثاب، وقرأ يحيى بن وثاب على أبي عبد الرحمن السلمي، وقرأ أبو عبد الرحمن السلمي على علي بن أبي طالب، وقرأ علي بن أبي طالب على رسول الله ﷺ «وكلم الله موسى تكليماً».

وإنما اشتد غضب أبي بكر بن عياش رحمه الله على من قرأ كذلك، لأنه حَرَفَ لفظ القرآن ومعناه، وكان هذا من المعتزلة الذين ينكرون أن يكون الله كلم موسى ﷺ أو يكلم أحداً من خلقه، كما روينا عن بعض المعتزلة أنه قرأ على بعض المشايخ «وكلم الله موسى تكليماً» فقال له: يا ابن اللخناء، كيف تصنع بقوله تعالى: «ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه»؟ يعني أن هذا لا يحتمل التحريف، ولا التأويل.

١٦٥- وقوله: «رسلاً مبشرين ومنذرين» أي يبشرون من أطاع الله واتبع رضوانه بالخيرات، وينذرون من خالف أمره وكذب رسله بالعقاب والعذاب، وقوله: «لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل» وكان الله عزيزاً حكيماً أي أنه تعالى أنزل كتبه وأرسل رسله بالبشارة والندارة، وبين ما يحبه ويرضاه مما يكرهه ويأباه، لئلا يبقى لمعتذر عذر، كما قال تعالى: «ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا لفتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى»، وكذا قوله: «ولو لا أن تصيهم مصيبة بما قدمت أيديهم» الآية. وقد ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أحد أغير من الله، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه المدح من الله عز وجل، من أجل ذلك مدح نفسه، ولا أحد أحب إليه العذر من الله، من أجل ذلك بعث النبيين مبشرين ومنذرين»، وفي لفظ آخر: «من أجل

(١) وهو حديث صحيح لطرقه، وقد ذكره العلامة الألباني في الصحيحة (٢٦٦٨).

ذلك أرسل رسله وأنزل كتبه».

﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعَلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا (١٦٦)﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَضَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا (١٦٧) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (١٦٨) إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (١٦٩) يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧٠)﴾

١٦٦- لما تضمن قوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك﴾ إلى آخر السياق، إثبات نبوته ﷺ والرد على من أنكر نبوته من المشركين وأهل الكتاب، قال الله تعالى: ﴿لكن الله يشهد بما أنزل إليك﴾ أي وإن كفر به من كفر به عن كذبك وخالفك، فالله يشهد لك بأنك رسوله الذي أنزل عليه الكتاب، وهو القرآن العظيم الذي ﴿لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد﴾ ولهذا قال: ﴿أنزله بعلمه﴾ أي في علمه الذي أراد أن يطلع العباد عليه من البيئات والهدى والفرقان، وما يحبه الله ويرضاه، وما يكرهه ويأباه، وما فيه من العلم بالغيوب من الماضي والمستقبل، وما فيه من ذكر صفاته تعالى المقدسة التي لا يعلمها نبي مرسل، ولا ملك مقرب إلا أن يعلمه الله به، كما قال تعالى: ﴿ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء﴾ وقال: ﴿ولا يحيطون به علما﴾.

روى ابن أبي حاتم عن عطاء بن السائب قال: أقراني أبو عبد الرحمن السلمى القرآن، وكان إذا قرأ عليه أحدنا القرآن قال: قد أخذت علم الله، فليس أحد اليوم أفضل منك إلا بعمل، ثم يقرأ قوله: ﴿أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيداً﴾، قوله: ﴿والملائكة يشهدون﴾ أي بصدق ما جاءك وأوحى إليك وأنزل عليك مع شهادة الله تعالى بذلك ﴿وكفى بالله شهيداً﴾.

١٦٧، ١٦٨- وقوله: ﴿إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالاً بعيداً﴾ أي كفروا في أنفسهم، فلم يتبعوا الحق، وسعوا في صد الناس عن اتباعه والافتداء به، قد خرجوا عن الحق وضلوا عنه، وبعثوا منه بعداً عظيماً شاسعاً، ثم أخبر تعالى عن حكمه في الكافرين بآياته وكتابه ورسوله، الظالمين لأنفسهم بذلك وبالصد عن سبيله، وارتكاب مآثمه وانتهاك محارمه بأنه لا يغفر لهم ﴿ولا يهديهم طريقاً﴾ أي سبيلاً إلى الخير.

١٦٩- ﴿إلا طريق جهنم﴾ وهذا استثناء منقطع ﴿خالدين فيها أبداً﴾ الآية.

١٧٠- ثم قال تعالى: ﴿يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم فآمنوا خيراً لكم﴾ أي قد جاءكم محمد صلوات الله وسلامه عليه بالهدى ودين الحق والبيان الشافي من الله عز وجل، فآمنوا بما جاءكم به واتبعوه، يكن خيراً لكم. ثم قال: ﴿وإن تكفروا فإن لله ما في السموات والأرض﴾ أي فهو غني عنكم وعن إيمانكم، ولا يتضرر بكفرائكم، كما قال تعالى: ﴿وقال موسى إن تكفروا أأنتم ومن في الأرض جميعاً فإن الله لغني حميد﴾ وقال ههنا: ﴿وكان الله عليماً﴾ أي بمن يستحق منكم الهداية فيهديه، وبمن يستحق الغواية فيغويه،

﴿حكيماً﴾ أي في أقواله وأفعاله وشرعه وقدره.

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهَوْا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ

وَكَيْلًا ﴿١٧١﴾

١٧١- ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير في النصارى، فإنهم تجاوزوا الحد في عيسى حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة، إلى أن اتخذوه إلهاً من دون الله يعبدونه كما يعبدونه. بل قد غلوا في أتباعه وأشياعه ممن زعم أنه على دينه، فادعوا فيهم العصمة، واتبعوهم في كل ما قالوه سواء كان حقاً أو باطلاً، أو ضلالاً أو رشاداً، أو صحيحاً أو كذباً، ولهذا قال الله تعالى: ﴿اتخذوا أجبازهم وربانهم أرباباً من دون الله﴾ الآية.

وروى الإمام أحمد عن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «لا تطرؤني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم. فإنما عبد فقولوا: عبد الله ورسوله». ورواه البخاري ولفظه: «إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله».

وروى الإمام أحمد عن أنس بن مالك أن رجلاً قال: يا محمد يا سيدنا وابن سيدنا، وخيرنا وابن خيرنا؛ فقال رسول الله ﷺ: «أيها الناس عليكم بقولكم وبقولكم ولا يستهويكم الشيطان، أنا محمد بن عبد الله، عبد الله ورسوله، والله ما أحب أن تعرفوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل» تفرد به من هذا الوجه.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ أي لا تقفروا عليه وتجعلوا له صاحبة وولداً، تعالى الله عن وجل عن ذلك علواً كبيراً، وتنزهه وتقدس وتوحد في سؤده وكبرياته وعظمته، فلا إله إلا هو، ولا إله غيره، ولهذا قال: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ أي إنما هو عبد من عباد الله وخلق من خلقه، قال له: كن فكان، ورسوله من رسله وكلمته ألقاها إلى مريم، أي خلقه بالكلمة التي أرسل بها جبريل عليه السلام إلى مريم فنفخ فيها من روحه بإذنه ربه عز وجل، فكان عيسى بإذنه عز وجل، وكانت تلك النفخة التي نفخها في جيب درعها، فنزلت حتى ولجت فرجها بمنزلة لقاح الأب والأم، والجميع مخلوق الله عز وجل، ولهذا قيل: لعيسى: إنه كلمة الله وروح منه، لأنه لم يكن له أب تولد منه، وإنما هو ناشئ عن الكلمة التي قال له بها كن فكان، والروح التي أرسل بها جبريل قال الله تعالى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صَدِيقَةٌ كَانَا بِأَكْلَانِ الطَّعَامِ﴾. وقال تعالى: ﴿إِنْ مِثْلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمِثْلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تَرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾. وقال تعالى: ﴿وَالَّتِي أَحْصَيْنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَمَرْيَمُ ابْنَةَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَيْنَتْ فَرْجَهَا﴾ إلى آخر السورة، وقال تعالى إخباراً عن المسيح: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ﴾ الآية.

وروى عبد الرزاق عن قتادة ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ هو قوله: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾. وروى ابن أبي حاتم عن شاذب بن يحيى في قول الله ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ قال: ليس الكلمة صارت عيسى

ولكن بالكلمة صار عيسى، وهذا أحسن مما ادعاه ابن جرير في قوله: **«ألقاها إلى مريم»** أي أعلمها بها، كما زعمه في قوله: **«إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يشرك بكلمة منه»** أي يعلمك بكلمة منه ويجعل ذلك كقوله تعالى: **«وما كنت ترجو أن يلقى إليك الكتاب إلا رحمة من ربك»** بل الصحيح أنها الكلمة التي جاء بها جبريل إلى مريم، فنسخ فيها بإذن الله فكان عيسى عليه السلام. وروى البخاري عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«من شهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن عيسى عبده ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، وأن الجنة حق والنار حق، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل»**. زاد مسلم **«من أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء»**.

فقوله في الآية والحديث **«وروح منه»** كقوله: **«وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه»** أي من خلقه ومن عنده وليست **«من»** للتبعيض. كما تقولون النصارى عليهم لعائن الله المتابعة. بل هي لا ابتداء الغاية كما في الآية الأخرى، وقد قال مجاهد في قوله: **«وروح منه»** أي ورسول منه، وقال غيره: ومحبة منه، والأظهر الأول وهو أنه مخلوق من روح مخلوق وأضيفت الروح إلى الله على وجه التشريف، كما أضيفت الناقة والبيت إلى الله في قوله: **«هذه ناقة الله»** وفي قوله: **«وطهر بيتي للطائفين»** وكما روي في الحديث الصحيح: **«فأدخل على ربي في داره»** أضافها إليه إضافة تشريف، وهذا كله من قبيل واحد ونمط واحد.

وقوله: **«فآمنوا بالله ورسوله»** أي فصدقوا بأن الله واحد أحد، لا ولد له ولا صاحبة، واعلموا وثبتوا بأن عيسى عبد الله ورسوله، ولهذا قال تعالى: **«ولا تقولوا ثلاثة»** أي لا تجعلوا عيسى وأمه مع الله شريكين، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، وهذه الآية كالتي في سورة المائدة حيث يقول تعالى: **«لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا إله واحد»** وكما قال في آخر السورة المذكورة: **«وإذ قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني»** الآية، وقال في أولها **«لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم»** الآية، فالنصارى عليهم لعائن الله. من جهلهم ليس لهم ضابط، ولا لكفرهم حد، بل أقوالهم وضلالهم منتشر، فمنهم من يعتقد شريكاً، ومنهم من يعتقد ولداً، وهم طوائف كثيرة لهم آراء مختلفة، وأقوال غير مؤتلفة. ولقد أحسن بعض المتكلمين حيث قال: لو اجتمع عشرة من النصارى لافترقوا على أحد عشر قولاً.

وكل هذه الفرقة تثبت الأقانيم الثلاثة في المسيح ويختلفون في كيفية ذلك، وفي اللاهوت والناسوت على زعمهم هل اتحداً أو ما اتحداً، أو امتزجا، أو حلّ فيه، على ثلاث مقالات وكل منهم يكفر الفرقة الأخرى، ونحن نكفر الثلاثة، ولهذا قال تعالى: **«اتتوها خيراً لكم»** أي يكن خيراً لكم **«إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد»** أي تعالى وتقدس عن ذلك علواً كبيراً **«له ما في السموات وما في الأرض وكفى بالله وكيلاً»** أي الجميع ملكه وخلق، وجميع ما فيهما عبده وهم تحت تدبيره وتصريفه، وهو وكيل على كل شيء، فكيف يكون لله منهم صاحبة وولد، كما قال في الآية الأخرى: **«بديع السموات والأرض أنى يكون له ولد»** الآية، وقال تعالى: **«وقالوا اتخذ الرحمن ولداً لقد جئتم شيئاً إداً - إلى قوله - فرداً»**.

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ

وَيَسْتَكْبِرُ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً (١٧٢) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً (١٧٣) ﴿

١٧٢- روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قوله: ﴿لن يستكف﴾ لن يستكبر. وقال قتادة: لن يحتشم ﴿المسيح﴾ أن يكون عبداً لله والمقربون﴾ وقد استدل بعض من ذهب إلى تفضيل الملائكة على البشر بهذه الآية حيث قال: ﴿ولا الملائكة المقربون﴾ وليس له في ذلك دلالة، لأنه إنما عطف الملائكة على المسيح، لأن الاستنكاف هو الامتناع، والملائكة أقدر على ذلك من المسيح، فلهذا قال: ﴿ولا الملائكة المقربون﴾ ولا يلزم من كونهم أقوى وأقدر على الامتناع أن يكونوا أفضل. وقيل: إنما ذكروا لأنهم اتخذوا آلهة مع الله كما اتخذ المسيح، فأخبر تعالى أنهم عبيد من عباده وخلق من خلقه، كما قال تعالى: ﴿وقالوا اتخذ الله ولداً سبحانه بل عباد مكرمون﴾ الآيات، ولهذا قال: ﴿ومن يستكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم إليه جميعاً﴾ أي فيجمعهم إليه يوم القيامة، ويفصل بينهم بحكمه العدل الذي لا يجور فيه، ولا يخيّف.

١٧٣- ولهذا قال: ﴿فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيؤفّيهم أجورهم ويزيدهم من فضله﴾ أي فيعطيه من الثواب على قدر أعمالهم الصالحة، ويزيدهم على ذلك من فضله وإحسانه وسعة رحمته وامتثانه. ﴿وأما الذين استنكفوا واستكبروا﴾ أي امتنعوا من طاعة الله وعبادته واستكبروا عن ذلك ﴿فيعلمهم عذاباً أليماً ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً﴾ كقوله: ﴿إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين﴾ أي صاغرين حقيرين ذليلين كما كانوا ممتنعين مستكبرين.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً (١٧٤) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيماً (١٧٥)﴾
١٧٤- يقول تعالى مخاطباً جميع الناس ومخبراً بأنه قد جاءهم منه برهان عظيم، وهو الدليل القاطع للعدر والحجة المزيّلة للشبهة، ولهذا قال: ﴿وأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُبِيناً﴾ أي ضياء واضحاً على الحق، قال ابن جريج وغيره: وهو القرآن.

١٧٥- ﴿فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به﴾ أي جمعوا بين مقامي العبادة، والتوكل على الله، في جميع أمورهم، وقال ابن جريج: آمنوا بالله واعتصموا بالقرآن. رواه ابن جريج ﴿فسيدخلهم في رحمة منه وفضل﴾ أي يرحمهم فيدخلهم الجنة، ويزيدهم ثواباً ومضاعفة ورفعاً في درجاتهم من فضله عليهم وإحساناً إليهم، ﴿ويهديهم إلى صراطاً مستقيماً﴾ أي طريقاً واضحاً قاصداً قواماً لا اعوجاج فيه ولا انحراف وهذه صفة المؤمنين في الدنيا والآخرة، فهم في الدنيا على منهاج الاستقامة، وطريق السلامة، في جميع الاعتقادات والعمليات، وفي الآخرة على صراط الله المستقيم المفضي إلى روضات الجنات.

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرٌ هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالاً وَنِسَاءً

فَللَّذِكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰ بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾

١٧٦- روى البخاري عن البراء قال: آخر سورة نزلت براءة، وآخر آية نزلت «يستفتونك». وروى الإمام أحمد عن جابر بن عبد الله قال: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا مريض لا أعقل، فتوضأ ثم صب علي، أو قال: صبوا علي، فعقلت فقلت: إنه لا يرثني إلا كلالته، فكيف الميراث؟ فأنزل الله آية الفرائض. أخرجاه في الصحيحين، وفي بعض الألفاظ: فنزلت آية الميراث «يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله» الآية، وكان معنى الكلام - والله أعلم - يستفتونك عن الكلاله «قل الله يفتيكم» فيها، فدل المذكور على المتروك. وقد تقدم الكلام على الكلاله واشتقاقها، وأنها مأخوذة من الإكليل الذي يحيط بالرأس من جوانبه لهذا فسرها أكثر العلماء بمن يموت وليس له ولد ولا والد، ومن الناس من يقول: الكلاله من لا ولد له، كما دلت عليه الآية «إن امرؤ هلك ليس له ولد»، وقد أشكل حكم الكلاله على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، كما ثبت عنه في الصحيحين أنه قال: ثلاث وددت أن رسول الله ﷺ كان عهداً لنا فيهن عهداً تنتهي إليه: الجد والكلاله وباب من أبواب الربا. وروى الإمام أحمد عن عمر بن الخطاب: ما سألت رسول الله ﷺ عن شيء أكثر مما سألته عن الكلاله حتى طعن بإصبعيه في صدري، وقال: «يكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء» هكذا رواه مختصراً، وأخرجه مسلم مطولاً أكثر من هذا.

وكان المراد بآية الصيف أنها نزلت في فصل الصيف، والله أعلم، ولما أرشده النبي ﷺ إلى تفهيمها، فإن فيها كفاية نسي أن يسأل النبي ﷺ عن معناها، ولهذا قال: فلأن أكون سألت رسول الله ﷺ عنها أحب إلي من أن يكون لي حمر النعم.

ذكر الكلام على معناها

وبالله المستعان وعليه التكلان. قوله تعالى: «إن امرؤ هلك» أي مات، قال الله تعالى: «كل شيء هالك إلا وجهه» كل شيء يفنى، ولا يبقى إلا الله عز وجل، كما قال: «كل من عليها فان» ويقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام». قوله: «ليس له ولد» تمسك به من ذهب إلى أنه ليس من شرط الكلاله انتفاء الوالد، بل يكفي في وجود الكلاله انتفاء الولد، وهو رواية عن عمر بن الخطاب، رواها ابن جرير عنه بإسناد صحيح إليه، ولكن الذي يرجع إليه هو قول الجمهور وقضاء الصديق: أنه الذي لا ولد له ولا والد، ويدل على ذلك قوله: «وله أخت فلها نصف ما ترك» ولو كان معها أب لم ترك شيئاً لأنه يحجبها بالإجماع، فدل على أنه من لا ولد له بنص القرآن، ولا والد بالنص عند التأمل أيضاً، لأن الأخت لا يفرض لها النصف مع الوالد بل ليس لها ميراث بالكلية.

وقد نقل ابن جرير وغيره عن ابن عباس وابن الزبير أنهما كانا يقولان في الميت: ترك بنتاً وأختاً إنه لا شيء للأخت لقوله «إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك» قال: فإذا ترك بنتاً فقد ترك ولداً فلا شيء للأخت، وخالفهما الجمهور فقالوا في هذه المسألة للبت النصف بالفرض، وللأخت النصف الآخر بالتعصيب بدليل غير هذه الآية، وهذه الآية نصت أن يفرض لها في هذه الصورة، وأما وراثتها بالتعصيب فلما

رواه البخاري عن الأسود قال: قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله ﷺ، النصف للبننت والنصف للأخت، ثم قال سليمان: قضى فينا ولم يذكر على عهد رسول الله ﷺ، وفي صحيح البخاري أيضاً عن هزيل بن شرحبيل قال: سئل أبو موسى الأشعري عن ابنة وابنة ابن وأخت، فقال: للابنة النصف، وللأخت النصف، وأت ابن مسعود فسيتابعني، فسأل ابن مسعود فأخبره بقول أبي موسى فقال: لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين، أقضي فيها بما قضى النبي ﷺ النصف للبننت، ولبننت الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللأخت، فأتينا أياً موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال: لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم.

وقوله: ﴿و هو يرثها إن لم يكن لها ولد﴾ أي والأخ يرث جميع مالها إذا ماتت كلاله، وليس لها ولد أي ولا والد، لأنها لو كان لها والد لم يرث الأخ شيئاً، فإن فرض أن معه من له فرض صرف إليه فرضه كزوج أو أخ من أم، و صرف الباقي إلى الأخ، لما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «ألحقوا الفرائض بأهلها، فما أبققت الفرائض فلأولى رجل ذكر». وقوله: ﴿فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك﴾ أي فإن كان لمن يموت كلاله أختان، فرض لهما الثلثان وكذا ما زاد على الأختين في حكمهما، ومن ههنا أخذ الجماعة حكم البنتين، كما استفيد حكم الأخوات من البنات في قوله: ﴿فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك﴾.

وقوله: ﴿وإن كانوا إخوة رجالاً ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين﴾ هذا حكم العصباء من البنين وبني البنين والإخوة إذا اجتمع ذكورهم وإناثهم، أعطي الذكر مثل حظ الأنثيين، وقوله ﴿يبين الله لكم﴾ أي يفرض لكم فرائضه، ويحدد لكم حدوده، ويوضح لكم شرائعه. وقوله: ﴿أن تضلوا﴾ أي لثلاثا تضلوا عن الحق بعد البيان ﴿و الله بكل شيء عليم﴾ أي هو عالم بعواقب الأمور ومصالحها وما فيها من الخير لعباده، وما يستحقه كل واحد من القرابات بحسب قرابة من المتوفى.

روى ابن جرير عن طارق بن شهاب قال: أخذ عمر كتفاً و جمع أصحاب رسول الله ﷺ ثم قال: لأقضين في الكلاله قضاء تحدث به النساء في خدورهن، فخرجت حينئذ جية من البيت فتفرقوا، فقال: لو أراد الله عز وجل أن يتم هذا الأمر لأتمه، وهذا إسناد صحيح.

وروى الحاكم عن عمر قال: ثلاث لأن يكون النبي ﷺ يبين لنا أحب إلي من الدنيا وما فيها: الخلافه، والكلاله، والربا، ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وبهذا الإسناد عن ابن عباس قال: كنت آخر الناس عهداً بعمر، فسمعت يقول: القول ما قلت: وما قلت؟ قال: قلت: الكلاله من لا ولده، ثم قال: صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه.

و كان أبو بكر رضي الله عنه يقول: هو ما عدا الولد والوالد.

وهذا الذي قاله الصديق عليه جمهور الصحابة والتابعين والأئمة في قديم الزمان وحديثه، وهو مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة، وقول علماء الأمصار قاطبة، وهو الذي يدل عليه القرآن، كما أرشد الله أنه قد بين ذلك ووضحه في قوله: ﴿يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم﴾، والله أعلم.

تم الجزء الأول، و يليه الجزء الثاني

و أوله سورة المائدة.

٧٠.....	اعتداء أصحاب السبت	٥.....	المقدمة
٧٢.....	أمر بني إسرائيل بذبح البقرة	٩.....	مقدمة المؤلف
٧٢.....	ذكر بسط قصة البقرة	١٢.....	مقدمة تذكير قبل الفاتحة
٧٥.....	قسوة قلوبهم بعد ظهور الآيات	١٥.....	تفسير سورة الفاتحة
٨٠.....	ما أخذ الله على بني إسرائيل من الميثاق	١٦.....	ذكر ما ورد في فضل الفاتحة
٨٤.....	جحدوهم نبوة محمد ﷺ	١٨.....	تفسير الاستعاذة وأحكامها
٨٧.....	حبهم للحياة	٢١.....	فصل في فضلها
٨٨.....	عداوتهم لجبريل عليه السلام	٢٢.....	ذكر ما ورد في فضل الحمد
٩٠.....	قصة هاروت وماروت	٢٣.....	تفسير سورة البقرة
٩٢.....	الكلام على السحر	٢٧.....	ذكر ما ورد في فضلها مع آل عمران
٩٥.....	نهى الله المؤمنين عن التشبه بالكافرين	٢٧.....	ذكر ما ورد في فضل السبع الطوال
٩٦.....	تفسير قوله تعالى: ﴿ما ننسخ من آية...﴾	٢٧.....	الكلام على فواتح السور
٩٩.....	حسنهم للمسلمين	٢٩.....	الكلام على قوله تعالى: ﴿الذين يؤمنون بالغيب﴾
١٠٢.....	تفسير قوله تعالى: ﴿ومن أظلم ممن منع مساجد الله﴾	٣٠.....	الكلام على قوله تعالى: ﴿وَيُؤْمِنُونَ بِالصَّلَاةِ...﴾
١٠٢.....	تفسير قوله تعالى: ﴿ولله المشرق والمغرب...﴾	٣٠.....	الكلام على الإيمان بالكتب
١٠٧.....	تفسير قوله تعالى: ﴿إنا أرسلناك بالحق بشيراً...﴾	٣١.....	الكلام على المؤمنين الذين سبق ذكرهم
١٠٩.....	تفسير قوله تعالى: ﴿وإذ ابتلى إبراهيم ربه...﴾	٣١.....	صفة الكافرين
١١٠.....	تفسير قوله تعالى: ﴿واتخلوا من مقام إبراهيم مصلى﴾	٣٢.....	صفة المنافقين
١١٥.....	قصة أم إسماعيل عليهما السلام	٣٨.....	الأمر بعبادة الله والتذكير بنعمه
١١٧.....	بناء إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام البيت	٤٤.....	خلق السموات والأرضين
١١٨.....	دعاء إبراهيم عليه السلام لأهل الحرم	٤٦.....	كلام الله عز وجل للملائكة
١١٩.....	وصية إبراهيم عليه السلام لابنيه	٤٧.....	تعليم الله الأسماء لآدم
١٢٠.....	وصية يعقوب عليه السلام لابنيه	٤٩.....	سجود الملائكة لآدم
١٢١.....	الأمر بالإيمان بالله وكتبه ورسله	٥٠.....	سكن آدم وزوجه الجنة
١٢٣.....	تفضيل الأمة الحمودية على سائر الأمم	٥٥.....	الأمر بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة
١٢٦.....	الأمر باستقبال الكعبة في الصلاة	٥٨.....	تذكير بني إسرائيل بنعم الله عليهم
١٢٧.....	الأمر بالمسابقة إلى الخيرات	٦٢.....	تعنت بني إسرائيل على موسى عليه السلام
١٣٠.....	فضل الصابرين	٦٥.....	استسقاء موسى لقومه
١٣١.....	السعي بين الصفا والمروة	٦٧.....	ضرب الذلة والمسكنة على بني إسرائيل
١٣٣.....	وعيد من كتم العلم	٦٩.....	رفع الطور فوقهم

١٨٦..... النهي عن الإكثار من الحلف بالله
 ١٨٨..... عدة المطلقة
 ١٩٠..... عند الطلاق الشرعي
 ١٩٠..... النهي عن تعدي حدود الله
 ١٩٥..... تحريم المحلل
 ١٩٧..... مندة الرضاعة
 ١٩٨..... عدة المتوفى عنها زوجها
 ٢٠٤..... الأمر بالمحافظة على الصلوات
 ٢١٠..... إمانته شعب ثم إحياءه
 ٢١٤..... نصرة المؤمنين مع قتلهم على الكافرين مع كثرتهم
 ٢١٥..... تفضيل محمد ﷺ على سائر الرسل
 ٢١٦..... فضل آية الكرسي
 ٢١٧..... الكلام على آية الكرسي
 ٢٢٠..... قصة إبراهيم الخليل مع السمود
 ٢٢١..... قصة عزيز الخليل
 ٢٢٢..... إحياء الموتى لإبراهيم الخليل
 ٢٢٣..... فضل الإنفاق في سبيل الله
 ٢٢٦..... الحث على الإنفاق في سبيل الله
 ٢٢٣..... النهي عن أكل الربا
 ٢٣٤..... الأمر بكتابة الدين
 ٢٣٧..... الأمر بأداء الأمانة وعدم كتمان الشهادة
 ٢٤١..... الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله
 ٢٤٢..... تفسير سورة آل عمران
 ٢٤٣..... الكلام على الحكم والمتشابه
 ٢٤٨..... شهوات الدنيا وما أعد الله للمتقين
 ٢٤٩..... صفة المتقين
 ٢٥٠..... تفسير قوله تعالى: ﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾
 ٢٥٤..... من ادعى محبة الله فليتبع رسول الله ﷺ
 ٢٥٤..... ذكر من اصطفاهم الله من عباده
 ٢٥٦..... دعاء زكريا الخليل

١٣٤..... الآيات الدالة على وحدانيته تعالى
 ١٣٦..... الأمر بالأكل من الحلال
 ١٣٧..... الأمر بشكر الإله
 ١٣٧..... تحريم الميتة و الدم و لحم الخنزير و ما أهل به لغير الله
 ١٤٠..... صفات المؤمنين الأبرار المتقين
 ١٤٢..... الأمر بالقصاص
 ١٤٤..... الأمر بالوصية
 ١٤٦..... فرض الصيام
 ١٤٨..... فضل شهر رمضان
 ١٥٥..... يحرم أكل أموال الناس بالباطل
 ١٥٥..... الكلام على الأهلية
 ١٥٦..... الجهاد في سبيل الله
 ١٥٨..... الأمر بالإنفاق في سبيل الله
 ١٥٩..... الأمر بالحج و العمرة
 ١٦٤..... أشهر الحج
 ١٦٩..... الأمر بالإفاضة
 ١٧٠..... الأمر بذكر الله بعد قضاء المناسك
 ١٧١..... الأمر بذكر الله في الأيام المعدودات
 ١٧٢..... الأمر بتقوى الله
 ١٧٤..... الأمر بالدخول في الإسلام
 ١٧٥..... إتيان الله تعالى يوم القيامة لفصل القضاء
 ١٧٨..... الإنفاق على الوالدين و الأقربين
 ١٧٨..... الأمر بقتال الكفار
 ١٧٨..... تحريم القتال في الأشهر الحرم
 ١٨٠..... تفسير قوله تعالى: ﴿يسألونك عن الخمر و الميسر﴾
 ١٨١..... الأمر بإصلاح شأن اليتامى
 ١٨١..... تحريم نكاح المشركات و إنكاح المشركين
 ١٨٢..... الأمر باعتزال النساء في أيام الحيض
 ١٨٤..... الكلام على قوله تعالى: ﴿فأتوهن من حيث أهركن الله﴾
 ١٨٤..... الكلام على قوله تعالى: ﴿نساؤكم حرث لكم﴾

- ٣٥٤ مشروعية التيمم عند فقد الماء
- ٣٥٥ سبب مشروعية التيمم
- ٣٦٠ أمر أهل الكتاب بالإيمان بالقرآن
- ٣٦٠ جواز مغفرة جميع الذنوب ما عدا الإشراف بالله
- ٣٦٤ ذكر نعم الله على آل إبراهيم
- ٣٦٥ أمر الحاكم بإقامة العدل بين الناس
- ٣٦٧ الأمر بطاعة الله والرسول وأولي الأمر
- ٣٦٧ الأمر بالرجوع إلى كتاب الله وسنة الرسول عند التنازع
- ٣٦٩ لا يكون الرجل مؤمناً حتى يرضى بما حكم به رسول الله ﷺ
- ٣٧٠ منزلة من يطع الله والرسول
- ٣٧٦ كيفية رد السلام
- ٣٧٩ وعيد من قتل مؤمناً متعمداً
- ٣٨٦ مشروعية قصر الصلاة في السفر
- ٣٨٨ مشروعية صلاة الخوف
- ٣٩١ الأمر بذكر الله عقب الصلاة
- ٣٩٢ الحث على التوبة
- ٣٩٤ فضل الإصلاح بين الناس
- ٣٩٦ فضل الإسلام مع العمل الصالح
- ٣٩٧ لا يقبل الله عملاً إلا إذا خلا من الرياء والبدعة
- ٤٠٢ الأمر بتأدية الشهادة بالحق ولو على النفس
- ٤٠٣ من لم يزل المنكر فليزل عنه
- ٤٠٨ كفر من فرق بين الله ورسوله في الإيمان
- ٤١٠ ما قتل المسيح وما صلب بل رفع إلى السماء حياً
- ٤١٤ ذكر الأحاديث الواردة في نزول عيسى عليه السلام
- ٤١٥ صفة عيسى عليه السلام
- ٤١٦ أكل اليهود الربا وقد نهوا عنه
- ٤٢٠ النهي عن الغلو في الدين
- ٤٢١ لن يستنكف المسيح أن يكون عبداً لله
- ٤٢٢ ميراث الكلاله
- ٢٥٨ بشاره مريم بعيسى عليهما السلام
- ٢٥٩ معجزات عيسى عليه السلام
- ٢٦١ أنصار عيسى عليه السلام
- ٢٦١ رفع عيسى عليه السلام
- ٢٦٣ مثل عيسى كمثل آدم عليهما السلام
- ٢٦٥ أولى الناس بإبراهيم المؤمنون
- ٢٧١ لا يقبل الله ديناً غير الإسلام
- ٢٧٣ الأمر بالإففاق من أحب شيء إلى المنفق
- ٢٧٥ الكعبة هي أول بيت وضع للناس
- ٢٧٧ الأمر بالتمسك بالكتاب والسنة
- ٢٧٩ الحث على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
- ٢٨٤ النهي عن اتخاذ المنافقين بطانة
- ٢٨٥ نصر الله المؤمنين في غزوة بدر
- ٢٩٥ إلقاء الرعب في قلوب الكفار
- ٣٠٠ امتنان الله على المؤمنين بإرسال الرسول
- ٣٠٤ حياة الشهداء
- ٣٠٨ التنفير من البخل والوعيد عليه
- ٣١٢ معاهدة الله لأهل العلم ببيانه وعدم كتمانهم عن خلق الله
- ٣١٣ الآيات الدالة على عظمة الله سبحانه وتعالى
- ٣١٨ تفسير سورة النساء
- ٣١٩ جواز نكاح الرجل أربعاً من النساء مع القدرة والعدل بينهما
- ٣٢٣ وعيد من أكل مال اليتيم
- ٣٢٥ تفسير آية الميراث
- ٣٣٠ الحث على التوبة
- ٣٣٤ بيان من يحرم على الرجل نكاحهن
- ٣٤١ تحميم أكل أموال الناس بالباطل
- ٣٤٧ تفضيل الرجال على النساء
- ٣٥٠ الأمر بعبادة الله وحده والإحسان إلى الوالدين
- ٣٥٣ الكلام على قوله تعالى: ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد ﴾